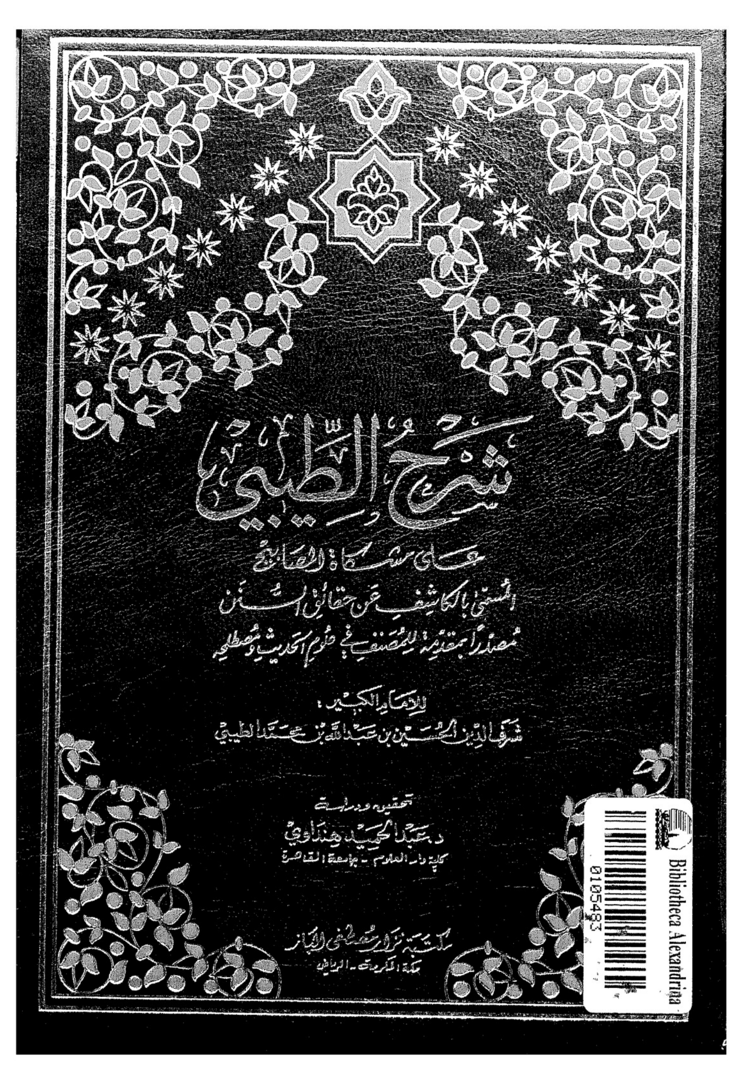
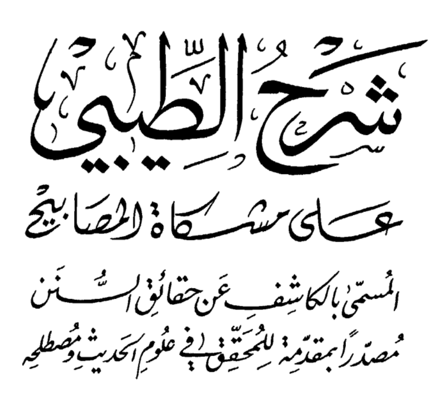


شرح الطيبي
على مشكاة المصابيح
المسمى بالكاشف عن حقائق السنن
مصدرًا بمقدمة للمصنف في علوم الحديث ومصطلحه
للإمام الكبير:
شرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي
تحقيق ودراسة
د. عبد الحميد هنداوي
كلية دار العلوم - جامعة القاهرة
مكتبة نزار مصطفى الباز
مكة المكرمة - الرياض
Bibliotheca Alexandrina
0105483



للإمام الكبير:
شرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي
توفي ٧٤٣ هـ

المجلد الخامس

إعداد: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز

تحقيق ودراسة
د. عبد الحميد هنداوي

مكتبة نزار مصطفى الباز
مكة المكرمة - الرياض

○ الطبعة الأولى ○

□ ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م □

المملكة العربية السعودية

مكة المكرمة: الشامية - المكتبة ت ٥٧٤٩٠٢٢/٥٧٤٥٠٤٤

مستودع ٥٣٧٢٣٧٤١ ص.ب: ٣٠١٩

الرياض - شارع السويدي العام المتقاطع مع شارع

كعب بن زهير - خلف أسواق الراجحي ص.ب: ٦٦٩٣

مكتبة: ٤٢٤٠٣٥٣ مستودع: ٤٢١٩١١ الرمز البريدي: ١١٥٨٦



كتاب الزكاة

الفصل الأول

١٧٧٢ - * عن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ مُعاذًا إلى اليَمنِ، فقال: «إنَّكَ تأتي قومًا أهلَ كتابٍ، فادْعُهم إلى شهادة أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ الله. فإنْ هُم أطاعُوا لذلكَ. فأعلمْهُم أنَّ الله قد فَرَضَ عليهِم خمسَ صلوات في اليَومِ والليلةِ. فإنْ هُم أطاعُوا لذلك، فأعلمْهم أنَّ اللهَ قدْ فرض عليهِم صَدقةً تُؤْخذُ من

كتاب الزكاة

«نه»: أصل الزكاة: الطهارة، والنماء، والبركة، والمدح، وكل ذلك قد استعمل في القرآن، والحديث. وزنها فعلة، كالصدقة، فلما تحركت الواو، وانفتح ما قبلها، انقلبت ألفا، وهي من الأسماء المشتركة بين المخرج والفعل، فيطلق على العين، وهي الطائفة من المال المزكي بها وعلى المعنى: وهي التزكية. أقول: حملها على النمو والبركة ظاهر، لأن الصدقة يد المال، وعلى الطهارة يحتمل معنيين: إما طهارة المال من الحرام، وحق الفقراء، وبهذا عني بقوله: ﴿فلينظر أيها أزكى طعاما﴾(١) أي أطيب وأحل، ولا يستوخم عقباه، وإما طهارة النفس عن رذائل الأخلاق والبخل، وبزكاء النفس وطهارتها يصير الإنسان بحيث يستحق في الدنيا الأوصاف المحمودة، وفي الآخرة الأجر والمثوبة.

الفصل الأول

الحديث الأول عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «قوما أهل كتاب» قيد قوله: بأهل وفيهم أهل الذمة وغيرهم من المشركين، تفضيلا لهم وتغليبا على غيرهم، قوله: «أطاعوا لذلك» أي انقادوا له. «شف»: في تقديم الشهادة على الإعلام بالأعمال، وترتبه عليها بالفاء إشعار بأن الكفار غير مخاطبين بالفروع على ماذهب إليه بعض علماء الأصول، بل بالأصول فقط. وفي «تؤخذ من أغنيائهم» دليل على أن الطفل تلزمه الزكاة لعموم قوله: «تؤخذ من أغنيائهم». وفي قوله: «ترد على فقرائهم» دليل على أن المدفوع عين الزكاة. وفيه أيضًا أن نقل الزكاة عن بلد الوجوب لايجوز مع وجود المستحقين فيه، بل صدقة كل ناحية لمستحقى تلك الناحية. واتفقوا على أنه إذا نقلت وأديت يسقط الفرض إلا عمر بن عبدالعزيز، فإنه رد صدقة نقلت من خراسان إلى الشام إلى مكانها من خراسان.

---

(١) الكهف: ١٩

أغنيائـهم فتُردُّ على فُقـرائهم. فإنْ هُم أطاعـوا لذلك، فإياكَ وكرائمَ أمـوالِهم، واتّقِ دَعْوةَ المظلومِ، فإنَّهُ ليس بينهَا وبينَ اللهِ حجابٌ» متفق عليه. [١٧٧٢]

١٧٧٣ - * وعن أبي هـريرةَ، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «مامِنْ صاحـبِ ذهبٍ ولافضةٍ لايُؤَدِّي منها حقَّها، إلا إذا كانَ يومُ القيامةِ صُفِّحتْ له صفائحَ منْ نارٍ فأحْمِيَ

قوله: «فإياك وكرائم أموالـهم» «حس»: فيه دليل على أنه ليس للسـاعي أن يأخذ خيار ماله إلا أن يتبرع به رب المال، وليس لرب المال أن يعطـي الأردأ، ولا للساعي أن يرضي به فيبخس بحق المسـاكين، بل حقه في الوسـط. قوله: «صدقة أموالهـم» فيه دليل على أنـه إن تلف المال تسقط الزكاة ما لم يقصر في الأداء وقت الإمكان.

أقول: قوله: «واتق دعـوة المظلوم» تذييل؛ لاشتماله على هذا الـظلم الخاص من أخذ كرائم الأموال، وعلى غيره مما يتعلق بالمزكي، وعلى هذا المـظلوم وغيره. وقوله: «فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» تعليل للاتقاء، وتمثيل للدعوة لمن يقصد إلى السلطان متظلما فلا يحجب عنه.

الحديث الثاني عن أبـي هريرة رضي الله عنه: قوله: «لا يؤدي حقها» «تـو»: أنث الضمير؛ إما ذهابًا إلى المعنى، إذا لم يرد بهما الشيء القليل، بل جملة وافية من الدراهم والدنانير، وإما على تـأويل الأموال، وإما عـودًا به إلى الفـضة، فإنهـا أقرب كما قـال الله تعـالى: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله﴾(١) واكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الـذهب، أو لأن الفضـة أكثر انتـفاعًا في المعـاملات من الذهـب، واشتهر فـى أثمان الأجناس، ولذلك اكتفى بها فى قوله ﷺ: «وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة».

قوله: «صفـحت الصفائح» جمع صـفيحة، وهى ما يطـبع مما يتطرق، كالحديـد والنحاس. و«الصفائـح» يروى مرفوعًا بـ «صفحـت»، ومنصوبًا على أنـه مفعول ثان، وفى الفعـل ضمير الذهب والفضة، وأنث: إما بالتأويل السابق، وإما علـى التطبيق بينه وبين المفعول الثانى الذى هو هو. والمعنى: إذا لم يؤد صاحب الذهب والفضة حقها يجعل له صفائح من نار، أو جعل الذهب والفـضة صفائح من نـار. وكأنه تنقلـب صفائح الذهب والـفضة لفرط إحمـائها وشدة

[١٧٧٢] أخرجـه البخـارى فى صحيحه كـتاب الزكـاة، باب وجوب الـزكاة (الفـتح ٣/ ٣٠٧ح) ١٣٩٥، وأطرافه في ١٤٥٨، ١٤٩٦، ٢٤٤٨، ٤٣٤٧، ٧٣٧١، ٧٣٧٢) ومسلم فى صحيحه كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ح١٩.

(١) التوبة: ٣٤

عليّها في نارِ جهنَّمَ فيُكْوى بها جَنْبـهُ وجبينُه وظَهرهُ، كلَّما رُدَّتْ أُعيدتْ له في يومٍ كانَ مقدارُه خمسين ألفَ سـنةٍ، حتى يُقضى بين العِباد، فيرى سبيـلَه: إمَّا إلى الجنَّة وإمَّا إلى النَّار». قيلَ: يـارسولَ الله! فالإبلُ؟ قال: «ولا صاحبُ إبلٍ لايُؤدِّي منـها حقَّها،

حرارتها صـفائح النار، فيكوى بـها، إلى آخره. وهذا التأويـل يوافق مافى التنزيـل حيث قال تعالى: ﴿يوم يحمى عـليها فى نار جهنـم فتكوى﴾[1] الآية فجعـل عين الذهب والفـضة هى المحمى عليها فى نار جهنم.

قوله: «فأحمى عـليها» «الكشاف»: فإن قلت: مامـعنى قوله: «يحمى عليهـا فى نار جهنم» وهلا قيل: يحمى، من قـولك حمى الميسم وأحميته، ولاتقول: أحميـت على الحديد؟ قلت: معناه أن النار تحمى عليها، أى توقد ذات حمى وحر شديد، من قوله: «نار حامية». ولو قيل: يوم يحمى عليها لم يعط هذا المعنى. وذكـر «يحمى» لأنه مسند إلى الجار والمجرور. وأصله: يوم تحمى النار عليها، فانتقل الإسناد عن الـنار إلى «عليها». «تو»: المعنى: أن تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية إلى نار جهنم ليزيد حرها ولهبها ويشتد إحراقها.

«قض»: خص هـذه الأعضاء - أعنـى الجنب، والجـبين، والظـهر - لأنه جمـع المال، وأمسكه، ولم يصـرفه فى مصارفه، ليحصل به وجـاهة عند الناس، وترفه وتنعـم فى المطاعم والملابس، فيحوى جنبه وظهره المأكولات الهنية اللذيذة، فينتفخ ويقوى منها، وتحويها الثياب الفاخرة والـملابس الناعمة، فيـلتذ جنباه بها، أو لأنـه ازور عن الفقير فى المـجلس، وأعرض عنه، وولى ظهره، أو إلى أشرف الأعـضاء الظاهرة لاشتمالها على الأعضاء الـرئيسية التى هي الدماغ، والقلب، والكبد، وقيل: المراد بها الـجهات الأربع التى هي مقاديم البدن، وما آخره، وجنبتاه. «كلما ردت أعيدت له» معناه دوام التعـذيب، واستمرار شدة الحرارة فى تلك الصفائح استمرارها فى حديدة محماة ترد إلى الكير وتخرج منها ساعة فساعة.

قوله: «فيرى سبيله» الضمير المرفوع فيه قائـم مقام الفاعل، و«سبيله» ثانى مفعوليه. «مح»: ضبطناه بـضم الياء وفتحها، وبـرفع لام «سبيله» ونصبـها. فيه إشارة إلى أنه مسـلوب الاختيار يومئذ مقهور، لايقدر أن يروح إلى النار فضلا عن الجنة، حتى يعين له أحد السبيلين.

قوله: «فالإبل» الفاء متـصل بمحذوف، أى عرفنا حكم النقدين، فـما حكم الإبل؟ وقوله: «ولاصاحب إبل» عطف علـى قوله: «ما من صاحب ذهب». قوله: «من حقـها حلبها» «مح»: هو بفتح اللام على اللغة المشهورة، وحكى إسكانها، وهو غريب ضعيف وإن كان هو القياس.

---

(١) التوبة: ٣٥

ومنْ حقها حَلَبُها يومَ وِرْدِها، إلا إذا كانَ يومُ القيامة بُطحَ لها بقاعٍ قَرْقرٍ. أوْفر ماكانت لايفقدُ منها فصيلاً واحدًا، تطؤهُ بأخفافهــا، وتعَضُّهُ بأفواهها، كلما مرَّ علَيه أولاها رُدَّ عليه أخْراهــا في يومٍ كانَ مقدارهُ خمسينَ ألــف سنةٍ، حتى يُقضى بينَ الــعباد؛ فيَرى سبيــلَه: إمَّا إلى الــجنَّةِ وإما إلــى النار». قيــلَ: يارسول الله! فالــبَقرُ والغَــنمُ؟ قال:

أقول: «من» للـتبعيض، أى بعض حـقها حلبها، وحقـها الأول أعم من الثانى، وذكـر الثانى للاستطراد، والوعيـد مرتب على الأول. ويحتمل عليهـما معًا تغليظًا. قيل: معـنى حلبها يوم ورودها: أن يسقى ألبانها المارة، ومن ينتاب المياه من أبناء السبيل. وهذا مثل نهيه عن الجداد بالليل، أراد أن يصرم بالنهار ليحضرها الفقراء، وذوو الحاجة.

قوله: «بطـح لها» «تو»: وفى بعـض النسخ «له» بالتـذكير، وهو خطأ روايـة ومعنى؛ لأن الضمير المرفوع فى الفعل لصاحب الإبل، والمجرور للإبل ليستقيم؛ لأن المبطوح المالك، لا الإبل، أقول: أما التمـسك بالرواية فمستقيم، وأمـا بالمعنى فلا، لم لايجوز أن يـذكر الضمير لإرادة الجنس وللتأويل الـمذكور وأنشد ابن الجنبى: مثل الفراخ تنـفث حواصله. على أنه لا يجوز أن يرجع الضـمير إلى صاحب الإبل بكون الجـار والمجرور قائمًا مقام الفـاعل، كما فى قوله تعالى: ﴿**يسبح له فيـها بالغدو والآصال**﴾؟[1] بطح: ألقى على وجـهه. القاع، والقيع: الصحراء الواسعة المستوية. والقرقر: المكان المستوى، وهو صفة مؤكدة.

قوله: «أوفر» «حـس»: يريد كمال حال الإبل الـتى تطأ صاحبـها فى القوة والسمـن لتكون أثقل لوطئـها. أقول: «أوفر» مضاف إلى «ما» المـصدرية، والوقت مقدر، وهو مـنصوب على الحال من المجرور إن كان الضمير المجرور لـلإبل، وجوز وقوعه حالا، ولايمنعها إضافته إلىٰ المعرفة؛ لأن الإضـافة فيه غير محضة، بـدليل قولهم: مررت برجل أفـضل الناس، وإن كان لصاحـب الإبل فهو خبر مـبتدأ محذوف علـى الاستئناف. وقـوله: «لايفقد» أيضًـا حال، إما مترادفة إن كان صاحب الحال الضمير فى «بطـح»، أو متداخلة إن كان صاحب الحال الضمير المستتر فى «كانت» التامة الراجع إلى الإبل؛ لوجود الضمير فى «منها»..

وقوله: «تطؤه» أيضًا حال مترادفة ومتداخلة على التقديرين؛ لوجود ضمير المذكر والمؤنث. ويجوز أن يكون استئنـافًا، كأنه لما قيل: بطح صاحب الإبل لإبله حال كـونها قوية تامة، مع جميع فضلاتها، غير فاقدة منها شيئًا - اتـجه لسائل أن يقول: لم بطح لها؟ أجيب: لتطأه إلى آخره. وعلى هذا حكـم «كلما» فى الحالية والاستـئنافية، أى تطؤه دائمًا. قالـوا: المناسب أن يقدم «أخراها» على «أولاها» كما عليه رواية مسلم «كلما مضى عليه أخراها رد عليه أولاها».

---

(١) النور: ٣٦.

«ولاصاحبُ بقرٍ ولاغنمٍ لايُؤَدِّي منها حقَّها، إلا إذا كانَ يومُ القيامة بُطِحَ لها بقاعٍ قرْقرٍ، لايفقدُ منها شيئًا، ليسَ فيها عَقصاءُ ولاجَلحاءُ ولاعَضباءُ تنطحُه بقُرونها، وتطؤهُ بأظلافها، كلما مرَّ عليه أولاهَا رُدَّ عليهِ أخْراها في يومٍ كانَ مقدارهُ خمسين ألف سنة، حتى يُقضى بينَ العبادِ؛ فيرى سبيلَه: إما إلى الجنةِ وإما إلى النار». قيل: يارسولَ الله! فالخيلُ؟ قال: «فالخَيلُ ثلاثةٌ: هي لرجلٍ وِزرٌ، وهيَ لرجلٍ سترٌ، وهي لرجلٍ أجرٌ؛ فأمّا التي هي له وزرٌ: فرجلٌ ربطهَا رياءً وفخرًا ونواءً على أهلِ الإسلامِ، فهي لهُ وِزرٌ؛ وأمّا التي هي له سترٌ: فرجلٌ ربطهَا في سبيلِ الله، ثمَّ لم يَنسَ حقَّ اللهِ في

أقول: توجيه ما هو مثبت فى الكتاب أن يقال: إن «أولاها» إذا مرت عليه على التتابع، فإذا انتهى أخراها إلى الغاية، فردت من هذه الغاية، ويتبعها ما يليها إلى أولاها- حصل الغرض من التتابع والاستمرار.

قوله: «عقصاء» «نه»: العقصاء الملتوية القرنين. والجلحاء: التى لاقرن لها. العضباء: المنكسرة القرن، وهى عبارة عن سلامة قرونها، واستوائها ليكون أجرح للمنطوح.

قوله: «فالخيل ثلاثة» فإن قلت: الجوابان السابقان مطابقان للسؤالين، لأن الأسئلة عن حقوق الله تعالى فى الأجناس ووجوب الزكاة فيها، فأين المطابقة فى السؤال الثالث؟ قلت: هو وارد على **الأسلوب الحكيم**، وفى التوجيه وجهان: أحدهما على مذهب الشافعى رضى الله عنه: أى دع السؤال عن الوجوب، إذ ليس فيه حق واجب، ولكن سل عن اقتنائها عما يرجع إلى صاحبها من المضرة والمنفعة. وثانيهما على مذهب أبى حنيفة رضى الله عنه: أى لاتسأل عما وجب فيها من الحقوق وحده، بل سل عنه وعما يتصل بها من المنفعة والمضرة إلى صاحبها. فإن قلت: كيف استدل على الوجوب بالحديث؟ قلت: بعطف الرقاب على الظهور؛ لأن المراد بالرقاب ذواتها، إذ ليس فى الرقاب منفعة عائدة إلى الغير، كالظهور، وبمفهوم الجواب الآتى من قوله ﷺ: «ما أنزل على فى الحمر شئ». وأجاب القاضى عنه: بأن معنى قوله: «لم ينس حق الله فى رقابها» أداء زكاة تجارتها.

وأقول: وجه هذه **الكناية** أن الرقاب ربما يكنى بها عن الانقياد والمملوكية، وما يساق للتجارة يقاد بها بما يشد على رقابها للجلب، وينصره قوله: «لم ينس» فإنه لايستعمل فى الوجوب كقوله تعالى: ﴿**ولاتنس نصيبك من الدنيا**﴾[1]. وأما الجواب عن السؤال الأخير فإن الفاء فى قوله: «فالحمر» جاءت عقيب المذكورات، كأنه قيل: عرفنا الوجوب فى النقدين والأنعام، والندب فى الخيل، فما حكم الحمير؟ وفى قوله: «فالخيل ثلاثة» جمع، وتفريق،

---

(١) القصص: ٧٧.

ظُهورِها ولا رقابِها، فـهي له سترٌ؛ وأمّا التي هي له أجْرٌ: فرجلٌ ربـطهَا في سبيلِ الله لأهلِ الإسلامِ في مَرجٍ وروْضــة، فما أكلتْ منْ ذلكَ المـرْجِ أو الرَّوْضة منْ شيءٍ إلا كُتب له عـدَدَ ما أكلتْ حسنَـاتٌ، وكتبَ له عددَ أرْواثِهـا وأبْوالِها حسنَـاتٌ، ولاتقطَعُ طِولَها فاستَنّتْ شرفًا أو شرَفين إلا كتبَ اللهُ له عددَ آثارها وأرْواثِها حسنَات، ولامرَّ بها صاحبُهـا على نهرٍ فشربـتْ منه، ولايُريدُ أنْ يسـقيَها، إلا كتبَ اللهُ له عـددَ ما شربتْ حسنَات». قيلَ: يـارسولَ الله! فالحُمُرُ؟ قال: «ما أنزلَ عَلَيَّ فـي الحُمُرِ شيءٌ إلا هذه الآية الفَاذَّةُ الجامعَةُ: ﴿فمَنْ يَعملْ مـثْقالَ ذَرَّةٍ خيراً يَرَهُ. ومَنْ يَعـملْ مِثْقـالَ ذَرَّةٍ شراً يَره﴾»(١). رواه مسلم. [١٧٧٣]

وتقسيم. وأما الجمع فقوله: «ثلاثة»، وأما التفريق فمن قوله: «هى لرجل وزر» إلى آخره.

قوله: «فى مرج» «نه»: هو الأرض الواسعة ذات نبات كـثير تمرح فيها الدواب، أى تسرح، واستنان الفرس: عدوه لمرجه ونشاطه شوطًا أو شـوطين ولا راكب عليه. الطول- بالكسر- هو الحبـل الطويل يشد أحـد طرفيه فى وتـد أو غيره، والطرف الآخـر فى يد الفرس؛ ليـدور فيه ويرعى ولايذهب لوجهه.

قوله: «ربطها فى سبيل الله» لم يرد به الجهاد لما يلزم التكرار، ويعضده رواية غيره «ورجل ربطهـا تغنيًا وتـعففًا،ثم لـم ينس حق الله فى رقابـها ،ولاظهورها، فـهى لذلك الرجـل ستر» «تغنيًا»: أى استغناء به، و«تعففًا» عن السؤال، وهـو أن يطلب بنتاجها الغنى والعفة، أو يتردد عليها إلى متاجرة ومزارعة، فيكون سترًا له يـحجبه عن الفاقة. النواء: المعاداة، يقال: ناوأت الرجل مناوأة ونواء إذا عاديتـه، كأنه ناء إليك، ونؤت إليه من النـوء النهوض، كأن كل واحد من المتعاديين ينهض إلى صاحبه بالعداوة.

أقول: وفى قوله: «كتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات» مبالغة فى اعتداد الثواب؛ لأنه إذا اعتبر ما تستقذره النفوس، وتنفر عنه الطباع، فكيف بغيرها.

وكذا إذا احتسب ما لانية له فيه، وقد ورد «وإنما لكل امرئ مانوى» من شربها ، فما بال ما إذا قصد الاحتساب فيه؟.

قوله: «الفـاذة الجامعة» «نه»: الفـاذة: المنفردة فى معنـاها، والواحد فذ. وسميـت جامعة لاشتمال اسم الخير على جميع أنواع الطاعات: فرائـضها، ونوافلها، واسم الشر على ما يقابلها

[١٧٧٣] أخرجه مسلم (فى صحيحه كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ح/ ٩٨٧.

(١) الزلزلة: ٧:٨.

١٧٧٤ - * وعنه، قال: قـال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ آتاهُ اللهُ مالاً فلـمْ يُؤَدِّ زكاتَه، مُثِّلَ له مالُه يومَ القيامةِ شُجاعًا أقرَعَ له زَبِيبَتان، يُطوَّقُه يومَ القيامة، ثمَّ يأخذُ بلهزمتَيه، يعني شدْقَيه، ثمَّ يقولُ: أنا مالُكَ، أنا كنزُكَ» ثمَّ تَلا: ﴿ولايحْسَبَنَّ الذينَ يبْخَلونَ﴾(١) الآية. رواه البخاري. [١٧٧٤]

١٧٧٥ - * وعن أبي ذَر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مامِـنْ رجُلٍ يكونُ له إبِلٌ أوْ بقرٌ أوْ غَنَمٌ لايُؤدِّي حقَّها؛ إلا أتي بها يومَ القيامةِ أعظم مايكونُ وأسمنَه، تطَؤهُ بأخفافِها، وتنطَحُه بـقُرونِها، كلما جازَتْ أخْراهـا رُدَّت عليهِ أولاها، حتى يُقضـى بينَ النَّاسِ». متفق عليه. [١٧٧٥]

١٧٧٦ - * وعـن جريـر بـن عبـدالله، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «إذا أتاكـمُ المصدِّقُ، فليصْدُرْ عنكم وهو عَنكم راضٍ» رواه مسلم. [١٧٧٦]

من الكفر، والمعاصى.

الحديث الثالث عن أبى هريرة رضى الله عنه: قـوله: «شجاعًا» «نه»: الشجاع الحية الذكر. وقيل: الحية مطلقـًا، وهو بضم الشين وكسرها، وهو نصب يجرى مجـرى المفعول الثانى أى صور ماله شجـاعًا، أو ضمن مثل معنى التـصيير، أى صير ماله على صـورة الشجاع. والأقرع الذى لاشعر على رأسه، يريد حية قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

«فا»: الزبيـبتان: هما النكـتتان السوداوان فوق عينـيه، وهو أوحش ما يكون مـن الحيات، وأخبثهـا. وقيل: هما الزبدتان تـكونان فى الشدقيـن إذا غضب. يطوقه، أى يجعـل طوقًا فى عنقه، فهو تشبيه لذكر المـشبه والمشبه بـه، كأنه قيل: يجعل كـالطوق فى عنقه. والـلهزمة: اللحي وما يتصل به من الحنك. وفسرها فى الحديث بالشدق، وهو قريب منه. وقولها*: «أنا مالك، أنا كنزك» إخبار لمزيد الغصة والهم؛ لأنه شر أتاه من حيث كان يرجو خيرًا، وفيه نوع

[١٧٧٤] أخرجه البخارى فى صحيحه (كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ح١٤٠٣).

[١٧٧٥] أخرجه البخارى (فى صحيحه كتاب الزكـاة، باب إثم مانع الزكاة من حديث أبى هريرة ح١٤٠٢ وله مواضع أخر فى ٢٣٧٨، ٣٠٧٣، ٩٦٥٨.

ومسلم فى صحيحه، كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لايؤدى الزكاة ح٣١).

[١٧٧٦] أخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب الزكاة، باب إرضاء السعاة ح٩٨٩. بلفظ «أرضوا مصدقيكم».

(١) آل عمران: ١٨٠

* قولها: أى الحيّة.

١٧٧٧ - * وعن عبدِالله بنِ أبي أوْفى رضي الله عنهُما قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا أتاهُ قومٌ بصدَقتِهم قال: «اللهُمَّ صلِّ على آلِ فُلان». فأتاهُ أبي بصدَقتِه، فقال: «اللهُمَّ صلِّ على آل أبي أوفى» متفق عليه.

١٧٧٨ - * وعن أبي هريرةَ، قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ عمرَ على الصَّدَقة، فقيل: منَع ابنُ جميلٍ، وخالدُ بنُ الوليد، والعبَّاسُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما ينقمُ ابنُ جميلٍ إلا أنَّه كانَ فقيراً فأغْناهُ اللهُ ورسولُه، وأمّا خالدٌ فإنَّكم تظلمونَ خالداً، قد

تهكم.

الحديث الرابع، والخامس عن جرير: قوله: «فليصدر عنكم» ذكر المسبب وأراد السبب؛ لأنه أمر للمزكى، أى تلقوا العامل بالترحيب، وأدوا زكاة أموالكم تامة. فهذا سبب لصدوره عنهم راضيًا. وإنما عدل إلى هذه الصيغة مبالغة فى استرضاء المصدق وإن ظلم، كما سيجئ فى الفصل الثانى فى حديث جرير أيضًا «أرضوا مصدقيكم وإن ظلمتم»*.

الحديث السادس عن عبدالله: قوله: «صل على آل فلان» أى اعطف عليهم بالدعاء لهم وترحم. قيل: لفظ الصلاة لا يجوز أن يدعى به لغير النبى ﷺ، كما لا يجوز أن يدعى به للغير سوى النبىﷺ ، لكن يجوز أن يدعى بمعناه فيقول العامل عند أخذ الصدقة: أجرك الله فيما أعطيت، وجعله طهورًا، وبارك لك فيما أبقيت؛ ليكون جبرانًا لما عسى أن يضطرب ويقلق من إخراج شقيق روحه، فيطمئن به، قال الله تعالى: ﴿وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾ (١) والحديث السابق كان توصية للمزكى فى تحرى رضى الساعى، وهذا الحديث على العكس.

الحديث السابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «ما ينقم» «تو»: نقمت على الرجل، أنقم بالكسر، فأنا ناقم، إذا عبت عليه. قال بعض أصحاب الغريب: معنى الحديث: ما حمله على منع الزكاة إلا أن أغناه الله ورسوله، وهو تعريض** بكفران النعمة، وتقريع بسوء المقابلة، قال تعالى: ﴿وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا﴾ (٢) أى ما كرهوا. قيل: وإنما أسند رسول الله ﷺ الإغناء إلى نفسه أيضا، لأنه ﷺ كان هو السبب لدخوله فى الإسلام والاستحقاق عن الغنائم بما أباح الله تعالى لأمته منها ببركته.

قوله: «قد احتبسها في سبيل الله » معناه: أنه احتبسها فى سبيل الله ، وقصد بإعدادها الجهاد دون التجارة، فلا زكاة فيها، وأنتم تظلمونه بأن تعدونها من عداد عروض التجارة،

---

(١) التوبة: ١٠٣ . (٢) البروج: ٨.

* صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وأحمد وذكره الشيخ الألبانى بلفظ «أرضوا مصدقيكم» «صحيح الجامع ٩٠١».

** التعريض: هو الكلام المشار به إلى جانب وإيهام أن الغرض جانب آخر، وعليه قوله تعالى: ﴿ورفع بعضهم درجات.﴾ أراد محمدا - ﷺ - إعلاءً لقدره، أى أنه العلم الذى لايشتبه، المتميز الذى لا يلتبس.

احتبَس أدراعَه وأعتُدَه فـي سبيلِ الله، وأمَّا العبَّاسُ فهي عليَّ ومثلُـها معَها». ثمَّ قال: «يا عمرُ! أمَا شعرْتَ أنَّ عم الرَّجلِ صنْوُ أبيه» متفق عليه.

فتطلبون الزكاة مـنها، أو هو يتطوع باحتباس الأدراع والأعتد فى سبيـل الله، فكيف يمنع الزكاة التى هى من فرائض الله المؤكدة؟ فلـعلكم تظلمونه، فتطلبون منه أكثر مما هـو عليه، فيمتنع عن الإجابة. والأعتد: جمع قلة للعتـاد، وهو ما أعده الرجل من السلاح، والدواب، وآلة الحروب، والجمع على أعتدة أيضًا.

قوله: «فهى على ومثـلها معها» أولوه بأنه ﷺ استسلف منه صدقـة عامين: العام الذى شكا فيه العامل، والـعام الذى بعده. فهى صدقة السنة الـذاهبة، ومثلها صدقة السنة الـقابلة. وقيل: استمهل رسول الله ﷺ بذلك، وأخر زكاة ذلك العام والقابـل، وتكفل بصدقة العامين جميعًا، ويعضده ما فـى جامع الأصول: أنه ﷺ «أوجبها عليـه، وضمنه إياها، ولم يقبـضها، وكانت دينًا على العباس؛ لأنه رأى به حاجة».

قوله: «صنو أبيه» أى مثله، يقال لنخـيل خرجت من أصل واحد: صنوان، واحدها صنو. أقول: هذا ما عليه كلام الـشارحين، والذى يقتضيه علم المعانى والبـيان هو أن الفقرات الثلاث مخرجة عـلى خلاف مقتضى الـظاهر، أما الأولى: ففـيها إظهار غضب لـرسول الله ﷺ على المزكى، والأخيران فـيهما إظهار غضبه علـى المصدق للمزكى. أما بيـان الأول، فإن قوله: «ما ينقم ابن جمـيل» إلى آخره من باب **تأكيد الذم بما يشبه المدح**(1)، أى لا يكفر نعـمة من نعم الإسلام بشىء من الأشياء إلا بـأن أغناه الله ورسوله بعد فقره، فهذا موجب لـلشكر، فعكس وجعلها موجبة للكفران فيستحق كل الذم، وفى ضده قول ابن الرقيات:

ما نقموا من بنى أمية إلا   أنهم يحلمون إن غضبوا

وأما بيان الثانـية: فإن قوله: «فإنكم تظلـمون خالدًا» من باب وضع المظهر مـوضع المضمر إشعارًا بالعلية؛ فإن «خالدًا» هنا تضمن معنـى الشجاعة تضمن حاتم الجود، كأنه قيل: تتهمون شجاعًا بإسلامه، والحال أنه حبس ومنع أن يستـعمل أدراعه وأعتده إلا فى سبيل الله ، فمثله لا يتهم بمنع الزكاة؛ فإن الشجاعة والبخل لا يجتمعان فى نفس حرة.

وأما الثالثة: فـإن قوله: «علىّ ومثلها» يدل على الـغضب، يعنى أنا أتكفل عنـه ما عليه مع الزيادة؛ ولذلك أتبعه بقوله: «ياعمر! أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه» يعنى أما تنبهت أنه عمى وأبى، فكيف تتهمه بما ينافى حاله* لعل له عذرًا وأنت تلوم.

وقوله: «قد احتبســها فى سبيـل الله» دل **بكنايتـه** وعبـارة النـص علــى أنه دائم المجاهـدة فى سبيل الله ،ولعمرى ! إن أمره وشأنه كان مستمرًا عليها؛ فإن نبى الله ﷺ لم يزل فى حياته

---

(1) وهو أن تثبت لشيء صفة ذم، وتعقب بأداة الاستثناء صفة ذم ومنه قول الشاعر:
هو الكلب إلا أن فيه ملالة . وسوءَ مراعاةٍ، وماذاكَ فى الكلب

١٧٧٩ - * وعن أبي حُميد الساعدي، قال: استعملَ النبيُّ ﷺ رجلاً من الأزد، يُقالُ له: ابنُ اللُّتْبية، على الصَّدقة، فلمَّا قدم، قال: هذا لكم، وهذا أُهديَ لي. فخطب النبيُّ ﷺ فحمدَ اللهَ وأثنَى عليه، ثمَّ قال: «أما بعد، فإني أستعملُ رجالاً منكم على أمورٍ ممَّا ولاَني الله، فيأتي أحدُهم فيقولُ: هذا لكم، وهذه هديةٌ أهديتْ لي، فهلا جلسَ في بيتِ أبيه أو بيتِ أمه، فينظُر أيُهدى له أم لا؟! والذي نفسي بيده لا يأخذُ أحدٌ منهُ شيئًا إلاَ جاءَ به يومَ القيامةِ يحملهُ على رقبته، إن كانَ بعيراً له رغاءٌ

يبعثه إلى كشف كل غماء[1]، وكذا حاله في زمن العمرين. ودل بصراحة لفظ الاحتباس على سبيل إشارة النص المسمى بالإدماج[2] على أنه وقفها في سبيل الله. قيل: وفيه دليل على وجوب الزكاة فى أموال التجارة، وإلا لما اعتذر النبى ﷺ عند مطالبة زكاة مال التجارة عن خالد بهذا القول. وقيل: وفيه أيضًا دليل على جواز احتباس آلات الحروب، ويدخل فيها الخيل والإبل؛ لأنها كلها عتاد للتجارة، وكذا الثياب والبسط، وعلى جواز وقف المنقولات.

الحديث الثامن عن أبى حميد: قوله: «ابن اللتبية» «مح»: اللتبية بضم اللام وإسكان التاء، ومنهم من فتحها. قالوا: وهو خطأ، والأصوب بإسكانها، نسبة إلى بنى لتب - قبيلة معروفة- واسم ابن اللتبية هذا عبدالله. وقال ابن الأثير فى الجامع: بضم اللام وفتح التاء.

قوله: «هلا جلس فى بيت أمه، أو أبيه» فيه تعيير له وتحقير لشانه. «خط»: فيه دليل على أن كل أمر يتذرع به إلى محظور فهو محظور، ويدخل فى ذلك القرض يجر المنفعة. والدار المرهونة يسكنها المرتهن بلا كراء. والدابة المرهونة يركبها ويرتفق بها من غير عوض، وكل دخيل فى العقود ينظر، هل يكون حكمه عند الانفراد كحكمه عند الاقتران أم لا؟ هكذا فى شرح السنة، وعليه مذهب الإمام مالك رضى الله عنه، وفرع على هذا الأصل فى الموطأ أمثلة، منها: أن الرجل يعطى صاحبه الذهب الجيد، ويجعل معه رديئًا، ويأخذ منه ذهبًا متوسطًا، مثلا بمثل، فقال: هذا لا يصلح؛ لأنه أخذ فضل جيده من الردىء، ولولاه لم يبايعه. وهذا تلخيص كلامه.

أقول : فيحمل على هذا ما استقر فى عهدنا، وأفتي به من بيع شىء حقير بثمن ثمين مع استقراض برفع ربحه إلى ذلك الثمن، ومن رهن داراً بمبلغ كثير مع إجارة بشىء قليل . وقد علم رسول الله ﷺ بنور المعجزة أن بعض أمته يرتكبون هذا المحظور حيث قال: «اللهم هل بلغت - مرتين- » وسيجىء الكلام فيه فى باب الربا.

قوله: «الرغاء» «نه»: الرغاء: صوت الإبل، وقد رغا يرغو رغاء، والخور: صوت البقر، ويقال: يَعرتْ المعزُ تيعَرُ بالكسر يُعار بالضم أى صاح. والعفرة: بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عفر الأرض وهو وجهها.

---

(١) الغماء كالغم: وهو الكرب

(٢) الإدماج: هو أن يضمن كلام سيق لوصف وصفًا آخر وهو اخص من الأول، واعم من الثانى قال أبو الطيب: اقلب فيه أجفانى كانى   أعد بها على الدهر الذنوبا
ضمن وصف الليل بالطول الشكاية من الدهر.

أو بقرًا لـه خوارٌ، أو شاةً تيعـر». ثمَّ رفعَ يديه حـتى رأينَا عُـفرَتي إبطيـه، ثمَّ قال: «اللهمَّ هل بلغتُ؟ اللهمَّ هل بلغتُ؟». متفق عليه. قال الخطَّابي: وفي قوله: «هلا جلسَ في بيتِ أمِّه أو أبـيه، فينظُرَ أيُهدى إليه أم لا؟» دليلٌ عـلى أنَّ كلَّ أمرٍ يُتَذرَّعُ به إلى محظورٍ فهو محظور، وكلَّ دخيلٍ في العقود يُنظرُ: هل يكون حكمُه عند الانفرادِ كحكمِه عند الاقترانِ أم لا؟ هكذا في «شـرح السُّـنَّة».

١٧٨٠ - * وعن عَديِّ بن عَميرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من استَعملناهُ منكُم على عملٍ فكتَمنَا مخيطًا فما فوقَه؛ كان غُلولاً يأتي به يوم القيامة» رواه مسلم.

الفصل الثانى

١٧٨١ - * عن ابن عبَّاس، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿والذين يكنزونَ الذَّهبَ والفضَّةَ﴾ (١) كبُرَ ذلكَ على المـسلمين. فقالَ عمر: أنا أفَرِّجُ عنكـم، فانطلق فقال: يانبيَّ الله إنَّهُ كبُرَ على أصحابِكَ هذه الآية، فقال: «إنَّ اللهَ لم يفرضِ الزكاةَ إلا ليُطيبَ

كلون عفر الأرض وهو وجهها.

«مظ»: المعنـى: من سرق شيئًا فى الدنيا مـن مال الزكاة أو غيرها يجىء يوم الـقيامة وهو حامل لما سرق، إن كان حيـوانًا له صوت رفيع؛ ليعلم أهل العرصات حاله، لـتكون فضيحته أشهر. أقول: ذهب إلى أن قوله: «له رغاء» جزاء للشرط، وهى جملة اسمية تجب فيها الفاء. وقد تحذف . وأنشد الدار الحدينى:

بنى ثعل لا تنكعوا العنز شربها   بنى ثعل من ينكع العنز ظالم

أى فهو ظالم، النكع: المنع، والشرب: الحظ من الماء.

الحديث التاسـع عن عدى بن عميرة - بفتح العيـن: قوله: «مخيطًا» المخيط بـكسر الميم وسكون الخـاء ، الإبرة، والفاء فى «فما فوقـه» للتعقيب عـلى التوالى و«ما فوقه» يـحتمل أن يكون المراد به الأعلى أو الأدون، كما فى قوله تعالى ﴿ما بعوضة فما فوقها﴾(٢).

وإيراد هذا الحديث فى باب الزكاة على سبيل **الاستطراد***، وذلك لأنه لما ذكر حديث ابن اللتبـية، وذكر إنكار النبى ﷺ بـقوله: «فإنى أستعـمل رجالا منكم على أمـور مما ولانى الله»

---

(١) التوبة: ٣٤.   (٢) البقرة: ٢٦.

* الاستطراد: هو أن تكون فى شىء من الفنون، ثم سنح لـك فن آخر يناسبه، فتورده فى الذكر، وهو نوعان: ما يكون التـعليق بعيدا بينـه وبين أصل الكلام. والثانى: مـا يكون التعليق قريـبا كما فى قوله تعالـى: ﴿وما يستوى البحران. . . ومن كلٍّ تأكلون لحما طريا﴾ فعطف «ومن كلٍّ» لكونه مناسبا لأصل الكلام، وهو البحران.

ما بقيَ من أموالكم، وإنما فرضَ المواريث، وذكرَ كلمةً لتكون لمن بعدكم» فقال: فكبَّر عمر، ثمَّ قال له: «ألا أخبركَ بخيرِ ما يكنز المرء؟ المرأةُ الصالحةُ: إذا نظر إليها سرَّته، وإذا أمرَها أطاعته، وإذا غابَ عنها حفظَتهُ» رواه أبو داود [١٧٨١].

عامًا في أمر الزكاة والغنائم وغيرهما، استتبعه حديث عدى تقريرًا وتأكيدًا.

الفصل الثاني

الحديث الأول عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «كبر» «قض»: أى شق وعظم؛ لأنهم حسبوا أنها تمنع جمع المال وضبطه رأسًا، وأن كل من أثل مالا- جل أم قل- فإن الوعيد لاحق به، فأشار النبي ﷺ إلى أن المراد بالكنز فى الآية منع الزكاة وحبسها عن المستحق، لا الجمع وضبط المال مطلقًا.

قوله: «إلا ليطيب ما بقى» هو من قوله تعالى: ﴿**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم**﴾ (١) ومعنى التطييب أن أداء الزكاة إما أن يحل ما بقى من ماله المخلوط بحق الفقراء، وإما أن يزكيه من تبعة ما لحق بـه من إثم منع حق الله تعالى. وقوله: «وإنما فرض المواريث، وذكر كلمة لتكون لمن بعدكم» هذه الزيادة ليست فى المصابيح، وهي مثبتة فى سنن أبى داود معطوفة على قوله: «إن الله لم يفرض» كأنه قيل: إن الله لم يفرض الزكاة إلا لكذا، ولم يفرض المواريث إلا لتكون لمن بعدكم. المعنى: لو كان مطلق الجمع وضبطه محظورًا لما افترض الله تعالى الزكاة، ولا الميراث. وقوله: «وذكر كلمة» من كلام الراوى، أى ذكر رسول الله ﷺ كلمة في هذا المقام لم أضبطها.

قوله: «فكبر عمر» «قض»: أى استبشارًا لدفع الحرج، وكشف الحال، ورفع الإشكال. أقول: في تخصيص لفظ التكبير فى هذا المقام دون سائر الأذكار دلالة على فخامة الأمر، فكما كبر عمر وعظم نزول قوله: «**والذين يكنزون الذهب**» (٢) الآية، كذلك كبر عند ورود قوله ﷺ: «إن الله لم يفرض الزكاة» إلى آخره. استبشارًا.

قوله: «بخير ما يكنز المرء: المرأة الصالحة» «المرأة» مبتدأ، والجملة الشرطية خبره، ويجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف، والجملة الشرطية بيان. «قض»: إنه ﷺ لما بين لهم أنهم لا حرج عليهم فى جمع المال وكنزه ما داموا يؤدون الزكاة، ورأى استبشارهم به، رغبهم عنه إلى ماهو خير وأبقى، وهي المرأة الصالحة الجميلة ؛ فإن الذهب لا ينفعك إلا بعد الذهاب عنك، وهي ما دامت معك تكون رفيقك تنظر إليها فتسرك، وتقضى عند الحاجة إليها وطرك، وتشاورها فيما يعز لك فتحفظ سرك، وتستخدمها في حوائجك فتطيع أمرك، وإذا غبت عنها تحامى مالك وتراعى عيالك، ولو لم يكن لها إلا أنها تحفظ بذرك وتربى زرعك، فيحصل لك بسببها ولد يكون لك وزيرًا فى حياتك، وخليفة بعد وفاتك، لكان لها بذلك فضل كثير.

[١٧٨١] ضعيف«ضعيف الجامع ١٦٤٣».

(١) التوبة: ١٠٣ (٢) التوبة: ٣٤

١٧٨٢ - * وعن جابر بن عَتِيك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سيأتيكم رُكَيب مبغَّضُون، فإذا جاءوكم فرحبوا بهم، وخلُّوا بينهُم وبين ما يبتغون، فإنْ عدلوا فلأنفُسِهم، وإنْ ظلمُوا فعليهم، وأرضُوهمْ فإنَّ تمام زكاتكم رضاهم، وليَدعوا لكم» رواه أبو داود. [١٧٨٢]

أقول: هذا كلام حسن، لكن فى قوله: «رغبهم عنه إلى 'هو خير» بحث؛ لأن رسول الله ﷺ ما رغبهم عن اقتناء المال رأسًا، بل أرشدهم إلى ما هو خير منه فى النفع وأصلح لحالهم. وهذه الزيادة من باب **الأسلوب الحكيم***، وتلقى المخاطب بغير ما يترقب؛ فإن عمر رضى الله عنه ترقب فى أمر المال ما يزيل الحرج عن اقتنائه، فتلقاه رسول الله ﷺ بما حصل رضاه، وزاد على ما توخاه، وقريب منه قوله تعالى: ﴿**يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين**﴾(١) الآية. وأما وجه المناسبة بين المال والمرأة فهو تصور الانتفاع من كل منهما، وأنهما نوعا هذا الجنس؛ ولذلك استثنى الله تعالى ﴿**من أتى الله بقلب سليم**﴾(٢) من قوله: ﴿**يوم لا ينفع مال ولا بنون**﴾.(٢)

قوله: «إذا غاب عنها حفظته» **مقابل**** لقوله: «إذا نظر إليها سرته»، وقوله: «وإذا أمرها أطاعته» فإنهما دلا على حسن خلْقها وخلقها عند الحضور.

الحديث الثانى عن جابر بن عتيك: قوله: «ركيب مبغضون» يريد عمال الزكاة. والركيب تصغير ركب، وهو اسم جمع؛ فلذا صغر على لفظه، وإلا لينبغى أن يقال: رويكبون. «شف»: جعلهم مبغضين لما فى نفوس أرباب الأموال من حبها وكراهة فراقها. «مظ»: معناه: قد يكون بعض العاملين سيئ الخلق متكبرًا، فاصبروا على سوء خلقهم.

أقول: والأول أوجه؛ لقوله ﷺ: «سيأتى ركيب» لأن فيه إشعارًا بأنهم عمال رسول الله ﷺ، وينصره شكوى القوم عنهم فى الحديث الذى يليه، وهو قولهم: «إن ناسًا من المصدقين يأتونا فيظلمونا» ولا ارتياب أن رسول الله ﷺ لا يستعمل ظالمًا، فالمعنى: أنه سيأتيكم عمالى يطلبون منكم زكاة أموالكم، والنفس مجبولة على حب المال فتبغضونهم، وتزعمون أنهم

[١٧٨٢] ضعيف «ضعيف الجامع ٣٢٩٧».

(١) البقرة: ٢١٥. (٢) الشعراء: ٨٨، ٨٩.

* الأسلوب الحكيم كما عرفه الطيبى هنا بأنه تلقى المخاطب بغير ما يترقب؛ تنبيها به على أنه أولى بالقصد ومنه:

أتت تشتكى عندى مزاولة القرى .·. وقد رأت الضيفان ينحون منزلى

فقلت: كأنى ما سمعت كلامها .·. هم الضيف، جِدى فى قِراهم وأعجلى

** المقابلة: أن تجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وبين ضديهما، ثم إذا شرطت هنا شرطا، شرطت هناك ضده، ومنه قوله الشاعر:

يفر جبان القوم من ابن أمه . ويحمى شجاع القوم من لايناسبه.

ويرزق معروفَ الكريم عدوُّه . ويُحرم معروفَ البخيل أقاربُه

١٧٨٣ - * وعن جرير بن عبدالله، قال: جاءَ ناس- يعني من الأعراب- إلى رسول الله ﷺ، قالوا: إنَّ ناسًا منَ المصدِّقين يأتونا فيظلمونا. فقال: «أرضوا مصدِّقيكم» قالوا: يارسولَ الله وإنْ ظلمونا؟! قال: «أرضوا مصدِّقيكم وإنْ ظُلمتُم» رواه أبو داود. [١٧٨٣]

١٧٨٤ - * وعن بشير بنِ الخصاصيَّة، قال: قلنا: إنَّ أهلَ الصدقةِ يعتدونَ علينا، أفنكتُم من أموالِنا بقدرِ ما يعتدون؟ قال: «لا» رواه أبو داود.

١٧٨٥ - * وعن رافعِ بن خديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العاملُ على الصدقةِ بالحقِّ كالغازي في سبيلِ الله حتى يرجعَ إلى بيتِه» رواه أبو داود، والترمذيَ. [١٧٨٥]

١٧٨٦ - * وعن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لاجَلَب ولاجَنَب، ولا تُؤخَذُ صدقاتهم إلا في دورِهم» رواه أبو داود. [١٧٨٦]

١٧٨٧ - * وعن ابنِ عمر، قال: قال: رسولُ الله ﷺ: «منِ استفادَ مالاً فلا زكاةَ فيه حتى يحولَ عليهِ الحول» رواه الترمذي، وذكر جماعةٌ أنَّهم وقفُوهُ على ابنِ عمر.

ظالمون، وليسوا بذلك؛ فقوله: «فإن عدلوا، وإن ظلموا» مبنى على هذا الزعم، ولو كانوا ظالمين فى الحقيقة، كيف يأمرهم بالدعاء لهم بقوله: «وليدعوا لكم»؟ وعلى هذا قوله فى الحديث الآتى: «أرضوا مصدقيكم وإن ظلمتم»؛ ولأن لفظة «إن» الشرطية هنا تدل على الفرض والتقدير لا على الحقيقة، ونحوه قوله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشى»(١). وأما المظهر لما عمم الحكم فى جميع الأزمنة، قال: كيفما يأخذون الزكاة لا تمنعوهم وإن ظلموكم؛ لأن مخالفتهم مخالفة السلطان؛ لأنهم مأمورون من جهته، ومخالفة السلطان تؤدى إلى الفتنة وثورانها. وفيه بحث؛ لأن العلة لو كانت هى المخالفة لجاز الكتمان، لكنه لم يجز لقوله فى الحديث الآتى: «أفنكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون؟ قال: لا».

الحديث الثالث إلى الخامس عن رافع بن خديج: قوله: «حتى يرجع» إذا جعل غاية للمشبه لم يفد فائدة ما؛ لأن وجه التشبيه هو سعي الساعى والغازى فى تحصيل بيت المال للمسلمين. وفيه: أن الساعى كالغازى الغانم، وليس كالغازى الشهيد.

الحديث السادس عن عمرو بن شعيب: قوله: «لا جلب ولا جنب» «نه»: الجلب يكون فى شيئين، أحدهما فى الزكاة، وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة، فينزل موضعًا، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها، فنهى عن ذلك وأمر أن تؤخذ صدقاتهم

[١٧٨٣] صححه الشيخ الألبانى فى صحيح الجامع «٩٠١» بلفظ: أرضوا مصدقيكم، وعزاه إلى مسلم وأحمد وأبى داود والنسائى.

[١٨٧٥] صحيح «صحيح الجامع ٤١١٧». [١٧٨٦] صحح. السابق «٧٤٨٤».

(١) صحيح وتمامه «كأن رأسه زبيبة» «صحيح الجامع ٩٨٥».

١٧٨٨ - * وعن علي رضي الله عنه: أنَّ العبَّاس سألَ رسولَ الله ﷺ في تعجيل صدقة قبل أن تَحُلَّ؛ فرخَّصَ لهُ في ذلك. رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي. [١٧٨٨]

١٧٨٩ - * وعن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، أنَّ النبيَّ ﷺ خطبَ النَّاس فقال: «ألا من وليَ يتيمًا لهُ مالٌ فليتَّجِر فيه، ولا يتركْهُ حتى تأكلَه الصدقةُ». رواه الترمذي، وقالَ: في إسنادِه مقال؛ لأنَّ المُثنَّى بنَ الصباح ضعيف.

على مياههم وأماكنهم. الثاني يكون فى السباق، وهو أن يتبع الرجل فرسه، فيزجره ويجلب عليه، ويصيح حثًا على الجرى، فنهي عن ذلك. الجنب - بالتحريك- فى السباق: أن يجنب فرسًا إلى فرسه الذى يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب. وفى الزكاة: أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة يأمر بالأموال أن تجنب إليه أى تحضر، فنهوا عن ذلك. وقيل: هو أن يجنب رب المال بماله، أى يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد فى اتباعه وطلبه.

أقول: كلا اللفظين مشتركان فى معنى السباق والزكاة، والقرينة الموضحة لإرادة الثانى قوله: «ولا تؤخذ صدقاتهم إلا فى دورهم» على سبيل الحصر؛ لأنه كنى به عنهما؛ فإن أخذ الصدقة فى دورهم لازم لعدم بعد الساعى عنها، فيجلب إليه، ولعدم بعد المزكى؛ فإنه إذا بعد عنها لم [يؤخذ]* فيها.

الحديث السابع عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «وذكر جماعة» كلام الراوى الترمذى، أى سمى الترمذى جماعة بأسمائهم أنهم وقفوا هذا الحديث على ابن عمر، أى لم يرفعه ابن عمر إلى رسول الله ﷺ كما فى المتن بل وقفه، وقال: «من استفاد مالا» الحديث.

الحديث الثامن والتاسع عن عمرو بن شعيب: قوله: «فليتجر فيه» والأصل فليتجر به، كقولك: كتبت بالقلم؛ لأنه عدة للتجارة، فجعله ظرفًا للتجارة ومستقرها، كقوله تعالى: ﴿وأصلح لي فى ذريتى﴾ (١) أى أوقع الصلاح فيهم. وفائدة جعل المال مقرًا للتجارة أن لا ينفق من أصل المال، بل يخرج النفقة من الربح، وإليه ينظر قوله تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم - إلى قوله ﴿وارزقوهم فيها﴾ (٢).

قوله: «حتى تأكله الصدقة» أى تنقصه وتفنيه؛ لأن الأكل سبب للإفناء، أو استعارة حيث جعل الصدقة مشابهة للطاعم، ونسب إليها من لوازم المشبه به- وهو الأكل - مبالغة في كمال الإفناء.

قوله: «المثنى بن الصباح ضعيف» «تو»: لأن فى روايته تدليسًا، وتعمية، وإيهامًا. وذلك: أنه يحتمل أن يروى هو عن شعيب، وشعيب عن أبيه، وهو عن عبدالله جد شعيب، وهو عن رسول الله ﷺ . ويحتمل: أن عمرًا يرويه عن أبى شعيب وهو عن جده، فلا يكون متصلا.

[١٧٨٨] انظر الكلام عليه فى «الإرواء حديث ٨٥٧» وقد ذهب الشيخ الألبانى إلى تحسينه شواهده.

(١) الأحقاف: ١٥ (٢) النساء: ٥

* فى «ك» «يوجد».

الفصل الثالث

١٧٩٠ - * عن أبي هريرة، قال: لـمَّا توفيَ النبيُّ ﷺ واستُخلِفَ أبو بكرٍ بعدَه، وكفرَ من كفـرَ من العرب، قالَ عمرُ بن الخـطابِ لأبي بكرٍ: كيف تقـاتلُ الناسَ وقد قالَ رسولُ الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتـى يقولوا: لا إله إلا الله، فمنْ قالَ: لا إله إلا الله عصَمَ مني مالهُ ونفسَه إلا بحـقِّه وحسابُه على الله»؟ فقالَ أبو بكر: والله لأقاتلنَّ من فـرَّق بين الصلاةِ والزكاةِ، فإنَّ الـزكاةَ حقُّ المال، والله لو منعـوني عَناقًا كانوا يؤدونها إلى رسولِ الله ﷺ لقاتلتهُم على منعِها. قال عمر رضي الله عنه: فوالله ما هو إلا رأيتُ أنَّ الله شرحَ صدرَ أبي بكرٍ للقتالِ، فعرفتُ أنهُ الحق. متفقٌ عليه.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أبى هـريرة رضى الله عنه: قوله: «كفر من كفر» يـريد غطفان، وفزارة، وبنى سليـم، وبنى يربوع، وبعض بنى تمـيم، وغيرهم منعوا الزكاة، فـأراد أبو بكر رضى الله عنه أن يقـاتلهم، فاعترض عـمر رضى الله عنه بقولـه: كيف تقاتل النـاس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله»؟.

جعلهـم كفارًا إما لأنهم أنكروا وجـوب الزكاة، أو أتوا بشبهة فـى المنع، فيكون تغـليظًا. وعمر رضى الله عنه أجراه عـلى ظاهره، وأنكر على أبى بكر، قوله: «وحسـابه على الله» يعنى من قال: لا إله إلا الله، وأظهر الإسلام تترك مقاتلته ولا يفتش باطنه هل هو مخلص أم لا فإن ذلك إلى الله تعالى وحسابه عليه.

قوله: «فإن الزكاة حق المال» هذا الرد يدل على أن عمر رضي الله عنه حمل الحق فى قوله: «عصم منى مالـه ونفسه إلا بحقه» على غيـر الزكاة، وإلا لم يقم استشهاد عـمر رضى الله عنه بالحديث على منع المقاتلة، ولا رد أبى أبكر رضى الله عنه بقوله: «فإن الزكاة حق المال»، أو يقال: إن عمر ظن أن الـمقاتلة مع القوم إنما كانت لـكفرهم لا للمنع، فاستشـهد بالحديث، وأجابه أبو بكر بأنى لم أقـاتلهم لكفرهم، بل لمنعهم الزكاة. ويعـضد هذا الوجه قوله: «كفر من كفر». «مح»: العناق: الأنثى من ولد المعز، ذكره مبالغة.

قوله: «وفى رواية: عقالا» وذكـروا فيه وجوهًا، أصحها وأقواها قول صاحـب التحرير على أنه ورد **مبالغة**؛ لأن الكلام خرج مخرج التضييق والتشديد، فيقتضى قلة وحقارة.

قوله: «ما هو إلا رأيت» المستثنى منه غير مذكور، أى ليس الأمر شيئًا من الأشياء إلا علمى

١٧٩١ - * وعنه، قال: قالَ رسولَ الله ﷺ: «يكونُ كنز أحدِكم يوم القيامةِ شُجاعًا أقرعَ يفرُّ منهُ صاحبهُ وهو يطلبه حتى يلقِمَهُ أصابعَه» رواه أحمد.

١٧٩٢ - * وعن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما من رجُلٍ لا يُؤدِّي زكاةَ ماله إلا جعل اللهُ يومَ القيامةِ في عنقهِ شجاعًا» ثمَّ قرأ علينا مصداقَهُ من كتابِ الله: ﴿ولا يَحسبنَّ الذين يبخلونَ بما آتاهم اللهُ من فضله﴾(١) الآية. رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه[١٧٩٢].

١٧٩٣ - * وعن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما خالطت الزَّكاةُ مالاً قطُّ إلا أهلكته». رواه الشافعي، والبخاري فى تاريخه، والحميدي وزاد قال: يكونُ قد وجبَ عليكَ صدقةٌ، فلا تخرجُها، فيهلك الحرامُ الحلالَ . وقد احتجَّ به من يرى تعلُّقَ الزكاةِ بالعين، هكذا في «المنتقى».[١٧٩٣]

وروى البيهقي في «شعب الإيمان» عن أحمد بنِ حنبل ، بإسناده إلى عائشة. وقال أحمد في« خالطت»: تفسيرهُ أنَّ الرَّجلَ يأخذُ الزكاةَ وهو موسرٌ أو غنيٌّ، وإنَّما هي للفقراء.

بأن أبا بكر محق، ونحوه قوله تعالى: «ما هي إلا حياتنا الدنيا»(٢) «هي» ضمير مبهم يفسره ما بعده.

الحديث الثانى عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «حتى يلقمه أصابعه» ذكر فيما تقدم فى حديث أبى هريرة أن الشجاع يأخذ بلهزمتيه، أى شدقيه، وخص هنا بإلقام الأصابع، لعل السر فيه: أن المانع يكتسب المال بيديه ويفتخر بشدقيه، فخصا بالذكر، أو أن البخيل قد يوصف بقبض اليد، قالوا: يد فلان مقبوضة، وأصابعه مكفوفة، كما أن الجواد يوصف ببسطها. قال الشاعر:

تعود بسط الكف حتى لو انه ثناها لقبض لم تطعه أنامله

الحديث الثالث، والرابع عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «إلا أهلكته» يحتمل محقته، واستأصلته؛ لأن الزكاة كانت حصنًا له، أو أخرجته من كونه منتفعًا به؛ لأن الحرام غير منتفع به شرعًا، وإليه أشار بقوله: «فيهلك الحرام الحلال».

قوله: «تفسيره: أن الرجل» إلى آخره مقول قول أحمد رضي الله عنه. فإن قلت: هذا ظاهر

[١٧٩٢] صحيح «صحيح الجامع ٥٧١٩» بنحوه.

[١٧٩٣] إسناده ضعيف.

(١) آل عمران: ١٨٠ (٢) الجاثية: ٢٤

(٢) باب ما تجب فيه الزكاة

الفصل الأول

١٧٩٤ - * عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دونَ خمسةِ أوسُقٍ من التمرِ صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمس أواقٍ من الورِقِ صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمس ذَوْدٍ من الإبل صدقةٌ» متفق عليه.

١٧٩٥ - * وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المسلم صدقةٌ في عبدِه، ولا في فرسه». وفي روايةٍ قال: «ليس في عبدِه صدقةٌ إلا صدقةَ الفطر». متفق عليه.

في معنى المخالطة؛ فإنها معنى وبناء يستدعى شيئين متمايزين يختلط أحدهما بالآخر، فأين هذا المعنى فى قول من فسره بإهلاك الحرام الحلال؟ قلت: لما جعل الزكاة متعلقة بين المال لا بالذمة، جعل قدر الزكاة المخرج من النصاب معينًا ومشخصًا، فيستقيم الخلط بما بقى من النصاب.

باب ما تجب فيه الزكاة

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبى سعيد رضى الله عنه: قوله: «خمسة أوسق» «نه»: الوسق- بالفتح أصله الحمل، وكل شىء وسقته فقد حملته. وقيل: الوسق ستون صاعًا، وكل صاع أربعة أمداد، وكل مد رطل وثلث بالبغدادى. «نه»: الأواقى جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الباء- والجمع يشدد ويخفف، مثل أثفية وأثافي. وربما يجىء فى الحديث وقية، وليست بالعالية، وهمزتها زائدة. وكانت الأوقية قديمًا عبارة عن أربعين درهمًا، وهى فى غير الحديث نصف سدس الرطل، وهو جزء من اثنى عشر جزءًا، ويختلف باختلاف البلاد. «فا»: الأوقية أربعون درهمًا، وهى أفعولة من وقيت، لأن المال مخزون مصون، أو لأنه يقى البؤس والضر.

«نه»: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر، واللفظ مؤنث، ولا واحد لها من لفظها. وقال أبو عبيد: الذود من الإناث دون الذكور، والحديث عام فيهما؛ لأن من ملك خمسة من الإبل وجبت عليه فيها الزكاة، ذكورًا كانت أو إناثًا. قيل: إنما أضاف الخمس إلى الذود- ومن حقها أن تضاف إلى الجمع -لأن فيه معنى الجمعية. وقيل: روى «خمس» منونًا، فيكون «ذود» بدلا منه، و«من الإبل» صفة مؤكدة لـ «ذود»، بخلاف «من الورق» و «من التمر»، فإنهما مميزتان.

١٧٩٦ - * وعن أنس، أنَّ أبا بكرٍ كـتبَ لهُ هذا الكتابَ لما وجَّهـهُ إلى البحرين: بســم اللهِ الرَّحمن الـرحيم، هــذه فريضةُ الـصدقةِ الـتي فرضَ رسولُ اللهِ ﷺ عــلى المسلمين، والتي أمرَ اللهُ بها رسوله. فمَن سُئلها من المسلمين على وجهِها فليُعطِها، ومنْ سُئِلَ فوقهَا فلا يُعطِ: في أربعٍ وعشريـنَ من الإبلِ فما دونها؛ من الغنم من كلِّ خمسٍ شاةٌ . فإذا بلغَتْ خمسًا وعشرينَ إلى خمسٍ وثلاثين؛ ففيها بنتُ مخاضٍ أنثى.

«مظ»: فى الحديث دليل على أن النصاب فى الـنبات، والتمر، والزبيب خمسة أوسق، وما لم يبلغ منـها هذا المقدار لا يجب فيه الزكاة، هـذا عند الشافعى. وأما عند أبى حنـيفة فيجب الزكاة فى القليل والـكثير من الحبوب، والتمر، والزبيب، وغيرهـا من النبات. أقول: خصت هذه الأشياء الثلاثة بـالذكر؛ لأن الأول والثالث باعتبار بلاد العـرب، والثانى عام. «مظ»: هذا على مذهب الشافعى، ومالك. وأما عند أبى حنـيفة فتجب الزكاة فى الخيل إذا كان أنثى، من كل فرس دينار، وإن شاء قومها مالكها، وأخرج من كل مائتى درهم خمسة دراهم.

الحديث الـثانى والثالث عن أنس رضـي الله عنه : قوله: «فرض» أى بين وفـصل. قوله: «على وجهها» حـال من المفعول الثانى فى «سئلـها» على الوجه المشروع من غيـر تعدٍّ، بدليل قولـه: «من سئـل فوقها فـلا يعط». فـإن قلت: دل هـذا على أن المـصدق إذا أراد أن يظـلم المزكى، فله أن يأباه، ولا يتحرى رضاه، ودل حديـث جابر وهو قوله: «أرضوا مصدقيكم وإن ظلمتم»* على خلاف ذلك. قلت: قد مر أن أولئك الـمصدقين من أصحاب رسول الله ﷺ لم يكونوا ظـالمين، وكان نسـبة الظلم إليهـم على زعم المزكى ، أو جـريان الحكم علـى سبيل المبالغة، وهذا عام فلا منافاة بينهما.

قوله: «فى أربع» إلى آخر الحديث استئناف بيان لقوله: «هذه فريضة الصدقة» كأنه أشار بـ «هذه » إلى ما فى الذهن، ثم أتى به بيانا له.

قوله: «من الغنم من كل خمس شاة» «من» الأولى ظرف مستقر؛ لأنه بيان لـ «شاة» توكيدًا، كما فى قوله: «فـى خمس ذود من الإبل» والثانية لغـو ابتدائية متصلة بالـفعل المحذوف، أى ليعط فى أربع وعشرين شاة كائنة من الـغنم، لأجل كل خمس من الإبل. «حس»: وفيه دليل على إباحة الدفع عن ماله إذا طولب بغير حقه، وفيه دليل أيضًا على جواز إخراج صدقة الأموال الظاهرة بنفسه، دون الإمام. وفيه دليل على أن الإمام والحاكم إذا ظهر فسقهما بطل حكمهما.

قوله: «ففيهـا بنت مخاض أنثى» قيل: هى الـتى تمت لها سنة، سميـت بذلك؛ لأن أمها تكون حـاملا، والمخاض: الحـوامل من النوق، لا واحـد لها من لفـظها، ويقال لواحـدتها:

---

* سبق تخريجه، وأنه صحيح.

فإذا بلغَتْ ستًا وثلاثين إلى خمسٍ وأربعين؛ ففيها بنت لبون أنثى. فإذا بلغَتْ ستًا وأربعين إلى ستين؛ ففيها حقَّةٌ طروقةُ الجمل. فإذا بلغَت واحدةً وستينَ إلى خمسٍ وسبعين؛ ففيها جذَعَةٌ . فإذا بلغَتْ ستًا وسبعينَ إلى تسعين؛ ففيها بنتا لبون. فإذا بلغَتْ إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة؛ ففيها حقَّتان طروقتا الجمل. فإذا زادَتْ على عشرين ومائة؛ ففي كلٍّ أربعين بنتُ لبون، وفي كلٍّ خمسين حقَّةٌ . ومَنْ لم يكُنْ

خلفة. وإنما أضيفت إلى المخاض، والواحدة لا تكون بنت نوق؛ لأن أمها تكون فى نوق حوامل، وصف حملها معهن وهى تتبعهن، ووصفها بالأنثى تأكيدًا، كما قال تعالى: ﴿**نفخة واحدة**﴾[1] أو لأن لا يتوهم أن البنت ها هنا والابن فى «ابن لبون» كالبنت فى «بنت طبق» والابن فى «ابن آوى» يشترك فيهما الذكر والأنثى.

قوله: «ففيها حقة طروقة الجمل» «نه»: هى من الإبل ما دخل فى السنة الرابعة سمى بذلك؛ لأنه استحق الركوب والتحميل، ويجمع على حقائق وحقاق. قوله: «طروقة الجمل» أى تعلو الفحل مثلها فى سنها، وهى فعولة بمعنى مفعولة أى مركوبة للفحل . قيل: فيه دليل على أنه لاشىء فى الأوقاص، وهى ما بين الفريضتين.

قوله: «ففيها جذعة» «تو» : يقال للإبل فى السنة الخامسة: أجذع وجذع، وهو اسم له فى زمن ليس بسن تنبت، ولا تسقط، والأنثى جذعة. قوله: «فإذا زادت على عشرين ومائة» «قض»: فيه دليل على استقرار الحساب بعد ما جاوز العدد المذكور. وهو مذهب أكثر أهل العلم. وقال النخعى، والثورى، وأبو حنيفة رضى الله عنهم: يستأنف الحساب بإيجاب الشياه، ثم بنت مخاض، ثم بنت لبون، على الترتيب السابق، واحتجوا بما روى عن عامر بن ضمرة عن على رضى الله عنهما فى حديث الصدقة «فإذا زادت الإبل على عشرين ومائة ترد الفرائض إلى أولها»، وبما روى أنه ﷺ كتب كتابًا لعمرو بن حزم فى الصدقات والديات وغيرهما، وذكر فيه: «أن الإبل إذا زادت على عشرين ومائة استوفت الفريضة». ولا يعادلان حديث أنس رضى الله عنه؛ فإنه متفق على صحته- إلى آخر ما ذكره فى شرحه.

قوله: «إلا أن يشاء ربها» أى صاحبها أن يتبرع ويتطوع مبالغة فى نفى الوجوب، كما سبق فى باب الإيمان فى حديث الأعرابى فى قوله: «إلا أن تطوع» قوله: «فإنها تقبل منها الحقة» إلى آخره. «فا»: فيه دليل على جواز النزول والصعود من السن الواجب عند فقده إلى سن آخر يليه، وعلى أن جبر كل مرتبة بشاتين أو عشرين درهمًا، وعلى أن المعطى مخير بين الدراهم والشاتين.

---

(١) الحاقة: ١٣

معَهُ إلا أربعٌ من الإبلِ فليسَ فيها صدقةٌ إلا أنْ يشاءَ ربُّها. فإذا بلغَتْ خمسًا ففيها شاةٌ ومن بلغَتْ عندهُ مـن الإبلِ صدقةَ الجذعة، وليستْ عندَهُ جَذَعَة، وعـندهُ حقَّةٌ؛ فإنَّها تُقبَل منهُ الحقَّة ويـجعَلُ معها شاتينِ إن استَيْسرتا له، أو عشـرينَ درهما. ومن بلغَتْ عندهُ صدقةُ الحـقَّة، وليستْ عندَهُ الحقَّةُ. وعـندهُ الجذعَةُ؛ فإنَّها تُقبَـلَ منهُ الجذعَةُ، ويعطيه المصدِّقَ عشرينَ درهمًا، أو شاتيـن. ومنْ بلغَتْ عندَهُ صدقةَ الحقَّة، وليسَتْ عندَه إلا بنـتُ لبون، فإنَّها تُـقبل منهُ بنـتُ لبون، ويعطي مـعها شاتين، أو عـشرينَ درهمًا. ومن بلغـتْ صدقتهُ بنتَ لبون، وعندهُ حقَّـةٌ، فإنَّها تُقبَل منهُ الحـقَّةُ، ويُعطيه المصدّقُ عشـرينَ درهمًا، أو شاتين، ومن بلـغَتْ صدقتهُ بنتَ لبون، ولـيست عندَهُ، وعندهُ بنتُ مـخاضٍ؛ فإنَّها تُقبَل منهُ بـنتُ مخاض، ويعطي معها عـشرينَ درهمًا، أو شاتَين، ومنْ بلغَتْ صدقتُهُ بنتَ مخاض، ليسَت عندَه، وعندهُ بنتُ لبون، فإنَّها تُقبَل

وقوله: «ومن بلغت عنده صدقة الحقة، ولـيس عنده إلا بنت» إلى آخره، فيه دليل على أن الخيرة في الصعود والـنزول من السن الواجب إلى المالك، وفي قوله: «وعـنده ابن لبون، فإنه يقبل منـه وليس معه شيء» دليل عـلى أن فضيلة الأنوثة تـجبر بفضل السن، ولا احـتياج إلى جبران. قوله: «ويعطى معـها عشرين درهمًا» أى عشرين درهمًا كائنًا مع بـنت المخاض، فلما قدم صار حالا.

قوله: «وفي صدقة الغنم في سائمتها» «حس»: فيه دليل على أن الزكاة إنما تجب في الغنم إذا كانت سائمة. فأما الـمعلوفة فلا زكاة فيها. وكذلك لا تجب الزكـاة في عوامل البقر والإبل عند عامة أهل العلم وإن كانت سائمة. وأوجب مالك في عوامل البقر، ونواضح الإبل. أقول: طريق الاستدلال أن يقال: «في سائمتها» بدل مـن «الغنم»، بإعادة الجار، وتقرر أن المبدل في حكم المنحى فلا يجب في مطلق الغنم شيء. فهو أقوى من أنه لو قيل ابتداء: في سائمة الغنم أو في الغنم السائمة؛ لأن دلالة البدل على المقصـود بالمنطوق ، ودلالة غيره عليه بالمفهوم ، ودليل الخطاب؛ ولذلك لا يساعد عليه الخـصم. وفي تكرار الجار إشارة إلى أن للسوم في هذا الجنس مدخلا قويًا، وأصلا يقاس عليه، بخلاف جنسى الإبل والبقر.

قوله: «فإذا زادت على ثلثمائة» «حس»: معناه أن تزيـد مائة أخرى فتصير أربعمائة، فيجب أربع شياه، وهو قول عامة أهل العلم. وقال الحـسن بن الصالح: إذا زادت على ثلثمائة واحدة، ففيها أربع شياه. قوله: «هرمة ولا ذات عوار» «نه»: العوار - بالفتح - العيب، وقد يضم. وفي شرح السنة: النقص والعيب.

منه، ويُعطيه المصدِّقُ عشرينَ درهمًا، أو شاتَين، فإنْ لم تكُنْ عندهُ بنتُ مخاضٍ على وجهِها، وعنـدَهُ ابنُ لبون؛ فإنَّهُ يُقبلُ مـنهُ، وليسَ معهُ شيءٌ . وفي صدقـةِ الغنمِ في سائمتها: إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة؛ شاة. فإذا زادت علي عشرين ومائة إلى مائتيـن؛ ففيها شاتـان. فإذا زادَتْ على مائتـينِ إلي ثلثمـائة؛ ففيها ثـلاثُ شياه. فإذا زادَتْ على ثلثمائة، فـفي كلِّ مائة؛ شاةٌ. فإذا كانتْ سائمةُ الرجلِ نـاقصةً من أربعين شاةً واحدةً؛ فليسَ فيها صدقةٌ، إلَّا أنْ يشـاءَ ربُّها. ولا تُخْرَجُ في الصدَقة هَرِمةٌ، ولا ذاتُ عَوَارٍ، ولا تَيْـسٌ إلا ما شاءَ المصـدِّق. ولا يُجمَعُ بيـن متفرِّق، ولَا يُفـرَّقُ بين مُجتمِعٍ خَشيـةَ الصدقةِ، وما كان من خليطَينِ فـإنَّهما يتراجعانِ بينَهُمـا بالسويَّة. وفي

قوله: «ولا تيس» «حـس»: أراد به فحل الغنم، معنـاه: إذا كانت ماشيته كلهـا أو بعضها إناثًا، لا يؤخذ منه الذكر، إنما يؤخذ منه الأنثى إلا فى موضعين ورد بهما السنة: أحدهما أخذ التبيـع من ثلاثين من البـقر، والآخر أخذ ابن لبون مـن خمس وعشرين من الإبـل بدل بنت المخاض عند عدمها. فأما إذا كانت ماشيته كلها ذكوراً فيؤخذ الذكر. «قض»: لأن الواجب هى الأنثى، أو لأنه مرغوب عنه لنتنه وفساد لحمه، أو لأنه ربـما يقصد المالك منه الفحولة فيتضرر بإخراجه.

قوله: «إلا ما شاء الـمصدق» روى أبو عبيد: «المصـدق» بفتح الدال، وجمهور الـمحدثين بكسرها، فـعلى الأول يراد به المعطى، ويكـون الاستثناء مختصًا بـقوله: «ولا تيس» لأن رب المال ليس لـه أن يخرج فى صدقته ذات عوار، والتيـس وإن كان غير مرغوب فيه لنـتنه، فإنه ربما زاد على خيـار الغنم فى القيمة لطلب الـفحولة. وعلى الثانى معنـاه: إلا ما شاء المصدق منها، ويراه أنفع للمستحقين، فإنه وكيلـهم، فله أن يأخذ ما شاء. ويحتمل تخصيص ذلك بما إذا كانت المواشى كلها معيبة.

أقول: هذا إذا كان الاستثناء متصلا. ويحتمل أن يكـون منقطعًا، المعنى: لا يخرج المزكى الناقص والمعيب لكن يخرج ما شاء المصدق من السليم والكامل.

قوله: «ولا يجـمع بين متفـرق» «حس»: هذا نهى من جـهة صاحب الشرع لـلساعى ورب المال جميـعًا، نهى رب المال عن الجـمع والتفريق قصداً إلـى تقليل الصدقة، ونـهى الساعى عنهما قصداً إلى تكثير الصدقة.

أقول: وهذا يتأتى فى أربع صـور، أشار إليها القاضي بقوله: الظاهر أنـه نهى للمالك عن الجمع والتفريق قصـداً إلى سقوط الزكاة، أو تقليلها، كما إذا ملك أربعيـن شاة فخلط بأربعين لغيره ليعود واجبه من شاة إلى نصفها، أو كان لـه عشرون شاة مخلوطة بمثله فيفرق؛ حتى لا تكون نصابًا فيتعلق به، وهو قول أكثر أهل الـعلم. وقيل: نهى الساعى أن يفرق المواشى على المالك لـيزيد الواجب، كما إذا كـان له مائة وعشرون شاة وواجـبها شاة، ففرقهـا المصدق،

الرقَّة ربُع العُشرِ فإنْ لـم تكُنْ إلا تسعينَ ومائـةً؛ فليس فيها شيءٌ إلا أن يـشاءَ ربُّها. رواه البخاري.

فجعلها أربعين أربعيـن ليكون فيها ثلاث شياه، وأن يـجمع بين متفرق ليجـب فيه الزكاة، أو يزيد، كما إذا كان لرجليـن أربعون شاة متفرقة فجمعها لتجب فـيها الزكاة، أو كان لكل واحد منهما مائة وعشرون فجمع بينهما ليصـير الواجب ثلاث شياه. وهو قول من لم يعتبر الخلطة، ولم يجعل لها تأثيرًا، كالثورى وأبى حنيفة رضـي الله عنهما. وحينئذ هذا التأويل يفسر قوله: «خشية الصـدقة». وظاهر قوله عقيب ذلـك: «وما كان من خليطيـن؛ فإنهما يتراجعان بـينهما بالسوية» يعضد القول الأول.

أقول: قوله: «خشية الصدقة» مفعول له قد تـنازع فيه قوله: «لا يجمع ولا يفرق» فإذا نسب إلى الساعى وجب أن يقـال: خشية أن يقل، وإذا نسب إلى المالك وجـب أن يقال: خشية أن يكثر.

قوله: «فإن لم يكن إلا تسعين ومائة» «حس» : هذا يوهم أنها إذا زادت على ذلك شيئًا قبل أن يتم مائتين، كانـت فيها الصدقة، وليس الأمر كذلك؛ وإنما ذكر «تـسعين» لأنه آخر فصل من فصول الـمائة، والحساب إذا جاوز الـمائة كان تركيبه بـالفصول، كالعشـرات، والمئات، والألوف، فذكر التسـعين؛ ليدل على أن لا صدقة فيمـا نقص عن كمال المائتيـن، بدليل قوله ﷺ: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة»*.

أقول: أراد أن دلالة هذا الحديث على أقل ما نقص من النصاب إنما يتم بحديث «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة» ويـسمى هذا فى الأصول: النص المفيد بـمقارنة نص آخر، وينصره الحديث الآتى عن على رضى الله عنه «وليس فى تسعين ومائة شىء، فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم» ونحوه قوله تعالى: ﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهرًا﴾ فإنه يدل على أن أقل الحمـل ستة أشهـر، لكن إذا ضم إلـيه قوله تـعالى: ﴿والوالدات يـرضعن أولادهن حـولين كاملين﴾(٢)، أو يقال: إن الحـصر بالنفى والإثـبات يستعمـل فى رد منكر مصـر، فلا بد أن يتـصور مـنكر لـهذا الـحكم، فـيرد بـه إلى الـصواب. وهذا لا يـنافـى الزيادة عـلى الـعدد المنصوص، كقولك: ما زيـد إلا كاتب، لمن ينكر كتابته؛ فإن الحصر لا يـنافى ثبوت صـفة أخـرى سـوى الكتابة له.

قوله: «وفى الرقة» الرقة: الدراهم المضروبة، والهـاء فيها عوض من الواو المحذوفة كما فى عدة. وأصلها: الورق، وتجمع على رقين مثل «ثبين وعزين»**.

الحديث الرابع عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما: قوله: «أو كان عثريًا» «نه»: هو النخل الذى يـشرب بعروقـه من ماء المـطر يجتـمع فى حـفيرة. وقيـل: هو العِذْيُ. أقـول: ذهب

---

(١) الأحقاف: ١٥ (٢) البقرة: ٢٣٣.

* صحيح: وهو بعض حديث أخرجه أحمد ومالك وغيرهما من حديث أبى سعيد «صحيح الجامع ٥٤١٦».

** الثبان: واحدته ثُبنةٌ، وهى الحُجْزة تُحمل فيها الفاكهةُ وغيرها.

والعِزة: عصبة من الناس، والجمع عِزُون.

١٧٩٧ - * وعن عبدالله بنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «فيما سقَتِ السَّماء والعيونُ أو كان عثَرِيًا؛ العُشرُ. وما سُقي بالنضَحِ؛ نصفُ العشر» رواه البخاري.

١٧٩٨ - * وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العجماءُ جرحُهَا جُبارٌ؛ والبئرُ جُبَارٌ، والمعدِن جبارٌ، وفي الركاز الخمُس». متفق عليه.

التوربشتى إلى الثانى، حيث قال: العثرى- بالتحريك- العِذْيُ: وهو الزرع الذى لا يسقيه إلا ماء المطر. والزمخشرى إلى الأول، وقال: سمى به؛ لأنه لا يحتاج فى سقيه إلى عمل بدالية، أو غيرها. وهو من: عثر على الشيء عثوراً أوعثراً؛ لأنه تهجم على الماء بلا عمل من صاحبه، كأنه نسب إلى العثر وحركت عينه، كما قيل في الحمص والرمل: حمصى ورملى. وقال القاضي: المعنى الأول- يعنى ما عليه قول الزمخشرى - أليق بالحديث؛ لئلا يلزم التكرار، وعطف الشيء على نفسه «نه»: «النواضح» الإبل التى يستقى عليها، والواحد ناضح.

الحديث الخامس عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «العجماء جرحها جبار».

«قض»: العجماء: البهيمة، وهي فى الأصل تأنيث أعجم، وهو الذى لا يقدر على الكلام. سميت بذلك؛ لأنها لا تتكلم. والجبار: الهدر. والمراد أن البهيمة إذا أتلفت شيئًا، ولم يكن معها قائد، ولا سائق، وكان نهاراً، فلا ضمان، فإن كان معها أحد فهو ضامن؛ لأن الإتلاف حصل بتقصيره، وكذا إن كان ليلا؛ لأن المالك قصر فى ربطه، إذ العادة أن تربط الدواب ليلا، وتسرح نهاراً.

وقوله: «والبئر جبار، والمعدن جبار» معناه: أن من استأجر حافراً ليحفر له بئراً، أو شيئًا من المعدن، فانهار عليه البئر أو المعدن، لا ضمان عليه. وكذا إن وقع فيها إنسان وهلك، إن لم يكن الحفر عدوانا،وإن كان ففيه خلاف. «وفى الركاز الخمس» يريد به المعدن عند أهل العراق من أصحاب أبى حنيفة؛ لما روى أنه ﷺ سئل عنه فقال: «الذهب والفضة الذى خلقه الله فى الأرض يوم خلقه». ودفين أهل الجاهلية عند أهل الحجاز، وهو الموافق لاستعمال العرب، والمناسب لوجوب الخمس فيه. واشتقاقه من الركز، مصدر ركزت الرمح. ويقال: أركز الرجل إذا وجد ركازاً.

أقول: ولناصر القول الأول أن يقول: إن حديث الدفين فى هذا المقام دخيل؛ لأنه لما ذكر حكم المعدن فى الهدر، استتبعه حكمًا آخر له، وهو وجوب الزكاة فيما حصل منه استطراداً، ولا بد من تقدير مضاف ليصح حمل المبتدأ على الخبر، أى فعل العجماء هدر باطل لا يعتبر فى

الفصل الثاني

١٧٩٩ - * عن عليّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد عفوتُ عن الخيلِ والرقيق، فهاتوا صدقةَ الرِّقَةِ: من كلِّ أربعينَ درهمًا درهمٌ، وليسَ في تسعين ومائةٍ شيءٌ، فإذا بلغَتْ مائتين؛ ففيها خمسةُ دراهم» رواهُ الترمذي، وأبو داود[١٧٩٩].

وفي روايةٍ لأبي داود عن الحارثِ الأعور(*) عن عليّ، قال زُهيرٌ: أحْسَبُهُ عن النبيِّ ﷺ، أنَّه قال: «هاتوا رُبعَ العشرِ، من كلِّ أربعينَ درهمًا درهمٌ، وليسَ عليكم شيءٌ حتى تتمَّ مائتي درهم. فإذا كانت مائَتي درهم؛ ففيها خمسةُ دراهم. فما زادَ فعلى حسابِ ذلك. وفي الغَنَم: في كلِّ أربعينَ شاةً شاةٌ إلى عشرين ومائة. فإنْ زادَتْ واحدةٌ فشاتانِ إلى مائتين. فإن زادَتْ فثلاثُ شياهٍ إلى ثلثمائة. فإذا زادَتْ على

فى الضمان، وسقوط البئر والمعدن كذلك، أى سقوط البئر على الشخص، أو سقوط الشخص فى البئر هدر.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن على رضى الله عنه قوله: «قد عفوت» يشعر بسبق ذنب من إمساك المال عن الإنفاق. وقوله: «فهاتوا» مؤذن بالتخفيف، يعنى أن الأصل فيما يملكه الإنسان من الأموال أن يزكى، وقد عفوت عن الأكثر، فهاتوا هذا النزر القليل. وذكرُ الخيل والرقيق ليس للاختصاص بل للاستيعاب، كما فى قوله تعالى: ﴿لهم رزقهم فيها بكرة وعشيًا﴾ (١).

قوله: «من كل أربعين درهمًا درهم» معناه: من كان له مال فليزكِّ على هذا النسق. قوله: «وليس فى تسعين» إلى آخره بيان للنصاب. ورواية الحارث الأعور ليست فى المصابيح، ورواها أبو داود، وليس في رواية الترمذى وأبى داود «فما زاد فعلى حساب ذلك».

قوله: «حتى يتم مائتى درهم» الفاعل ضمير الرقة، و«مائتى» حال: أى بالغة مائتين، كقوله تعالى: ﴿فتم ميقات ربه أربعين ليلة﴾(٢).

قوله: «وفى الغنم فى كل أربعين شاة شاة» «شاة» مبتدأ و«فى الغنم» خبره، و«فى كل أربعين» بإعادة الجار بدل من «الغنم» وليس «شاة» هنا تمييزا. مثله فى قوله: «فى كل أربعين درهما درهم»، لأن درهما بيان مقدار الواحد من أربعين. ولا يعلم هذا من الرقة، فتكون «شاة»

[١٧٩٩] ضعيف «ضعيف الجامع ٤٠٨٢».

(*) فى حديثه ضعف.

(١) مريم: ٦٢. (٢) الأعراف: ١٤٢.

ثلثمائة، ففي كـلِّ مائةٍ شاةٌ. فإنْ لم تكُن إلا تسعٌ وثلاثون؛ فليـس عليكَ فيها شيءٌ. وفى البقر: في كلِّ ثلاثين تبيـع، وفي الأربعين مُسِنَّةٌ، وليسَ على العواملِ شيءٌ».

١٨٠٠- * وعن مـعاذ: أنَّ النـبيَّ ﷺ لمـا وجَّهَهُ إلـى اليمـنِ أمرهُ أن يأخُـذَ من البقـرةِ: من كلِّ ثلاثيـن؛ تبيعًا أو تـبيعةً، ومن كـلِّ أربعينَ؛ مُسِـنَّةً. رواه أبو داود، والترمذيّ، والنسائيّ، والدارمي. [١٨٠٠]

١٨٠١ - * وعن أنس، قال: قال رسـولُ اللهِ ﷺ: «المعتدي في الصدقةِ كـمانعها» رواه أبو داود، والترمذي. [١٨٠١]

١٨٠٢ - * وعن أبى سعيد الخدري، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ليسَ في حَبٍّ ولا تمْرٍ صدقةٌ حتى يبلُغَ خمسةَ أوسُق» رواه النسائي. [١٨٠٢]

١٨٠٣- * وعن موسى بـن طلحة، قال: عندنا كـتاب معاذ بنِ جبلٍ، عـن النبيِّ ﷺ، أنَّهُ قال: إنَّـما أمرَهُ أن يأخـذَ الصدقةَ مـن الحنطـةِ والشعيـر والزبيبِ والـتَّمرِ. مرسل، رواه في «شرح السنَّة». [١٨٠٣]

هذا لمزيد التوضيح. «نه»: التبيع: ولد البقر أول سـنة، والمسن: الذي سنها فى السنة الثالثة. قال الأزهرى: البقرة والشاة يقع عليهما اسـم المسن. «مظ»: العوامل: جمع عاملة، وهي ما يعمل مـن الإبل والبقر من الحـرث والسقى، لا زكاة عند الأئمـة الثلاثة، ومالك يوجـب فيها الزكاة.

الحديث الـثانى والثالث عـن أنس رضى الله عنه: قوله: «الـمعتدى فى الصـدقة» الاعتداء مجاوزة الحد. «حس»: معنى الحديث: أن على المـعتدى فى الصدقة من الإثم ما على المانع، ولا يحل على رب المال كتمان المال، وإن اعـتدى عليه الساعى. أقول: يريد أن المشبه به فى الحديث ليس بمطلق، بل مقيد بقيد الاستمرار فى المنع، فإذا فقد القيد فقد التشبيه.

الحديث الرابع والخامس عن موسى بن طلحـة: قوله: «عندنا كتاب معاذ بن جبل» هذا من باب الوجادة، لأن من نقل من كتاب الغير من غير إجازة، ولا سماع، ولا قراءة سمى وجادة -

---

[١٨٠٠] حسن وقـال الحاكم: صحيـح على شرط الشـيخين. ووافقـه الذهبى، قال الشيـخ الألبانى: وهـو كما قالا... الإرواء «٣/ ٢٦٩» حديث «٧٩٥».

[١٨٠١] حسّن الشيخ إسناده.

[١٨٠٢] صحيح انظر صحيح النسائى ٢٣٣٠.

[١٨٠٣] قال الشيخ الألـبانى: وقد ذهب الشوكانى إلـى تقوية الحديث بطـرقه، ونقله عن البيهـقى وهو الحق ا.هـ وقد أطال الكلام عليه فى «الإرواء ج ٨٠١» فراجعه إن شئت.

١٨٠٤- * وعن عَتَّابِ بنِ أَسيد، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ في زكاةِ الكُرومِ: «إنَّها تُخرَص كُما تُخرصُ النخلُ، ثمَّ تؤدَّى زكاتهُ زبيبًا كما تؤدَّى زكاةُ النخلِ تمراً». رواه الترمذي، وأبو داود.

١٨٠٥- * وعن سهل بـنِ أبي حثمة، حدَّثَ أنَّ رسـولَ الله ﷺ كانَ يقول: «إذا خرَصتُمْ فـجذوا. ودعوا الثُّلثَ فإنْ لم تـدَعوا الثُلثَ فدعوا الربـعَ». رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي. [١٨٠٥]

بالدال-. قولـه: «إنما أمره أن يأخذ». فـإن قلت: معنى الحـديث أن الزكاة منحـصرة في هذه الأربعة وليس كذلك، وأجاب الـمظهر بأنه أمره أن يأخذ الزكاة من هذه لأنه لـم يكن ثمة غير هذه الأربعة . أقول: هذا إن صح بالنقل فلا كلام، وإن فرض أن ثمة شيئا غير هذه الأربعة مما يجب فيه الزكاة، فمـعناه: إنما أمره أن يأخذ الصدقة من المعـشرات من هذه الأجناس. وغلب الحنطة والشعير على غيرهما من الحبوب، لكثرتهما فى الوجود وأصالتهما فى القوت. واختلف فيما تنبـت الأرض مما يزرعه الناس ويغرسه، فـعند أبى حنيفة: تجب الـزكاة فى الكل، سواء كان قوتا أو غير قوت، فذكر التمر والزبيب عنده للتغليب أيضا.

قوله: «مرسل» مـوسى بن طلحة تابعـى، هو أبو عيسى موسى بـن طلحة بن عبيد الـتيمى القرشى سـمع أباه وجماعة من الصـحابة. وعلى هذا التقـدير ينبغى أن يقال: عـن موسى بن طلحة عن النبى ﷺ، فعلى هذا قوله: «قال: وعنـدنا كتاب معاذ بن جبل» يكون معترضا، ولا معنى له، وإن اتصل قوله عن النبى ﷺ بقوله: «كـتاب معاذ بن جبل» فيكون حالا من ضمير كتاب فى الخبر، أى صادرا عـن النبي، فحينئذ لا يكون مرسلا، بل يـكون وجادة كما سبق، اللهم إلا بالتأويل.

الحديث السادس عن عـتاب :قوله: «إنما تخرص» «مظ»: يعنى إذا ظهر فـى العنب والتمر حلاوة، يقدر الحازرُ * أن هذا العنب إذا صار زبيبا، كم يكون، ثـم ينظر إن بلغ نصابا يجب وإلا فلا.

الحديـث السابع عـن سهل: قولـه: «فإذا خرصتـم فخذوا، ودعوا الـثلث» فخـذوا جواب للشرط، و«دعوا» عطف عليه، أى عينوا مقدار الزكاة فخذوا الثلثين منه واتركوا الثلث لرب المال حتى يتصدق به. وفى المصابيح حذف «فخذوا» وجعل «فدعوا» جوابًا لعدم اللبس.

«قض»: الخطاب مع المصـدقين، أمرهم أن يتركوا للمالك ثلث مـا خرصوا عليه أو ربعه، توسعة عليـه حتى يتصدق به على جيرانه ومـن يمر عليه، ويطلب منه فلا يـحتاج أن يغرم من

[١٨٠٥] ضعيف «ضعيف الجامع ٥٧٥».

* الحازر هو الخارص، والحزر هو تقدير الشيء.

١٨٠٦- * وعن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يبعثُ عبدَالله بن رواحةَ إلى يهود، فيخرُصُ النخلَ حين يطيبُ قبلَ أن يؤكلَ منه. رواه أبو داود. [١٨٠٦]

١٨٠٧- * وعن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ في العسَلِ: «في كلِّ عشرةِ أزُقٍ زِقٌّ». رواه الترمذيّ، وقال: في إسنادهِ مقال، ولا يصحُّ عن النبيِّ ﷺ في هذا البابِ كثيرُ شيءٍ.

١٨٠٨- * وعن زينبَ امرأةِ عبدالله، قالت: خطبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «يامعشرَ النّساءِ! تصدَّقنَ ولو من حُلِيِّكُنَّ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ جهنَّم يومَ القيامةِ» رواه الترمذي. [١٨٠٨]

١٨٠٩- * وعن عمرو بنُ شعيب، عن أبيه، عن جدِّه: أنَّ امرأتينِ أتتا رسولَ اللهِ ﷺ وفي أيديهما سِواران من ذهَبٍ، فقال لهما: «تؤدِّيانِ زكاتَه؟» قالتا: لا. فقالَ

ماله. وهو قول قديم للشافعى، وعامة علماء الحديث. وأما أصحاب الرأى فلا عبرة بالخرص عندهم لإفضائه إلى الربا، وزعموا: أن الأحاديث الواردة فيه إنما كانت قبل ورود النهى عن الربا، فلما حرمت نسخ ذلك. ويرده حديث عتاب؛ لأنه أسلم أيام الفتح، والربا كانت محرمة قبله. ثم إن قلنا بوجوب الزكاة فى الذمة، فلا ربا فى الخرص، وإن قلنا بوجوبها فى عين المال، وأن المستحق شريك فيه، والخرص تضمين فكأن الساعى أقرض نصيبه من المالك ليؤدى التمر بدله، فهو مستثنى للحاجة كالعرايا.

الحديث الثامن عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «إلى يهود» أى إلى يهود خيبر وفى رواية أخرى لأبى داود: قالت: كان رسول الله ﷺ يبعث ابن رواحة فيخرص النخل حين تطيب الثمار قبل أن يؤكل منه، ثم يخير يهود أن يأخذوه بذلك الخرص، أو يدفعوه إليه به لكي يحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار، ويفرق. وهذا زكاة مال المسلمين الذين تركوها فى أيدى اليهود يعملون فيها. قوله: «حين يطيب» أى حين تظهر فى الثمار الحلاوة.

الحديث التاسع عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «فى العسل الأزق» أفعل جمع قلة لزق. وقد تمسك بظاهره من أوجب الزكاة فى العسل. قوله: «فى إسناده مقال» أى موضع قول للمحدثين، يعنى تكلموا فيه، وطعنوا، ولا يصح عن النبى ﷺ فى باب زكاة العسل ما يقول عليه، هذا معنى قوله: «كثير شئ».

الحديث العاشر والحادى عشر عن زينب: قوله: «ولو من حليكن» «حس»: ظاهر الحديث

[١٨٠٦] قال الشيخ: رجاله ثقات كلهم، غير أنه منقطع بين ابن جريج وابن شهاب. ثم ذكر له شاهدين: أحدهما عن جابر، والآخر عن ابن عمر «الإرواء «حديث ٨٠٥».

[١٨٠٨] صحيح «صحيح الجامع ٧٩٨١».

لهما رسولُ اللهِ ﷺ : «أتُحِبَّانِ أن يسورَكما اللهُ بسوارينِ من نـارٍ؟» قالتا: لا. قال: «فأدّيا زكاتَـه». رواه الترمذي، وقال: هذا حديـثٌ قد رواهُ المثنّى بنُ الـصباح، عن عمرو بن شُعيبٍ نحوَ هذا، والمثنّى بن الصباح وابنُ لهيعة يضعفانِ في الحديث، ولا يصحُّ في هذا الباب عن النبيِّ ﷺ شيء [١٨٠٩].

١٨١٠- * وعن أُم سلمـة، قالت: كـنتُ ألـبَسُ أوضـاحًا من ذهـب، فقـلت: يارسـولَ اللهِ! أكنزٌ هو؟ فـقال: «ما بـلغَ أن تُؤدَّى زكاتـهُ فزُكي، فـليسَ بكـنزٍ» رواه مالك، وأبو داود. [١٨١٠]

دليل على وجـوب الزكاة فى الحلى وإن كان مـباحًا؛ ولهذا قال ﷺ: «فاديا زكـاته» وهو أحد قولى الشافعى، والجديد: أنه لا يجب فى الحلـى المباح زكاة. وتأويل الحديثين على هذا: أن المراد من الزكاة الإعارة، أو لعله كان كثيرًا بالإسراف، أو لعله كان متخذًا من ذهب أو فضة قد بقيت فيه زكاة.

أقول: ويمكن أن يراد بالصدقـة التطوع، يدل عليه حديث العيد، فإنهن حـينئذ لم يخرجن ربع العشر من حليهن بل كن يرمين ما كان عليهن من الحلى فى حجر بلال،ولئن سلم فـ «لو» هنا للمبالغة، أى تصدقن من كل ما يجب فيه الصدقة، حتى مما لا تجب فيه من الحلى؛ ومن ثم علله بقوله: «فإنكن أكثر أهل النار». وأمـا حديث عمرو بن شعيب: «أن امرأتين أتتا» إلى آخره، فضعفه الترمذى، كما فى متن المشكـاة. وأيضًا فيه تدليس وتورية على ما سبق. قوله: «نحو هذا» اسم الإشارة وضع موضع الضمير الراجع إلى الحديث، وأراد به معناه.

قوله: «وفى أيديهمـا سواران» وكان من الظاهر أن يقال: أسورة، لجمـع اليد، المعنى: أن فى يد كل منهما سـوارين. والضمير فى قوله: «فأديا زكاته» بمعنـى اسم الإشارة، كما فى قوله تعالى: ﴿لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك﴾(١) وأنشد الزمخشرى لرؤبة:

فيه سواد، وبياض، وبلق ... كأنه فى الجلد توليع البهق

الحديث الثانى عشر عن أم سلمة : قولـه: «أوضاحًا» هو جمع وضح، وهى نوع من الحلى تعمل من الفضة سميت بها لبياضها. «مظ»: قـولها: «أكنز هو؟» يعنى استعمال الحلى كنز من الكنوز التى بشر الله صاحبها بالنار فى قوله تعالى ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾(٢) الآية؟

[١٨٠٩] حسّن الشيخ إسناده.

[١٨١٠] حسنه الشيخ فى صحيح الجامع (٥٥٨٢) والصحيحة (٥٥٩).

(١) البقرة : ٦٨. (٢) التوبة: ٣٤.

١٨١١- * وعن سمرة بن جندب: أنَّ رسول اللهِ ﷺ كانَ يأمُرُنا أن نُخرج الصدقَة من الذي نُعِدُّ للبيع رواه أبو داود [١٨١١].

١٨١٢- (١٩) وعن ربيعةَ بن أبي عبد الرَّحمن، عن غيرِ واحد: أنَّ رسولَ الله ﷺ أقطعَ لبلال بن الحارث المزنى معادنَ القَبَلِيَّة، وهي من ناحيةِ الفُرع، فتلكَ المعادنُ لا تؤخَذ منها إلا الزكاةُ إلى اليوم. رواه أبو داود.[١٨١٢]

الفصل الثالث

١٨١٣- * عن عليّ، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «ليسَ في الخضرواتِ صدقةٌ، ولا في

أقول: وكان من الظاهر أن يجاب بنعم أو لا، فعرف رسول الله ﷺ حد الكنز، أى الكنز المعروف هو ما جمع من النقدين حتى بلغ نصابًا، ولم تؤد زكاته، فانظرى إن كان كذلك فهو كنز، وإن تزينت بها كما شرعه الله تعالى وأباح للنساء فليس به.

الحديث الثالث عشر عن سمرة: قوله: «نعد للبيع» أى نهيىء للتجارة. وفيه أن ما نوى فيه القنية لا زكاة فيه.

الحديث الرابع عن ربيعة : قوله: «أقطع» الإقطاع ما يجعله الإمام لبعض الأجناد، والمرتزقة: من قطعة أرض ليرتزق من ريعها. «نه»: والإقطاع يكون تمليكًا، وغير تمليك. وفى حديث أبيض: «أنه استقطعه الملح الذي بمأْرب» أى سأله أن يجعل له إقطاعًا يتملكه، ويستبد به، وينفرد.

قوله: «القبلية» «مح»: المحفوظ عند أصحاب الحديث بفتح القاف والباء، والفرع: موضع بأعالى المدينة واسع، وفيه المساجد للنبى ﷺ، وبه قرى كثيرة، وهو بين الحرمين. وقيل: إن القبلية منسوبة إلى ناحية من ساحل البحر بينها وبين المدينة خمسة أيام.

قوله: «لا يؤخذ منها إلا الزكاة» «مظ»: يعنى بالزكاة ربع العشر كزكاة النقدين، وهو مذهب مالك، وأحد أقوال الشافعى، وأما أبو حنيفة، وقول للشافعى: فيوجبان الخمس فى المعدن. والقول الثالث للشافعى: إن وجده بتعب ومئونة يجب فيه ربع العشر، وإلا فالخمس.

الفصل الثالث

الحديث الأول والثانى عن طاوس: قوله: «الوقص مالم يبلغ الفريضة» هذا مبهم؛ لأن ما لم يبلغ الفريضة أعم من أن يكون ابتداءً، أو ما بين الفريضتين. «نـه»: الوقص- بالتحريك-

---

[١٨١١] إسناده ضعيف.

[١٨١٢] قال الشافعي: ليس هذا مما يثبت أهل الحديث، ولو أثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبى ﷺ إلا إقطاعه، فأما الزكاة فى المعادن دون الخمس، فليست مروية عن النبى ﷺ ... قال الألبانى - بعدما ذكر الاختلاف فى رفعه- وبالجملة، فالحديث بجموع طرقه ثابت فى إقطاع، لا فى أخذ الزكاة من المعادن والله أعلم اهـ «الإرواء» «٣/ ٣١٢، ٣١٣».

العرايا صدقةٌ، ولا في أقلَّ من خمسةِ أوسقٍ صدقةٌ، ولا في العواملِ صدقةٌ، ولا في الجبهةِ صدقةٌ». قال الصقر: الجبهة الخيل والبغال والعبيد. رواه الدارقطني.

١٨١٤- * وعن طاوسٍ، أنَّ معاذَ بنَ جبلٍ أُتي بوقصِ البقرِ، فقال: لم يأمُرْني فيه النبيُّ ﷺ بشيءٍ. رواه الدارقطني، والشافعي، وقال: الوقص: مالم يبلُغِ الفريضة.

(٣) باب صدقة الفطر

الفصل الأول

١٨١٥- * عن ابن عمر، قال: فرضَ رسول اللهِ ﷺ زكاةَ الفطرِ صاعًا من تمرٍ أو صاعًا من شعيرٍ، على العبدِ، والحرِّ، والذكرِ، والأنثى، والصغيرِ، والكبير من المسلمين. وأمرَ بها أن تُؤدَّى قبلَ خروجِ الناسِ إلى الصلاة. متفق عليه.

ما بين الفريضتين، كالزيادة على الخمس من الإبل إلى التسع، وعلى العشرة إلى أربع عشرة، والجمع أوقاص. وقيل: ما وجبت الغنم فيه من فرائض الإبل ما بين الخمس إلى العشرين. ومنهم من يجعل الأوقاص فى البقر خاصة، والأشناق فى الإبل.

أقول: مراد الإمام من الوقص هنا الأول؛ لقوله: «أتى بوقص فى الصدقة»؛ لأن ما بين الفريضتين لم يؤت ولم يصدق أن يقال فيه: إن النبى ﷺ لم يأمرنى فيه بشىء. وذهب فيه إلى المعنى اللغوى لا الاصطلاحى، وهو الكسر.

باب صدقة الفطر

الفصل الأول

الحديث الأول عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «على العبد» «قض»: جعل وجوب زكاة الفطر على السيد كالوجوب على العبد مجازًا، إذ ليس هو أهلا لأن يكلف بالواجبات المالية، ويؤيد ذلك عطف الصغير عليه. «حس»: فيه دليل على أن صدقة الفطر فريضة [وهو قول عامة أهل العلم، وذهب أصحاب أبى حنيفة إلى أنها واجبة وليست بفريضة]*، والواجب عندهم أحط رتبة من الفريضة. وعلى أن ملك النصاب ليس بشرط لوجوبها، بل هى واجبة على الفقير والغنى. وقال الشافعى رضى الله عنه: إذا فضل عن قوته وقوت عياله ليوم العيد وليلته قدر صدقة الفطر يلزمه صدقة الفطر، ويجب على المولى أن يؤديها عن عبيده وإمائه المسلمين، شاهدهم وغائبهم، سواء كان للخدمة أو للتجارة، فعليه فى رقيق التجارة صدقة الفطر

---

* سقط من (ط) وأثبتناه من (ك).

١٨١٦- * وعن أبي سعيد الخدريّ، قال: كنَّا نخرج زكاة الفطرِ صاعًا من طعامٍ، أو صاعًا من شعيرٍ، أو صاعًا من تمر، أو صاعًا من أَقِطٍ، أو صاعًا من زبيبٍ. متفق عليه .

الفصل الثاني

١٨١٧- * عن ابنِ عبَّاسٍ، قال في آخرِ رمضانَ أخرِجوا صدقَةَ صومكم. فرضَ رسولُ اللهِ ﷺ هذه الصدقةَ صاعًا من تمرٍ، أو شعيرٍ، أو نصف صاعٍ من قمح على كلِّ حرّ أو مملوكٍ، ذكرٍ أو أنثى، صغيرٍ أو كبير. رواه أبو داود، والنسائي.[١٨١٧]

وزكاة التجارة. وعلى أنها لا تجب على المسلم فطرة عبده الكافر؛ لقوله ﷺ في الحديث: «من المسلمين»، ولأنها طهرة المسلم كزكاة المال.

أقول: إن «من المسلمين» حال من «العبد» وما عطف عليه، وتنزيلها على المعاني المذكورة على ما يقتضيه علم البيان أن المذكورات جاءت مزدوجة على التضاد للاستيعاب لا للتخصيص؛ لئلا يلزم التداخل، فيكون المعنى : فرض رسول الله ﷺ على جميع الناس من المسلمين. وكونها على من وجبت وفيمن وجبت، يعلم من نصوص أخر. ويمكن أن يقال: إن «على» بمعنى «عن» وضمن «فرض» معنى «صدر» أي أصدر صدقة الفطر فرضًا عن العبد والحر صاعًا، وينصر هذا حديث عبد الله بن ثعلبة في الفصل الثالث، فوضع «على» موضع «عن» لمزيد الاستعلاء. والله أعلم.

قوله : «أن تؤدى قبل خروج الناس» هذا أمر استحباب؛ لجواز التأخير عند الجمهور. واختلفوا في جواز التأخير عن اليوم.

الحديث الثاني عن أبي سعيد رضى الله عنه: قوله: «من طعام» يريد به البر؛ لقوله: «من شعير». «تو»: وزعم بعضهم أن الطعام عندهم اسم خاص بالبر، وهو أعلى ما كانوا يقتاتونه في الحضر والبدو، فلولا أنه أراد بالطعام الحنطة، لذكرها عند التفصيل كذكره سائر أقواتهم. «مظ»: إن كان غالب قوتهم إقطًا، فهل يجوز أن يؤدى منه الفطرة؟ ففيه خلاف، ظاهر الحديث على جوازه.

الفصل الثاني

الحديث الأول عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «أو نصف صاع من قمح» القمح الحنطة، هذا عند أبي حنيفة، وعند مالك والشافعي وأحمد لا يجزىء إلا صاع سواء كان من الحنطة أو غيرها. والصاع عندهم خمسة أرطال وثلث رطل، وعند أبي حنيفة أربعة أمناء*.

[١٨١٧] حسنه الشيخ الألباني، وفصلت الكلام عليه في رسالتي (إعلام الأنام بحكم إخراج زكاة الفطر من غير الطعام) توزيع مكتبة التوعية.

* واحدُها منٌّ، وهو رطلان.

١٨١٨- * وعنه، قال: فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفطرِ طُهرَ الصيامِ من اللَّغوِ والرَّفثِ، وطُعمةً للمساكين. رواه أبو داود [١٨١٨].

الفصل الثالث

١٨١٩- * عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّه، أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ مُناديًا في فجاجِ مكَّة: «ألا إنَّ صدقةَ الفطرِ واجبةٌ على كلِّ مُسلمٍ، ذكرٍ أو أنثى، حرٍّ أو عبد، صغيرٍ أو كبير؛ مُدَّانِ من قمحٍ أو سِواه، أو صاعٌ من طعام» رواه الترمذي [١٨١٩]

١٨٢٠- * وعن عبدِالله بن ثعلبة، أو ثعلبةَ بنِ عبدِالله بنِ أبي صُعير، عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صاعٌ من بُر أو قمحٍ عن كلِّ اثنين؛ صغيرٍ أو كبير، حرٍّ أو عبد، ذكرٍ أو أنثى. أما غنيُّكم فيزكيهِ الله، وأمَّا فقيرُكم فيُردُّ عليهِ أكثرُ ممَّا أعطاه» رواهُ أبو داود .[١٨٢٠]

الحديث الثانى عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «طهر الصيام» «خط»: ذهب من رأى إسقاطها عن الأطفال إلى هذا؛ لأنهم إذا كانوا لا يلزمهم الصيام فلا يلزمهم طهرة الصيام. وأما أكثر أهل العلم فقد أوجبوا على الأطفال إيجابها على البالغين.

أقول: لعلهم نظروا إلى أن علة الإيجاب مركبة من الطهرة والطعمة، فغلبوا الطعمة رعاية لجانب المساكين. الرفث: الكلام الذى يجرى بين الرجل والمرأة تحت اللحاف، ثم كثر حتى استعمل فى كل كلام قبيح.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن عمرو بن شعيب: قوله: «فى فجاج مكة» ظرف «بعث» كقوله تعالى: ﴿بعث فى الأميين رسولا﴾[1] الفجاج: جمع فج، وهو الطريق الواسع وقوله: «مدان» خبر مبتدأ محذوف، والجملة بيان لـ «صدقة»، أو خبر بعد خبر. وقوله: «أو صاع» «أو» هذه للشك والتردد من الراوى. و«أو» فى قوله: «أو سواه» للتنويع.

الحديث الثانى عن عبد الله بن ثعلبة: قوله: «صاع» مبتدأ، و«من بر» صفة «صاع» «عن كل اثنين» خبره، أى صاع من بر مجزٍ عن كل اثنين. وهو مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه. قوله: «أما غنيكم» تفصيل لعلة وجوب صدقة الفطر، والتزكية إما التطهير أوالتنمية: فالمناسب لحال

[١٨١٨] قال الشيخ: إسناده جيد.
[١٨١٩] حسن .
[١٨٢٠] حسن
(١) الجمعة : ٢.

(٤) باب من لا تحل له الصدقة

الفصل الأول

١٨٢١- * عن أنسٍ، قـال: مرَّ النبـيُّ ﷺ بتمرةٍ في الـطريق، فقـال: «لولا أني أخافُ أن تكونَ من الصدقةِ لأكلتُها» متفق عليه .

١٨٢٢- * وعن أبي هـريرةَ، قال: أخذَ الحـسنُ بنُ عليٍّ تـمرةً من تمرِ الـصدقةِ فجعلَهـا في فيهِ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «كِـخْ كِخْ» ليطرحهَا، ثمَّ قـال: «أما شعرتَ أنَّا لا نأكلُ الصدقةَ؟!» متفق عليه .

١٨٢٣- * وعن عـبدِ المطـلبِ بنِ ربيـعة، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «إنَّ هذهِ الصدقاتِ إنَّما هي أوساخُ النَّاسِ، وإنَّهـا لاتحلُّ لمحمَّدٍ ولا لآلِ محمَّد» رواه مسلم.

الغنى التطهير من الإمساك، ولحال الفقير التنمية فيما أبقاه من القوت، هذا على أن يكون الفقير من يملك قوته.

باب من لاتحل له الصدقة

الفصل الأول

الحديث الأول عن أنس رضى الله عنه: قوله: «لولا أنى أخاف» «خط»: الصدقة حرام على النبى ﷺ، سواء كانت تطـوعًا أو فرضًا، وأما بنو هاشم وبنو المطلب فيـحرم عليهم الواجب دون التطوع. وفى الحديث دليل على جواز أكل ما وجـد فى الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكـه؛ لأن النبى ﷺ إنما امتنع من أكلهـا خشية كونها من الصدقة. وأقول: فـيه تنبيه للمؤمن أن يجتنب عما فيه تردد واشتباه؛ لئلا يقع فى الحرام.

الحديث الـثانى عن أبى هريـرة رضى الله عنه: قوله: «كـخ كخ» «مح» : هو بفتـح الكاف وكسرها وتسكين الخاء، وهى كلمة يزجر بـها الصبيان عن المستقذرات يقال: كخ، أى اترك ، وارم. وهى معـربة، وقد أشار البـخارى إلى هذا فى ترجـمة باب من تكـلم بالفارسـية. وفى الحديث أن الصبيان يوقون ما يوقاه الكبار، ويمنعون من تعاطيه، فهذا واجب على الولى.

الحديث الثـالث عن عبد المطلب بن ربـيعة: قوله: «إنما هى أوساخ النـاس» وقع فى حيز خبر «إن» وهى مـكسورة كما وقع «إن» الـمكسورة فى قولـه تعالى: **﴿إن الذين آمنـوا وعملوا الصالحات إنـا لانضيع﴾**[1]. ذهب أبـو البقـاء إلى أن «إن» جاءت مـقحمـة مؤكدة لـلأولى.

---

(١) الكهف: ٣٠.

١٨٢٤- * وعن أبـي هريرةَ، قال: كـانَ رسولُ الله ﷺ إذا أُتيَ بـطعامٍ سألَ عـنُه «أهديَّةٌ أم صدقة؟» فإنْ قـيلَ: صدقةٌ؛ قالَ لأصحابه: «كُلوا» ولـمْ يأكُلْ، وإنْ قيلَ: هديَّةٌ، ضربَ بيدِه فأكلَ معهم. متفق عليه .

١٨٢٥- * وعن عـائشةَ، قالـت: كانَ في بريـرةَ ثلاثُ سنن: إحـدى السُّنَنِ أنـها عتقَتْ فخُيِّرتْ في زوجها، وقـال رسولُ الله ﷺ: «الوَلاءُ لمنْ أعتقَ». ودخلَ رسولُ

والتقدير: إن الذين آمنوا وعملـوا الصالحات لانضيع. وذهب صاحب الكـشاف إلى أن الخبر «أولئك» ، و﴿إنا لانضيع أجر من أحسن عملا﴾ معترض. وكذلك ما نحن فيه؛ فإن خبر «إن» «لاتحل لمحمد»، و«إنما هى أوساخ الناس» معترضة، و «إن» مقحمة للتأكيد، وحمل «أوساخ» على ضمير الصدقات وارد على التشبيه، كقولك: زيد أسد. وفيه من المبالغة ما لا يخفى. وقد اجتمـع فى هذا التركـيب مبالغـات شتى، لاسيمـا جعل المشبه به «أوساخ الناس» للـتهجين والتقبيح، تنفـيرًا واستقذارًا. وجل حضرة الرسالة ومنبع الطهـارة أن ينسب إلى ذلك، ولذلك جرد عن نفسه الطاهرة من يسمى محمدًا، كأنه غيره، وهو هو، فإن الطيبات للطيبين.

فإن قلت: فكيف أباحـها لبعض أمته، فإن من كمال إيمان المـرء أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه؟ قلت: ما أباحها لهم عزيمة، بل اضطرارًا، وكم أحاديث تراها ناهية عن السؤال، فعلى الحازم أن يراها كـالميتة، ﴿فمن اضـطر غير بـاغ ولا عاد فلا إثم عـليه﴾[1]. وفى إتـيان «لا» المؤكدة للنفى، وتكرير اللام فى «لا» إشعار باستقلال كل بهذا الحكم.

الحديث الرابع عن أبـى هريرة رضى الله عنه: قوله: «ضرب بيده» أى مد يـده إليه من غير تحام عنه، تشبيهًا للمد بالذهاب سريعًا فى الأرض، فعـداه بالباء، كما يقال: ذهب به، بخلاف إذا كانت صدقة، فإنه ﷺ يتحاماه ويمتنع منه.

«قض»: وذلك لأن الـصدقة منحة لـثواب الآخرة، والهدية تـمليك الغيـر شيئًا تتربًـا إليه وإكرامًا لـه؛ ففى الصـدقة نوع ترحـم وذلك للآخذ، فـلذلك حرمـت الصدقة عـليه ﷺ دون الهدية. وقيل: لأن الهدية يثاب عليها فى الـدنيا، فتزول المنة، والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فتبقى المنة عليه، ولا ينبغى لنبى أن يمن عليه أحد غير الله.

الحديث الخامس والسادس عن عائشة رضـى الله عنها : قوله: «كان فى بريرة ثلاث سنن» جعلها مكانًا ومقرًا لمسائل ثلاث؛ لأنها وجدت بسببها. قوله: «البرمة» «نه»: هى القدر مطلقًا، وجمعها برام، وهى فى الأصـل المتخذة من الحجر المعروف بالحـجاز واليمن قوله: «ألم أر» الهمزة فيه للتقرير والتعجب، أى كيف تـقدمون إلى هذا الأدم وهذه البرمة تفور باللحم؟ ويجوز أن يكون إنكارًا.

---

(١) البقرة : ١٧٣ .

اللهِ ﷺ والبُرمةُ تفورُ بلحمٍ، فقُرِّبَ إليهِ خبزٌ وأُدْمٌ من أدْمِ البيتِ، فقال: «ألَمْ أرَ برمةً فيهـا لحمٌ؟» قالـوا: بلى، ولكـنِ ذلكَ لحمٌ تُـصدِّقَ به علـى بَريرَةَ، وأنتَ لا تـأكل الصدقةَ. قال: «هو عليها صدقةٌ، ولنا هديةٌ» متفق عليه .

١٨٢٦- * وعنهـا، قالت: كانَ رسـولُ اللهِ ﷺ يقبلُ الـهديةَ ويُثـيبُ عليـها رواه البخاري .

١٨٢٧- * وعن أبـي هريـرةَ، قال: قال رسـولُ اللهِﷺ : «لو دُعـيتُ إلـى كُراع لأجبتُ، ولو أهدِيَ إليَّ ذِراعٌ لقبلتُ» رواه البخاري.

١٨٢٨- * وعنه، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «ليسَ المسكينُ الـذي يطوفُ على الناسِ تردُّه الـلُّقمةُ واللقمتـان والتمرةُ والتمرتان؛ ولـكنَّ المسكينَ الذي لايـجدُ غنًى يُغنيهِ ولا يُفطنُ به فيتصدَّقَ عليه، ولا يقومُ فيسألُ النَّاس» متفق عليه.

قوله: «هو لها صدقة ولـنا هدية» قال المالكى: يجوز فى «صدقة» الـرفع على أنه خبر «هو» و«لها» صفة قدمت، فصارت حالا كقوله:

والصالحات عليها مغلقًا باب

فلو قصد بقاء الوصفـية، لقيل: والصالحات عليها باب مغلـق، وكذا الحديث، ولو قصدت فيه الوصفية، بـ «لهـا» لقيل: هو صدقة لها. ويجوز النصب فيها علـى الحال، ويجعل الخبر «لها». «قض» : إذا تصدق على المحتاج بشىء ملكه، وصار له كسائر ما يملكه ويستكسبه، فله أن يهدى به غيره، كما له أن يهدى بسائر أمواله بلا فرق.

الحديث السابع عن أبى هريرة رضى الله عنه : قوله: «إلى كراع» «نه»: الكراع اسم موضع بين مكة والمدينة. وفى الحديث «حتى بلغ كـراع الغميم» والغميم - بالفتح- واد فى الحجاز، والكراع: جانب مـستطيل من الحرة تشبـيهًا بالكراع، وهو ما دون الركبـة من الـساق. «مظ»: يعنـى لو دعانى أحد إلـى ضيافة كراع غـنم لأجبته. هـذا إظهار للتـواضع، وتحريض عـليه. وأقول: يحتمل أن يراد بالكراع الموضع، فيكون مبالغة لإجابة الدعوة.

الحديث الثـامن عن أبى هريرة رضى الله عنه: قولـه: «ليس المسكين» «مظ»: يـعنى ليس المسكين من يتردد عـلى الأبواب ويأخذ لقمة، فإن من فعل هذا ليس بمـسكين؛ لأنه يقدر على تحصيل قوته، وليس المراد من هذا أن من فعل هـذا لايستحق الزكاة، ولكن المراد ذم من فعله إذا لم يكن مضطرًا، وإظهار فضل مسكين لم يسأل الناس على من يسألهم. أقول: فعلى هذا لا

الفصل الثاني

١٨٢٩- * وعن أبي رافع، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ رجُلاً من بني مخزومٍ علي الصدقةِ، فقالَ لأبي رافعٍ: اصحبني كيما تُصيبَ منها. فقال: لا، حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ فأسألَهُ. فانطلقَ إلى النبيِّ ﷺ فسأله، فقال: «إنَّ الصدقةَ لاتحلُّ لنا، وإنَّ مواليَ القومِ من أنفُسِهِمْ» رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي .[١٨٢٩]

١٨٣٠- * وعن عبد الله بن عمرو قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تحلُّ الصدقةُ لغنيِّ ولا لذي مِرَّةٍ سويّ» رواه الترمذي، وأبو داود، والدارمي.[١٨٣٠]

وجه لإيراد هذا الحديث في باب من لاتحل له الصدقة؛ لأنه حينئذ نفى حقيقة شيء لم يوجد فيه ما هو لأجله وإثبات ما يخالفها، نحو هذا ليس بإنسان بل هو حيوان لمن لم يوجد فيه الإنسانية. فتقوى به مذهب أبي حنيفة؛ لأن المسكين عنده من لاشيء له. وجوابه عندنا: المسكين من لا كفاية له، وهو أعم من أن لا يكون عنده شيء أو يكون عنده شيء، ولكن لا يكفي. وما نحن فيه من القسم الأول، وإليه أشار الخطابي بقوله: في الحديث دليل على أن المسكين في الظاهر عندهم، والمتعارف لديهم هو السائل الطواف. وإنما نفى ﷺ المسكنة عنه ؛ لأنه تأتيه الكفاية، وقد تأتيه الزيادة عليها فتزول حاجته، ويسقط اسم المسكنة، وإنما تدوم الحاجة والمسكنة فيمن لايسأل ويعطف عليه فيعطى. ويؤيد هذا التأويل إيقاع الخبر موصولا، وجعل «ترده» حالا من الضمير في «يطوف» فيفيد الانحصار، ورد على من زعم خلاف ذلك، أي ليس المسكين المتعارف شرعًا من هو متعارف عندكم؛ لأنه ذو كفاية تأتيه الزيادة عليها.

الفصل الثاني

الحديث الأول عن أبي رافع: قوله: «إن موالى القوم من أنفسهم» «مظ»: يعنى أنت عتيقنا، فكما لا تحل الزكاة لنا، فكذلك لا تحل لمن أعتقناه. هذا ظاهر الحديث، ولكن قال الخطابي: فأما موالى بنى هاشم؛ فإنه لاحظ لهم في سهم ذوى القربى، فلا يجوز أن تحرم الصدقة. ويشبه أن يكون إنما نهاه عن ذلك تنزيهًا له، وقال: «موالى القوم من أنفسهم» على سبيل التشبيه في الاستنان بهم، والاقتداء بسيرتهم في اجتناب مال الصدقة التي هي أوساخ الناس، وكان رسول الله ﷺ يكفى مئونته، فنهاه عن أخذ الزكاة.

الحديث الثاني عن عبد الله بن عمرو: قوله: «ولا لذى مرة سوى» «نه»: المرة القوة والشدة، والسوى: صحيح الأعضاء. وفي الغريبين: أي ذى عقل وشدة. «حس»: أصل المرة من قولهم: أمررت الحبل إذا أحكمت فتله. واختلفوا في القوى القادر على الكسب، هل تحل

[١٨٢٩] صحيح انظر صحيح الجامع (١٦٦٣)، صحيح النسائى (٢٤٤٩) بلفظ (إ ن مولى القوم منهم)، وانظر الإرواء (٨٨٠).

[١٨٣٠] صحيح. انظر صحيح الجامع (٧٢٥١).

١٨٣١- * ورواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه عن أبي هريرة.[١٨٣١]

١٨٣٢- * وعن عبيدالله بن عدي بن الخيار، قال: أخبرَني رجُلان أنَّهُما أتيَا النبيَّ ﷺ وهو في حجَّة الوَداع، وهو يقسم الصدقة، فسألاهُ منها، فرفعَ فينا النظَر وخفضهَ فرآنا جلْدَين، فقالَ: «إنْ شئتُما أعطيتُكُما، ولاحظَّ فيها لغنيّ ولا لقوي مكتسب». رواه أبوداود. والنسائي [١٨٣٢].

١٨٣٣- * وعن عطاء بنِ يسار، مُرسلاً، قال: قال رسولُ الله ﷺ «لا تحلُّ الصدقةُ لغنيّ إلا لخمسة: لغازٍ في سبيلِ الله، أو لعاملٍ عليها، أو لغارمٍ، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجلٍ كانَ لهُ جارٌ مسكينٌ فتُصدّقَ على المسكينِ فأهدَى المسكينُ للغني» رواه مالك، وأبوداود .[١٨٣٣]

له الصدقة أم لا؟ فذهب أكثرهم إلى أنه لا تحل ، وهو قول الشافعى. وقال أصحاب أبى حنيفة: تحل له إذا لم يملك مائتى درهم.

أقول: وفى ظاهر تفسير صاحب الغريبين: أى ذى عقل وشدة، إشارة إلى أن مجموع قوله: «ذى مرة سوى» كناية عن كونه كسوبًا؛ فإن من كان ظاهر القوة، غير أنه أخرق لا كسب له فتحل له الزكاة. وفيه أن من له رجاحة فى العقل، ومتانة فى الجسم لايرضى بهذه الذلة والضعة لنفسه، ولاينبغى له ذلك، فإنه مناف لحال المؤمن المكرم.

الحديث الثالث عن عبيد الله: قوله: «إن شئتما أعطيتكما» فإن قلت: كيف يصح هذا جوابًا؛ فإن ظاهر الجواب أن يقول: لا أعطيكما لأنكما جلدان قويان ولاحظ لقوى مكتسب؟ قلت: فيه جوابان: أحدهما لا أعطيكما لأن الصدقة ذلة وهوان فإن رضيتما بذلك أعطيتكما. وثانيهما: أنها حرام على الجلد، فإن شئتما تناول الحرام أعطيتكما، قاله توبيخًا وتغليظًا.

الحديث الرابع عن عطاء: قوله: «أو لغارم» «مظ»: هو الذى استدان دينًا ليصلح به بين الطائفتين وقع بينهما التشاجر فى دية أو دين، فيستدين رجل يؤدى الدين أو الدية ويصلح بينهما، فيجوز له أخذ الزكاة ليؤدى ذلك الدين أو الدية، وإن كان غنيًا. قال الإمام فى التفسير الكبير: الغرم فى اللغة لزوم ما يشق، وسمى الدين غرمًا؛ لكونه شاقًا ولازمًا، فالدين إن حصل بسبب معصية لا يدخل فى الآية؛ لأنه إعانة على المعصية وإلا فهو قسمان: قسم حصل بسبب الضروريات كالنفقة، وقسم حصل بسبب حالات وإصلاح ذات بين. والقسمان داخلان فى الآية.

[١٨٣١] صحيح . انظر التخريج السابق، والإرواء (٨٧٧)

[١٨٣٢] قال الشيخ: إسناده قوىّ.

[١٨٣٣] صحيح. انظر صحيح الجامع (٧٢٥٠)، صحيح أبى داود (١٤٣٩)، والإرواء(٨٧٠).

١٨٣٤- * وفي روايةٍ لأبي داود عن أبي سعيد: «أو ابن السبيل» .[١٨٣٤]

١٨٣٥- * وعن زياد بنِ الحارث الـصُّدائيِّ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فبـايعتُهُ، فذكرَ حديثًا طـويلاً، فأتاهُ رجلٌ فقال: أَعـطِني من الصدقةِ. فـقالَ لهُ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لم يرضَ بحـكمِ نبيٍّ ولاغيرِهِ في الـصدَقاتِ، حتى حكم فـيها هو فجزَّأها ثـمانيَةَ أجزاء؛ فإنْ كُنتَ من تلك الأجزاءِ أعطيتُكَ» رواه أبوداود .[١٨٣٥]

قوله: «اشتراها بمالـه» فإن قلت: ما فائدة قيد الاشتراء بالمال، وكـذا قوله: «جار مسكين» إلى آخره زيادة فى الكلام وكان يكفى أن يقال: اشـتراه، أو أهدى إليه؟ قلت: أما الأول فتنبيه على أن ما يعطى للأضياف يصير ملكًا لهم، ومالا من الأموال، فـيجوز إبداله بمثله من المال. وأما الثانى: فإن الغالب فى الهدايا التواد والتحاب، والمـرء إنما يهدى ليستكثر وينعطف عليه، وهو أحق بالجار لاسيما إذا كان مسكينًا، ومن ثم أعاده مرارًا.

الحديث الخامس عن زياد بن الحارث: قوله: «حكم فيها هو» فقوله: «هو» تأكيد، إذ ليس هنا صفة جرت على غير من هى له. و«حتى» بـمعنى إلى أن. قوله: «فجزأها ثمانية» «خط» : فيه دليل على أنه لايـجوز جمع الصدقة كلها فى صنف واحد، وأن الواجب تـفريقها على أهل السهام بحصصهم. ولو كان معنى الآية بيان المحل دون بيان الحصص لم يكن للتجزئة معنى، يدل على صـحة ذلك قوله ﷺ : «أعطيتـك». قال الإمام فى التفسـير الكبير فى قولـه تعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء﴾[1] الآية: لا دلالة فيها على قول الشافعى رضى الله عنه في أنها لابد فى صرفها إلى الأصنـاف؛ لأنه إعلام للأئمة بجعل جملة الصدقـات لهؤلاء الأصناف؛ فأما أن صدقة زيد بعينها توجب توزيعها عـلى الأصناف كلها فلا، كما أن قوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شـىء فأن لله خمسه﴾[2] الآية توجب تقسيم الخمس عـلى الطوائف من غير التوزيع بالاتفاق، يعنى لم يقل أحد: إن كل شىء يغنم بعـينه يجب تفريق ذلك الشىء على الطوائف كلها. وأيضًا إن الحكم الثابت فى مجموعه لايوجب ثبوته فى كل جزء من أجزائه.

قال محيى السنة فى معالم التنزيل: واختلف الفقهاء في كيفية قسم الصدقات، فذهب جماعة إلى أنه لايجوز صرف كلها إلى بعضهم مـع وجود سائر الأصناف. وهو قول عكرمة، وبه قال الشافعى رضـى الله عنه، وقال: يجب أن تقسم زكـاة كل صنف من ماله على الـموجودين من الأصناف قسمة عـلى السواء، ثم حصة كل صنف لاتجوز أن تصرف إلى أقـل من ثلاثة منهم،

[١٨٣٤] صحيح. انظر صحيح الجامع (٧٢٥٠)، صحيح أبى داود (١٤٤٠).

[١٨٣٥] موضوع. انظر ضعيف الجامع (١٦٤٢). الضعيفة ١٣٢٠، الإرواء (٨٥١).

(١) التوبة: ٦٠

(٢) الأنفال: ٤١

الفصل الثالث

١٨٣٦- * عن زيد بنِ أسلَم، قال: شربَ عمرُ بن الخطَّابِ رضي الله عنه لَبنًا فأعجبَه، فسألَ الذي سقاهُ: من أينَ هذا اللَّبَنُ؟ فأخبرَهُ أنَّهُ وردَ على ماءٍ قد سمَّاه، فإذا نَعَمٌ من نعَمِ الصدقةِ وهم يسقُون، فحلَبوا من ألبانها فجعلتُه في سِقائي فهوَ هذا فأدخلَ عُمرُ يدهَ، فاستَقاءَه. رواه مالك، والبيهقي في «شعبِ الإيمان»[١٨٣٦].

إن وجد ثلاثة. وذهب جماعة إلى أنه لو صرف الكل إلى صنف واحد من هذه الأصناف أو إلى شخص واحد منهم جاز. وإنما سمى الله تعالى الأصناف الثمانية إعلامًا منه أن الصدقة لا تخرج من هذه الأصناف لا إيجابًا لقسمها بينهم جميعًا. يدل عليه إيراد الآية بأداة الحصر، أى إنما الصدقات لهؤلاء الأصناف لا لغيرهم. وهو قول عمر وابن عباس رضى الله عنهما، وبه قال سعيد بن جبير وعطاء، وإليه ذهب سفيان الثورى، وأصحاب أبى حنيفة. وقال أحمد: يجوز أن يضعها فى صنف واحد، وتفريقها أولى. وقال مالك: يتحرى موضع الحاجة منهم، ويقدم الأولى فالأولى، وإن رأى الحاجة فى الفقراء فى عام أكثر قدمهم، وإن رأى فى عام فى صنف آخر حولها إليهم. وكل من دفع إليه صدقته لايزيد على قدر الاستحقاق. وقال القاضى: قول الأئمة الثلاثة جواز الصرف إلى صنف واحد، واختاره بعض أصحابنا .

قوله: «فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك» ما أحسن هذا الجواب وما ألطفه وما أنصفه! إذ لو قال: ما أعطيك فإنك لن تستحقها ولا أنت أهل لها، لاشمأز ونفر، ولكن بعثه على التفكر، وأن يوازن حاله على حكم الله، فيقف على أنه لا يستحقها، ففيه **إيجاز** من وجه، **وإطناب** من وجه، فليتأمل.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن زيد بن أسلم : قوله: «على ماء» أى مكان فيه ماء القوم. قوله: «فاستقاء» هذا غاية الورع والتنزه عن الشبه.

[١٨٣٦] قال الشيخ: ضعيف لانقطاعه بين زيد بن أسلم وعمر.

(٥) باب من لاتحل له المسألة ومن تحل له

الفصل الأول

١٨٣٧- * عن قبيصةَ بنِ مخارق، قال: تحمَّلتُ حَمالةً. فأتيتُ رسول الله ﷺ أسألُه فيها، فقال: «أقِمْ حتى تأتيَنا الصدقةُ: فنأمُرَ لكَ بها»، ثمَّ قال: «ياقبيصةُ! إنَّ المسألةَ لاتحِلُّ إلاَّ لأحَدِ ثلاثة: رجلٌ تحمَّلَ حمَالةً فحلَّتْ لهُ المسألةُ حتى يُصيبَها ثمَّ يُمسك. ورجلٌ أصابتهُ جائحةٌ اجتاحَتْ مالَه فحلَّتْ لهُ المسألةُ حتى يُصيبَ قِواماً من عيشٍ، أو قال: سِداداً من عيشٍ، ورجلٌ أصابتْهُ فاقةٌ حتى يقومَ ثلاثةٌ مِن ذوي

باب من لاتحل له المسألة ومن تحل له

الفصل الأول

الحديث الأول عن قبيصة: قوله: «تحملت حمالة» أى تكفلت دينًا. «مح»: الحمالة-بفتح الحاء- المال الذي يتحمله الإنسان، أى يستدينه ويدفعه فى إصلاح ذات البين، وإنما تحل له المسألة ويعطى من الزكاة بشرط أن يستدين لغير معصية.

قوله: «حتى يصيبها» الضمير ليس براجع إلى «المسألة»، ولا إلى «الحمالة» نفسها بل إلى معناهما، أى يصيب ما حصل له من المسألة، أو ما أدى من الحمالة، وهى الصدقة. قوله: «جائحة» «نه»: الجائحة: الآفة التى تهلك الثمار والأموال، وتستأصلها، وكل مصيبة عظيمة، وفتنة مثيرة. «جائحة» اسم فاعل من جاحته تجوحه إذا استأصلته.

قوله: «قوامًا» أى ما يقوم بحاجته الضرورية «مح»: القوام والسداد - بكسر القاف والسين - وهما بمعنى ها هنا، وهو ما يغنى من الشيء، وما تسد به الحاجة، وكل شيء يسد به شيء فهو سداد بكسر السين.

أقول : بالغ فى الكف عن المسألة، حتى شبه السائل بالمضطر الذى تحل له أكل الميتة إلى أن يسد رمقه، وأبلغ منه قوله: «حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجى» حيث «يقوم» وضع موضع «يقول»؛ لأن قوله: «لقد أصابت فلانًا فاقة» مقول للقول، فلا يناسب أن يقال: يقوم لقد أصابت فلانًا فاقة؛ لكن لاهتمام الشأن وضع «يقوم» بدل «يقول»، جاعلا المقول حالا، أى يقوم ثلاثة قائلين هذا القول. ولمزيد الاهتمام أبرزه فى معرض القسم، وقيدهم بذوى العقول، حتى لايشهدوا عن تخمين، وجعلهم من قومه؛ لأنهم أعلم بحاله. وقال الشارحون: هذا ليس من باب الشهادة، ولا يريد به التنصيص على أن الفاقة لا تثبت إلا بثلاثة شهود، إذ لم يسمع أن أحدًا من الأئمة قال به، ولم نجد لهذا العدد من الرجال مدخلا فى شيء من الشهادات، بل

الحِجى من قومــه: لقد أصابَتْ فُلانًا فاقةٌ فحــلَّتْ لهُ المسألةُ، حتى يُصـيبَ قواما من عيشٍ، أو قالَ: سِـدادًا من عَيشٍ. فما سِواهــنَّ من المسألةِ يــا قبيصةُ سحتٌ يــأكلُها صاحبُها سُحتًا». رواه مسلم.

لعله ذكره على وجـه الاستحباب وطريقـة الاحتياط؛ ليكون أدل عـلى براءة السائل عن الـتهمة وأدعى للناس إلى سد حاجته.

«مح»: «حتى يقوم» هكذا فى جميع نسخ مسـلم، وهو صحيح. قال الصنعانى: كذا وقع فى كتاب مسلم، والصواب «يقول» باللام، وكذا أخرجه أبو داود. أقول: قد سبق أن «يقوم» أبلغ، والمقام له أدعى، وحذف القول فى الكلام الفصيح شائع، قال تعالى ﴿**وعرضوا على ربك صفًا لقد جئتمونا**﴾[1] أى قلنا لقد جئتمونا.

قوله: «سحــت» «نه» : السحت هو الـحرام الذى لايحل كسـبه؛ لأنه يسحت الـبركة، أى يذهبها. ويقـال: مال فلان سحت، أى لا شيء على من استهلـكه، ودمه سحت، أى لا شيء على من سفكه. واشتقاقه من السحت، وهو الإهلاك، والاستئصال.

أقول: قوله: «يـأكلها صاحبهـا سحتًا» صفة لـ «سحـت» والضمير الراجع إلـى الموصوف مؤنث علـى تأويل الصدقة. وفـائدة الصفة أن آكل الـسحت لايجد للـسحت الذى يأكلـه شبهة تجعلها مباحًا عـلى نفسه، بل يأكلها من جهة السحت، كـما فى قوله تعالى: ﴿**ويقتلون النبيين بغير حق**﴾[2] أى يقتلونهم على اعتقاد أن قتلهم مـباح، وليس حق لهم عليهم. والتعريف فى «المسألة» إما للعهد، فيكون الكلام فى الزكاة، وإمـا للجنس، فيشمل التطوع والفرض. وقرينة الأولى التفصيل، لأن تحمـل الحمالة لا يكون إلا للغارم، وإصابة الجائحة لـلثمار إنما يتصور فى المـساكين، وإصابة الـفاقة للفـقير. فإن قلت: مـا وجه تخصيـص «من أصابته الجـائحة» بالمساكين، و«من أصابته الفاقة» بالفـقير، وقد عقب كل بقوله «حتى يقيم* قوامًا من عيش»؟ قلنا: الفرق ظاهر، فإن من أصابته الآفة السماوية، واستأصلت ثماره قد تبقى له الأرض والزرع، فيعطى ما يتقوم به من العيش، ولا يؤمر ببيع ما بقى وإنفاقه على نفسه ولا يعنى بالمسكين إلا هذا. ومن ثم لم تطلب البيـنة فى إصابة الجائحة لظهورها كما تطلب فـى إصابة الفاقة. وتبين من هذا الفرق بين الفقيـر والمسكين، فلما خصصت المسألة بالزكـاة المفروضة، علم أن حكم التطوع غير هذا. فإن قلت: فلم خص هؤلاء بالـذكر دون سائرهم؟ قلت: لاندراج البقية فيهم، فإن الغارم، والغازى، والعامل، والمؤلفة قلوبهم يجمـعهم معنى السعى فى مصالح المسلمين، وأن الرقاب وابن السبيل من جنس الفقير والمسكين.

---

(١) الكهف: ٤٨.　　(٢) البقرة: ٦١.

* فى متن المشكاة: «يصيب».

١٨٣٨- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَــنْ سألَ النَّاسَ أموالَهُم تكثُّرًا، فإنَّما يسألُ جَمْرًا، فليستَقِلَّ أو ليستكثِر». رواه مسلم.

١٨٣٩- * وعن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مايزالُ الرجلُ يسألُ النَّاسَ حتى يأتيَ يومَ القيامةِ ليس في وجهِهِ مُزعةُ لحمٍ» متفق عليه.

«مظ»: من لم يقدر علـى كسب لزمانة ونحوها جاز له السؤال بـقدر قوت يومه، ومن قدر على الكسب، وتـركه لاشتغاله بتعلم العلـم، تجوز له الزكاة والصدقة، ومن تركـه للتطوع من الصلاة والصيام ونـحوهما فلا تجوز الزكاة، ويكـره له صدقة التطوع. وأما من تخـلى فى نحو رباط، واشتغـل بالطاعة والريـاضة، وتصفية البـاطن، فيستحـب لواحد منهم أن يـسأل صدقة التطوع، وكسرات الخبز، والـلباس لهم. وينبغى للسائل أن ينوى الكـفاف لهم لا لنفسه إن لم يكن منهم، لكن لايكره أن يأكل معهم، وأن يتـرك الإلحاح بل يقول: من يعطى شيئًا لرضى الله، ولا يواجه أحـدًا بعينـه، فإن أعطى دعـا، وإن لم يعط لـم يسخط، ومـن لم يقم بـهذه الشرائـط كان إثمه أكـثر من أجره، ولا يجـوز للسائـل أن يأخذ لهم الـزكاة لاقتدارهـم على الكسب.

الحديث الثانى عـن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «أموالهم» بـدل اشتمال من «الناس»، وقوله: «تكثيرًا» مفعول له، وقد تقرر عند الـعلماء: أن البدل هو المقصود بالذات، وأن الكلام سيق لأجله، فيكون الـقصد من سؤال هذا السائل نفس المال، والإكثـار منه، لا دفع الحاجة، فيكون مثل هذا المال كنزًا يترتب عليه قوله: «فإنما يسأل جمرًا» ونحوه قوله تعالى: **﴿والذين يكنزون الذهـب والفضة - إلى قوله- يوم يحمى عـليها﴾**(١) سمى التكثر جـمرًا؛ لأنه مسبب عنه، كقوله تعالى: **﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارًا﴾**(٢).

قوله: «فليسـتقل أو ليستكثر» أى فلـيستقل الجمر أو ليسـتكثره، فيكون تهديدًا عـلى سبيل التهكـم، أو فليستقـل المسألة، فيكـون تهديدًا محضـًا كقوله: **«فمـن شاء فلـيؤمن ومـن شاء فليكفر»**(٣). «مظ»: معنى التكثر الإكثار من قدر قوته. وقـوله: «فإنما يسأل جمرًا» يعنى لايجوز له أن يأخذ الزكاة والصدقة أكثر من قوته، فإن أخذها يكون ذلك سببًا لنار جهنم. وقلت: وما ذهبنا إليه أشمل؛ لأنه يتناول الأصناف الثمانية.

الحديث الثالث عن عـبدالله بن عمر رضى الله عنهما: قوله: «مزعة لـحم» أى قطعة يسيرة من اللحم. «خط»: هذا يحتمل معنيين: أحدهـما أنه يأتى يوم القيامة ساقطًا ذليلا، لا جاه له،

---

(١) التوبة: (٣٤: ٣٥)　　(٢) النساء: ١٠

(٣) الكهف: ٢٩

١٨٤٠- * وعن معاويةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُلحِفوا في المسألة، فوالله لايسألُني أحدٌ منكم شيئًا فتُخرجُ لهُ مسألتهُ منى شيئًا وأنا له كارهٌ؛ فيُبارَكَ لهُ فيما أعطيتُه». رواه مسلم.

ولا قدر، من قولهم: لفلان وجه فى الناس، أى قدر ومنزلة. والثانى: أن يكون وجهه الذى يتلقى به الناس عظما لا لحم عليه، إما أن يكون لعقوبة نالت موضع الجناية، وإما أن يكون علامة وشعارًا يعرف، لا لعقوبة مسته. وحقق المعنى الأول الشيخ التوربشتى حيث قال: عرفنا الله سبحانه أن الصور فى الدار الآخرة تختلف باختلاف المعانى، قال الله تعالى: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾[1] فالذى يبذل وجهه لغير الله فى الدنيا من غير ما بأس وضرورة، بل للتوسع والتكثر نصيبه شين في الوجه بإذهاب اللحم عنه؛ ليظهر للناس صورة المعنى الذى خفى عليهم منه. وأقول: يمكن أن يحقق المعنى الثانى، فإن كثرة اللحم فى الوجه ونتوه[*] يدل على صفاقة الوجه ووقاحته، وهو أمارة الإلحاح، فيعاقب بنزعه عنه.

الحديث الرابع عن معاوية: قوله: «لا تلحفوا» «نه»: أى لا تبالغوا فيها، يقال: ألحف فى المسألة يلحف إلحافًا، إذا ألح فيها ولزمها. قوله: «فيبارك له» «شف»: بالنصب بعد الفاء على معنى الجمعية، أى لا يجمع إعطائى أحدًا شيئًا وأنا كاره فى ذلك الإعطاء، ويبارك الله فى ذلك الذى أعطيته إياه. ونظيره قوله ﷺ: «لايموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار»[**] بالنصب. وأقول: الحديث نظير قوله تعالى: ﴿ما عليك من حسابهم من شىء وما من حسابك عليهم من شىء فتطردهم﴾[2] فى وجه الإعراب لا فى المعنى؛ لأن معناه الطرد المسبب عن الحساب منفى عنك، فكيف تطردهم؟ فالمنفى الفعل المعلل. وفى الحديث المعلل هو المنفى أى عدم السؤال الملح المخرج سبب البركة، فيفهم منه أن السؤال الملح سبب لعدم البركة، ولو روى بالرفع لم يفتقر إلى هذا التكلف، وجعله سببًا ومسببًا، بل يكون رفعًا على الإشراك، كقوله تعالى: ﴿ولايؤذن لهم فيعتذرون﴾ [3].

«مح»: اتفق العلماء على النهى عن السؤال من غير ضرورة، واختلف أصحابنا في مسألة القادر على الكسب بوجهين، أصحهما أنها حرام لظاهر الأحاديث، والثانى حلال مع الكراهة بثلاثة شروط: أن لايذل نفسه، ولايلح فى السؤال، ولايؤذى المسئول، فإن فقد أحد هذه الشروط فحرام بالاتفاق.

---

(١) آل عمران: ١٠٦. (٢) الأنعام: ٥٢

(٣) المرسلات: ٣٦.

* ذكرها بالتخفيف جوازا. ونتأ الشيءُ: خرج من موضعه من غير أن يبين.

** صحيح أخرجه ابن ماجه والترمذى والنسائى عن أبى هريرة «صحيح الجامع ٧٧٩١».

١٨٤١- * وعن الزُّبير بنِ العوَّام، قال: قال رسولُ الله ﷺ «لأنْ يأخُذَ أحدُكم حبلَهُ فيأتيَ بحُزمة حطبٍ على ظهرِه، فيبيعَها، فيكفَّ اللهُ بها وجهَه، خيرٌ له من أن يسألَ النَّاسَ أعطوهُ أو منعوه». رواه البخاري .

١٨٤٢- * وعن حكيم بن حزامٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ فأعطاني، ثمَّ سألتُهُ فأعطاني، ثمَّ قالَ لي: «ياحكيمُ! إنَّ هذا المالَ خَضِرٌ حلوٌ، فَمنْ أخذَهُ بسخاوة نفسٍ بورِكَ لهُ فيه، ومن أخذَهُ بإشراف نفسٍ لم يُبارَكْ لهُ فيه، وكانَ كالَّذي يأكلُ ولايشبَعُ، واليَد العُليا خيرٌ من اليَدِ السُّفلى». قال حكيمٌ: فقلتُ: يارسولَ الله! والذي بعثَكَ بالحقِّ لا أرْزأُ أحدًا بعدكَ شيئًا حتى أُفارقَ الدنيا. متفق عليه.

الحديث الخامس عن الزبير رضى الله عنه: قوله: **﴿فيكف الله بها وجهه﴾** «مظ»: يعنى فيمنع الله وجهه على أن يريق ماءه بالسؤال.

الحديث السادس عن حكيم بن حزام: قوله: **«إن هذا المال خضر حلو»** «مح»: شبه المال فى الرغبة فيه، والميل إليه، وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء الحلوة، فإن الأخضر مرغوب فيه من حيث النظر، والحلو من حيث الذوق، فإذا اجتمعا زاد فى الرغبة. وفيه إشارة إلى عدم بقائه ووخامة عاقبته. قال القاضى عياض: فى سخاوة النفس احتمالان: أظهرهما أنه عائد على الأخذ، ومعناه من أخذه بغير سؤال، ولا إشراف وطمع، بورك له فيه. والثانى: أنه عائد إلى الدفع، ومعناه: من أخذه ممن يدفعه منشرحًا بدفعه إليه طيب النفس لا بسؤال اضطره إليه أو نحوه مما لا يطيب معه نفس الدافع.

وأقول: لما وصف المال بما تميل إليه النفس الإنسانية بجبلتها رتب عليها بالفاء أمرين أحدهما: تركها مع ماهى مجبولة عليها من الحرص، والشره، والميل إلى الشهوات. وإليه أشار بقوله: «ومن أخذه بإشراف نفس». وثانيهما: كفها عن الرغبة فيها إلى ما عند الله من الثواب، وإليه أشار بقوله «بسخاوة نفس» فكنى فى الحديث بالسخاوة عن كف النفس من الحرص والشره، كما كنى فى الآية بتوقى النفس من الشح والحرص المجبولة عليه عن السخاء؛ لأن من توقى من الشح يكون سخيًا، مفلحًا فى الدارين **«ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون»**[1].

قوله: **«كان كالذى يأكل» «خط»**: يريد أن سبيله سبيل من يأكل من ذى سقم وآفة،

---

(١) الحشر: ٩

١٨٤٣ - * وعن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو على المنبرِ وهو يذكرُ الصدقةَ والتعفُّفَ عن المسألة: «اليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى، واليدُ العُليا هي المُنفِقَة واليد السُّفلى هي السَّائلةُ». متفق عليه.

فيزداد سقما، ولايجد شبعًا، فينجع فيه الطعام. قوله: «واليد العليا» سيجيء البحث مستوفى فى الحديث الذى يليه.

قوله: «لا أرزأ أحدًا بعدك» «نه»: أى لا أنقص بعدك مال أحد بالسؤال عنه، والأخذ منه من الرزء، وهو النقصان، يقال: مارزأته ماله، أى ما نقصته. ويمكن أن يكون معناه: بعد سؤالك هذا. ويمكن أن يكون بمعنى غيرك.

أقول: اعلم أن تنزيل الرزء بمعنى النقصان على اليد العليا، كما فسره ﷺ تارة باليد المنفقة، وأخرى بالمتعففة فى الحديث الذى يليه هو أن يقال: لما سمع أن اليد العليا أى اليد المنفقة التي نقص ما فيها من المال خير، بسبب تجريدها من اليد الآخذة بسبب ما سلب عنها صفة التجريد- قال مقسما بالله: لا أنقص مال أحد حتى يسلب عني صفة التجريد، أو سمع أن اليد المتعففة عن السؤال بسبب استغنائها عزيزة عند الناس ﴿**يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف**﴾[1] وأن اليد السائلة بخلافها ذليلة- قال: لا أنقص من مال أحد حتى تحصل لى صفة المذلة والهوان.

الحديث السابع عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «والتعفف» تعفف بمعنى استعف، كتعجل بمعنى استعجل. «نه»: الاستعفاف: طلب العفاف والتعفف: وهو الكف عن الحرام، والسؤال من الناس. وقيل: الاستعفاف: الصبر والنزاهة عن الشيء.

قوله: «اليد العليا هى المنفقة والسفلى هى السائلة» «مح»: هكذا وقع فى صحيح البخارى ومسلم، وكذا ذكره أبو داود عن أكثر الرواة، وفى أخرى له عن ابن عمر: «العليا المتعففة» من العفة، رجح الخطابى هذه الرواية قال: لأن السياق فى ذكر المسألة والتعفف عنها. قال النواوى: وقلت: الصحيح الرواية الأولى، ويحتمل صحة الروايتين فالمنفقة أعلى من الآخذة، والمتعففة أعلى من السائلة. وفى هذا الحديث دليل لمذهب الجمهور أن اليد العليا هى المنفقة، والمراد بالعلو: علو الفضل والمجد. وقيل: الثواب.

وأقول: تحرير ترجيح الخطابى رواية« اليد العليا هى المتعففة» أن يقال: إن قوله: «وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة» كلام مجمل فى معنى العفة عن السؤال. وقوله: «اليد العليا خير من اليد السفلى» بيان له، وهو أيضًا مبهم، فينبغى أن يفسر بالعفة ليناسب المجمل،

---

(١) البقرة: ٢٧٣.

١٨٤٤ - * وعن أبي سعيدٍ الخدري، قال: إنَّ أناسًا من الأنصارِ سألوا رسولَ الله ﷺ فأعطاهُمْ، ثـمَّ سألوه فأعطاهُمْ، حتى نَـفِد ماعندَه. فقال: «ما يـكونُ عندي من خيرٍ فلَنْ أدَّخِـرهُ عنكم، ومنْ يستَعِفَّ يعِـفَّهُ الله، ومن يستَغْنِ يُغنِه اللهُ، ومـنْ يتصبَّرْ يُصبرْه الله ، وما أُعطيَ أحدٌ عطاءً هو خيرٌ وأوسـعُ من الصـبر». متفق عليه.

١٨٤٥ - * وعن عمرَ بنِ الخـطَّاب، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يُعطينـي العطاءَ، فأقولُ: أَعطِه أفقـرَ إليه مني. فقـال: «خذهُ فتموَّلْهُ، وتـصدَّق به، فما جاءكَ مـن هذا المالِ وأنتَ غيرُ مشرفٍ ولا سائلٍ؛ فخذهُ. ومالا؛ فلا تُتبعْه نفسَك». متفق عليه.

وتفسيره باليد المـنفقة غير مناسـب للمجمل. وتحقيـق الجواب: هذا إنما يتم إذا اقـتصر على قوله: «اليد العليا هى المنفقة»، ولم يعقبه بقوله: «واليد السفلى هى السائلة» لدلالتهما على علو المنفقة، وسفالة السـائلة ورذالتها، وهى مما يستنكف منها، ويتعـفف عن الاتصاف بها، فظهر من هذا أن رواية الشيخين أرجح من إحدى روايتـى أبى داود نقلا ودراية؛ لأنها حينئذ من باب **الكناية**، وهى أبلغ من التصريح، فيكون أرجح.

الحديث الثامن عن أبى سعيد رضى الله عنه: قوله: «ما يكون عندى» «ما» موصولة متضمنة معنى الشرط؛ فلذا صح دخول الفاء فى خبره. فيه من **المبالغة** ما انتهى غايتها؛ لأنه رتب عدم الادخار على جمع المال، إذ لا يصدر مثل هذا إلا عن مبذال أريحى لايخاف الفقر.

قوله: «يعفه الله» يريد أن مـن طلب من نفسه العفة عن السؤال، ولم يظهـر الاستغناء يعفه الله، أى يصيره عـفيفًا. ومن ترقى مـن هذه المرتبة إلى ماهـو أعلى من إظهار الاستـغناء من الخلق، لكن إن أعـطى شيئًا لم يرده، فيملأ الله قلـبه غنى، ومن فاز بالقدح المـعلى وتصبر، وإن أعطى لم يقبل فهو هو.

«مح»: «خير» مرفوع فى جمـيع نسخ مسلم، وهو صحيح، وتقديره: هـو خير كما وقع فى رواية البخاري وفى رواية «خـيرًا». أقول: وقوله: «عطاءً» بمعنى معطـى أى شيئًا، وقوله: «هو خير» صفته. وكذلك «خـيرًا» نصبًا صفة، فالمعنى: إن الله تعالى أعـطى كل شىء خلقه، وما أعطى أحدًا شيئًا خيرًا من الصبر، لأنه جامع لمكارم الأخلاق.

الحديث التاسع عن عمر رضى الله عنه: قوله: «فـتموله» «مظ»: أى اقبله وأدخله في ملكك ومالك ، والإشارة بقولـه: «من هذا المال» إلى جنس المال، أو إلى ذلك الـمال. والظاهر أنه أجرة عمل عمله فى سعـى الصدقة، كما ينبىءُ عنه حديث ابن الساعـدى فى الفصل الثالث من

الفصل الثاني

١٨٤٦ - * عن سَمُرةَ بنِ جندب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المسائلُ كُدوحٌ يكدَحُ بها الرجلُ وجهَه، فمَنْ شاءَ أبقى على وجهِه، ومن شاءَ تركه، إلا أنْ يسألَ الرَّجلُ ذا سُلطانٍ أو في أمرٍ لا يجِدُ منهُ بُدًّا». رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي. [١٨٤٦]

١٨٤٧ - * وعن عبدالله بنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من سألَ النَّاسَ ولهُ ما يغنيهِ، جاءَ يومَ القيامةِ ومسألتهُ في وجهِهِ خموشٌ أو خدوشٌ، أو كدوحٌ».

هذا الباب، والإشراف على الشيء: الاطلاع عليه، والتعرض له، والمراد وأنت غير طامع فيه، ولا طالب له. قوله: «وما لا» أى وما لا يكون على هذه الصفة بل تكون نفسك تؤثره وتميل إليه فلا تتبعه نفسك، واتركه، فحذف هذه الجملة لدلالة الحال عليها.

الفصل الثاني

الحديث الأول عن سمرة: قوله: «المسائل كدوح»- بالضم - جمع الكدح، كضرب وضروب. «نه»: الكدوح: الخدوش وكل أثر من خدش أو عض فهو كدحٌ. ويجوز أن يكون مصدراً سمي به الأثر. والكدح في غير هذا السعي والحرص والعمل. «مظ»: الكدوح- بفتح الكاف- مبالغة مثل صبور، وهو من الكدح بمعنى الجرح، يكدح بها الرجل، أى يهريق بالسؤال ماء وجهه، فكأنه جرحه.

أقول: ذهب إلى أن حمل الخبر على المبتدأ من باب **الإسناد المجازى**؛ فإن الكدوح هو السائل، وعلى الضم الحمل، من باب التشبيه، شبه أثر ذلة السؤال في وجه السائل بأثر الجرح عليه. هذا مستقيم، وعليه مدار التركيب،لكن المطابقة بين المبتدأ والخبر مفقودة للجمع والإفراد. وإنما جمع «المسائل» ليفيد اختلاف أنواعها، ومن ثم استثنى بقوله: «إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان» أى ذا حكم وملك بيده بيت المال؛ فإنه يجوز له أن يسأل حقه من بيت المال. «خط»: وليس هذا على استباحة الأموال التي تحويها أيدى بعض السلاطين من غصب أموال المسلمين. «مح»: اختلفوا في عطية السلطان، فحرمها قوم وأباحها قوم، وكرهها قوم. والصحيح أنه إن غلب الحرام فيما في يده، حرمت، وإن لم يغلب الحرام فمباح إن لم يكن في القابض مانع من استحقاق الأخذ. قوله: «أو في أمر لا يجد منه بدًّا» قيل: أى من حمالة، أو جائحة، أو فاقة على ماسبق في حديث قبيصة.

الحديث الثاني عن عبدالله: قوله: «خموش أو خدوش» «مظ»: هذه الألفاظ كلها متقاربة المعنى، وشك الراوى في تلفظ رسول الله ﷺ بأى لفظ من هذه الألفاظ. وذهب التوربشتي

[١٨٤٦] صحيح ورواه أحمد وابن حبان كلهم عن سمرة «صحيح الجامع ٦٦٩٥».

قيل: يارسولَ اللهِ! وما يغنيه؟ قال: «خمسونَ درهمًا أو قيمتُها من الذهبِ». رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي[١٨٤٧].

١٨٤٨ - * وعن سهلِ بنِ الحنظليَّة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سألَ وعندَه ما يُغنيه فإنَّما يَستكثِرُ منَ النَّارِ». قال النُّفَيْليُّ، وهوَ أحدُ رُواتِه، في موضعٍ آخرَ: وما الغِنى الذي لا ينبَغي معَه المسألَةُ؟ قال: «قَدْرَ ما يُغدِّيه ويُعشيه». وقال في موضعٍ آخرَ: «أنْ يكونَ له شبعُ يومٍ، أوْ لَيلةٍ ويومٍ». رواه أبو داود[١٨٤٨].

والقاضي: أن الألفاظ مباينة المغزى، و«أو» للتنويع لا للشك. فالخدش: قشر الجلد بعود ونحوه، والخمش: قشره بالأظفار، والكدح: العض. وهى فى أصلها مصادر، لكنها لما جعلت أسماء للآثار جوز جمعها. ولما كان السائل على ثلاثة أصناف: مقل، ومفرط، ومتوسط، ذكر هذه الآثار الثلاثة المتفاوتة بالشدة والضعف، أوردها للتقسيم* لا للارتياب.

قوله: «خمسون درهمًا» «قض» الحديث بظاهره يدل على أن من ملك خمسين درهمًا أو عدلها أو مثلها من جنس آخر، فهو غنى لايحل له السؤال وأخذ الصدقة . وبه قال ابن المبارك، وأحمد، وإسحاق رضى الله عنهم. والظاهر أن من وجد قدر ما يغديه ويعشيه على دائم الأوقات وفى أغلب الأوقات، فهو غنى، كما ذكر فى الحديث الذى بعده، سواء حصل له ذلك بكسب يد، أو تجارة، لكن لما كان الغالب عليهم التصرف والتجارة، وكان يكفى هذا القدر أن يكون رأس مال يحصل بالتصرف فيه ما يسد الحاجة فى غالب الأمر قدره تخمينًا فى هذا الحديث، وقدر فى الحديث الثالث ما يقرب منه، وقال: «من سأل منكم وله أوقية أو عدلها» والأوقية يومئذ أربعون درهمًا. فعلى هذا لا تنافى بينهما، ولا نسخ. وقيل: حديث «ما يعيشه» منسوخ بحديث «الأوقية» وهو بهذا الحديث، ثم هو منسوخ بما روى مرسلا أنه قال: «ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق، فقد سأل إلحافًا» وعليه أصحاب أبى حنيفة رحمهم الله.

«مظ»: من كان له قوت غدائه وعشائه، لايجوز له أن يسأل فى ذلك اليوم صدقة التطوع، وأما الزكاة المفروضة فيجوز للمستحق أن يسألها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوته؛ لأن تفريق الزكاة لا يكون فى السنة إلا مرة.

الحديث الثالث إلى الخامس عن حبشى: قوله: «فقر مدقع» «نه»: أى شديد يفضى بصاحبه إلى الدقعاء، وهى التراب. «تو»: أى لايكون عنده ما ينفى به التراب.

[١٨٤٧] قال الشيخ: إسناده صحيح.

[١٨٤٨] قال الشيخ: إسناده صحيح.

* التقسيم: هو أن تذكر متعددًا ثم تضيف إلى كل منها ما هو له، قال الشاعر:

شيئان لو بكت الدماءَ عليهما ... عيناى حتى تؤذنا بذهاب

لم يبلغا المعشار من حقيهما ... فقدُ الشباب، وفرقةُ الأحباب

١٨٤٩ - * وعن عطاءِ بن يَسار، عن رجلٍ منْ بنى أَسَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سألَ منكم وله أوقِيَّةٌ أوْ عِدلُها؛ فقدْ سألَ إلْحَافًا». رواه مالك، وأبو داود، والنَّسائي. [١٨٤٩]

١٨٥٠ - * وعن حُبشيِّ بنِ جنادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المسألةَ لاتَحلُّ لغني، ولا لِذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ؛ إلا لِذي فَقرٍ مُدْقِعٍ، أوْ غُرمٍ مُفظِعٍ. ومَنْ سألَ النَّاسَ لِيُثرِيَ به مالَه؛ كانَ خُموشًا في وجهِه يومَ القيامة، ورَضْفًا يأكله منْ جهنَّمَ، فمن شاءَ فليُقِلَّ، ومَنْ شاءَ فلْيُكثِرْ». رواه الترمذيّ. [١٨٥٠]

١٨٥١ - * وعن أنسٍ: أنَّ رجلاً منَ الأنصارِ أتى النبيَّ ﷺ يسألُه؛ فقال: «أمَا في بيتِكَ شيءٌ؟» فقال: بَلى، حِلْس نلبَسُ بعضَه ونبسطُ بعضَه، وقَعْبٌ نشرَبُ فيه منَ الماء. قال: «ائتني بهما»، فأتاهُ بهما، فأخذَهما رسولُ الله ﷺ بيده وقال «مَنْ يشتري هذَيْنِ؟» قال رجلٌ: أنا آخذُهما بدرهمٍ. قال: «مَنْ يزيدُ على درهمٍ؟» مرَّتين أوْ ثلاثًا، قال رجلٌ: أنا آخذُهما بدرهَمينِ؛ فأعطاهُما إيَّاه. فأخذَ الدِّرهمَين فأعطاهُما الأنصارِيَّ، وقال: «اشترِ بأحدِهما طعامًا فانبِذْه إلى أهلِكَ، واشترِ بالآخَرِ قَدُومًا،

قوله: «أو غرم مفظع» «نه»: أى شديد شنيع، والمراد بهذا الغرم ما استدان لنفسه ولعياله فى مباح. «الرضف»: الحجر المحمى، فجعل آكل الزكاة بغير استحقاق مبتلعًا، كما جعل مانعها محمى على جبهته وجنبه وظهره لإعراضه عن حكم الله، وعدم تلقيه بالقبول، واتكاله على ماله.

الحديث السادس عن أنس رضي الله عنه: قوله: «حلس» الحلس: الكساء الذى يلى ظهر البعير تحت القتب. القعب: قدح من خشب مقعر. قوله: «فانبذ* إلى أهلك» أى ارم إليهم ليشتغلوا به، لتفرغ إلى مهمك من الكسب بحيث لا أرينك خمسة عشر يومًا، إنه ﷺ نهى نفسه عن أن يراه هذه المدة، والمراد نهى الرجل عن أن يحضر ويترك ما يهمه من الاكتساب والاحتطاب.

قوله: «أو لذى دم موجع» «نه،فا»: هو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول، وإن لم يؤدها قتلوا المتحمل عنه، وهو أخوه أو حميمه، فيوجعه قتله.

فإن قلت: كيف طريقته عند علماء البيان؟ قلت: الدم **كناية تلويحية**** عن القاتل؛ لأن من قوله: «لاتصلح المسألة إلا لذى دم» علم أن هناك غرامة شرعًا. ودل ذلك على أنها واردة على

[١٨٤٩] أورده الشيخ الألباني فى صحيح الجامع «٦٢٨٣» بنحوه وقال: صحيح.
[١٨٥٠] ضعيف «ضعيف الجامع ١٧٨١».
* كذا فى «ط» و«ك» وفى المتن «فانبذه».
** التلويح: ما يشار به إلى المطلوب من بعد مع خفاء، وسمى تلويحا لبعد المطلوب ومنه فى حديث أم زرع: «عظيم الرماد» يدل على كثرة الجمرة، وكثرة إحراق الحطب، وعلى أنه مضياف اهـ.

فأتني به»، فأتــاهُ به. فشدَّ فيه رسولُ الله ﷺ عودًا بيدِه، ثمَّ قــال: «اذهبْ فاحتطِبْ وبِعْ، ولا أَرَيَنَّكَ خمسةَ عـشرَ يومًا» فذهبَ الرجلُ يحتَطِبُ ويَـبيعُ، فجاءَه وقدْ أصابَ عشرةَ دراهَم، فاشترى ببَعضها ثوبًا وبـبعضها طعامًا. فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا خيرٌ لكَ منْ أنْ تـجيءَ المسألَـةُ نُكتَةً في وجهِـكَ يومَ القيامـةِ. إنَ المسألةَ لا تَـصلُحُ إلا لثـلاثة: لذِي فَقـرٍ مُدقعٍ، أو لـذِي غُرْمٍ مُفْـظعٍ، أوْ لذي دمٍ مُوجـعٍ»رواه أبو داود، وروى ابن ماجه إلى قوله: «يوم القيامةِ»[١٨٥١].

١٨٥٢ - * وعن ابنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أصابتْه فاقَةٌ فأنزلَها بالناس؛ لمْ تُسدَّ فاقتُه. ومَنْ أنزلَهَا بالله، أوْشكَ اللهُ له بالغنى، إمَّا بموتٍ عاجلٍ، أوْ غنى آجلٍ». رواه أبو داود، والترمذي[١٨٥٢].

قاتل متحمل عليه الغرامة ، ثم وصفه بالموجع **كناية أخرى رمزية*** عن كون القاتل أخاه، إما من جهة القرابة أو الديـن، كقوله تعالى: ﴿**فمن عفى لـه من أخيه شيء**﴾(١) لأن وجع القلب مستلزم لقتل الشقيق.

الحديـث السابع عن ابـن مسعود: قولـه: «**من أنزلها بـالله**» قال فى أساس البـلاغة: نزل بالمكان، ونزل من علو، ومن **المجاز** نزل به مكروه، وأنزلتُ حاجتى على كريم.

أقول : ففـى الكلام **استعارة تمثيلية**؛ لأن الفاقة مـعنى، وقد نسبـت إلى الإنزال، والإنزال يستدعي جسما ومكانًا، شبه حال الفاقة واستكـفاء معرتها من الله تعالى بالتوكل عليه، والوثوق به بحال من اضـطره المكروه إلى نزول مكان يـلتجيء إليه، ثم استعـمل فى جانب **المشبه** ما كان مستعملا فى **المشبه به** من الإنزال بالمكان ليكون قرينة مانعة عن إرادة الحقيقة. وفى معناه قوله تعالى: ﴿**ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره**﴾(٢) وبلوغ أمره إما بموت عاجل أو غنى عاجـل. «تو» المعنى: أوشك الله لـه بالغنى، أى أسرع غـناه. الغناء- بفتـح الغين- الكفايةُ، من قولهم: لايـغنى غناءً- بالمد والهمز - ومن رواه بكسر الغيـن مقصورًا على معنى اليسار، فقد حرف المعنى؛ لأنه قال: تأتيه الكفاية عما هو فيه إما بموت عاجل أو غنى عاجل.

أقول: كذا فى أكـثر نسخ المصابيـح، وجامع الأصول، وفى سنن أبـى داود، والترمذى «أو غنى آجل» وهو أصح دراية كقوله تعالى: ﴿**إن يكونوا فقراء يغنهم الله** ﴾(٣).

[١٨٥١] **قال الشيخ:** إسنادهما ضعيف (أى إسناد أبى داود وابن ماجه).

[١٨٥٢] **قال الشيخ:** هو حديث حسن لطرقه.

(١) البقرة:١٧٨. (٢) الطلاق: ٣ (٣) النور: ٣٢.

* الرمز : مايشار به إلى المطلوب من قرب مع الخفاء، وسُمى رمزا للطف الإشارة قال زهير:

وللعيون رسالات مردّدة تدرى القلوبُ معانيها فتخفيها.

الفصل الثالث

١٨٥٣ - * عن ابنِ الـفِراسيِّ، أنَّ الفِراسـيَّ قال: قلتُ لـرسولِ الله ﷺ: أسْألُ يارسولَ الله؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا، وإنْ كنتَ لابدَّ فسَلِ الصَّالحينَ». رواه أبو داود، والنسائي.

١٨٥٤- * وعن ابنِ السَّاعديِّ، قال: اسـتعملَني عمرُ على الصدَقـةِ، فلمَّا فرَغتُ منها وأدَّيتُها إلـيه، أمرَ لي بعُمالة، فقلتُ: إنّما عَـملتُ لله، وأجْري على الله، قال: خُذْ ما أُعـطِيتَ، فإنـي قدْ عَمِلـتُ على عهدِ رسـولِ الله ﷺ فعمَّلَـني، فقلـتُ مثلَ قولِكَ، فقال لي رسـولُ الله ﷺ: «إذا أُعطِيتَ شيئًا منْ غيرِ أنْ تسـألَهُ فكُلْ وتَصَدَّقْ» رواه أبو داود. [١٨٥٤]

١٨٥٥ - *وعن عليّ رضي اللهُ عنه، أنَّه سمعَ يومَ عرَفَةَ رجلاً يسألُ النَّاسَ. فقال: أفي هذا اليوْمِ، وفي هذا المكانِ تسألُ منْ غَيرِ اللهِ؟! فخفقَه بالدِّرَّة. . رواه رزين.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن ابن الفراسى: قوله: «أسـأل» أى أأسأل؟. قوله «وإن كنت» عطف على محذوف، أى لا تسـأل الناس، وتوكل على الله تـعالى على كل حال، وإن كـان لابد لك من سؤال فاسأل الصـلحاء. وخبر «كان» محذوف، و«لابـد» معترضة مؤكدة بيـن الشرط والجزاء. وفى وضع «الصالحين» موضع الكرماء إشارة إلى كـل ما يمنحونه، وصون عرض السائل صونا ما؛ لأن الصالح لا يمنح إلا من الحلال، ولايكون إلا كريمًا، لا يهتك العرض.

الحديث الثانى عن ابـن الساعدى: قوله: «بعمالة» «مح»: هى بضم العيـن: مال يعطى العامل على عمله، و«عـملنى» بالتشديد أى أعطـانى أجرة عملى. وفى هذا الحديـث جواز أخذ العوض على أعمـال المسلميـن، سواء كانت لدين أو لدنـيا، كالقضاء، والحسبة وغيرهمـا، واختلف العلمـاء فيمن جاءه مال، هـل يجب قبوله أو يـندب على ثلاثة مـذاهب، الصحيح الـذى عليه الجمهور: أنه مستحب إذا كان حلالا.

الحديث الثـالث عن على رضى الله عنه: قـوله: «أفى هذا اليوم» أدخل همـزة الإنكار على ظرف الزمان، وأتبعه ظرف المكان، وقدمهما على عاملهما لمزيد الإنكار، المعنى : إن السؤال من غير الله منكر، لاسيما فى يوم الحج الأكبر، وفى مكان يجتمع فيه وفد الله وزوار بيته. ونحوه

[١٨٥٤] صحيح. وهو عند مسلم والنسائى صحيح الجامع «٣٥٩».

١٨٥٦ - * وعن عمرَ رضي الله عنه، قال : تعلَمُـنَّ أيُّها الناسُ! أنَّ الطمعَ فقرٌ، وأنَّ الإياسَ غنى، وأنَّ المرءَ إذا يئِسَ عنْ شيءٍ استَغْنى عنه. رواه رزين.

١٨٥٧ - * وعن ثَوْبـانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَـنْ يكفَلُ لـي أنْ لا يَسأَلَ النَّاسَ شيئًا، فأتكفَّلُ له بالجنَّةِ؟» فقال ثوبانُ: أنا ؛ فكانَ لا يَسأَلُ أحدًا شيئا. رواه أبو داود، والنسائي[١٨٥٧].

قوله تعالى: ﴿أبا لله وآياته ورسـوله كنتم تسـتهزءون﴾(١) [خطأهم]* موقع الاسـتهزاء، حيث جعل المـستهزأ به يلى حـرف الإنكار. ويلحق به سؤال الـمساجد؛ لأن المساجـد لم تبن إلا للعبادة. قوله: «فخفقه بالدرة» الخفق الضرب بالشيء العريض.

الحديث الـرابع عن عمر رضي الله عنـه: قوله: «تعلمن أيهـا الناس» أى لتعلمـن كقوله: محمد تفقـد نفسك. وفيه شذوذان: إيراد اللام فى أمر الـمخاطب المبنى للفـاعل، وحذفها مع العمل. ويحتمل أن يـقال: إنها جواب قسم، واللام المقدرة هى المفـتوحةُ، أى والله لتعلمن، يعني إذا رجعتم إلى أنـفسكم وتأملتم حق التأمل، وجدتم الأمر عـلى ما أقول. و«أيها الناس» نداء عام متناول لجميـع الأفراد، وقريب هذا النداء من قولهم إنا نفعل كذا أيـتها العصابة، من حيـث الاختـصاص. والأقـرب إلى الـذوق أن لا يعـمم هـذا النـداء؛ وأن لا تجـعل الـلام للاستغـراق، بل يصرف الخطاب إلى الإنـسان الكامل الحقـيقى؛ وعلى هذا يكون حـمل قوله «لتعلمن» على جواب القسم ظاهراً.

قوله «وإن الإياس غنى» قال صاحب المغرب: الإياس بمعنى اليأس، والواو فى قوله: «وإن المرأ إذا يئـس» إلى آخره داخلة بين المـفسَّر والمفسِّر، كـقولك: أعجبنى زيد وكـرمه. قوله: «الطمع فقر» تشبيه بحذف الأداة، والمعنى الجامع: كما أن الفـقير لم يزل عنه الاحتياج كذلك الطامع الحريص لا يشبع، وكذا الغنى من اكتفى بما عنده عن الناس، كذلك الآيس القانع.

الحديث الخامس عن ثوبان: قوله: «من يكـفل لى» أى من يضمن لى، من الكفالة، وهى الضمان. وقوله: «أن لا يسأل» أن مصدرية، والفعل معها مفعول «يكفل» أى من يلتزم لى على نفسه عدم السؤال. وفيه دلالة على شدة الاهتمام بشأن الكف عن السؤال.

«حس»: عن معمـر عن عائشة أنها كانت تقـول: تعاهدوا ثوبان فإنه لا يسـأل أحدًا شيئًا، قال: وكانت تسقط منه العصا، أو السوط، فما يسأل أحدًا أن يناوله، حتى ينزل فيأخذه.

[١٨٥٧] إسناده صحيح.

(١) التوبة : ٦٥.

* أى خطأهم فيما هو محل للاستهزاء، وهو الاستهزاء بالله ورسوله أى بكلامه وقراء كتابه، وحملة سنة رسوله (ﷺ) وعبر عن ذلك بـقوله: قل (أبالله وآياته ورسولـه) رغم أن المستهزأ به هـم القراء ليبين أنهـم من الله ورسوله بمكان، وجعل ذلك يلى حرف الاستفهام ليدل على أن ذلك هـو المقصود بالإنكار فيما أتوا به من الاستهزاء وذلك نحو قوله تعالى ﴿أأنت فعلـت هذا بآلهتنا يا إبراهيم﴾. وبنحو ما ذكرت رمز شيخ البلاغيين عبد القاهر الجرجانى فى تعليقه عليها والله تعالى أعلم.

١٨٥٨ - * وعن أبي ذر ، قال: دَعاني رسولُ الله ﷺ وهوَ يشترطُ عَليَّ: «أنْ لا تَسألَ النَّـاسَ شيئًا»، قلتُ: نـعمْ. قال: «ولا سَوْطَكَ إنْ سقـطَ منكَ حتى تنـزلَ إليه فتأخذَهُ» . رواه أحمد. [١٨٥٨]

(٥) باب الإنفاق وكراهية الإمساك

الفصل الأول

١٨٥٩ - * عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لوْ كانَ لي مثلُ أُحدٍ ذهبًا، لـسَرَّني أنْ لا يمرَّ عليَّ ثلاثُ ليالٍ وعنـدي منه شيءٌ، إلا شيءٌ أُرْصِدُه لِدَيْنٍ» . رواه البخاريُّ.

١٨٦٠ - * وعنه، قال : قال رسـولُ الله ﷺ «ما مِنْ يومٍ يُصبحُ العـبادُ فيهِ؛ إلا

الحديث السادس عن أبى ذر رضى الله عنه: قوله: «وهـو يشترط على» «على» - بالتشديد، و«أن» فى قولـه: «أن لا يسأل» مفسـرة دالة على النهـى، لما فى «يشـترط» من معنـى القول. ويجوز أن تكون مصدرية.

باب الإنفاق وكراهية الإمساك

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «لسـرنى» جواب «لو» الامتناعية، فيفيد أنه لم يسره المذكور بعده، لما أنه لـم يكن عنده مثل أحد ذهبًا، وفيه **مبالغة**، وذلك أنه ﷺ لم يسره كثرة مال ينفعـه دينًا ودنيا، فكيف بما لا منفعة فيه؟ وفي التـقييد بقوله: «ثلاث ليال» تتمـيم ومبالغة فـي سرعة الإنفاق، فـلا تكون «لا» فى قولـه: «أن لا يمر» زائدة كما فـى قوله تعالى: ﴿ما منعك أن لا تسجد﴾(١) على ما ذهب إليه المالكى فى الشواهد والتوضيح.

وقولـه: «إلا شيءٌ أُرْصِدُه» أى أعـده وأحفظـه، استـثناء مـن قوله: «شـيءٌ» وجاز؛ لأن المستثنى منه مطلق عام، والمستثنى مقـيد خاص. ووجه رفعه أن المستثنى منه فى سياق النفى؛ لما مر أن جواب «لو» هاهنا فى تقدير النفى كما فى قوله تعالى: **﴿ويأبى الله إلا أن يتم نوره﴾**(١) على أنـه يجوز أن يحمـل على النـفى الصريح فـى «أن لا يمر» وعـلـى حمـل - «إلا» عـلـى الصـفة.

[١٨٥٨] صحيح.

(١) الأعراف: ١٢.

(١) التوبة: ٣٢

مَلَكان يَنزِلانِ، فيقـولُ أحدُهما: اللهُمَّ أعطِ مُنفِقًا خلفًـا، ويقول الآخرُ: اللهُمَّ أعطِ مُمْسِكًا تلَفًا». متفق عليه.

١٨٦١ - * وعن أسماءَ، قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «أنفِقِي ولاتُحْصِي فيُحصى اللهُ عليكِ، ولا تُوعي فيُوعي الله علـيكِ، ارْضَخي ما استَطـعتِ». متفق عليه.

١٨٦٢ - * وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «قال اللهُ تعالى: أَنفِقْ يا بنَ آدمَ أُنفِقْ علَيكَ» . متفق عليه.

الحديث الثانى عن أبى هريرة رضى الله عنه قـوله: «ما من يوم» «ما» بمعنى ليس، و«يوم» اسمه، و«من» زائدة، و«يـصبح العباد» صفة «يوم»، و«ملـكان» مستثنى من متعـلق محذوف هو خبر «ما» الـمعنى: ليس يوم مـوصوف بهذا الوصف ينـزل فيه أحد إلا ملكان يـقولان: كيت وكيت. فحـذف المستثنـى منه، ودل عليه بوصـف الملكين بـ «ينزلان». ونظيـره فى مجىء الموصوف مع الصفة بعـد إلا فى الاستثناء المفرغ قولك: ما اخترت إلا رفيقًـا منكم، التقدير: ما اخترت منكم أحدًا إلا رفيقًا، وهو من أمثلة «كتاب المفتاح».

قوله «خلفا» «نه» : أى عوضًا، يقال: خلف الله لك خلفًا بخير، وأخلف عليك خيرًا، أى أبدلك بما ذهب منك، وعوضك منه. «وأعط» الثانى مشاكلة للأول.

الحديث الثـالث عن أسماء: قوله: «ولا تحـصى» «تو»: الإحصاء الإحاطة بالـشىء حصرًا وتعددًا، والمراد به ها هنـا عد الشئ للتبقية، وادخاره للاعتداد به، وترك الإنـفاق منه فى سبيل الله. وقوله: «فيحصى الله عليك» محتمل لوجهين: أحدهما أنه يحبس عنده مادة الرزق، ويقلله بقطع البركة حتى يصير كالشئ المعدود، والآخر: أنه يحاسبك عليه فى الآخرة.

قوله: «ولا توعى» الإيـعاء: حفظ الأمتعة بالوعـاء، وجعلها فيه. والمراد بـه أن لا تمنعي فضل الزاد عمن افتقر إليه، فيوعي الله عنك، أى يمنع عنك فضله، ويسد عليك باب المزيد.

أقول: ويمكن أن تنزل هاتان القرينتان أعنى «لا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعي الله عليك» على نفى تينك القرينتين، أعنى: اللهم أعط منفقًا خلفًا، وممسكًا تلفًا. ويقال: إنه لم يعلم من قـوله: «أعط منفقًا خلفًا» كمـية الإنفاق، فبين بقوله: «لا تحـصى» أن المراد منه الكثرة دون القلة؛ لأن الإيعاء من العبد: الإمـساك، ومن الله: التلف إما بالحادثة، أو الوارثة. ففيه المشاكلة بين قوله: «فيـحصى الله عليك»، وبين قوله: «فيـوعى الله عليك»، لأن الأصل أن يقال: فيوعى الله عنك - كما مر - فلما بين لهـا حالة الإعسار والإنفاق فيها، أتبعها بحالة الإعسار، أي لا تتركى الإنفاق حالئذ ما استطعت. والرضخ: العطية القليلة.

الحديث الرابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «أنفق» «غب»: نفق الشئ مضى ونفد، ونفـقت الدابة نـفوقًا إذا ماتـت، ونفقت الـدراهم: إذا فنيـت. أقول: فقولـه: «أنفق علـيك»

١٨٦٣ - * وعن أبـي أُمامةَ ، قال: قـال رسولُ الله ﷺ: «يا بنَ آدمَ! إنْ تـبذُلِ الفَضْـلَ خيرٌ لكَ، وإنْ تُمْـسِكْهُ شرٌّ لكَ، ولا تُلامُ عـلى كفَافٍ، وابْدأْ بمَـنْ تَعُولُ» . رواه مسلم.

١٨٦٤ - * وعن أبى هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ البَخيلِ والمتصدِّقِ، كمثَلِ رجُلَـينِ عليهما جُنَّتَـانِ منْ حديد، قد اضطُرَّت أيديـهما إلى ثُدِيِّهما وتَـراقيهما، فجعلَ المتصدِّقُ كلما تصدَّقَ بصدَقَة انبسَطَـتْ عنه، والبخيلُ كلما همَّ بصدقةٍ قَلصَتْ، وأخذَتْ كلُّ حلْقَةٍ بمكانها». متفق عليه.

مشاكلة؛ لأن إنفاق الله تعالى لا ينقص من خزانته شيئًا. قال: «يد الله ملآى، لا تغيضها نفقة سحا الليل والنهار»*، وإليه يلمح قوله تعالى: ﴿ما عندكم ينفد وما عند الله باق﴾ (١).

الحديث الخـامس عن أبي أمامة : قـوله: «إن تبذل الفضـل» مبتدأ و«خير» خـبر، أي بذل الزيادة على قدر الحاجة خير لك، وإمساكه شر لك، وإن حفظت من مالك قدر حاجتك لا لوم عليك، وإن حفظت ما فضل على قدر حاجتك، فأنت بخيل، والبخيل ملوم.

قوله: «وابدأ بمن تعول» «نـه»: يقال: عال الرجل عياله يعولهم: إذا قام بمـا يحتاجون إليه من قوت وكـسوة وغيرهـما. فإن قلت: قـوله: «ابدأ بمن تـعول» إن تعلق بـقدر حاجة الـعيال وكفافهم، لا يـستقيم؛ لأن البدءَ يقـتضى الترتيب، والانتـهاء إلى غير العيال، وكـذا إن تعلق بالفضل عن كفافهم؛ لما يلزم منه أن ما يفضل عنهم ينفق عليهم. قلت: الوجه أن يفسر الفضل بما يزيد على ما يحصل منه الكفاف، فحينئذ يبدأ بالأهم فالأهم. ويؤيد هذا التأويل حديث أبى هريرة «خير الـصدقة ما كان عن ظهر غنـى، وابدأ بمن تعول»** وعلى هذا يحـسن قوله: «ولا تلام على كفاف» أى لا تـذم إن حفظت رأس مال تنفق من ربحه، فكـأنه ﷺ رخص هذا القدر من المال، لمن لاقوة له فى التوكل التام. وإنما سمـى كفافًا؛ لأنك تكف به وجهك عن الناس، قاله في الفائق. وقيل: الكفاف: ما لا يفضل عن الشىء، ويكون بقدر الحاجة إليه.

الحديث السادس عن أبـى هريرة رضي اللهعنه: قوله: «جنتـان» «نه»: أى وقايتان. ويروى بالباء الموحدة، تثنـية جبة اللباس، وكذا فى شرح السنة روى بهما. «مـح»: «جنتان» بالنون في هذا الموضع بلا شك ولاخلاف. أقول: وهو أنسب؛ لأن الدرع لا يسمى جبة بالباء بل بالنون، وأنشد الأعشى:

---

(١) النحل: ٩٦.

* صحيح رواه أحمد والترمـذى وابن ماجه والبيهقى عن أبى هريرة، وقد مر برقـم «٩٢» وانظر صحيح الجامع «٨٠٦٦» وتتمته «أرأيتم ما أنـفق منذ خلق السموات والأرض؟. فإنه لم يغض ما فـى يده، وكان عرشه على الماء، وبيده الميزان يخفض ويرفع».

** أخرجه البخارى وأبو داود والنسائى عنه «صحيح الجامع ٣٢٨١».

١٨٦٥ - * وعن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «اتقـوا الظُّلْمَ؛ فإنَّ الـظُّلْمَ ظُلماتٌ يومَ القيامةِ. واتقوا الشُّحَّ؛ فإنَّ الشُّحَّ أهلَكَ مَنْ كانَ قبلَكمْ: حمَلَهمْ على أنْ سَفكوا دِماءَهم، واستَحلُّوا محارِمهُم». رواه مسلم.

كنت المقدم غير لابس جنة بالسيف تضرب معلما أبطالها

«خط»: وحقيقة المعنى: أن الجواد إذا هم بالنفقة، اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه، فامتدتا بالعطاء والبذل، والبخيل يضيق صدره وتُقْبَض يده عن الإنفاق فى المعروف.

أقول: ومن هـذا ظهر أن «جعل» بـمعنى طفـق. ودل على خبـره قوله: «كلمـا» أى جعل السخى يتـسع صدره كلما أراد التصدق، وأوقـع المتصدق مقابلا لـلبخيل، والمقابل الـحقيقى السـخى: إيذانًا بـأن السخاوة هـى ما أمر به الـشرع، وندب إلـيه من الإنفـاق، لا ما يتعـاناه المبذرون، وخص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحـديد، إعلامًا بأن القبض والشح من جملة الإنسان وخلقته، ومن ثم أضاف الـشح إليه فى قوله تعالى : ﴿ومن يوق شح نفسه﴾(١). وأن السخاوة من عطاء الله وتوفيقه يمنحها من يـشاء من عباده المخلصين، وخص اليد بالذكر؛ لأن السخى والبخيل يوصفان ببسط اليد وقبضها، فإذا أريد المبالغة فى البخل، قيل: يده مغلولة إلى عنقـه، وثديه وتراقـيه. وإنما عـدل من الغل إلى الـدرع لتصويـر معنى الانـبساط والتـقلص، والأسلوب من التشبيه المفرق، شبه السخى المـوفق إذا قصد التصدق يسهل عليـه ويطاوعه قلبه بمن عليه الدرع ويده تحت الدرع، فإذا أراد أن يخرجها منها وينزعها يسهل عليه، والبخيل على عكسه، والله أعلم.

الحديـث السابع عن جـابر : قوله: «اتقوا الـظلم» «مح»: عن الـقاضى عياض: هـو على ظاهره، فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيامة بسبب ظلمه فى الدنيا، كما أن المؤمن يسعـى بنور هو مـسبب عن إيـمانه فى الـدنيا. قال الله تـعالى: ﴿نورهم يـسعى بين أيـديهم وبأيمانهم﴾(٢). ويحتمل أن الظلمات هنا الـشدائد، وبه فسر قوله تعالى ﴿قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر﴾ (٣) أى شدائدهما.

وأقول: أفرد المبتدأ وجـمع الخبر دلالة على إرادة الجنس، واختـلاف أنواع الظلم الذى هو سبب لأنواع الشدائد فى القيامة من الوقـوف فى العرصات، والحساب، والمرور على الصراط، وأنواع العقاب فى الـنار، ثم عطف الشح الذي هو نوع مـن أنواع الظلم على الظلم لـيشعر بأن الشح أعظـم أنواعه؛ لأنه من نتيجـة حب الدنيا وشهواتهـا، ومن ثم علله بقولـه: «فإن الشح أهلك من كان قبلكم»ثم علله بقوله:«حملهم على أن سفكوا الدماء» على سبيل الاستئناف؛ فإن

---

(١) الحشر: ٩. (٢) التحريم: ٨.
(٣) الأنعام: ٦٣.

١٨٦٦ - * وعن حارِثةَ بنِ وهب ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تصدَّقوا فإنَّه يأتي عليكم زمانٌ يـمشي الرَّجلُ بصدَقته فلا يجـدُ مَنْ يقبلُها، يقولُ الرَّجـلُ: لوْ جئتَ بها بالأمسِ لقبِلتُها، فأمَّا اليومَ فلا حاجةَ لي بها». متفق عليه.

١٨٦٧ - * وعن أبي هريـرةَ، قال: قال رجلٌ: يارسولَ الله ! أيُّ الصَّـدَقة أعظمُ أجرًا؟ قـال: «أنْ تَصدَّقَ وأنـتَ صحـيحٌ شحـيحٌ، تخـشى الفَـقْرَ، وتـأمُلُ الغـنى، ولاتُمهِلْ؛ حتى إِذا بلغتِ الحُلقومَ قلتَ: لفُلانٍ كذا، ولفُلانٍ كذا، وقدْ كانَ لفُلانٍ». متفق عليه.

استحلال المحارم جامع لجميع أنواع الظلم من الـكفر والمعاصى، وعطفه على سفك الدماء من عطف العام على الخاص عكس الأول. وإنما كان الشح سبب سفك الدماء واستحلال المحارم؛ لأن فى بـذل الأموال ومواسـاة الإخوان التـحاب والتـواصل، وفى الإمـساك والشـح التهـاجر والتقاطع، وذلك يؤدى إلى التشاجر والتغاور من سفـك الدماء، واستباحة المحارم، فظهر منها أن السياق وارد فى الشح، وذكر الـظلم توطئة وتمهيداً لذكره، فكان إيـراد هذا الحديث فى هذا الباب أحرى وأولى من ذكره فى باب الظلم.

الحديـث الثامن عـن حارثة: قوله: «يـأتى عليـكم زمان» الخطـاب لجنس الأمـة، والمراد بعضهم، كما فى قوله تعالى: ﴿ويقول الإنسان أإذا مامت لسوف أخرج حيًّا﴾،[1] «الكشاف» لما كانت هذه المقالة موجودة فيمن هو من جنسهـم، صح إسناده إلى جميعهم، كما يقولون: بنو فلان قتلوا فلانًا، وإنمـا القاتل رجل منهم. ولعل ذلك الزمان زمن ظـهور أشراط الساعة، كما ورد فى الصحيح: «لاتقوم الساعة حتى يكثر المال فيفيض حتى يخرج الرجل زكاة ماله فلا يجد أحدًا يقبلها منه»*.

الحديث التاسع عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «وأنت صحيح شحيح» أى تصدق فى حال صحتـك، واختصاص المال بك، وتـشح نفسك بأن تقـول: لا تتلف مالك كيـلا تصير فقيراً؛ فإن الصدقة فى هذه الحـالة أشد مراغمة للنفس. و«فلان» كناية عن الموصى له. وقوله: «ولا تمهل» عطف علـى «تصدق» وكلاهما خبر مبتدأ محذوف، أى أفضـل الصدقة أن تتصدق حال حيـاتك، وصحتـك مع احتيـاجك إليه، واختـصاصك به، لا فـى حال سقمـك، وسياق موتك؛ لأن المال حينئذ خرج منك، وتعلق بغيـرك. ويشهد لهذا التأويل حديث أبي سعيد فى الفصل الثانى من هـذا الباب «لأن يتصدق المرء فى حياته بدرهم خير لـه من أن يتصدق بمائة عند موته»**.

---

(١) مريم: ٦٦

* صحيح أخرجه مسلم عن أبى هريرة بنحوه «صحيح الجامع ٧٤٢٩».

** ضعيف أخرجه أبو داود وابن حبان «ضعيف الجامع ٤٦٤٦».

١٨٦٨ - * وعن أبـي ذرٍّ، قال: انتـهيْـتُ إلى النـبيِّ ﷺ وهوَ جـالسٌ فـي ظلِّ الكعبةِ، فلمَّا رآني قال: «هُمُ الأخسَرونَ وربِّ الكعبةِ». فقلتُ: فِداكَ أبي وأُمي، مَنْ هُمْ؟ قال: «هُم الأكثـرونَ أموالاً، إلا مَنْ قالَ: هكذا وهكذا وهكذا، مِـنْ بينِ يديهِ ومِنْ خَلفِهِ وعنْ يَمينهِ وعنْ شِمالِهِ، وقليلٌ ما هُمْ» . متفق عليه.

الفصل الثاني

١٨٦٩ - * عن أبي هـريرةَ، قال: قال رسـولُ الله ، : «السخِيُّ قـريبٌ من اللهِ، قريبٌ من الجـنَّةِ، قريبٌ من النَّاسِ، بعيدٌ مـن النَّارِ. والبخيلُ بعيدٌ مـن اللهِ، بعيدٌ من

الحديث العاشر عـن أبى ذر: قوله: «هم الأخسرون» «هم» ضمير مبهم يـفسره ما بعده من الخبر، كقولك: هـى العرب تقول ما شاءت. و«الأخسرون» فيه نوع إبهام، فـبين بقوله: «هم الأكثرون» ونحُوه فى الإبهام والتبيين- اللهم إلا أن يحمل على التغليظ- قولهُ تعالى: ﴿**قل هل نننبئكم بالأخسرين أعمالا الذيـن ضل سعيهم في الحياة الدنيا**﴾ (١) فالمكثرون هم المنهمكون فى الدنيـا، المتهالكون فيـها، الذين ﴿**يعـلمون ظاهـراً من الحياة الدنـيا وهم عن الآخـرة هم غافلون**﴾*، واستثنى منه من يستفرغ جهده فى الإنفاق ويبذل طاقته فيه.

قوله: «قال هـكذا» «نه»: العرب تجعـل القول عبارة عن جميـع الأفعال، وتطلقه عـلى غير الكلام، فيقول: قال بيده، أى أخذ، وقال برجلـه، أى مشى، وقال بالماء على يده، أى قلب، وقال بـثوبـه، أى رفعـه، كل ذلـك علـى **المجاز** والاتسـاع. و«قال» فى الـحديـث بمعـنى أشار، و«هكذا» صفة مـصدر محذوف، أى أشار بيده إشارة مثل هذه الإشـارة. وقوله: «من بين يديه» بيان للإشـارة، والأظهر أن يتعلق بالفعل لـمجىء «وعن يمينه» وأنها للـمجاوزة والبعد. وخص «عن» باليمين والشمال؛ لأن الغالب فـي الإعطاء صدوره عن اليدين. وقوله: «وقليل ما هم» «ما» زائدة مؤكدة للقلة «وهم» مبتدأ و«قليـل» خبره مقدم عليه، قدم اختصاصًا، وأن الأكثر من المكثرين ليسوا على هذه الصفة، والله أعلم.

الفصل الثاني

الحديث الأول عـن أبي هريرة رضي الله عنه قولـه : «السخى قريب من الله» التـعريف فى السخى والبخيل للعهد الذهنى، وهو ما عرف شرعًا أن السخى من هو؟ والبخيل من هو؟ وذلك أن من أدى زكاة ماله، فقد امتثل أمر الله وعظمه، وأظهر الشفقة على خلق الله وواساهم بماله،

---

(١) الكهف: ١٠٣: ١٠٤.

* اقتباس من سورة الروم : ٧.

الجنَّـةِ، بعيدٌ من الـنَّاسِ، قريبٌ منَ الـنَّار. ولجاهِـلٌ سخيٌّ أحبُّ إلى الله مـن عابدٍ بخيلٍ». رواه الترمذي[١٨٦٩].

١٨٧٠ - * وعن أبي سعيدِ الخـدري رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأنْ يتَصدَّقَ المرءُ في حياتهِ بدرهم خيرٌ لهُ من أن يتَصدَّقَ بمائةٍ عندَ موته». رواه أبو داود.[١٨٧٠]

١٨٧١ - * وعن أبـي الدرداء رضي اللهُ عـنه، قـال: قال رسولُ الله ﷺ «مـثلُ الذي يتَصـدَّقُ عندَ موتهِ أو يُعتِقُ، كـالذي يُهْدي إذا شَبِع». رواه أحمد، والـنسائي، والدارمي، والترمذي وصححه.[١٨٧١]

١٨٧٢ - * وعن أبي سعيـدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَصلتانِ لا تـجتمعانِ

فهو قريـب من الله وقريب من الناس، فـلا يكون منزله إلا الـجنة، ومن لم يؤدها فـأمره على عكس ذلك، ولذلك كان العابد البخيل أحط مرتبـة من الجاهل السخى، وكان يقتضي التطابق بين القرينتين أن يقال: «ولجاهل سخـى أحب إلى الله من عالم بخيل»، أو «عابد سخى أحب إلى الله من عابد بخيل» فـخولف ليفيد أن الجاهل غير العابد السـخىٌ أحبٌ إلى الله من العالم العابد البخيل، فـيا لها من حسنة غطت على عيبـين عظيمين، ويا لها من سيئة عـفت حسنتين خطرتين!.

الحديث الثانى عن أبى سعيد: قوله: «عند موته» أى عند احتضاره الموت، أوقع هذه الحياة مقابلا لقوله: «فى حياتـه» إشارة إلى أن الحياة الحقيقية التى يعتد فيـها بالتصدق هى أن يكون المرءُ صحيحًا شحيحًا، يخشى الفقر، الحديـث كما مر. وقوله: «بمائة» يريد بها الكثرة، كما يراد بدرهم القلة، ويشهد له ما جاء فى بعض النسخ «بماله» بدل «بمائة» أى بجميع ماله.

الحديث الثـالث عن أبي الدرداء قوله «كالـذى يهدى إذا شبع» شبه ترك تأخير الصدقة عن أوانه بمن تفرد بالأكل واسـتأثر لنفسه، ثم إذا شبع يؤثره على غيـره، وإنما يحمد إذا كان عن إيثار، كما قال تعالى ﴿**ويؤثرون علـى أنفسهم ولو كان بهـم خصاصة**﴾ (١) وما أحسـن موقع «يهدى» فى هذا المقام، ودلالتها على الاستهزاء والسخرية بالمهدى.

الحديث الرابع عن أبى سعيد: قوله «خصلتان لا تجتمعان» مبتدأ موصوف والخبر محذوف، أى فيما أحدثكم به خصلتان لا تجتمعان، كقوله تعالى: ﴿**سورة أنزلناها**﴾ (٢) أى فيما أوحينا

[١٨٦٩] إسناده ضعيف جداً.

[١٨٧٠] ضعيف، وقد سبق تخريجه تحت حديث «١٨٦٧».

[١٨٧١] ضعيف «ضعيف الجامع ٥٢٤٤».

(١) الحشر: ٩ (٢) النور: ١

في مؤمنٍ: البخلُ، وسوءَ الخُلُقِ». رواه الترمذي.[١٨٧٢]

١٨٧٣ - * وعن أبي بكرٍ الصدِّيقِ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخلُ الجنَّةَ خِبٌّ ولابخيلٌ ولا منَّانٌ». رواه الترمذي.[١٨٧٣]

إليك. و«البخل وسوء الخلق» خبر مبتدأ محذوف، والجملة مبينة. ويجوز أن يكون خبرًا، والبخل وسوء الخلق مبتدأ «تو»: المراد من ذلك اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه. فأما من فيه بعض هذا، أو بعض ذلك، أو ينفك عنه فى بعض الأوقات، فإنه بمعزل عن ذلك.

وأقول: ويمكن أن يحمل «سوء الخلق» على ما يخالف الإيمان؛ فإن الخلق الحسن هو ما يمتثل به العبد أوامر الشرع، ويجتنب عن نواهيه، لا ما يتعارف بين الناس؛ لما ورد عن عائشة رضي الله عنها «وكان خلقه القرآن». فإفراد «البخل من سوء الخلق وهو بعضه، وجعله معطوفًا عليه، يدل على أنه أسوؤها وأشنعها؛ لأن «البخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس»[(١)]. الحديث، ويؤيد هذا التأويل حديث أبي هريرة «لا يجتمع الشح والإيمان فى قلب عبد أبدا»[(٢)] رواه النسائي.

الحديث الخامس عن أبى بكر: قوله: «خب» «نه»: الخب- بالفتح - الخداع، وهو الجربز[(٣)] الذي يسعى بين الناس بالفساد، وقد تكسر خاؤه. وأما المصدر فبالكسر. قيل: «المنان» يتأول على وجهين: أحدهما من المنة التى هى الاعتداد بالصنيعة،وهى إن وقعت فى الصدقة أبطلت الأجر، وإن كانت فى المعروف كدرت الصنيعة. وثانيهما: من المن وهو القطع والنقص، يريد به النقص من الحق، والخيانة، والقطع من التواد والمحبة.

«خط»: أى لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يجعل طاهرًا منها، إما بالتوبة فى الدنيا أو بأن يعفو الله عنه، أو بأن يعذبه ثم يدخله الجنة. «تو»: أى لا يدخل الجنة مع الداخلين فى الرعيل الأول، من غير ما بأس، بل يصاب منه بالعذاب. هذا هو السبيل فى تأويل أمثال هذه الأحاديث لتوافق أصول الدين. وقد هلك فى التمسك بظواهر أمثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة، ومن عرف وجوه القول، وأساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله عن تلك الشبهة.

أقول: ويؤيد التأويل بالعفو قوله تعالى: ﴿ونزعنا ما فى صدورهم من غلٍّ إخوانًا على سرر

[١٨٧٢] ضعيف «ضعيف الجامع ٢٨٣٢».

[١٨٧٣] ضعيف «ضعيف الجامع ٦٣٥٤».

(١) ضعيف جدًا. «ضعيف الجامع ٣٣٤٠» وعزاه إلى الترمذى والطبرانى عن عائشة.

(٢) صحيح، وهو جزء من حديث «لا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان جهنم فى جوف عبد أبدًا، ولا يجتمع الشح.. الحديث «صحيح الجامع ٧٦١٦».

(٣) الجربز: الخبُّ من الرجال أى الخدَّاع، وهو دخيل.

١٨٧٤ - * وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «شَرُّ ما في الرجلِ شُحٌّ هَالعٌ، وجُبنٌ خالعٌ» رواه أبو داود. [١٨٧٤]

وسنذكر حديث أبي هريرة: «لا يجتمعُ الشحُّ والإيمان»*. في «كتابِ الجهادِ» إن شاء اللهُ تعالى.

متقابلين﴾ (١) فإنه وارد على سبيل الامتنان عليهم، ولذلك جمع ضمير الواحد المعظم؛ ليدل على فخامة شأن النزع، يعنى مثل هذا النزع مختص بنا، ولا يصدر إلا عنا.

الحديث السادس عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «شح هالع» «تو»: الشح: بخل مع حرص، فهو أبلغ فى المنع من البخل، فالبخل يستعمل فى الضنة بالمال، والشح فى سائر ما تمتنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال، أو معروف، أو طاعة. الهلع: أفحش الجزع. وهلع - بالكسر- فهو هلع وهلوع، ومعناه: أنه يجزع فى شحه أشد الجزع على استخراج الحق منه. وقوله: «شح هالع» أى ذو هلع، كما يقال: يوم عاصف، وليل نائم، ويحتمل أيضًا أن يقول: هالع لمكان خالع للازدواج.

وأقول: يحتمل أن يحمل على الإسناد المجازى، فيسند إلى الشح ماهو مسند إلى صاحبه مبالغة، وعلى **الاستعارة المكنية**. بأن يشبه الشح بإنسان ثم يوصف بما يلازم الإنسان من الهلع. والهلع: ما فسره الله تعالى، سئل أحمد بن يحيى عن الهلوع، فما زاد على ما فسره الله تعالى من قوله: **﴿إذا مسه الشر جزوعًا وإذا مسه الخير منوعًا﴾** (٢).

قوله: «و جبن خالع» «نه»: أى شديد، كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه، وهو **مجاز** عن الخلع والمراد به: ما يعرض من أنواع الأفكار، وضعف القلب عند الخوف.

أقول : الفرق بين وصف الشح بالهلع، والجبن بالخلع، هو أن الهلع فى الحقيقة لصاحب الشح، فأسند إليه **مجازًا**، فهما حقيقتان، لكن الإسناد مجازى، وليس كذلك الخلع؛ إذ ليس مختصًا لصاحب الجبن حتى يسند إليه مجازًا، بل هو وصف للجبن، لكن على **المجاز** حيث أطلق وأريد به الشدة، وإلى هذا المعنى ينظر قول الشيخ التوربشتى ويحتمل أن يقال هالع لمكان خالع؛ للازدواج أى **المشاكلة****. «تو»: وإنما قال: «شر ما فى الرجل» ولم يقل فى الإنسان لأحد الوجهين: إما لأن الشح والجبن مما تحمد عليه المرأة ويذم به الرجل، أو لأن الخصلتين تقعان موقع الذم من الرجال فوق ما تقعان من النساء.

[١٨٧٤] صحيح «صحيح الجامع ٣٧٠٩».

(١) الحجر: ٤٧ (٢) المعارج: ٢٠:٢١

* سبق تخريجه تحت حديث «١٨٧٣».

** المشاكلة: ذكر الشيء بلفظ مصاحبه لوقوعه معه، وهو إما حقيقى كقوله تعالى : ﴿وجزاء سيئة سيئةٌ مثلها﴾، أو تقديرى : كقوله تعالى: ﴿صبغة الله﴾ جيء به وإن لم يصحبه لفظ الصبغ لأن سبب النزول دال عليه .

الفصل الثالث

١٨٧٥ - * عن عائشة رضـي اللهُ عنها أنَّ بعضَ أزواجِ النبيِّ ﷺ قلْـنَ للنبيِّ ﷺ أينا أسرعُ بـكَ لُحوقًا؟ قال: أطولُـكُنَّ يدًا، فأخذوا قصـبةً يذرعونها، وكـانت سودةُ أطولَهُنَّ يدًا، فعلمنا بعدُ أنما كانَ طولُ يدِها الصدقةَ، وكانت أسرَعنَا لحوقًا بهِ زينبُ، وكانـت تحبُّ الصـدقةَ. رواه البخـاري. وفي روايةِ مسـلم، قالت: قـال رسولُ اللهِ ﷺ: «أسرعُكُنَّ لحوقًا بي أطولُكنَّ يدًا». قالت: وكانت* يتطاولْنَ أيَّتهُنَّ أطولُ يدًا؟ قالت: فكانت أطولَنا يدًا زينب؛ لأنَّها كانت تعملُ بيدِها وتتصدَّق.

الفصل الثالث

الحديـث الأول عن عائشـة رضي الله عنها: قـوله: «أينا أسـرع بك لحوقـا؟» أى تدركك بالمـوت من بعض الأزواج، ومنـه حديث فاطمـة رضى الله عنهـا «إنك أول أهلى لحـوقًا بى فضحكـت». قوله: «فأخذوا قصـبة» والظاهر فأخـذن، وإنما **عدل إلى ضمـير المذكر تعـظيمًا لشأنهن،** كقوله تعالى: **«وكانت من القانتين»** (١) وقول الشاعر.

وإن شئت حرمت النساء سواكم

قوله: «فعلـمنا بعد» تعنى فهـمنا من قولـه: «أطولـكن يدًا» ابتداءً ظاهـره، فـأخذنا لذلك قصـــبة نذرع بها يدًا يدًا لننـــظر أينا أطـــول يدًا، فلما فطنا بمحبتها الصدقة، وعلمنا أنه ﷺ لم يرد باليد العضو، وبالطول طولها، بل أراد العطـاء وكثرته، أجريناه على الصدقة، فاليد هنا استعارة للصدقة والطول **ترشيح لها**؛ لأنه ملائم للمستعار منه. ولو قيل: أكبركن لكان تجريدًا لها.

قوله: «أيـتهن» فى مـوضع نصب، إمـا حال أو مفعـول له، أى كانت تـتطاولن أيـديهن ناظرات، أو لينـظرن أيتهن أطول يدًا . قوله: «فـكانت أطولنا يدًا زينب». فـإن قلت: لم قدم «أطولنا» وجعله اسمًا، وأخر «زينب» وجعلها خبرا، وعكس فى رواية البخارى، وجعل «سودة» اسمًا و«أطولهن» خبـرًا؟ قلت لاختلاف الحالتين، ولذلك ذكر فـى إحدى الروايتين «سودة» ، وفى أخراهما «زينب»، فقدم الطول هنا، لما كان الاهتـمام بشأنه فى المباراة التى تلوح من قوله «يتطـاولن». ومثل هذا التـقديم قوله تـعالى: **﴿إن خيـر من اسـتأجـرت القـوى الأميـن﴾**(٢). «الكشاف»: فإن قلت: كيف جعل «خير من استاجرت» اسمًا، «والقوى الأمين» خبرًا؟ قلت هو مثل قوله:

---

(١) التحريم: ١٢ . (٢) القصص: ٢٦ .

* أى جماعة النساء من أمهات المؤمنين.

١٨٧٦ - * وعن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «قال رجل: لأتَصَدَّقَنَّ بصدقَة، فخرجَ بصدقته فوضعَها في يدِ سارقٍ، فأصبحوا يَتحدَّثون: تُصُدِّقَ الليلةَ على سارقٍ، فقال: اللهمَّ لك الحمدُ، على سارقٍ؟! لأتصَدَّقَنَّ بصدقةٍ، فخرجَ بصدقته فوضعَها في يدِ زانيةٍ، فأصبحوا يَتحدَّثون: تُصُدِّقَ الليلةَ على زانيةٍ. فقال: اللهمَّ لكَ الحمدُ، على زانيةٍ؟! لأتصدَّقنَّ بصدقةٍ، فخرَجَ بصدقةٍ فوضعها في يدِ غَنيٍّ، فأصبحوا يتحدَّثون: تُصُدِّقَ الليلةَ على غنيٍّ. قال: اللهمَّ لكَ الحمدُ، على سارقٍ وزانيةٍ وغنيٍّ؟ فأتيَ، فقيلَ له: أمَّا صَدَقَتُكَ على سارقٍ فلعلَّه أن يستعفَّ عن سرقته، وأمَّا الزانيةُ فلعلَّها أن تَستَعِفَّ عن زِناها، وأما الغَنيُّ فلعلَّهُ يعتبرُ فينفق مِمَّا أعطاهُ اللهُ».

متفق عليه، ولفظه للبخاري.

ألا إن خير الناس حيا وهالكا   أسير ثقيف عندهم فى السلاسل

فى أن العناية هى سبب التقديم. وقد صدقت، حتى جعل لها ماهو أحق بأن يكون خبرًا اسمًا. وعلم من هذا أن فى رواية البخارى الحاضرات من أزواج النبى ﷺ بعضهن؛ لأن سودة توفيت قبل عائشة، وبعد غيرها رضى الله عنهن في سنة أربع وخمسين من الهجرة، وعائشة فى سنة سبع أو ثمان وخمسين من الهجرة. وإن ما رواه مسلم كانت الحاضرات كلهن؛ لأن زينب بنت جحش توفيت قبل أزواج النبى ﷺ فى سنة عشرين، وقيل: إحدى وعشرين.

قوله: «لأنها كانت تعمل» تعليل كالبيان لقوله: «يتطاولون»؛ لأنه يحتمل أن يكون التطاول هنا حسيًا بأن تقول كل واحدة منهن: أنا أطول منك يدًا، أو معنويًا بأن تقول كل واحدة أنا أكثر منك عطاء. فبين بالتعليل أنه كان معنويًا.

الحديث الثانى عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «تصدق الليلة على سارق» إخبار فى معنى التعجب، أو الإنكار. وقوله: «اللهم لك الحمد على سارق» أى على تصدقى على سارق، إما وارد شكرًا أو تعجبًا، أما الأول: فأن يجري الحمد على الشكر. وذلك أنه لما جزم* على أن يتصدق على مستحق ليس بعده بدلالة التنكير فى «صدقة» ، وأبرز كلامه فى معرض القسمية تأكيدًا وقطعًا للقول به، فلما جوزى بوضعه على يد سارق حمد الله، بأنه لم يقدر أن يتصدق على من هو أسوأ حالا من السارق. وأما الثانى فأن يجرى الحمد على غير الشكر، وأن يعظم الله تعالى عند رؤية العجب، كما يقال: سبحان الله عند مشاهدة ما يتعجب منه، وللتعظيم قرن به لفظة «اللهم»، فكما تعجبوا من فعله ، قالوا: «تصدق الليلة على سارق»،

* كذا فى «ط» ، «ك» واضحة، ولعلها «عزم» فهما متقاربان فى المعنى.

١٨٧٧ - * وعنه عن النبيِّ ﷺ، قال: «بينا رجلٌ بفلاة من الأرضِ فسمعَ صوتًا في سَحابة: اسقِ حديقةَ فُلان؛ فتنحَّى ذلكَ السَّحابُ فأفرغَ ماءَهُ في حَرَّة، فإذا شَرْجةٌ من تلك الشِراجِ قد استوعبَتْ ذلكَ الماءَ كلَّه، فتتبَّعَ الماءَ فإذا رَجلٌ قائمٌ في حديقته، يُحوِّلُ الماءَ بمسحاته، فقالَ له: ياعبدَ الله ما اسمُك؟ قال: فُلان؛ الاسمُ الذي سمعَ في السَّحابة، فقال له: ياعبدَالله! لمَ تسألُني عن اسمي؟ فقال: إني سمعتُ صوتًا في السَّحاب الذي هذا ماؤُهُ، يقول: اسقِ حديقةَ فُلانٍ لاسمكَ، فما تصنَعُ فيها؟ قال: أمَّا إذا قُلتَ هذا؛ فإني أنظُرُ إلى ما يخرُجُ منها فأتصدَّقُ بثلُثه وآكلُ أنا وعيالي ثُلُثًا، وأرُدُّ فيها ثُلُثَه». رواه مسلم.

١٨٧٨ - * وعنه، أنَّهُ سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ ثلاثةً من بني إسرائيل: أبرَصَ، وأقرَعَ، وأعمى. فأراد اللهُ أن يبتَليَهُمْ؛ فبعثَ إليهم مَلَكًا، فأتى الأبرصَ فقال:

تعجب من فعل نفسه، وقال: «الحمد لله على سارق» أى أتصدقت على سارق، ولذلك سلى بقوله: «أما صدقتك على سارق فلعله يستعف عن سرقته».

قوله: «فأتى» أى فأرى فى المنام. قوله: «يعتبر» «غب»: أصل العبر: تجاوز من حال إلى حال، والاعتبار والعبرة بالحالة التى يتوصل بها من معرفة المشاهد إلى ما ليس بمشاهد، يريد أن الغنى إذا نظر إلى تصدقه، اقتدى به وتجاوز عما كان فيه من صفة البخل إلى صفة السماحة.

الحديث الثالث عن أبى هريرة رضى الله عنه قوله: «حديقة» وهى البستان الذى يدور عليه الحائط. و«الحرة» الأرض ذات الحجارة السود، و«الشرجة» - بإسكان الراء- مسيل الماء إلى السهل من الأرض: «المسحاة» المجرفة من الحديد.

قوله: «فلان» الاسم الذى سمع فلان ليس مقولا لصاحب الحديقة؛ لأنه صرح باسمه، لكن رسول الله ﷺ كنى عن اسمه بفلان، ثم فسره بقوله: «الاسم الذى سمع»، والقائل فى قوله: «اسق حديقة فلان لاسمك» هو ذلك السامع، ولابد من إضمار القول، التقدير: قال الهاتف: اسق حديق زيد مثلا، وقلت: أنا فلان لأجل اسمك أى بدله. قوله: «أرد فيها ثلثه» أى أرد فى الحديقة الأصل الذى زرعته فيها؛ ليكون قنية* للبذر بعد تصدقى الثلث، وأكلى الثلث الآخر.

الحديث الرابع عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «فأراد الله أن يبتليهم» من جوز دخول الفاء فى خبر «إن» فلا إشكال فى أنه خبر «إن»، ومن لم يجوزه يقدر الخبر، أى إن فيما أقص عليكم قصة ثلاثة نفر، فالفاء لتعقيب المفسر المجمل، كما فى قوله تعالى: ﴿فإن فاءوا فإن الله

---

* كذا فى «ك» «قنية»، والقنية: ما يقتنى ويدخر وفى «ط» قابلة.

أيُّ شيءٍ أحبُّ إليك؟ قال: لونٌ حسنٌ، وجلدٌ حسنٌ، ويَذهبُ عني الذي قد قَذَرَني النَّاسُ» قال: «فمسحَه فذهبَ عنهُ قذَرُهُ، وأُعطي لونًا حسنًا وجلدًا حسنًا. قال: فأي المالِ أحبُّ إليك؟ قال: الإبلُ- أو قال: البقرُ-» شكَّ إسحق «إلا أنَّ الأبرصَ والأقرعَ، قال أحدُهما: الإبلُ، وقال الآخرُ: البقرُ. قال: فأعطِيَ ناقةً عشراءَ، فقالَ: باركَ اللهُ لك فيها». قال: «فأتى الأقرعَ، فقال: أيُّ شيءٍ أحبُّ إليكَ؟ قال: شعرٌ حسنٌ، ويَذهبُ عني هذا الذي قدْ قذَرَني الناسُ». قال: «فمسحَه؛ فذهبَ عنه»، قال: «وأُعطِيَ شَعْرًا حسنًا. قال: فأيُّ المالِ أحبُّ إليكَ؟ قال: البقرُ. فأُعطِيَ بقرةً حاملاً، قال: باركَ اللهُ لكَ فيها». قال: «فأتى الأعمى، فقال: أيُّ شيءٍ أحبُّ إليكَ؟ قال: أنْ يَرُدَّ اللهُ إليَّ بصري، فأبصرُ به الناسَ»، قال: «فمسَحه؛ فرَدَّ اللهُ إليه بَصره.

غفور رحيم﴾ [1] ولو رفع «أبرص» وما عطف عليه بالخبرية تعين للتفسير وقوله: «يذهب عنى» عطف على قوله: «لون حسن» على تقدير«أن» كقوله: أَحضر الوغى*.

قوله «قذرنى» أى كرهنى ، يقال: قذرت الشئ أقذره إذا كرهته واجتنبته.

قونه: «فذهب عنه قذره وأعطى لونًا حسنًا» قدم هنا ذهاب القذر على إعطاء الحسن على الترتيب فى الوجود؛ لأن إعطاء الحسن مسبوق بذهاب القذر،وقدم الحسن على ذهاب القذر؛ لأن الحسن هو المقصود بالذات والأهم بالطلب؛ ولأنه إذا جاء الحسن ذهب القذر لا محالة، بخلافه إذا ذهب القذر فقد يتخلف عنه الحسن، فلذا عقب الذهاب بالحسن فى الثاني.

قوله: «شك إسحاق» وهو إسحاق بن عبدالله، أحد رواة هذا الحديث. وقوله: «إلا أن الأبرص» استثناء من قوله: «شك» أى شك إسحاق فى ذلك، لكن لم يكن يشك فى أن الأبرص أو الأقرع انفرد كل واحد منهما فى طلب الإبل، أو البقر. ثم بنى على هذا الاحتمال قوله: «فأعطى ناقة» أى الأبرص.

قوله: «العشراء»- بالضم وفتح الشين والمد- التى أتى على حملها عشرة أشهر، ثم اتسع فيه،فقيل لكل حامل: عشراء. قوله: «شاة والدًا» وهى التى قد عرف منها كثرة الولد. وقوله: «فأُنتج هذان» هكذا هو الرواية، وهى قليلة الاستعمال، والمشهور نتج، ومعناه: تولي الولادة، وهى النتج والانتاج. ومعنى «ولدَّها» بتشديد اللام انتج، والناتج للإبل كالقابلة للنساء.

قوله: «هذان» أى الأبرص والأقرع. و«هذا» أى الأعمى. قوله: «فى صورته» أى الملك جاء في صورته التى جاء الأبرص أول مرة.

---

(1) البقرة: ٢٢٦

* اى فى بيت طرفة بن العبد:

أ لا أيهذا اللائمى احضر الوغى ... وأن أشهد اللذاتِ. هل أنت مخلدى؟

والتقدير : أن احضر الوغى.

قال: فأيُّ الـمال أحبُّ إليكَ؟ قـال: الغنمُ. فأعطـيَ شاةً والدًا. فأنتـجَ هذان، وولَّد هذا؛ فكانَ لـهذا وادٍ منَ الإبلِ، ولهذا وادٍ من الـبقرِ، ولهذا وادٍ من الـغنم». قال: «ثمَّ إنَّه أتى الأبرص في صورتِه وهيئتِه، فقال: رجـلٌ مسكينٌ قد انقطعتْ بيَ الحبالُ في سفَري، فلا بلاغَ لـي اليومَ إلا باللهِ ثمَّ بكَ. أسألُكَ بالذي أعطـاكَ اللونَ الحسنَ والجلدَ الحسنَ والمالَ، بعيراً أتبلغُ بـه في سفَري. فقال: الحقوقُ كثيرةٌ . فقال: إنَّه كأني أعـرِفُكَ، ألمْ تكنْ أبرصَ يـقذَرُكَ الناسُ، فقيـرًا فأعطاكَ اللهُ مالاً؟ فقـال: إنَّما ورثتُ هذا الـمالَ كابراً عنْ كابـرٍ، فقال: إنْ كنتَ كـاذبًا، فصيَّركَ اللهُ إلى مـاكنتَ». قال: «وأتى الأقرعَ في صورتـه، فقال له مثلَ ما قال لهذا، وردَّ عليـه مثلَ ماردَّ على هذا، فقال: إنْ كنتَ كاذبًا فصيَّركَ اللهُ إلـى ماكنتَ». قال: «وأتى الأعمى في صورتِه وهيئتِـه، فقال: رجلٌ مسكينٌ وابنُ سبـيلٍ، انقطعتْ بي الحبالُ في سفَري؛ فلا بلاغَ ليَ اليومَ إلا باللهِ ثمَّ بِكَ. أسألُكَ بالذي ردَّ عليـكَ بصركَ، شاةً أتبلغُ بها في سفَري. فقال: قـدْ كنتُ أعمى فـردَّ اللهُ إليَّ بصَري، فخُـذْ ما شئتَ ودعْ ماشـئتَ؛ فو اللهِ لا أَجهدُكَ اليوم بشيءٍ أخذتَه للهِ. فقال: أمسكْ مالَـكَ، فإنَّما ابتُليتُم؛ فقدْ رُضِيَ عنكَ. وسخِطَ على صاحِبيكَ». متفق عليه.

قوله: «انقـطعت بى الحبال» البـاء للتعدية. «الحـبال» جمع حبل، وهو الـعهد، والأمان، والوسيلة، وكل ما يرجو منه خيراً وفرجًا، أو يستدفع به ضرراً. والحبل هنا السبب، فكأنه قال: انقطعت بى الأسباب. والبلاغ: الكفاية، قال الله تعالى: ﴿إن فى هذا لبلاغًا لـقوم عابدين﴾[1]. والباء فى «بالله» متصل بـ «بلاغ» أى ليس لى ما أبلغ به غرضى إلا بالله، و«ثم» فى قوله: «ثم بك» للمرتبة فى التنزل لا للترقى. وهذا وأمثاله من الملائكة مـعاريض فى الكلام لا إخبار كما فى قول إبراهيم: «هذا ربى، وإنى سقيـم، وهى أختى» وقول الملائكة لداود ﴿إن هذا أخى له تسع وتسعون نعجة﴾ [2] والباء فى قـوله: «بالذى» للقـسم، والاستعطاف، أى أسـألك بحق الذى، أو متوسلا بالذى، و«بعيرًا» مفعول «أسـألك». قوله: «كابرًا عن كابر» حال، يقال: هو كبر قومه، أكبرهم في السن والرياسة، أو فى النسب، وورثوا المجد كابراً عن كابر.

قوله : «إن كنت كاذبًا» هذا الشرط ليس على حقيقته؛ لأن الملك لم يشك فى كذبه بل هو مثل قول العامل إذا تسوف فى عمالته: إن كنت عملت فأعطنى حقى. فعلى هذا تصييره على ما

---

(١) الأنبياء: ١٠٦ (٢) ص : ٢٣.

١٨٧٩ - * وعن أمِّ بُجيد، قالتْ: قلتُ: يارسولَ الله! إنَّ المسكينَ ليَقفُ على بابي حتى استحْييَ، فلا أجدُ في بيتي ما أدفعُ في يدِه. فقال رسولُ الله ﷺ: «ادفعي في يده ولوْ ظلْفًا مُحرَّقًا». رواه أحمدُ، وأبو داود، والترمذيُّ، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح. [١٨٧٩]

١٨٨٠ - * وعن مولى لعثمانَ [رضي الله عنه]، قال: أُهديَ لأمِّ سلمةَ بَضعةٌ منْ لحمٍ، وكانَ النبيُّ ﷺ يُعجبُه اللحمُ، فقالتْ للخادم: ضَعيه في البيتِ لعلَّ النبيَّ ﷺ يأكلُه، فوَضَعَتْهُ في كُوَّة البيت. وجاءَ سائلٌ فقامَ على البابِ، فقال: تصدَّقوا، باركَ اللهُ فيكم. فقالوا: باركَ اللهُ فيكَ. فذهبَ السَّائلُ، فدخلَ النبيُّ ﷺ فقال: «يا أمَّ سلَمةَ! هلْ عندكم شيءٌ أطْعَمُه؟» فقالتْ نعمْ، قالتْ للخادمِ: اذهبي فأْتي رسولَ الله ﷺ بذلكَ اللحمِ. فذهبتْ، فلم تجدْ في الكُوَّة إلاَّ قطعةَ مَرْوة، فقال النبيُّ ﷺ: «فإنَّ ذلكَ اللحمَ عادَ مَروةً لمَّا لمْ تُعطوهُ السائلَ». رواه البيهقيُّ في «دلائل النبوَّة». [١٨٨٠]

١٨٨١- * وعن ابنِ عبَّاسٍ [رضي الله عنهُما]، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُخبرُكم بشرٍّ النَّاسِ مَنزِلاً؟» قيلَ: نعمْ، قال: «الذي يُسألُ باللهِ ولا يُعطي به». رواه أحمد. [١٨٨١]

كان عليه مقطوع حصوله، ويؤيده قوله: «وسخط على صاحبيك». قوله: «وأتى الأقرع فى صورته» لم يذكر هنا الهيئة اختصاراً، أو سقط من الراوى، قوله: «لا أجهدك اليوم» أى لا أستفرغ طاقتى بمنع شئ أخذته لله، هذا على عكس ما قال الأبرص والأقرع: الحقوق كثيرة، أى الموانع فى الإعطاء كثيرة، فلا يتأتى لى أن أعطيك شيئًا.

الحديث الخامس عن أم بجيد اسمها حواء بنت يزيد بن السكن: قوله: «محرقًا» تتميم لإرادة المبالغة فى ظلف، كقولها: كأنه علم فى رأسه نار.

الحديث السادس عن مولى لعثمان: قوله: «وكان النبى ﷺ» جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه، أى من عادته أن يعجبه اللحم، والخادم هو أحد الخدام، ويقع على الذكر والأنثى؛ لإجرائه مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال كحائض وطالق، ويدل على أنها أنثى قوله: «ضعيه». «المروة»: حجر أبيض براق. وقيل: هى التى يقدح منها النار.

الحديث السابع عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «بالله» الباء تحتمل أن تكون كالباء فى كتبت بالقلم، أى يسأل بواسطة ذكر اسم الله، أو القسم والاستعطاف، يعنى قول السائل: أعطونى شيئًا بحق الله. وهذا مشكل، اللهم إلا أن يتَّهم السائل بعدم الاستحقاق.

[١٨٧٩] انظر التمهيد (٤: ٣٠٠).

[١٨٨٠] انظر دلائل النبوة (٦/ ٣٠٠) باب ماجاء فى اللحم الذى صار حجراً.

[١٨٨١] صحيح. انظر صحيح الجامع (٢٦٠١) الصحيحة (٢٥٥).

١٨٨٢- * وعن أبي ذَرٍّ، أنَّه استأذنَ على عُثمانَ، فأذنَ له وبيده عصاهُ، فقالَ عُثمانُ: يا كعبُ! إنَّ عبدَ الرَّحمنِ توُفي وتركَ مالاً، فما ترى فيه؟ فقال: إنْ كانَ يصلُ فيه حقَّ الله، فلا بأسَ عليه. فرفعَ أبو ذرٍّ عصاهُ فضربَ كعبًا، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما أُحبُّ لو أنَّ لي هذا الجبلَ ذهبًا أُنفقُه ويُتقبَّلُ مني أَذَرُ خلفي منه ستَّ أَواقيَّ»، أَنشدُكَ باللهِ يا عثمانُ! أَسمِعتَه؟! ثلاثَ مرَّاتٍ، قال: نعمْ. رواه أحمَدُ[١٨٨٢].

١٨٨٣- * وعن عُقبةَ بن الحارث، قال: صلَّيتُ وراءَ النبيِّ ﷺ بالمدينة العصرَ، فسلَّم، ثمَّ قامَ مُسرِعًا، فتخطَّى رِقابَ النَّاسِ إلى بعضِ حُجَرِ نسائه، فَفزِعَ النَّاس من سُرعته، فخرجَ عليهِمْ، فرأى أنَّهم قدْ عجبوا منْ سُرعته؛ قال: «ذَكَرْتُ شيئًا منْ تِبرٍ عندنا فكرهتُ أنْ يحبِسَني، فأمرتُ بقسمته». رواه البخاريُّ. وفي روايةٍ له، قال: «كنتُ خلَّفتُ في البيتِ تِبرًا منَ الصَّدَقةِ، فكرِهتُ أنْ أُبيِّتَه».

١٨٨٤- * وعن عائشةَ [رضي اللهُ عنها]، أنَّها قالتْ: كانَ لرسولِ الله ﷺ عندي في مرضه ستَّةُ دنانيرَ أوْ سَبعةٌ، فأمرني رسولُ الله ﷺ أن أفرِّقَها، فشغَلَني وجَعُ نبيِّ اللهِ ﷺ ثمَّ سألني عنها «ما فَعَلتِ السِّتَّةُ أو السَّبعةُ؟» قلتُ: لا واللهِ، لقدْ كانَ شغلَني

الحديث الثامن عن أبى ذر: قوله: «فضرب كعبًا» فإن قلت: لم ضربه، وقد قيد ما ترك من المال بقوله: «إن كان يصل فيه حق الله» وقد ورد «ما أدى زكاته فليس بكنز»؟ قلت: إنما ضربه؛ لأنه نفى البأس على سبيل الاستغراق حيث جعله مدخولا لـ «لا» التى لنفى الجنس، وكم من بأس، وأقله أنه يدخل الجنة بعد فقراء المهاجرين بزمان طويل، ويوقف للحساب، وما أشبهه. وقوله: «ويتقبل منى» تتميم لإرادة المبالغة فى عدم المحبة. قوله: «أذر» مفعول «أحب» على حذف «أن» ورفع الفعل، كقوله: أحضر الوغى.

الحديث التاسع عن عقبة: قوله: «كرهت أن يحبسنى» أى يلهينى عن الله، ويحبسنى عن مقام الزلفى، كما قال فى حديث انبجانية أبى جهم.

الحديث العاشر عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «ما فعلت الستة» يجوز أن يروى بالنصب والرفع، والرفع أفصح كما جاء: ما فعل أبوأى، وما فعل النغير. ولا بد من محذوف أى ما فعلت بها؟ أأنفقت أم لا؟ فأجابت بلا، ثم اعتذرت مقسمة بالله. وفى وضع رسول الله ﷺ

[١٨٨٢] إسناده صحيح.

وجعُكَ. فدَعا بها، ثمَّ وضعَها في كفه، فقال: «مَاظنُّ نبيٍّ لوْ لقيَ اللهَ عزَّ وجلَّ وهذه عندَهُ؟!». رواه أحمد.[١٨٨٤]

١٨٨٥- - * وعن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ على بِلالٍ، وعندَه صُبْرةٌ من تمرٍ، فقال: «ما هذا يا بلالُ؟» قال: شيءٌ ادَّخرتُه لغَدٍ. فقال: «أَما تخشى أنْ ترى له غدًا بُخارًا في نارِ جهنَّمَ يومَ القيامةِ؛ أَنفِقْ بلالُ! ولا تَخشَ منْ ذي العَرْشِ إقْلالاً» [١٨٨٥].

١٨٨٦- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «السَّخاءُ شَجرةٌ في الجنَّة، فمنْ كانَ سَخيًا أخذَ بغُصْنٍ منها فلمْ يتركْهُ الغُصْنُ حتى يُدخلَهُ الجنَّةَ. والشُّحُّ شجرةٌ في النَّارِ، فَمنْ كان شحيحًا أخذَ بغُصْنٍ منها، فلم يتركْهُ الغُصْنُ حتى يُدخِلَهُ النارَ». رواهما البيهقي في «شعب الإيمان» [١٨٨٦].

الدنانير فى كفه، ووضع المظهر موضع المضمر، وتخصيص ذكر نبى الله، ثم الإشارة بقوله: «هذه» تصوير لتلك الحالة الشنيعة، واستهجان بها، وإيذان بأن حال النبوة منافية لأن يلقى الله ومعه هذا الدنيا الحقيرة، فالظن مضاف إلى الفاعل. وقوله: «لو لقى الله عز وجل» حال من الفاعل.

الحديث الحادى عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «بخارًا فى نار جهنم» أى أثره يصل إليك. فهو كناية عن قربه منها، كما أن قوله تعالى: ﴿لا يسمعون حسيسها﴾[1] كناية عن بعدها. وقوله: «أنفق بلال» جملة مستأنفة مرتبة على الأولى، فوض الترتيب إلى الذهن، أى فإن كان على ما ذكر، فانفق يا بلال. والذي يقتضيه مراعاة السجع أن يوقف على «إقلالا» وإن كتب بالألف، أو تغير إلى «بلالا» ليزدوجا، كما فى قولك: آتيك بالغدايا والعشايا. وقوله: «ارجعن مأزورات غير مأجورات» وما أحسن موقع ذى العرش فى هذا المقام أى أتخشى أن يضيع مثلك من هو يدبر الأمر من السماء إلى الأرض؟ كلا.

الحديث الثانى عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «شجرة فى الجنة» أى كالشجرة فى الجنة. والتنكير للتعظيم. شبه السخاء بالشجرة فى عظمها، وإنها ذات أغصان وشعب كثيرة، ثم حذفت أداة التشبيه، وجعلت نفس الشجرة، ثم زيد فى المبالغة، ففرع على السخاء المشبه ما يفرع على المشبه به من التمسك، والأخذ بالغصن منها يؤديه إلى منبتها وأصلها. ويحتمل أن

[١٨٨٤] صحيح. انظر الصحيحة (١٠١٤)، وأحمد (٦/ ١٠٤) عن موسى بن جبير عن أبى إمامة بن سهل.

[١٨٨٥] حديث صحيح لطرقه.

[١٨٨٦] انظر شعب الإيمان (٧/ ٤٣٥).

(١) الأنبياء: ١٠٢

١٨٨٧- * وعـن علـيّ [رضي الله عـنـه]، قال: قـال رسولُ الله ﷺ: «بـادروا بالصدقةِ، فإنَّ البلاءَ لا يتخطَّاها». رواه رزين [١٨٨٧].

(٦) باب فضل الصدقة

الفصل الأول

١٨٨٨- * عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من تصدَّقَ بعِدل تَمرةٍ من كَسبٍ طَيِّبٍ، ولا يقبلُ اللهُ إلا الطَّيِّبَ، فإنَّ اللهَ يُتقبَّلُها بـيمينهِ، ثمَّ يربِّيها لصاحبها كما يربِّي أحدُكم فَلُوَّهُ، حتى تكونَ مثلَ الجبلِ». متفق عليه .

ويحتمل أن يكون من باب الادعاء كـقوله تعالى : ﴿يوم لا ينـفع مال ولا بنـون إلا من أتى الله بقلب سليم﴾(١) فى وجه جعل بالادعاء جـنس الشجرة الدنيوية نوعين متعـارفًا وغير متعارف. وهى شجرة السخاء الثابت أصلها فى الجنة وفرعها فى الدنيا، فمن أخذ بغصن منها، فلا محالة أن يوصله إلى ما هو منه. وحكم شجرة الشح على عكس ذلك، وإلى هذا المعنى يلمح قوله: «السخى قريب من الجنة بعيد عن النار والبخيل قريب من النار بعيد عن الجنة».

الحديث الثالث عشر عن على رضى الله عنه : قولـه: «فإن البلاء لا يتخطاها» تعليل للأمر بالمبادرة، وهو تمثيل، جعلت الصدقة والبلاء كفرسى رهان، فـأيهما سبق لم يلحقه الآخر ولم يتخطه، والتخطى تفعل من الخطو.

باب فضل الصدقة

« غب» :الصدقـة ما يخرجه الإنسان مـن ماله على وجه القـربة كالزكاة، لكن الـصدقة فى الأصل تقال للـمتطوع به، والزكاة للواجب. وقـيل : يسمى الواجب صدقة إذا تـحرى صاحبه الصدق فى فعله.

الحديث الأول عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «بـعدل تمرة» «خط»: يريد قيمة تمرة، يقال: هذا عدل هذا - بفتح العين - أى مثله فى القيمة، وعدله- بكسرها- أى مثله فى المنظر. وقال الفـراء: العدل - بالفتـح- ما عادل الشئ من غـير جنسه، و- بالـكسر- المثل مـن عين جنسه. «تو»: المراد* من التقبل باليمين حسن القبول من الله، ووقوع الصدقة منه موقع الرضى «الفلوّ»- بتـشديد الواو- المهر، إنما ضرب الـمثل به، لأن الصدقة نتاج عمـله، ولأن صاحبه

[١٨٨٧] قال الشيخ: ورواه الطبراني وإسناده ضعيف.

(١) الشعراء: ٨٨: ٨٩.

* لو أنه قال : ويلزم من التقبل باليمين . - الخ لأصاب مـذهب أهل السنة، وذلك بأن يثبت الصفة، ثم يثبت لازمها بعد.

١٨٨٩- * وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما نقصَتْ صدقةٌ من مال [شيئًا]، وما زادَ اللهُ عبدًا بعفوٍ إلا عِزًّا، وما تواضعَ أحدٌ للهِ إلا رفعَهُ اللهُ». رواه مسلم [١٨٨٩].

لايزال يتعاهده ويتولى تربيته. ثم إن النتاج أحوج ما يكون إلى التربية فطيما، وإذا أحسن القيام به وأصلحه، انتهى إلى حد الكمال. وكذلك عمل ابن آدم لاسيما الصدقة التى يجاذبها الشح، ويتشبث بها الهوى، ويقتفيها* الرياء، فلا تكاد تخلص إلى الله إلا موسومة بنقائص لايجبرها إلا نظر الرحمن، فإذا تصدق العبد من كسب طيب، مستعد للقبول، فتح دونها باب الرحمة، فلا يزال نظر الله إليها يكسبها نعت الكمال، ويوفيها حصة الصواب، حتى تنتهى بالتضعيف إلى نصاب تقع المناسبة بينه وبين ما قدم من العمل، وقوع المناسبة بين التمرة والجبل.

أقول: قوله: «من كسب طيب» صفة مميزة لعدل تمرة ليمتاز الكسب الخبيث الحرام. وقوله: «ولا يقبل الله إلا الطيب» جملة معترضة واردة على سبيل الحصر بين الشرط والجزاء تأكيدا، ومقرراً للمطلوب من النفقة، ولما قيد الكسب بالطيب أتبعه اليمين لمناسبة بينهما فى الشرف، ومن ثم كانت يده اليمنى للطهور. وضرب المثل بالفلوّ الذى هو من كرائم النتاج، وأنه يفتلى، أى يفطم، وأنه أقبل للتربية من سائر النتاج؛ لأن الكسب الطيب من أفضل أكساب الإنسان، وأنه أقبل للمزيد، والمضاعفة. والخبيث الذى هو الحرام على عكسه. قال الله تعالى: ﴿يمحق الله الربا ويربى الصدقات﴾(١) والله أعلم.

الحديث الثانى عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «مانقصت صدقة من مال» «من» هذه يحتمل أن تكون زائدة، أى ما نقصت صدقة مالا، ويحتمل أن تكون صلة لـ «نقصت» والمفعول الأول محذوف، أى ما نقصت شيئًا من مال. «مح»: ذكر فيه وجهان: أحدهما أن يبارك فيه، ويدفع عنه المفسدات، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية، وهذا مدرك بالحس والعادة. والثانى: أنه وإن نقص صورة كان فى الثواب المرتب على نقصه زيادة إلى أضعاف كثيرة. وكذا فى قوله: «وما زاد الله عبداً بعفو» وجهان: أحدهما أنه على ظاهره، وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب، وزاد عزه وكرامته. والثانى: المراد أجره فى الآخرة، وعزه هناك. وكذا فى قوله: «وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» وجهان: أحدهما يرفعه فى الدنيا ويثبت له فى القلوب بتواضعه منزلة، ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه. والثانى: المراد به ثوابه فى الآخرة ورفعه فيها بتواضعه فى الدنيا. قال العلماء: وهذه الأوجه فى الألفاظ الثلاثة موجودة فى العادة معروفة. وقد يكون المراد الوجهين معًا فى جميعهما فى الدنيا والآخرة.

[١٨٧٩] انظر صحيح الجامع (٢٦٧).

(١) البقرة: ٢٧٦.

* أى يتبعها.

١٨٩٠- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أنفقَ زوجينَ من شيءٍ من الأشياء في سبيلِ الله؛ دُعِيَ من أبوابِ الجنَّة، وللجنَّة أبوابٌ. فَمَنْ كانَ من أهلِ الصلاة دُعِيَ من بابِ الصلاة، ومن كانَ من أهلِ الجهادِ دُعِيَ من بابِ الجهاد، ومن كانَ من أهلِ الصَّدَقة دُعِي من باب الصدقة، ومن كانَ من أهلِ الصِّيام دُعِيَ من بابِ الرَّيان» فقال أبو بكرٍ: ما على من دُعِيَ من تلكَ الأبواب من ضَرورةٍ، فهل يُدعى أحدٌ من تلكَ الأبوابِ كلِّها؟ قال: «نعم، وأرجو أن تكون منهُم». متفق عليه.

الحديث الثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه قوله: «من أنفق زوجين» «تو»: فسر بدرهمين، أو دينارين، أو مدين من طعام، وما يضاهي تلك الأشياء. ويحتمل أن يراد به تكرار الإنفاق مرة بعد أخرى، أى يتعود ذلك ويتخذه دأبًا، نحو قوله تعالى: **﴿فارجع البصر كرتين﴾**»[1]. وفى الغريبين عن أبى ذر: «من أنفق من ماله زوجين فى سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة. قيل: وما زوجان؟ قال: فرسان، أو عبدان، أو بعيران من إبله».

أقول: هذا هو الوجه إذا حملت التثنية على التكرير؛ لأن القصد من الإنفاق التثبيت من الأنفس بإنفاق كرائم الأموال والمواظبة عليه، كما قال تعالى: **﴿مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتًا من أنفسهم﴾**[2] أى ليثبتوا منها ببذل المال الذى هو شقيق الروح، وبذله أشق شئ على النفس من سائر العبادات الشاقة. قوله: «فى سبيل الله» «مح»: قال القاضى عياض: قيل: هو على العموم فى جميع وجوه الخير، وقيل: هو مخصوص بالجهاد، والأول أصح وأظهر.

قوله: «ما على من دعى» «مظ»: «ما» نفى و«من» فى «من ضرورة» زائدة، أى ليس ضرورة على من دعى من تلك الأبواب، إذ لو دعى من باب واحد يحصل مراده، وهو دخول الجنة، ومع أنه لا ضرورة عليه فى أن يدعى من جميع الأبواب، فهل أحد يدعى من جميع الأبواب؟ وذكر الشيخ التوربشتى هذا الوجه، وقال: وفى رواية: قال أبو بكر: «يارسول الله! ذلك الذى لاتوى عليه»، أى لاضياع عليه ولا خسارة. «مح»: «لاتوى» - بفتح المثناة فوق مقصورًا- أي لا هلاك.

أقول: هذه الرواية تستدعى أن يؤوّل قوله: «من ضرورة» إلى ضرر، والمقام أيضًا لا يقتضيه؛ لأن قوله: «وللجنة أبواب» وارد على سبيل **الاستطراد** لقوله: «دعى من أبواب الجنة» فخص كل باب بمن أكثر نوعًا من العبادة، فلما سمع الصديق رضى الله عنه، رغب فى أن يدعى من كل الأبواب، وقال: ليس على من دعى من تلك الأبواب ضرر وتوى، بل له تكرمة

---

(١) الملك: ٤.

(٢) البقرة: ٢٦٥

١٨٩١- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أصبحَ منكم اليومَ صائمًا؟» قال أبو بكر: أنـا. قالَ: «فَمنْ تبعَ مـنكم اليومَ جَنـازة؟» قال أبو بكر: أنا. قـال: «فمَنْ أطعَمَ منكم اليومَ مـسكينًا؟» قال أبو بكر: أنا. قال: «فمنْ عادَ مـنكمِ اليومَ مريضًا؟» قال أبو بكـر: أنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما اجـتمَعْنَ في امرِىءٍ إلا دخـلَ الجنَّة». رواه مسلم.

وإعزاز، فهل أحد منا يختص بتلك الكرامة؟ فأجيب: نعم إلى آخره. وقريب منه ما روى: أن أبا الدرداء كان يغرس غرسًا وهو شيخ، فقيل له فأجاب: وما على أن يكون لى أجرها، ويأكل منهـا غيرى. هكذا يـنبغى أن يؤوّل؛ لأن سـؤاله رضى الله عنه: «فـهل يدعى أحد مـن تلك الأبواب» بعـد ما سمع قـوله: «من أنفـق زوجين دعى من أبـواب الجنة» لا يـستقيـم إلا بهذا التأويل؛ لأن أبا بكر رضـى الله عنه علم من ذلك أن أحدًا قد يدعى من جـميع الأبواب. ولما كان السؤال عن الاختصاص، طابقه الجواب بقوله: «أرجو أن تكون منهم».

فإن قلت: لم خص كل باب بـاسم العبادة المختصة به، وكنى عن الـصيام بالريان؟ قلت: بما يدلى الصوم إلى النسبة إلى الله فى قوله: «الصوم لى»، وعلله بقوله: «يترك طعامه وشرابه» وخص الشراب بالذكر؛ لكونه أهم حيـنئذ. وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وسقاهم ربهم شرابًا طهورًا﴾[1] وقال الحربى: إن كان الـريان اسمًا للباب فلا كلام فيـه، وإلا فهو من الرواء الذى يروى، يقال: روى يروى فهو ريان. والمعنى: أن الصائم بتعطيشه نفسه فى الدنيا، يدخل من باب الريان ليأمن من العطش.

الحديث الرابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قـوله: «قال أبو بكر: أنا» «تو»: ذهب طائفة من أهل العلم وفـرقة من الصوفية إلى كراهة إخبار الرجل عن نفسه بقولـه: «أنا»، حتى قال بعض الصوفية: كلمـة أنا لم تزل مشئومة على أصحابها، وأشار هذا الـقائل إلى أن إبليس إنما لعن لقـوله: «أنا» وليس الأمر علـى ما قدر، بل الذي نقض علـيه أمره: هو النظر إلـى نفسه بالخيرية، ونحن لاننـكر إصابة الصوفية فى دقائق علومهم وإشاراتـهم فى التبرى عن الدعاوى الوجودية. ولكنا نقول: إن الذي أشاروا إليه بهذا الـقول راجع إلى معان تعلقت بأحوالهم دون ما فيه من التـعلق بالقول، كيف وقد ناقض ظـاهر قولهم هذا نصوصًا كثـيرة، وهم أشد الناس فرارًا عن جمـيع ما يخالف الكتـاب والسنة، ولم يأت القوم فـي الكراهة بمتمسـك إلا بحديث جابرٍ رضى الله عـنه «أتيت النبـى ﷺ فى دين كان على أبـى، فدققت الباب، فـقال: من ذا؟ فقلت: أنا، فقال: أنا أنا، كأنه كرهها» وهـو حديث صحيح. وقد أورده مؤلف هذا الكتاب فى باب الاستئذان، ولو أخذنا بظاهر الحديث كنا كـمن حفظ بابًا وضيع أبوابًا كثيرة، وأنى يصح

---

(١) الأنبياء: ٢١.

١٨٩٢- * وعنه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «يانساءَ المسلماتِ! لا تحقِرَنَّ جارةٌ لجارَتِها ولوْ فِرْسَنَ شاةٍ». متفق عليه.

القول بظاهر هذا الحديث؟ وقد وجدنا فيما حكى عن أنبياء الله في كتابه أنهم كانوا يستعملونها فى كتابة كلامهم، ولا سيما فيما أمر الله به رسوله، نحو قوله تعالى: ﴿إنما أنا بشر مثلكم﴾[(١)]. وقوله: «وأنا أول المسلمين»، وقوله: ﴿وما أنا من المتكلفين﴾[(٢)] وقوله: ﴿ولا أنا عابد ما عبدتم﴾[(٣)]، وقد قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، وأنا أول شافع، وأنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الحاشر، وأنا الماحى، وأنا المقفى» إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث. وقد تلفظ بها السابق بالخيرات صديق هذه الأمة رضي الله عنه بين يدى رسول الله ﷺ كرة بعد أخرى، فلم ينكر عليه؛ فلا وجه إذًا للذهاب إلى كراهة ذلك، ونظرنا إلى حديث جابر، فوجدناه قد ذكر الكراهة على سبيل الحسبان، ثم إنه لم يصرح بالأمر المكروه، فالوجه أن نقول: رأينا النبى ﷺ استعمله ليخبر عن نفسه، فيعرف من الوارد عليه، فيرتفع الإبهام، فلما قال: أنا، لم يأت بجواب تفيده المعرفة، بل بقى الإبهام على حاله، فكره ذلك للمعنى الذى ذكرناه لا لتلفظه بتلك الكلمة. فلو قال: أنا جابر، لم يكن ﷺ ليكره قوله، أو ينكر عليه.

وأقول: لعل ذلك يتفاوت بتفاوت الأحوال والمقامات، فمن كان مترددًا فى الأحوال، ومتحولاً فى الفناء والتلوين، ينافى حاله أن يقول: «أنا» وأما إذا ترقى إلى مقامات البقاء بالله تعالى وتصاعد إلى درجات التمكين، فلا يضره أن يقول: «أنا»، ومقامات الأنبياء والصديقين مقامات تمكين، وتكميل للناقصين، والله أعلم.

الحديث الخامس عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «يا نساء المسلمات» «مح»: فى إعرابه ثلاثة أوجه: أصحها نصب النساء وجر المسلمات على الإضافة، وهو من إضافة الموصوف إلى صفته، والعام إلى الخاص، كمسجد الجامع، وجانب الغربي، ولدار الآخرة. يجوزه الكوفيون، والبصريون يقدرون محذوفًا، أى مسجد المكان الجامع، وجانب المكان الغربى، ولدار الحياة الآخرة، ويقدر هنا: يا نساء الطوائف المسلمات. وقيل: تقديره: يا فاضلات المسلمات، كما يقال: هؤلاء رجال القوم، أى ساداتهم. والوجه الثانى: رفعهما، قال الباجى: هكذا يروى أهل بلدنا. الثالث: رفع نساءٌ وكسر المسلمات على أنه منصوب على الصفة على المحل، كما يقال: يا زيد العاقل والعاقل.

قوله: «لاتحقرن جارة» «تو»: هذا اختصار لمعرفة المخاطبين بالمراد منه؛ أى لا تحقرن أن

---

(١) الكهف: ١١٠ .
(٢) ص: ٨٦.
(٢) الكافرون: ٢.

١٨٩٣- * وعن جابرٍ وحُذَيفةَ، قالا: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كلُّ معروفٍ صدَقةٌ». متفق عليه.

١٨٩٤- * وعن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تحقِرنَّ منَ المعروفِ شيئًا، ولوْ أنْ تَلقى أخاكَ بوَجْهٍ طَلِيقٍ». رواه مسلم.

١٨٩٥- * وعن أبي موسى الأشعري، قال: رسولُ اللهِ ﷺ: «على كلِّ مُسلمٍ صدَقةٌ». قالوا: فإنْ لم يجدْ؟ قال: «فلْيعمَلْ بيدَيهِ فينفَعُ نفسهَ، ويتصدَّقُ». قالوا: فإنْ لم يستَطعْ؟- أو لمْ يفعَلْ؟ - قال: «فيُعينُ ذا الحاجةِ المَلهوفَ». قالوا: فإنْ لم يفعلْ؟ قال: «فيأمرُ بالخَيرِ». قالوا: فإنْ لم يفعلْ؟ قال: «فيُمسِكُ عنِ الشَّرِّ، فإنَّه له صدقةٌ». متفق عليه.

١٨٩٦- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كلُّ سُلامى منَ النَّاسِ

تهدى إلى جارتها، ولو أن تهدى فرسن شاة والفرسن وإن كان مما لا ينتفع به، استعمل هنا للمبالغة. ومنه قوله ﷺ: «من بنى لله مسجدًا ولو كمفحص قطاة»* ومقدار المفحص لايمكن أن يتخذ مسجدًا، وإنما هو على سبيل المبالغة.

أقول: ويمكن أن يقال: إنه من النهى عن الشئ، والأمر بضده، وهو كناية عن التحاب والتواد، كأنه قيل: لتحاب جارة جارتها بإرسال هدية ولو كانت حقيرة، ويتساوى فيه الفقير والغنى، ونحوه قوله ﷺ: «لو أهدى إليَّ ذراع لقبلت» وخص النهى بالنساء؛ لأنهن مواد الشنآن**، والمحبة. والفرسن عظم قليل اللحم، وهو خف البعير، كالحافر للدابة، وقد يستعار للشاة فيقال: فرسن شاة، والذى للشاة: هو الظلف، والنون زائدة، وقيل أصلية.

الحديث السادس والسابع عن جابر رضى الله عنه: قوله: «كل معروف صدقة» «نه»: المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وهو من الصفات الغالبة، أى أمر معروف بين الناس إذا رأوه لاينكرونه، ومن المعروف: النصفة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم، وتلقى الناس بوجه طلق وبشاشة.

الحديث الثامن عن أبى موسى رضى الله عنه: قوله: «الملهوف» نصب نعت «لذا» «نه»: «الملهوف واللهفان» المكروب.

الحديث التاسع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «سلامى» «نه»: السلامى جمع سلامية، وهى الأنملة من أنامل الأصابع. وقيل: واحده وجمعه سواء، ويجمع على سلاميات،

---

* ضعيف.

** الشنآن أي البغض.

عليه صدقةٌ كلَّ يومٍ تَطلُع فيه الشَّمسُ: يَـعْدلُ بينَ الاثنَينِ صدقةٌ، ويُعينُ الرَّجلَ على دابَّته فيَحملُ علَيـها أوْ يَرفعُ علَيَها متَاعَه صَدَقةٌ، والكلمَةُ الـطيِّبةُ صدقةٌ، وكلُّ خُطوَةٍ يَخطُوها إلى الصَّلاةِ صَدقةٌ، ويُميطُ الأذى عنِ الطريقِ صدقةٌ». متفق عليه.

١٨٩٧- * وعن عائـشةَ، قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «خُـلِقَ كلُّ إنسانٍ مـنْ بني آدَم علـى ستِّيـنَ وثلثمـائة مَفـصِلٍ؛ فمـنْ كبَّرَ اللهَ، وحمِـدَ اللهَ، وهَلَّلَ اللهَ، وسَبَّحَ

وهى التى بيـن كل مفصلين من أصابع الإنـسان. وقيل: السلامى كل عظم مـجوف من صغار العظام. «مظ»: المعنى على كل أحد بعدد كل مـفصل فى أعضائه صدقة، شكراً لله تعالى بأن جعل فى عظامه مفاصل تقدر على القبض والـبسط؛ فإن ذلك نعم عظيمة، إذ لو جعل أعضاءه بغير مفصل، كانت كالخشبة.

وأقول: لعل تخصيص «السلامى»- وهى المفاصـل من الأصابع - بالذكر؛ لما فى أعمالها من دقائق الصنائع التى تتحـير الأوهام فيها؛ ولذلك قال تعالى: ﴿بلى قادرين عـلى أن نسوى بنانه﴾[1]. أى نجعل أصابع يديه ورجليه مستوية شيئًا واحدًا، كخف البعير وحافر الحمار، فلا يمكن أن يـعمل بها شيئًـا مما يعمل بأصـابعه المفرقة ذات الـمفاصل من فنون الأعـمال دقها وجلها. ولـهذا السر غلب الصغـار من العظام على الـكبار. وقوله: «كل سلامى» مـبتدأ و«من الناس» صفته، و«عليه صـدقة» الجملة خبر، والراجع إلى المبتدأ الضمـير المجرور فى الخبر. قال المالكى: وحق الراجـع إلى كل مضاف إلى نكرة أن يجئ على وفق المـضاف إليه، كقوله تعالى: ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾[2] و﴿إن كل نفس لما عليها حافظ﴾[3] وقد يجئ على وفق «كل» كما فى الحديث، فذكر الضمير موافقة «لكل».

وقوله: «كل يوم» استئنـاف؛ فإنه لما قيل: «على كل سلامى صدقة» تـوجه لسائل أن يسأل عمن يقدر على هذا، وبأى شئ يتصدق؟ قيل: «كل يوم» إلى آخره. وقوله: «يعدل» أى يصلح بين الخصمين، ويـدفع ظلم الظالم، مبتدأ و«صدقة» خبره عـلى تأويل «أن يعدل» فحذف «أن» فارتفع الفعل، كما فى قوله تعالى: ﴿ومن آياته يريكم البرق﴾[4]، وينصره عطف قوله: «عليه» و«الكلمة الطيبة صدقة» وكذا «كل خطوة» عطـف عليه، وكل من هذه الجمل أخبار لقوله: «كل يوم تطلع فيه الشمس»، والرواجع من الأخبار المحذوفة، أى يعدل فيه مثلا.

الحديث العاشر عن عائشة رضي الله عنها: قوله: «الثلثمائة.» «مح»: أضيف «الثلاث» وهى معرفة إلى «مائة» وهـى نكرة. قيل فى الاعتذار: إنه لا اعتداد بالـلام؛ لأنها زائدة. أقول: ولو

---

(١) القيامة: ٤ (٢) آل عمران: ١٨٥
(٣) الطارق: ٤ (٤) الرعد: ١٢

اللهَ، واستغفرَ اللهَ، وعزَلَ حجراً عنْ طريقِ النَّاسِ، أو شوْكَةً، أو عظْمًا، أو أمرَ بمعروفٍ، أو نهَى عنْ مُنكرٍ، عَدَدَ تلكَ السِّتِّينَ والثلثمائة، فإنَّه يمشي يومَئذٍ وقدْ زحْزحَ نفسَه عن النَّارِ». رواه مسلم.

١٨٩٨- * وعن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بكلِّ تسبيحةٍ صدقةً، وكلِّ تكبيرةٍ صدقةً، وكلِّ تحميدَةٍ صدقةً، وكلِّ تهليلَةٍ صدقةً، وأمرٍ بالمعروفِ صدقةً، ونهْيٍ عنِ المنكر صدقةً، وفي بُضعِ أحدِكم صدقةٌ». قالوا: يارسولَ اللهِ! أيأتي أحدُنا شهوتَه ويكونُ له فيها أجرٌ؟ قال: «أرأيتُمْ لوْ وضعَها في حرامٍ، أكانَ عليه فيهِ وِزْرٌ؟! فكذلكَ إذا وضعَها في الحَلالِ كانَ له أجرٌ». رواه مسلم.

ذهب إلى أن التعريف بعد الإضافة، كما في الخمسة عشر بعد التركيب، لكان وجهًا حسنًا.

قوله: «وقد زحزح نفسه» «نه»: أى باعدها عن النار، يقال: زحزحه، أى نحاه عن مكانه وباعده منه. أقول: قيد الفعل بالظرف دلالة على إيجاب الشكر فى كل يوم، وبالحال إشعاراً بأن غير الشاكر كائن فى النار، ومنغمس فيها، وبالصدقة يتخلص منها، ويمضى وما عليه تبعة من ذلك. «فيمشى» تمثيل لبراءة ساحته وفوزه.

الحديث الحادى عشر عن أبى ذر رضى الله عنه: قوله: «وكل تكبيرة صدقة» «مح»: روى «صدقة» بالرفع والنصب، أما الرفع، فعلى [الاستئناف]*، والنصب عطف على اسم «إن» فعلى هذا «وكل تكبيرة» مجرور فيكون من باب العطف على عاملين مختلفين، فإن الواو نائب مناب «إن»، و«الباء». وقال القاضى عياض: جعل التسبيح والتكبير والتهليل صدقة، تشبيهًا لها بالمال فى إثبات الأجر، أو سميت بها على سبيل المشاكلة. وقيل: معناه: أنها صدقة على نفسه.

قوله: «وأمر بالمعروف» أسقط المضاف هنا إما اعتمادًا على السابق، ويدل عليه رواية الجر، أو قطعًا له عن ذلك الحكم. وأن قليلا من هذا النوع يقوم مقام تلك الأمور السابقة، فكيف بالكثير. وذهب الشيخ النواوى إلى أن التنكير فيه للإفراد، حيث قال: فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، ولهذا نكره، والثواب فى الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر أكثر منه بالتسبيح والتحميد؛ لأنهما فرضا كفاية، وتلك نوافل، فكم بين الفرض والنافلة! وروى إمام الحرمين عن بعضهم أن ثواب الفرض يزيد على ثواب النافلة سبعين درجة.

قوله: «وفى بضع أحدكم» «نه»: البضع الجماع، والاستبضاع نوع من نكاح الجاهلية، وذلك: أن تطلب المرأة جماع الرجل، تسأل منه الولد فقط.

---

* فى «ك» الاستثناء

١٨٩٩- * وعن أبي هـريرةَ، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «نعمَ الصَّـدقةُ اللِّقْـحَةُ الصَّفِيُّ مِنحةً، والشَّاةُ الصَّفِيُّ مِنحةً تغْدو بإِناءٍ وتروحُ بآخرَ». متفقٌ عليه.

١٩٠٠- * وعن أنسٍ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «مامِـنْ مُسلمٍ يَغرِسُ غرسًا، أو يَزرَعُ زَرْعًا فيـأكلُ منـه إنسـانٌ أوْطـيـرٌ أوْ بَهيمَةٌ؛ إلاَّ كـانتْ له صـدقـةٌ». متفق عليه.

أقول: و«فى» إعادة، دلالـة على أن الباء فى قـوله: «إن بكل تسبيحة صدقة» ثابـتة، وهى بمعنى «فـى» وإن نزعت عن بعض النسخ، وأن هـذا النوع من الصدقة أغرب مـن الكل حيث جعل قضاء الشهوة بهذا الطريق مكانًا للصدقة ومقرها.

قوله: «أكان» أقحم همزة الاستـفهام على سبيل التقرير بين «لو» وجوابهـا تأكيدًا للاستخبار فى قوله: «أرأيتم».

الحديث الثانى عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «اللقحة» «نه»: - بالكسر والفتح- الناقة القريبة العهد بـالنتاج، والجمع لقح. والصفى الناقة الغزيرة اللبـن. والمنحة العطية، وقد يقع على الهبة مطلقًا، لا قرضًا ولا عارية.

أقول: «اللقحة» مـخصوصة بالمدح، و«منحة» تمـييز، و«تغدو» صفة لـ «منـحة» إما مميزة ليتميز عن الهبة المطلقة، أو صفة مادحة، وهى أرجح الوجهين؛ لقوله: «نعم».

وقوله: «بـإناء» إما خبـر أو حال، إذا كانت نـاقصة، أى تغـدو ملتبـسة بملء إنـاء. قال المالكى: وقع فى الحديـث التمييز بعد فاعل «نعم» ظاهرًا، وهو مما منـعه سيبويه، ويجيزه إذا وقع مضمرًا كقـوله تعالى: ﴿بئس للظالمين بدلا﴾(١)؛ لأن التمـييز فائدته رفـع الإبهام، ولا إبهام إلا بعد الإضمار. وأجاز المبرد وقوعه بعد الفاعل الظاهر، وهو الصحيح؛ لأن التمييز بعد الفاعل الظاهر إنما يكون للتوكيد كالحال المؤكدة، نحو قوله تعالى: ﴿ولىَّ مدبرًا﴾(٢)، و﴿يوم أبعث حيًا﴾(٣) مع أن الأصل فيها أن يبيـن بها كيفية مجهولة، فكذا التمـييز أصله أن يرفع به إبهام، وقد يجاء به بعد ارتفاع الإبهام قـصدًا للتوكيد، كقوله تعالى: ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا﴾(٤) وكقول أبى طالب:

ولقد علمت بأن دين محمد   من خير أديان البرية دينًا

الحديث الثالث عـشر عن أنس رضى الله عنه: قوله: «ما من مسـلم يغرس غرسًا» «مظ»: بأى سبب يؤكل مال الرجـل يحصل له الثواب. أقول: نكر مسلمًا، وأوقـعه فى سياق النفى،

---

(١) الكهف: ٥٠   (٢) النمل: ١٠.   (٣) مريم: ٣٣.   (٤) التوبة: ٣٦.

١٩٠١- * وفي روايةٍ لمسلمٍ عن جابرٍ: «وما سُرِقَ منه له صدقةٌ».

١٩٠٢- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ. «غُـفِرَ لامرأة مُومِسَةٍ مرَّتْ بكلبٍ عـلى رأس رَكِيٍّ، يلْهَثُ كادَ يقـتُلُه العَطَشُ، فنـزَعتْ خُفَّها فأوثقَتْ بـخمارِها، فنزعَتْ له منَ المـاء، فغُفِرَ لها بذلك». قيلَ: إنَّ لنا في البـهائِمِ أجرًا، قال: «في كلِّ ذاتِ كَبِدٍ رَطْبةٍ أجرٌ». متفق عليه .

وزاد «من» الاستغراقية، وخص الغرس والزرع، وعم الحيوان؛ ليدل على سبيل الكناية الإيمائية على أن أى مسلم كان سواء حرًا أو عبدًا، مطيعًا أو عاصيًا، يعمل أى عمل من المباح، ينتفع بما عمله أى حيوان - كان - يرجع نفعه إليه ويثاب عليه.

« حس»: روى أن رجلاً مر بأبى الدرداء وهو يغرس جـوزة، فقال: أتغرس هذه وأنت شيخ كبير، تموت غدًا أو بـعد غد، وهذه لا تطعم إلا فى كذا وكذا عامًا! فـقال: وما على أن يكون لى أجرها، ويأكل منها غيرى. وذكر أبو الوفاء البغدادى فى كتاب المقامات: أنه مر أنوشروان على شيخ يـغرس شجر الزيتون، فقال لـه: ليس هذا أوان غرسك شجر الزيـتون، وهو شجر بطئ الإثمار وأنت شيخ هرم. فأجاب: غرس من قبلنـا وأكلنا، ونغرس ليأكل من بعدنا، فقال أنوشروان: زه - أى أحسنت- وكان إذا قال: «زه» يعطى مـن قيلت له أربعة آلاف درهم فقال: أيها الملك! كيف تتعجب من غراسى، واستـبطاء ثمره، فما أسرع ما أثمرت! فقال: زه، فزيد أربعة آلاف أخرى، فقال: أيها الملك؛ كل شجرة تـثمر فى العام مرة، وقد أثمرت شجرتى فى ساعة مرتـين، فقال: زه، فزيد مـثلها، ومضى أنـوشروان، وقال: إن وقفنا عـليه لم يكفـه ما فى خزائننا.

قوله: «إلا كانت له صدقة» الرواية برفع الصدقة على أن «كانت» تامة.

الحديث الـرابع عشر عن أبى هـريرة رضى الله عنه : قولـه: «مومسة» «تو»: هى الـفاجرة المجاهرة. قيل: الومس تحكك الشئ بالشئ حتـى يتجرد، ولعلها منه. «الركى»، البئر الذى لم يطو، وجمعه الركايا. لهث الكلب يلهث: إذا أخرج لسانه من العطش والتعب.

قوله: «ذات كبد رطبة» «تو»: قيل: إن الكبد إذا ظمئت ترطبت، وكذا إذا ألقيت على النار. وقيل: هو من باب وصف الشيء باعتبار ما يؤول إليه، فمعناه فى كل كبـد حرًى لمن سقاها حتى تصير رطبة أجر، والأول أوجه؛ لأن الرطبة قد وردت فى الحديث بدل الحارة، فيجب أن يكون بمعـناها. وفى حديث سراقة ومخـول «أو حارة» بدل «رطبة» واللفظان مـعًا- أعنى حرًى ورطبة- لم يجمعهما رواية.

أقول: التـركيب وارد على سبيل المبالغة، وذلك أنه لـما سمعوا حـديث سقى المـومسة

١٩٠٣- * وعن ابنِ عمرَ، وأبي هريرةَ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «عُذِّبت امرأةٌ في هرَّةٍ أمسكتْها حتى ماتتْ منَ الجوع، فلمْ تكنْ تُطعِمُها، ولا ترسلُها فتأكلَ منْ خَشاشِ الأرضِ». متفق عليه.

١٩٠٤- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَرَّ رجلٌ بغُصنِ شجرةٍ على ظهْرِ طريقٍ، فقال: لأُنَحِّيَنَّ هذا عنْ طريقِ المسلمينَ لا يُؤْذِيهِمْ، فأدخِلَ الجنَّةَ». متفق عليه.

١٩٠٥- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لقدْ رأيتُ رجلاً يتقلَّبُ في الجنَّةِ في شجرةٍ قَطعَها منْ ظهر الطريقِ كانتْ تُؤذِي النَّاسَ». رواه مسلم.

وغفران الله. لها، فتعجبوا من ذلك، وقالوا: «إن لنا» أى أئن لنا، **أتوا بالاستفهام المؤكد** للتعجب، وأكدوا بـ«أن» بالغ صلوات الله عليه فى الجواب، حيث عم أجناس الحيوان كلها، وقيد الكبد بالرطبة؛ ليدل على أن الكبد الحرَّى أولى وأحرى. «خط»▲ : فى إطعام كل حيوان وسقيه أجر، بشرط أن لا يكون مأموراً بقتله كالحية وغيرها.

الحديث الخامس عشر عن ابن عمر رضى الله عنه: قوله: «فى هرة» قال المالكى: تضمن«فى» فى الحديث معنى التعليل، وهو مما خفى على أكثر النحويين. وفى التنزيل قوله: ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾(1). أقول: إنهم يقدرون المضاف، أى فى شأن الهرة وأمرها. و«الفاء» فى «فلم تكن» تفصيل وتفسير للإمساك والجوع، وفى «فتأكل» ناصبة للفعل جوابًا للنفى.

قوله: «خشاش الأرض» «تو»: الخشاش - بالكسر- الحشرات، وقد يفتح. أقول: ذكر الأرض هنا كذكرها فى قوله تعالى: ﴿وما من دابة فى الأرض﴾(2) للإحاطة والشمول.

الحديث السادس والسابع عشر عن أبى هريرة رضي الله عنه: وقوله: «على ظهر طريق» أى على ظاهره وفوقه. «شف»: يمكن أن يدخل هذا الرجل الجنة بالنية الصالحة وإن لم ينحه، ويمكن أن يكون قد نحاه. أقول: «الفاء» على الوجه الأول سببية، والسبب مذكور، وعلى الثانى فصيحة تدل على محذوف هو سبب لما بعد الفاء، والتقدير: أقسم بالله أن أبعد الغصن من طريق المارة، فأبر قسمه حتى سهل للمارة العبور، فقبل منه وأدخل الجنة.

وقوله: «لا يؤذيهم» جملة مستأنفة، بيان لعلة التنحية. وقيل: «غصن شجرة» ولم يقل: «بغصن» ليشعر بأنه لم يكن مقطوعًا عنها. وقيل: «لأنحين»، ولم يقل: لأقطعن ليؤذن بأن

---

(1) الأنفال: ٦٨ وهود: ٤٠ والمؤمنون: ٢٧. (2) الأنعام: ٣٨.

▲ فى «ك» «مظ».

١٩٠٦- * وعن أبي بَرزةَ، قـال: قلتُ: يانَبيَّ اللهِ! علِّـمْني شيئًا أنتـفعُ به. قال: «اعْزِلِ الأذى عنْ طريق المسلمينَ». رواه مسلم.

وسنذكرُ حديثَ عَديٍّ بنِ حاتِمٍ: «اتقوا النَّارَ» في «باب علاماتِ النُّبوَّة» إنْ شاءَ اللهُ تعالى.

الفصل الثاني

١٩٠٧- * عن عبد الله بنِ سلامٍ، قال: لمَّا قدمَ النـبيُّ ﷺ المدينةَ، جئت، فلمَّا تبيَّنْتُ وجههَ، عرفتُ أنَّ وجههَ ليسَ بـوَجه كذَّابٍ. فكانَ أوَّلَ ما قال: «يا أيُّها النَّاسُ! أفشُـوا السَّلامَ، وأطعِـمُوا الطعـامَ، وصِلُوا الأرْحامَ، وصـلّوا باللـيلِ والنَّاسُ نـِيامٌ؛ تدخُلوا الجنَّةَ بسَلامٍ». رواه الترمذيُّ، وابنُ ماجه، والدارميّ.

١٩٠٨- * وعن عبدالله بـنِ عمرٍو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اعبُـدوا الرَّحمنَ، وأَطعمِوا الطعامَ، وأَفشُوا السَّلامَ، تدْخُلوا الجنَّةَ بسلامٍ». رواه الترمذيُّ، وابنُ ماجه.

الشجرة كانت ملكًا لـلغير، أو كانت مثمرة. ويحتمل أن يكون كل واحد من الـحديثين مطلقًا من وجه، ومقيدًا من وجه، فذكر الغصن فى الأول قيد لذكره الشجرة المطلقة فى الثانى، وذكر القطع فـى الثانى قيد لـذكر التنحيـة فى الأول ؛ لأن التنحيـة أعم من أن تكون بالـقطع، أو بالإبعاد مـن غير قطع. قولـه: «يتقلب فى الجـنة» التقلب التـردد مع التنعم والـترفه، قال الله تعالى: ﴿لايغرنَّك تقلب الذين كفروا فى البلاد﴾(١).

الحديث الثامن عـشر عن أبى برزة: قوله: «أنتفع به» روى مجزومًا جـوابًا للأمر، ومرفوعًا صفة لـ «شيئًـا». فإن قلت: كيف خص الجواب بأدنى شعب الإيـمان دون أعلاها وأوسطها؟ قلت: إن أبا برزة كان من أكابر الصحابة، وكان متحليًا بالشعب، وأهمها بالنسبة إليه هذه، أو ذكر أدناها؛ ليدل على إرادة الأعلى بالطريق الأولى.

الفصل الثاني

الحديـث الأول والثانى، عن عـبد الله بن سلام: قولـه: «تبينت» أى تـكلفت فى الـبيان، وتأملت إمـا بعلامات مذكورة فى الكـتب، أو بالتثبت فـى النظر والتفرس بأمـارات لائحة فى السيماء، وينصر هذا قوله: «عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب»، ولو أريد الأول لقيل: عرفت أنه النبى الموعود. وأنشد ابن رواحة فى المعنى:

لو لم يكن فيه آيات مبينة كانت بداهته تنبئك عن خبره

---

(١) آل عمران: ١٩٦.

١٩٠٩- * وعن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الصَّدَقةَ لتُطفئُ غضبَ الرَّبِّ، وتدفعُ مِيتَةَ السُّوءِ». رواه الترمذيّ. [١٩٠٩]

١٩١٠- * وعن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ معروفٍ صدَقة، وإنَّ منَ المعروفِ أنْ تَلْقَي أخاكَ بوجْهٍ طَلْقٍ، وأنْ تُفرِغَ منْ دَلْوِكَ في إناءِ أخيكَ». رواه أحمد، والترمذى. [١٩١٠]

١٩١١- * وعن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَبسُّمُكَ في وجْهِ أخيكَ صَدَقة، وأمرُكَ بالمعروفِ صدَقةٌ، ونهيُكَ عنِ المنكرِ صدَقةٌ، وإرْشادُكَ الرَّجلَ في أرضِ الضَّلالِ لكَ صدقةٌ، ونصرُكَ الرَّجلَ الرَّديءَ البصرِ لكَ صدَقةٌ، وإماطتُكَ الحجرَ

وكان من مقالته ما هو جامع لمكارم الأخلاق من حسن المعاشرة مع الخلق بإفشاء السلام، وإطعام الطعام، وصلة الأرحام، ومع الحق بالتقرب إليه بالتهجد، قال الله تعالى: «مايزال العبد يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت له سمعًا وبصرًا» الحديث.

الحديث الثالث عن أنس رضى الله عنه: قوله: «ميتة السوء» «تو»: الميتة - بالكسر- الحالة التى يكون عليها الإنسان من الموت، وأراد بها ما لا يحمد عاقبته، ولا يؤمن غائلته من الحالات، كالفقر المدقع، والوصب الموجع، والألم المقلق، والأعلال التى تفضى به إلى كفران النعمة، ونسيان الذكر، والأحوال التى تشغله عما له وعليه، ونحوها. «مظ»: هى ما تعوذ منها رسول الله ﷺ فى دعائه: «اللهم إنى أعوذ بك من الهدم، وأعوذ بك من التردى، ومن الغرق والحرق والهرم، وأعوذ بك من أن يتخبطنى الشيطان عند الموت، وأعوذ بك من أن أموت في سبيلك مدبرًا، وأعوذ بك أن أموت لديغًا».

أقول: ويجوز أن يحمل إطفاء الغضب على المنع من إنزال المكروه فى الدنيا، كما ورد «لا يرد القضاء إلا الصدقة»، وموت السوء على سوء الخاتمة؛ ووخامة العاقبة من العذاب فى الآخرة كما ورد «الصدقة تطفئ الخطيئة» وقد سبق أنه من باب إطلاق السبب على المسبب. وقد تقرر أن نفى المكروه لإثبات ضده أبلغ من العكس، وكأنه نفى الغضب، وميتة السوء، وأراد الحياة الطيبة فى الدنيا، والجزاء الحسن فى العقبى، وعليه قوله تعالى: ﴿**فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون**﴾[1].

الحديث الرابع والخامس، عن أبى ذر رضي الله عنه: قوله: «فى أرض الضلال» أضاف

[١٩٠٩] إسناده ضعيف.

[١٩١٠] حسن. انظر صحيح الجامع (٤٥٥٧) بنحوه.

(١) النحل: ٩٧.

والشَّوْكَ والعظْمَ عنِ الطريقِ لكَ صدَقةٌ، وإفْراغُكَ منْ دَلْوكَ في دَلْو أخيكَ لكَ صدَقةٌ». رواه الترمذيّ، وقال: هذا حديث غريب.

١٩١٢- * وعن أبي سعدِ بن عبادةَ، قال يارسولَ الله! إنَّ أُمَّ سعدٍ ماتت، فأيُّ الصدقةِ أفضلُ، قال: «الماءُ» فحفرَ بئرًا، وقال: هذه لأُمِّ سعدٍ. رواه أبو داود، والنسائي [١٩١٢].

١٩١٣- * وعن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما مسلم كسا مُسلمًا ثوبًا على عُرْيٍ؛ كساهُ اللهُ من خُضْرِ الجنَّةِ. وأيُّما مسلمٍ أطعمَ مُسلمًا على جوعٍ؛ أطعمَهُ اللهُ من ثمار الجنَّةِ. وأيما مسلمٍ سَقا مسلمًا على ظَمأٍ؛ سقاهُ اللهُ منَ الرَّحيقِ المختومِ». رواه أبو داود، والترمذي. [١٩١٣]

الأرض إلى الضلال مبالغة، كأنه خيل للضلال أرضًا، والضلال للضال، وزيد «لك» في هذه القرينة والتي يليها، لمزيد الاختصاص بها. «مظ»: أرض الضلال هي التي لاعلامة فيها للطريق، فيضل فيها الرجل.

قوله: «رديء البصر» هو من لايبصر شيئًا، أو يبصر قليلاً، ووضع البصر موضع القياد مبالغة في الإعانة، كأنه يتضرر من كل شئ ويعثر من كل نتوء، فيتظلم ويحتاج إلى من يبصِّره.

الحديث السادس عن سعد : قوله: «الماء» إنما كان أفضل؛ لأنه أعم نفعًا في الأمور الدينية والدنيوية، ولذلك من الله تعالى بقوله: ﴿وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً لنحيي به بلدة ميتًا ونسقيه مما خلقنا أنعامًا وأناسيَّ كثيرًا﴾(١) وإنما وصف الماء بالطَّهور ليشير إلى أن الغرض الأصلي في الإنزال إزالة الموانع من العبادة، وباقي الأغراض تابعة لها.

الحديث السابع عن أبي سعيد: قوله: «خضر الجنة» من إقامة الصفة مقام الموصوف أي ثيابها الخضر. قوله: «الرحيق المختوم» «تو»: «الرحيق» الشراب الخالص الذي لاغش فيه، و«المختوم» الذي يختم أوانيها، وهو عبارة عن نفاستها وكرامتها. وقيل: إن المراد منه أن آخر ما تجدون منه في الطعم رائحة المسك، من قولهم: ختمت الكتاب، أي انتهيت إلى آخره.

[١٩١٢] إسناده ضعيف.

[١٩١٣] إسناده ضعيف.

(١) الفرقان: ٤٨- ٤٩.

١٩١٤- * وعن فاطمة بنت قيس، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في المال لَحقًا سوى الزكاة» ثمَّ تلا: ﴿ليس البرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجوهكُمْ قِبَلَ المَشْرِقِ والمَغرِبِ﴾(1) الآية. رواه الترمذي، وابن ماجه، والدارمي. [١٩١٤]

١٩١٥- * وعن بُهَيْسَةَ، عن أبيها، قالت: قال: يارسولَ الله! ما الشيء الذي لايحِلُّ منعُه؟ قال: «الماءُ». قال: يا نبيَّ الله! ما الشيءُ الذي لايحلُّ منعُه؟ قال: «الملحُ» قال: يانبيَّ الله! ما الشيءُ الذي لا يحِلُّ منعُه؟ قال: «أن تفعلَ الخيرَ خيرٌ لك». رواه أبو داود. [١٩١٥].

الحديث الثامن عن فاطمة بنت قيس: قوله: «إن فى المال لحقًا سوى الزكاة» «مظ»: حق المال أن لايحرم السائل، وأن لايمنع متاع بيته من استعارة، كالقدر والقصعة وغيرهما، ولا يمنع أحدًا الماء والملح والنار.

قوله: «ثم تلا: ﴿ليس البرَّ أن تُوَلُّوا وجوهكم قِبَلَ المشرق والمغرب ولكنَّ البرَّ من آمن بالله واليومِ الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبِّه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلينَ وفى الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة﴾(1) الآية. وطريق الاستدلال أنه تعالى ذكر إيتاء المال فى هذه الوجوه، ثم قفاه بإيتاء الزكاة، فدل ذلك على أن فى المال حقًا سوى الزكاة. واعلم أن الحق حقان: حق يوجبه الله تعالى على عباده، وحق يلتزمه العبد على نفسه الزكية الموقاة عن الشح الذى جبلت عليه، وإليه الإشارة بقوله: «على حبه» أى حب الله، أو حب الإيتاء. وأنشد:

تعود بسط الكف حتى لو انه ثناها لقبض لم تطعه أنامله

وكان من حق الظاهر وعلى سنن الآيات والأحاديث أن يعطف «وأقام الصلاة وآتى الزكاة» على قوله: «من آمن بالله واليوم الآخر» لكن أقحم قوله: «وآتى المال» وقيد بالحب فى الله، وسلك به مسلك الإيمان بالله تثبيتًا من نفسه للتصديق، كأنه قيل: من آمن بالله حقًا، وأقام الصلاة وآتى الزكاة.

الحديث التاسع عن بهيسة - بالباء الموحدة من تحت على صيغة التصغير -: قوله: «أن تفعل الخير» أن مصدرية، أي فعل الخير خير لك، وتطبيقه على السؤال ما الشئ الذى لا يحل منعه -أن يقال: هو فعل الخير الذى تدعو إليه نفسك الزكية، فإنه خير لك لايحل لك منعه.

[١٩١٤] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (١٩٠١).

[١٩١٥] إسناده ضعيف.

(1) البقرة: ١٧٧.

١٩١٦- * وعن جابر، قال: قالَ رسولَ الله ﷺ : «من أحيى أرضًا مَيتةً فلهُ فيها أجرٌ، وما أكلتِ العافيةُ منه فهوَ لهُ صدقةٌ». رواه [النسائي]، والدارمي.[١٩١٦]

١٩١٧- * وعن البَراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من منَحَ منحةَ لبنٍ أووَرِقٍ، أو هَدَى زُقاقًا، كانَ له مثلُ عِتقِ رقَبَة». رواه الترمذي [١٩١٧].

١٩١٨- * وعن أبي جُريٍّ جابرِ بنِ سُلَيم، قال: أتيتُ المدينةَ، فرأيتُ رجُلاً يَصْدُرُ الناسُ عن رأيه، لايقولُ شيئًا إلا صدروا عنه. قلت: من هذا؟ قالوا: هذا رسولُ الله. قال: قلت: عليكَ السَّلامُ يارسولَ الله! مرتين. قال: «لا تقُلْ عليكَ السَّلام. عليكَ السَّلامُ تحيَّةُ الميّت، قُل: السَّلامُ عليك» قلت : أنتَ رسولُ الله؟

ومنه ما روى أنه ﷺ سئل عن الحمر أى زكاته، فقال: «لم ينزل علىَّ فيها شئ إلا هذه الآية الجامعة الفاذة، ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرّة شراً يره﴾[1] فالقرينة الأخيرة أعم من الأوليين، فهى كالتذييل لهما، فتأمل أيها الناظر فى هذاً التأويل، وانتظام هذه الأحاديث فى سلك هذه المعانى.

الحديث العاشر عن جابر رضى الله عنه: قوله: «العافية» «تو»: هى كل طالب رزق من إنسان، أو بهيمة، أو طائر، وعافية الماء: واردته.

الحديث الحادي عشر عن البراء بن عازب: قوله: «منحة لبن» «تو»(*): منحة اللبن أن تعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها، ويعيدها. وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانًا، ثم يردها. ومنه الحديث «المنحة مردودة». قوله: «أو ورق»قال الترمذى فى جامعه: إنما يعنى به قرض الدراهم.

قوله: «أو هدى زقاقًا» «نه»: هو من هداية الطريق، أى عرف ضالاً أو ضريراً. ويروى بتشديد الدال إما للمبالغة من الهداية، أو من الهدية، أى من تصدق بزقاق من النخيل، وهو السكة والصف من أشجاره.

الحديث الثانى عشر عن جابر بن سليم: قوله: «يصدر الناس عن رأيه» «تو»: يقال: صدر عن المكان إذا رجع منه، شبه المنصرفين عنه ﷺ بعد توجههم إليه لسؤال مصالح معادهم ومعاشهم بالواردة إذا صدروا عن المنهل بعد رى. قوله: «لاتقل: عليك السلام» فى جامع الأصول: هذا يوهم أن السنة فى تحية الموتى أن يقال لهم: عليكم السلام، كما تفعله العامة وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه دخل على المقبرة، وقال: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين» فقدم ذكر السلام على ذكر المدعو له مثل تحية الأحياء. وإنما قال له ذلك إشارة منه إلى ما جرت به

[١٩١٦] صحيح. انظر صحيح الجامع (٧٥٤)، الصحيحة (٥٦٨).

[١٩١٧] إسناده صحيح.

(١) الزلزلة: ٧-٨. * فى «ك» «نه».

فقال: «أنا رسولُ الله، الـذي إن أصابكَ ضُرٌّ فدعوتَه كشفَهُ عـنك، وإنْ أصابكَ عامُ سنة، فدعوتَهُ أنبَتَها لك، وإذا كنتَ بأرضٍ قـفرٍ أو فلاة فضلَّتْ راحلتُكَ فدعوتَهَ ردَّها عليك». قلت: اعْهَدْ إليَّ - قال: «لاتسبَّنَّ أحدًا» قال: فما سَبَبْتُ بعدَهُ حرًّا ولاعبدًا، ولا بعيـرًا ولا شاةً. قال: «ولا تَحقـرَنَّ شيئًا من الـمعروف، وأنْ تُكلِّـمَ أخاكَ وأنتَ منبَسطٌ إليه وجْهُـك؛ إنَّ ذلكَ من المعـروف. وارفَع إزارَكَ إلى نصف الـساق، فإنْ أبيـتَ فإلى الكَـعبينِ، وإيَّـاكَ وإسبالُ الإزار؛ فإنَّـها منَ المـخيلَةِ، وإنَّ اللهَ لايـحبُّ

العادة منهم فى تحية الأموات، إذ كانوا يقدمون الدعاء على اسم الميت قال الشاعر:

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ماشاء أن يترحما

وقال آخر:

عليك ســـــلام مــــن أمير وباركت

فالسنة لا تختلف فى تحية الأحياء والأموات. وهو من كلام الخطابى.

«تو»: لم يرد بذلك أن الميت يـنبغى أن يسلم عليه على هذه الصيغـة، فإنه كان يسلم على الموتى فيقـول: «السلام عليكم ديار قوم مؤمـنين» وإنما أراد بذلك أن قولك هذا مـما يحيًّ به الأموات لا الأحياء؛ لأن الحى شرع له أن يسلم على صاحبه، وشرع لصاحبه أن يرد عليه، فلا يحسن أن يـوضع ما وضع للجواب موضـع التحية، ولا ينكر ذلـك فى الأموات، إذ لا جواب هنالك، فاستـوت التحيتان فى حقهم. ثـم إن السلام شرع لمعان: أحدها المـسارعة إلى أمان المسلم عليه مما يتوهم من قبل المسلم من مكروه، **وإذا قال: عليك السلام لم يحصل له الأمن حصوله بتقديم السلام،** لاشتباه الحال على المسلم عليه، فى الدعاء له والدعاء عليه، حتى يذكر السلام، وإذا قدم الـسلام تبين له الأمـن فى أول الوهلة، ولا مدخل لـشئ مما ذكرنا فـي تحية الأموات.

أقول: يفهم من كلام جامع الأصول أن النهى معلل بفعل الجاهلية، فلا يستعمل فى الأحياء ولا الأموات، ثم هذا النهى إمـا نهى تنزيه، أو تحريم. «مح»: يحتمـل أن يكون هذا الحديث واردًا فى بيـان الأحسن والأكمـل، ولا يكون المراد أن هـذا ليس بسلام. والـمختار أنـه يكره الابتداء بهذه الصيغة؛ فإن ابتدأ وجب الجواب؛ لأنه سلام.

أقول: والوجه فى الكراهة ما ذكره الخطابى، وما ذهـب إليه الشيخ التوربشتى ضعيف؛ لأن قولك: «عـليك السلام» من بـاب تقديم الخـبر على المبـتدأ للاختصـاص، كأن المسلم عـليه استشعر من المسلم الخوف، فتردد بين السلامة والعطب، فخص بأن ليس عليه إلا السلامة.

قوله: «أنا رسول الله الذى إن أصابك ضر» إلى آخره، فـإن قلت: كيف طابق هذا الجواب

المخيِلَةَ، وإنِ امرؤٌ شتمَكَ وعيَّركَ بما يعلَمُ فـيك، فلا تعيِّرْهُ بما تعلمُ فيه، فإنَّما وبالُ ذلكَ عليه». رواه أبو داود، وروى الترمذي منه حديث السلام. وفي رواية: «فيكونُ لكَ أجرُ ذلك ووبالُهُ عليه». [١٩١٨].

١٩١٩- * وعن عائشة، أنَّهم ذبحوا شاةً، فقالَ النبيُّ ﷺ: «مابقيَ منها؟» قالت: ما بقيَ منها إلا كَتِفُها، قال: «بقىَ كلُّها غَيْرَ كتِفِها». رواه الترمذي وصحَّحه. [١٩١٩].

سؤاله «أنت رسول الله»؟ قـلت: هو من **الأسلوب الحكيم**، أى لاتسأل عن كـونى رسول الله، فإن ذلك مقرر ثابت لاشك فـيه، ولكن سل عما بعثت له من كونى رحمـة للعالمين، ورسول أرحم الراحمين. ونظيره قول قـوم صالح لمؤمنيهم: ﴿**أتعلمون أن صالحًا مرسل من ربه قالوا إنا بما أرسل به مؤمنون**﴾[(١)].

قوله: «أنبتـها لك» أى صيرها ذات نبات، أى بـدل بها خصبًا. قوله: «بـأرض قفر» قيل: هى الفلاة الخالية من النبات والشجر. والمراد منه المفازة المهلكة. يقال: عهد إليه إذا أوصاه.

قوله: «وأن تكلـم أخاك» مصدر وعامله محذوف، تقـديره: كلم أخاك تكليمـا، فلما حذف الفعل، أضيف المصدر إلى الفاعل، وهو معـطوف على النهى، نحو قوله تعالى: ﴿**وبالوالدين إحسانًا**﴾[(٢)] عطفًا على «لاتشركوا» أى لاتشركوا به شيئًا، فأحسنوا بالوالدين إحسانًا.

قوله: «من المخيلة» «نه»[(*)]: يقال: اختال الرجل فهـو ذو خيلاء، وذو خال، وذو مخيلة، وذو كبر، وإضافة عام إلى سنة ليست من إضافة الشئ إلى نفسه؛ لأن السنة غلبت على القحط حيث لايكاد يفهم منها غير القحط، ومن ثم نكرت وأضيف إليها.

الحديث الثالث عشر عن عائشة رضى الله عنها: قولـه: «بقى كلها غير كتفها» ولما جعلت المشاهد المـحسوس باقيًا، والغائب فانيًـا على سبيل **الحصر** عكس صلوات الله عـليه، أى ما تشاهدونـه وتختصون به أنفـسكم خيال؛ لأنه فى مـعرض الفناء، ووشك الزوال ومـا تؤثرونه عليها وإن كان غائبًا فهو ثابـت عند الله، ووعده الصادق كما قال الله تعالى: ﴿**ما عندكم ينفد وما عند الله باق**﴾[(٣)].

[١٩١٨] إسناده صحيح عند أبي داود.

[١٩١٩] إسناده صحيح.

(١) الأعراف: ٧٥ . (٢) البقرة: ٨٣. (٣) النحل: ٩٦.

* فى «ك» «تو».

١٩٢٠- * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مامِنْ مُسلمٍ كَسا مُسلمًا ثوبًا؛ إلاَّ كانَ في حفظِ منَ اللهِ ما دامَ عليهِ منهُ خرقةٌ». رواه أحمد، والترمذيّ .[١٩٢٠].

١٩٢١- * وعن عبدِ الله بنِ مسعودٍ، يرفعُه، قال: «ثلاثةٌ يُحبُّهمُ اللهُ: رجلٌ قامَ منَ الليْلِ يتْلو كتابَ اللهِ، ورجلٌ يتصدَّقُ بصدقةٍ بيمينِه يُخْفيها- أُراه قال: منْ شمالِه-، ورجلٌ كانَ في سريَّةٍ فانهزَمَ أصحابُه، فاستَقبلَ العدُوَّ». رواه الترمذي، وقال: هذا حديثٌ غيرُ محفوظ، أحدُ رُواتِه أبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ، كثيرُ الغلَط .

١٩٢٢- * وعن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ يُحبُّهُم اللهُ، وثلاثةٌ يَبغُضُهم اللهُ؛ فأما الذينَ يُحِبُّهم اللهُ: فرجلٌ أتى قومًا فسأَلَهم باللهِ ولم يسأَلْهم لقَرابةٍ بينَه وبينَهم، فمنَعوه، فتخلفَ رجلٌ بأعيانِهم، فأعطاه سرًّا، لا يعلَمُ بعطيَّتِه إلاَّ اللهُ

الحديث الرابع عشر عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «فى حفظ من الله» لم يقل: فى حفظ الله؛ ليدل التنكير على نوع تفخيم وشيوع، هذا فى الدنيا. وأما فى الآخرة فلا حصر ولا عد لثوابه وكلاءته، ومن ثم ترك ذكره. ومنه قوله تعالى: ﴿حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها﴾[1] لم يذكر الجزاء؛ ليدل على ما لا يدخل تحت الوصف من الكرامة والبشارة، يعنى إذا جاءوها كان كيت وكيت، وفتحت أبوابها.

الحديث الخامس عشر عن ابن مسعود: قوله: «يرفعه» أى يرفع الحديث إلى النبى ﷺ، ولو لم يقل هذا لأوهم أن يكون الحديث موقوفًا على ابن مسعود؛ لقوله بعده: «قال: ثلاثة» ولم ينسبه إلى النبى ﷺ.

الحديث السادس عشر عن أبى ذر: قوله: «فسألهم بالله» أى مستعطفًا بالله قائلا: أنشدكم بالله أعطونى كذا. قوله: «فتخلف رجل بأعيانهم» «تو»: كذا رواه النسائى فى كتابه، والمعنى أنه ترك القوم المسئول عنهم خلفه، وتقدم فأعطاه. والمراد بالأعيان الأشخاص. ويحتمل أنه أراد بذلك أنه سبقهم بهذا الخير، فجعلهم خلفه، وقد وجدت الطبرانى ذكر فى كتابه الموسوم بـ «المعجم الكبير» «فتخلف رجل عن أعيانهم» وهذا أشبه وأشد من طريق المعنى، وإن كانت الرواية الأولى أوثق من طريق السند، والمعنى أنه تأخر عن أصحابه حتى خلا بالسائل، فأعطاه سرًا.

[١٩٢٠] إسناده ضعيف.

(١) الزمر: ٧١.

والذي أعطاهَ. وقـومٌ ساروا ليلتَهـم حتى إذا كانَ. النَّومُ أحـبَّ إليهم ممَّا يُـعْدَلُ به، فوضَعوا رُؤوسَهـم، فقامَ يتَملَّقُني ويتْـلو آياتي. ورجلٌ كانَ في سريَّةٍ، فـلَقِيَ العدُوَّ، فهُزِموا، فأقبـلَ بصدْرِه حتى يُقتلَ أوْ يُفتـحَ له. والثَّلاثةُ الذينَ يَبغُضُـهم اللهُ: الشَّيخُ الزَّاني، والفقيرُ المختالُ، والغَنيُّ الظَّلومُ». رواه الترمذيّ، والنسائي. [١٩٢٢].

أقول: ويمكن أن يقال: إن متـعلق الفعل محذوف، والباء حال، أى فتخلـف عنهم مستتراً بظللـهم وأشخاصهم، بولـغ فيه كما بولغ فى قـوله: «حتى لا يعلم شـماله ما تنفق يـمينه».

«مظ»: وإنما أحبه الله؛ لأنه عـظم اسم الله تعالى، وتصدق سراً، فحصل لـه فضيلتان، ولأنه خالف أصحابه حيث اجترؤوا ولم يعظموا اسم الله تعالى، ولم يعطوا السائل شيئًا.

قوله: «وقوم» عطف على قوله: «رجل أتى قومًا» على تقدير صاحب قوم، فيكون فاعل «قام» فى قوله: «قـام يتملقنى» عائـدًا إلى هذا المقدر. قولـه: «مما يعدل به» «مظ»: أى ممـا يقابل بالنوم، يعنى يغلب عليهم النوم، حتى صار النوم أحب إليهم من كل شئ.

أقول : ولا ارتياب أن سيـرهم ذلك وإدلاجهم كان للفوز بـمطلوب خطير، فاسـتأثر لذلك الرقاد على الهجود، فبلغ الأمر إلى أن رجحوا جانب النوم على ما استأثروا عليه.

قوله: «ويتـملقنى» «نه»: التمـلق تفعل من الملـق، وهو - بالتحريك- الزيـادة فى التودد، والدعاء، والتضرع فوق ما ينبغي. «شف»: فى أول نظم هذا الحديث شئ، وهو أن أوله يرشد إلى أنه قول النبى ﷺ، وآخره وهو قوله: «قام يتملقنى» يؤذن بأنه من كلام الله تعالى.

أقول: لاشك أن هذا المـقام مقام مناجاة بين الـعبد ومولاه، وفى التملـق نوع دلال ومناغاة بين المحب والمحبـوب، فلا بد أن يجرى بينهما أسرار، فحكى الله تعالـى لنبيه ما جرى بين الله تعالى وبين عبده، ثم إن رسول الله ﷺ حكى قول الله تعالى وما تلفظ به، لا معناه، إذ لو أراد المعنى لقال: قام يتـملق الله ويتلو آياته. وليس هذا من الالـتفات فى شئ، وفى كل واحدة من الفقرات الثلاث تتميمات ينتهى إليها المعنى إلى النهـاية فى بابه، ففى إعطاء الرجل السائل بعد منع الـقوم إياه غاية فى الإخلاص والجود، وفى قـيام الرجل من بين القوم مع مـحبة النوم غاية فى طلب القرب والزلفى من الله تعالى، وفى استـقبال الرجل العدو من بين المنهزمين، ثم إقدامه بصدره غاية فى الجرأة، وبذل النفس فى سـبيل الله تعالى؛ وعلى هذا الفقرات الآتية، فإن الزنى فاحش مـن كل أحد، ومن الشيخ أفحش، وإن الـخيلاء مذمومة من كل أحد، ومـن الفقير أذم، وإن الظلم قبيح، ومن الغـنى أقبح. وأراد بالظلم المطل، لشهرة المثـل السائر: مطل الغنى ظلم*.

[١٩٢٢] إسناده ضعيف.

* هذا حديث صحيح مرفوع، ولعل الطيبى قد عنى أنه صار كالمثل السائر.

١٩٢٣- * وعن أنسٍ، قال: قـال رسولُ اللهِ ﷺ: «لما خَلَقَ اللهُ الأرضَ جـعلَتْ تَميـدُ، فخلقَ الـجبالَ، فقال: بـها عليـها؛ فاستـقرَّتْ، فعجبـتِ الملائكـةُ منْ شدَّةِ الجبالِ. فقـالوا: يارب! هلْ منْ خلقكَ شـيءٌ أشدُّ من الجِبالِ؟ قال: نعـمْ الحديدُ. فقالـوا: يارب! هلْ منْ خـلقكَ شيءٌ أشدُّ مـنَ الحديدِ؟ قال: نـعم، النّار. فـقالوا: يار ب! هل من خلقك شيءٌ أشدُّ من النَّارِ؟ قال: نعمْ، الماءُ. فقالوا: يارب! هلْ من خَلقكَ شيءٌ أشدُّ منَ الماءِ؟ قال: نعمْ، الـرِّيحُ. فقالوا: يارب! هلْ منْ خَلقكَ شيءٌ أشدُّ منَ الرِّيحِ؟ قـال: نعمْ، ابنُ آدمَ تصدَّقَ صدَقةً بيـمينِه يخْفيهـا منْ شِمالِه». رواه الترمذيّ، وقال: هذا حديثٌ غريب.

وذُكِر حديثُ معاذ: «الصَّدقةُ تُطفيءُ الخطيئةَ» فى «كتاب الإيمان». [١٩٢٣].

الحديث السابع عشر عن أنس رضى الله عنه: قوله: «فقال بها عليها» وقد مر مراراً أن القول يعبر به عـن كل فعل، وقرينة اختصاصـه اقتضاء المقام، فالتقدير: ألقـى بالجبال على الأرض، كما قال تعالى: ﴿وألقى فى الأرض رواسيَ أن تميد بكم﴾(١) فالباء زائدة فى المفعول، كما فى قوله تعالى: ﴿ولاتلقوا بأيديكـم إلى التهلكة﴾(٢) وإيثار القول على الإلـقاء والإرسال؛ لبيان العظمة والـكبرياء، وأن مثل هذا الأمر الـعظيم يتأتى من عـظيم قدرته بمجرد الـقول. وقوله: «جعلت تميد» أى طفقت تتحرك.

قوله: «قال: نعم ابن آدم تصدق صدقة» «تو»: اعلم أن الصدقة إنما كانت أشد وأقوى؛ لأن نفس الإنـسان جبلت علـى غرائز لا يلينـها شئ من تلك الأجـرام الشديدة فهى أشـد من كل شديد، ومن طبعها إيثار السمعة الموجبة للشـهرة، فإذا سخرها صاحبها، واستولى عليها بحيث رضيت بإخفاء الصدقة - وهـى طالبة لشهرتها وإظهارها طبعًا - كان صـاحبها أشد من الريح. «مظ»: كون تصدق بنى آدم سراً أشد من الريح، إما لعظم ثوابه، وإما لأنه مخالفة النفس وقهر الشيطان، وهذان الوصفان أعظم أيضًا من هـذه الأشياء، وإما لأنه يحصل مرضات الله تعالى. «شف»(*): وإنما كان التصـدق أشد؛ لأن صدقة السرتطفئ غضب الـرب، وغضب الله تعالى لايقابله شئ فى الصعوبة والشدة.

وأقول- وبالله التوفيق - : ولأمر ما سمى الله سبحانه وتعالى كلام نبيه وحبيبه صلوات الله وسلامه عليه بالحكمة فى قوله تعالى: ﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾(٣) وإن شئت فتأمل فى هذا الكلام الجامع الذى لا مطـمح وراءه، فإنه صلـوات الله عليه ذكر الـعناصر الأربعـة وبين

[١٩٢٣] إسناده ضعيف.

(١) النحل: ١٥ . (٢) البقرة: ١٩٥ . (٣) البقرة: ١٢٩ .

* فى «ك» «مظ».

الفصل الثالث

١٩٢٤- * عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبدٍ مُسلم يُنفقُ من كل مالٍ لهُ زوجين في سبيلِ الله، إلا استقبلَتْهُ حجَبَةُ الجنةِ، كلُّهم يدعوه إلى ماعندَه». قلت: وكيفَ ذلك؟ قال: «إنْ كانَتْ إبلاً فبعيرينِ، وإنْ كانت بقرةً فبقرتين». رواه النسائي. [١٩٢٤].

طبائعها ومقتضيات جبلتها، فإن الأرض طبيعتها الثقل، والرسوب، وإمساك الجبال الأرض ليس بعجب وإن تعجبت الملائكة منه؛ لأنه من طبيعتها وجبلتها. وعلى هذا تأثير النار فى الحديد، والحديد فى الجبال ، وكذا إطفاء الماء النار، وتصرف الريح فى السحاب الحامل للماء، وتفريقها في الآفاق، وتموج البحر وهيجانه كلها من طبائعها. وأما الإنسان فمن جبلته القبض والبخل الذى هو من طبيعة الأرض، ومن جبلته الاستعلاء والتفوق على الغير، وطلب انتشار الصيت فى الآفاق، وهما من طبيعتى النار والريح، فإذا خالف راغم طبيعته، وخالف جبلته ، كان أشد من الجميع، ومن ثم فضل على سائر المخلوقات. وما يرى فيه من النقائص كالشهوة والحرص والبخل، فهى مواد الكمال ومبادئها؛ فإن العفة نتيجة الشهوة، والسخاء نتيجة البخل، لأنها بين طرفى الإفراط والتفريط من التبذير والإمساك، والحرص نتيجة الترقي إلى منتهى بغيته. وروى الشيخ المرشد نجم الدين البكرى - قدس الله سره - فى «فواتح الجمال» عن الشيخ أبى الحسن الخرقانى قال: صعدت إلى العرش، فطفته ألف طوفة، ورأيت الملائكة يطوفون مطمئنين، فعجبوا من سرعة طوافى، فقلت: ما هذه البرودة فى الطواف؟ فقالوا: نحن ملائكة أنوار لانقدر أن نجاوزه، فقالوا: وما هذه السرعة؟ فقلت: أنا آدمى، وفىَّ نار ونور، وهذه السرعة من نتائج نار الشوق*.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أبى ذر رضى الله عنه: قوله: «وكيف ذلك» فإن قلت: ظاهر السؤال عن حقيقة الزوجين، فيقتضى أن يسأل بما. قلت: بل السؤال عن كيفية الإنفاق مما يتملكه بالعدد المخصوص. وينصره جزاء الشرط؛ لأن التقدير: فينفق بعيرين. وقوله: «كانت إبلاً» اسم «كان» راجع إلى كل مال باعتبار الجماعة، أو باعتبار الخبر، فإن الإبل جنس، كقولهم: «من كانت أمك».

الحديث الثانى عن مرثد بن عبدالله: قوله: «إن ظل المؤمن» هو من التشبيه المقلوب المحذوف

[١٩٢٤] صحيح . انظر صحيح النسائى(٢٩٨٤)، وصحيح الجامع(٥٧٧٤) والسلسلة الصحيحة (٢٢٦٠).

* هذا الكلام من الاباطيل والمخالفات التى كان ينبغي للطِّيبي أن ينزّه عنها كتابه لاسيما مع تمسكه بالسنّة وذبِّه عنها.

١٩٢٥- * وعن مَرْثَدِ بنِ عبد الله، قال: حدَّثني بعضُ أصحاب رسولِ الله ﷺ، أنَّه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ ظِلَّ المؤمنِ يومَ القيامةِ صَدَقَتُهُ». رواه أحمد. [١٩٢٥].

١٩٢٦- وعن ابنِ مسعود، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ وَسَّعَ على عياله في النَّفقةِ يومَ عاشوراءَ؛ وسَّعَ اللهُ عليهِ سائِرَ سنتِه». قال سفيانُ: إنَّا قد جرَّبناهُ فوجدناهُ كذلك. رواه رزين. [١٩٢٦]

١٩٢٧- * وروى البيهقي في «شعب الإيمان» عنه، وعن أبي هريرة، وأبي سعيد، وجابر، وضعَّفَه. [١٩٢٧].

١٩٢٨- * وعن أبي أُمامةَ، قال: قال أبو ذَرّ: يانبيَّ اللهِ! أرأيتَ الصدقةَ ماذا هيَ؟ قال: «أضعافٌ مضاعفةٌ، وعندَ اللهِ المزيدُ». رواه أحمد.

المحذوف الأداة؛ لأن الأصل أن الصدقة كالظل فى أنه يحميه عن أذى الحر يوم القيامة نحو قوله ﷺ: «اقرءوا الزهراوين - البقرة وآل عمران- فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان» الحديث، ثم قلب التشبيه، فجعل المشبه مشبهًا به مبالغة كقوله:

وبدا الصباح كأن غرته ... وجه الخليفة حين يمتدح

الحديث الثالث والرابع عن أبى أمامة: قوله: «الصدقة ماذا هى» «الصدقة» مبتدأ و«ماذا» بمعنى أى شئ، والجملة الاستفهامية خبر بالتأويل، أى الصدقة. أقول: فهنا «ماذا هى» فالسؤال عن حقيقة الصدقة، لا يطابقه الجواب بقوله: «أضعاف» أى هى أضعاف، لكنه وارد على **الأسلوب الحكيم**، يعنى لا تسأل عن حقيقتها، فإنها معلومة، وسل عن ثوابها ليرغبك فيها ويحرضك عليها.

قوله: «أضعاف مضاعفة» الضعف من الأسماء المتضايفة، فضعف الشئ هو الذى يثنيه. والمراد فى الحديث الكثرة والتوسعة من الثواب الذى يعطى جزاءً للعمل. وقوله: وعند الله المزيد هى الزيادة على الثواب، كما قال تعالى: ﴿**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**﴾(١) ونظيره قوله تعالى: ﴿**وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيمًا**﴾(٢) فقوله: «من لدنه» أى من عنده تفضلا على تفضل.

[١٩٢٥] إسناده صحيح.

[١٩٢٦, ١٩٢٧] قال الشيخ: هو حديث ضعيف من جميع طرقه، وحكم عليه شيخ الإسلام ابن تيمية بالوضع فما أبعد، والشريعة لا تثبت بالتجربة!.

(١) يونس: ٢٦ . (٢) النساء: ٤٠ .

(٧) باب أفضل الصدقة

الفصل الأول

١٩٢٩- * عن أبي هريرةَ، وحكيمِ بنِ حزامٍ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ : «خيرُ الصَّدقةِ ما كانَ عنْ ظهْرِ غِنىً، وابدأْ بمنْ تَعولُ». رواه البخاريّ ورواه مسلم عن حكيمٍ وحدَه .

١٩٣٠- * وعن أبي مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أنفقَ المسلمُ نفقةً على أهلِه، وهوَ يحتسبُها، كانتْ له صدقةً». متفق عليه .

١٩٣١- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ أنفقتَه في رقبَةٍ، ودينارٌ تصدَّقتَ بهِ على مسكينٍ، ودينارٌ أنفقتَه على أهلكَ؛ أعظمُها أجرًا الذي أنفقتَه على أهلِكَ». رواه مسلم.

باب أفضل الصدقة

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبى هريرة رضي الله عنه: قولـه: «عن ظهر غنى» «نه»: أى ما كان عفواً قد فضل عن ظهر غنى. والظهر زائد فى مثل هذا إشباعًا للكلام وتمكينًا، كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوى من المال. «حس»: أى غنى يعتمده ويستظهر به على النوائب التى تنوبه.

«تو» : هو مثل قولهم: هو على ظهر سير، وراكب متن السلامة، وممتط غارب العز، ونحو ذلك من الألفاظ التى يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستواء عليه، **والتنكير فيه للتفخيم.**

أقول: استعير الصدقة للإنفاق حثًا عليه ومسارعة فيما يرجى منه جزيل الثواب، ومن ثم أتبعه بقوله: «وابدأ بمن تعول» قرينة للاستعارة، فيشمل النفقة على العيال وصدقتى الواجب، والتطوع، وأن يكون ذلك الإنفاق من الربح لا من صلب المال كما سبق . فعلى هذا **كان من الظاهر أن يؤتى بالفاء فعدل إلى الواو، ومن الجملة الإخبارية إلى الإنشائية تفويضًا للترتيب إلى الذهن، واهتمامًا بشأن الإنفاق،** وأن كل من تمكن من ذلك مأمور بالبدء، والبدء يقتضى أموراً تنتهى إلى الغاية، ويؤيد تأويل الصدقة بالإنفاق سرد الأحاديث بعده فى هذا المعنى.

الحديث الثانى والثالث عن أبى هريرة رضى الله عنه: «قوله: «دينار» مبتدأ «أنفقته» صفته، وما بعده معطوف عليه، والخبر جملة قوله: «أعظمها أجرًا الذى» إلى آخره.

١٩٣٢- * وعن ثوْبــانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفـضلُ دينارٍ يُـنفقُه الـرَّجلُ دينارٌ يُـنفقُه على عـيالِه، ودينارٌ يُـنفقُه على دابَّـتِه في سبيـلِ اللهِ، ودينارٌ يُنفِقُـهُ على أصحابِه في سبيلِ اللهِ». رواه مسلم.

١٩٣٣- * وعن أمِّ سَلَمةَ، قالت: قُلتُ: يارسولَ الله! ألِي أجْرٌ أن أُنفِقَ على بنى أبي سَلمةَ؟ إنمـا هُمْ بَنِيَّ. فقال: «أنفِقي عليـهم فلكِ أجرُ ما أنفقتِ علـيهِم». متفق عليه.

١٩٣٤- * وعن زيـنبَ امرأةِ عبـدالله بنِ مسـعودٍ، قالت: قـال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقنَ يامـعشرَ النِّساءِ! ولو من حُلِيِّـكُنَّ» قالت: فرجعتُ إلى عبـدالله فقلت: إنَّكَ رجلٌ خفيف ذاتِ اليد، وإنَّ رسول الله ﷺ قد أمرَنا بـالصَّدَقةِ؛ فأْتِه فاسْأَلْهُ، فإنْ كانَ ذلكَ يُجزِىءُ عني وإلا صرفتُها إلى غيركـم؟ قالت: فقال لي عبدُ الله: بل ائتيهِ أنتِ. قالـت: فانطلَـقتُ، فإذا امرأةٌ مـن الأنصارِ بـبابِ رسولِ الله ﷺ، حاجـتى حاجتُـها قالت: وكـانَ رسولُ الله ﷺ قد أُلقِيـتْ عليهِ المـهابة. فقالـت: فخرجَ علينـا بِلالٌ، فقُلنـا له: ائتِ رسولَ اللهِ ﷺ فأخبِـرْه أنَّ امرأتينِ بالبـاب تسألانكَ: أتُجزئُ الـصدقةُ عنهُما على أزواجِهما وعلى أيتامٍ في حُـجورِهما؟ ولاَ تُخبرْهُ من نحنُ. قالت: فدخلَ بِلالٌ على رسول اللهِ ﷺ فسألَه، فقال لهُ رسولُ اللهِﷺ: «من هُما؟» قال: امرأةٌ من الأنصارِ وزيـنَبُ. فقال رسـولُ اللهِ ﷺ: «أيُّ الزيانِب؟» قـال: امرأةُ عبدِالله. فـقال

الحـديث الرابع عـن ثوبان : قـوله: «على دابـته فى سبـيل الله» الظـرف صفة لـــ «دابة» فتقدر: مربوطة أو مجاهدة فى سبيل الله، والثانـى أولى. وكذا القول فى «ينفقه على أصحابه فى سبيل الله».

الحديث الخـامس، والسادس عن زينب : قوله: «فإن كـان» الفاء تفصيل للمقـدار المسئول عنه، أى سله، هل يـجزئ عنى أن أتصدق عليك وعلى أولادك، أم لا؟ فـإن كان يجزئ عنى صرفتها إليكم، وإن لم يجزئ صرفتها إلى غيركم.

قوله: «وكان قد ألقيت عليه المهابة» كان هى التى تفيد الاستمرار، ومن ثم كان أصحابه فى مجلسه كأن على رءوسهم الطير. وذلك عزة منه لا كبر وسوء خلق، وإن تلك العزة ألبسها الله تعالى إياه صلوات الله عليه لا من تلقاء نفسه.

رسولُ اللهِ ﷺ : «لهُما أجران: أجـرُ القرابةِ، وأجرُ الصدقةِ». متفق عـليه، واللفظ لمسلم.

١٩٣٥ - * وعن ميـمونةَ بنتِ الـحارث: أنها أعـتَقَتْ وليدةً فـي زمانِ رسولِ الله ﷺ، فذكـرَتْ ذلكَ لـرسولِ الله ﷺ ، فـقال: «لـو أعطيـتِهـا أخوالـكِ كانَ أعْـظَمَ لأجرِكِ». متفق عليه.

١٩٣٦ - * وعن عائـشةَ، قالت: يا رسول الله إنَّ لـي جارَين فإلى أيِّهـما أهدي؟ قال: «إلى أقربِهما منكِ بابًا». رواه البخاري.

١٩٣٧ - * وعن أبـى ذَرٍّ، قال: قالَ رسـولُ اللهِ ﷺ : «إذا طبختَ مَـرَقَةً فأكـثِرِ ماءَها، وتعاهَدْ جيرانَك». رواه مسلم.

الفصل الثاني

١٩٣٨ - * عن أبى هريرة، قال: يارسولَ اللهِ ! أيُّ الـصدقةِ أفضَلُ؟ قال: «جُهْدُ المقِلِّ، وابدأ بمَنْ تعولُ». رواه أبو داود. [١٩٣٨].

١٩٣٩ - * وعن سـلمانَ بنِ عـامرٍ، قال: قال رسـولُ اللهِ ﷺ: «الصدقةُ عـلى

الحديث السابع والثامن ظاهران.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «جـهد المقل» أى مجهود المقل، وهو خبر مبتدأ محذوف. «نه»: هو بالضم والفتح، بالضم الوسع والطاقة، وبالفتح المشقة. وقيل: المبالغة والغاية. وقيل: هما لغتان، المعنى: أفضل الصدقة ما يحتمله القليل المال. فإن قلت: كيف الجمع بين هذا الحديث وبين قوله: «خير الـصدقة ما كان عن ظهر غني»؟ قلت: الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص ، وقوة التوكل، وضعف الـيقين. فلما كان أبو هريرة رضي الله عنه مقلا متـوكلا على الله، ناسب أن يـجاب بما يقتـضيه حاله - وهى نـصوعه فى قوة اليـقين - بخلاف ما رواه حكيم بن حزام فإنه كان من أشراف قريش، ووجوهها فى الجاهلية والإسلام.

[١٩٣٨] صحيح ، انظر صحيح الجامع ح(١١١٢).

المسكين صدقةٌ، وهيَ على ذي الرَّحمِ ثنتانِ: صدقةٌ وصلةٌ». رواه أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه ، والدارمي.[١٩٣٩].

١٩٤٠ - * وعن أبي هُريرة، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: عندى: دينارٌ فقال: «أنفِقْهُ على نفسِكَ». قال: عندي آخرُ. قال: «أنفِقْهُ على ولدِكَ» قال: عندي آخرُ. قال: «أنفِقْهُ على أهلِكَ» قال: عندي آخرُ. قال: «أنفِقْهُ على خادِمِكَ». قال: عندي آخَرُ. قال: «أنتَ أعلَمُ». رواه أبو داود، والنسائي.[١٩٤٠].

١٩٤١ - * وعن ابن عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أخبرُكم بخيرِ النَّاسِ؟ رجلٌ مُمسكٌ بعنانِ فرسه في سبيلِ الله. ألا أخبرُكم بالذي يتلوهُ؟ رجلٌ مُعتزِلٌ في غُنَيْمةٍ له يُؤدِي حقَّ الله فيها. ألا أخبرُكم بشرِّ النَّاسِ؟ رجُلٌ يُسألُ باللهِ ولايُعطي بهِ». رواه الترمذي، والنَّسائيّ، والدارمي[١٩٤١].

الحديث الثانى والثالث عن أبى هريرة رضي الله عنه: قوله: «أنت أعلم» أى أعلم بحال من يستحق الصدقة فتحرى فى ذلك واجتهد، وإنما وكل إليه هذا القسم وبين السابق ومراتبه، لأن السائل أراد بسؤاله الصدقة، فحمله عليه السلام على الإنفاق جريًا على الأسلوب الحكيم، وما هو أهم به وأولى، كقوله تعالى: «قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين» (١).

الحديث الرابع عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «بخير الناس» «تو»: يحتمل أن يراد بقوله: «خير الناس» من خير الناس، إذ قد علمنا أن فى القاعدين من هو خير من هذا ، وقد يقول القائل: خير الأشياء كذا، لايريد تفضيله فى نفسه على جميع الأشياء.

وأقول: قسم فى هذا الحديث الناس على ثلاثة أنواع: الأول: الذى يضرب فى الأرض يقصد وجهة، فخيارهم غالبًا من حاله* أنه آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله . والثانى: من هو ملتزم بخويصة نفسه، فخيارهم غالبًا من حاله أن يعتزل عن الناس، ويشتغل بعبادة ربه، ويكفى شره عن الخلق. والثالث: من أقام بين الناس، واختلط بهم، ويعاشرهم بالمعروف، ويعطي من يسأل بالله. وشرهم على خلاف ذلك.

[١٩٣٩] إسناده صحيح.

[١٩٤٠] قال الشيخ: إسناده صحيح.

[١٩٤١] قال الشيخ: إسناده صحيح.

(١) البقرة: ٢١٥.

* زيادة من «ك».

١٩٤٢ -* وعن أمِّ بُجَيْدٍ، قالتْ: قال رسـولُ الله ﷺ: «رُدُّوا السَّائلَ ولوْ بظِلْفٍ مُحَرَّقٍ» رواه مالك، والنسائي، وروى الترمذيّ وأبو داود معناه. [١٩٤٢].

١٩٤٣ - * وعن ابنِ عـمرَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مـن استَعاذَ منـكم باللهِ فأعيذُوهُ، ومَـنْ سألَ باللهِ فأعطُوه، ومَـنْ دَعاكم فأجيبـوهُ، ومَنْ صنَعَ إليكـم مَعروفًا فكافِئوهُ؛ فإنْ لمْ تجِدوا ماتُكافِئوهُ فـادْعوا له حتى تُرَوا أنْ قدْ كافأتُموهُ». رواه أحمد. وأبو داود، والنسائي[١٩٤٣].

١٩٤٤ - * وعن جابرٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لايُسألُ بوَجهِ اللهِ إلا الجنَّةُ». رواه أبو داود. [١٩٤٤].

الحديث الـخامس والسادس عن ابـن عمر رضى الله عنهـما: قوله: «استعـاذ بالله» «مظ»: «استعاذ» إذا طلـب أحد من أحد أن يدفع عنه شـرًا، وأعاذه إذا دفع عنه الشر الذى يـطلب منه دفعه، يعـنى إذا طلب أحد منكـم أن تدفعوا عنه شـركم، أو شر غيركم بالله - مـثل قولك: يافلان بالله عليك أن تدفع عني شر فلان وإيذاءه، أو احفظنى من شر فلان- فأجيبوه، واحفظوه لتعظيم اسم الله تعالى.

أقول: قد جعل مـتعلق «استعاذ» محذوفًـا ،«بالله» حالا، أى من استعاذ بكـم متوسلاً بالله ومستعطفًا به. ويمكن أن يكون «بالله» صلة «استعاذ» والمعنى من استعاذ بالله فلا تتعرضوا له، بل أعيذوه، وادفعوا عنه الشر، فوضع «أعيذوه» موضعه مبالغة.

قوله: «فإن لم تـجدوا ما تكافئوه» سقط الـنون من غير جازم ولا ناصب، إما تـخفيفًا، أو سهوًا من الناسخين، المعنى أن من أحسن إليكم أى إحسان فكافئوه بمثله، فإن لم تقدروا على ذلك، فبالغـوا فى الدعاء له جهدكم حـتى تحصل المثيـلة، ووجه المبالغة أنـه رأى من نفسه تقصيرًا فى المجازاة، فأحالها إلى الله تعالى، ونعم المجازى هو. وقد جاء فى حديث آخر «من صنع إليه معروف، فقال: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ فى الثناء»*.

الحديث السابـع عن جابر رضى الله عنه: قوله: «لا يسأل بـوجه الله إلا الجنة» «وجه الله» ذاته** ، والوجه يعبـر به عن الجملة والذات. «مـظ» هذا يحتمل أمرين: أحـدهما: أن يكون

[١٩٤٢] صحيح، انظر صحيح الجامع (٣٥٠٢).

[١٩٤٣] إسناده صحيح.

[١٩٤٤] إسناده ضعيف.

* صحيح.

** الصواب عدم التأويل، وقد نبهنا على ذلك مرارًا.

الفصل الثالث

١٩٤٥ - * عن أنسٍ، قال: كانَ أبو طـلحةَ أكثرَ الأنصارِ بالمدينـةِ مالاً من نخلٍ، وكانَ أحبُّ أموالِه إليه بيرُحاءَ، وكانتْ مستَقبلةَ المسجدِ، وكانَ رسولُ الله ﷺ يدخلُها ويشربُ منْ ماءٍ فيها طيبٍ. قال أنسٌ: فلمَّا نزلت هذه الآيةُ: ﴿لَنْ تنالوا البرَّ حتى تُنْفقُوا ممَّا تُحبُّونَ﴾(١)، قام أبو طلـحةَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال يارسـول الله! إنَّ اللهَ تعالى يقول: (لَنْ تنَالوا البرَّ حتى تُنفقُوا ممَّا تُحبُّونَ) (١)، وإنَّ أحبَّ مالي إليَّ بَيرُحاءُ، وإنَّها صدقة لله تعالى، أرجُـو برَّهَا وذخرَهَا عندَ الله، فضعْهـا يارسولَ الله حيثُ أراكَ اللهُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «بَخٍ بَخٍ، ذلكَ مالٌ رابحٌ، وقد سمعتُ ما قلتَ، وإني أرى أنْ تجعلَـها في الأقرَبينَ». فقـال أبو طلحةَ: أفْعَلُ يارسـولَ الله! فقسَمها أبو طـلحةَ في أقاربِه وبَني عمِّه. متفق عليه.

معناه لاتسألوا من الـناس شيئًا بوجه الله مثل أن تقولوا لأحد: يا فلان أعـطنى شيئًا بوجه الله، أو بالله؛ فـإن اسم الله تـعالى أعـظم مـن أن يسأل بـه شئ من مـتاع الـدنيا، بـل اسألـوا به الجنة. والثانى: لا تسألوا الله شيئًا من متاع الـدنيا، ب ل سلوا الله رضاه والجنة، فإن متاع الدنيا لا قدر له.

أقول: فى الوجهين نظر. ويمكن أن يجرى على المبالغة يعنى لايسأل الناس ناشدًا بالله إلا الجنة. وقد علم أن ليس إليهم ذلك، فيفيد المـبالغة فى قطع السؤال عنهم بالله . ونظيره قوله تعالى: ﴿ولاتنـكحوا ما نـكح آباؤكـم من النساء إلا ماقد سـلف﴾(٢)، وهذا تأديب لـلسؤال والمكدين، وعليهم أن يحترزوا ويجتنبوا هذا الأمر الفظيع.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أنس رضى الله عـنه: قوله: «بيرحاء» «نه»: هذه اللفظة كثـير ما يختلف ألفاظ المحـدثين فيها، فيقـولون: بيرحاء - بفتح البـاء وكسرها، وبفتح الراء وضـمها، والمد فيهما، وبفـتحهما والقصر- وهى اسم ماء، أو مـوضع بالمدينة. وفى الفائق: أنـها فيعلاء من البراح، وهى الأرض الظاهرة. قوله: «لن تنالو البر» أى لن تكونوا أبرارًا محسنين، فكأنه جعل البر شيئًا متنا، ولامبالغة، قالت الخنساء:

وما بلغت كف امرئ متنا ولا   من المجد إلا والذى نال أطول

قوله: «بخ بخ» «نه»: فيه لغتان: إسكان الخاء وكسرهـا منونًا، وهى كلمة يقولها المتعجب

---

(١) آل عمران: ٩٢   (٢) النساء: ٢٢.

١٩٤٦ -* وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ الصَّدقةِ أنْ تُشبِعَ كبِدًا جائعًا». رواه البيهقيُّ في «شعبِ الإيمان». [١٩٤٦].

(٨) باب صدقة المرأة من مال الزوج

الفصل الأول

١٩٤٧ - * عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أنفقتِ المرأةُ مِنْ طعامِ بيتِها غير مُفسدة؛ كانَ لها أجرُها بما أنفقَتْ، ولزَوجِها أجرُه بما كَسَبَ، وللخازِنِ مثلُ ذلكَ، لايَنقُصُ بعضُهم أجرَ بعضٍ شيئًا». متفق عليه .

من الشيء، وعند المدح والرضى بالشيء، وقد تكرر للمبالغة يقال: بخ بخ. قوله: «مال رابح» أي ذو ربح، كقولك: لابن وتامر، ويروى بالياء «مسح»: أى رابح عليك نفعه، وفيه أن أفضل البر ما لأولى الأقرباء.

الحديث الثانى عن أنس رضى الله عنه: قوله: «كبدًا جائعًا» وصف الكبد بصفة صاحبه على الإسناد المجازى، وهو من جعل الوصف المناسب علة للحكم ، وفائدة العموم يتناول أنواع الحيوان، سواء كان مؤمنًا أو كافرًا، ناطقًا أو غير ناطق.

باب صدقة المرأة من مال الزوج

الفصل الأول

الحديث الأول عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها» يعنى ما أتى به من المطعوم، وجعلت المرأة متصرفة فيه، وجعله فى يد خازن، فإذا أنفقت المرأة منه عليه، وعلى من يعوله من غير تقصير وتبذير، كان لها أجرها. والدليل على ذلك قوله: «من طعام بيتها» فإنه أضاف البيت إليها دلالة على أن الطعام هو ما يتخذ للأكل. وأما جواز التصدق منه وعدمه فليس فى الحديث دلالة عليه صريحًا. نعم! الحديث الذى يلى هذا الحديث فيه دلالة على الجواز بالتصدق بغير أمره. وأوَّله محيي السنة حيث قال: العمل على هذا عند عامة أهل العلم أن المرأة ليس لها أن تتصدق بشئ من مال الزوج دون إذنه، وكذلك الخادم،

[١٩٤٦] رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» ح/ ٣٣٦٧، ح٣/ ٢١٧. وفيه زربى بن عبدالله الأزدىّ، مولاهم، أبو يحيي البصرى، إمام مسجد هشام بن حسَّان، قال الحافظ فى التقريب: ضعيف.

١٩٤٨ - * وعن أبي هريـرةَ، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «إذا أنفقَتِ المـرأةُ منْ كَسْبِ زَوجها منْ غيرِ أمره؛ فلَها نصْفُ أجرِه». متفق عليه.

١٩٤٩ - * وعن أبـي موسى الأشـعريِّ، قـال: قـال رسولُ الله ﷺ: «الخـازنُ المسلمُ الأمينُ الذي يُعطي ما أُمِرَ به كاملاً مُوَفَّـراً طيبةً به نفسُه، فيدفعُه إلى الذي أمرَ له به؛ أحَدُ المتصدِّقَيْنِ». متفق عليه.

١٩٥٠ - * وعن عائشةَ، قالت: إنَّ رجلاً قال للنَّبيِّ ﷺ : إنَّ أُمِّي افتُلِتَتْ نفسُها، وأظنُّها لـو تكلَّمتْ تصدَّقتْ ، فـهلْ لها أجْرٌ إنْ تَصَـدَّقْتُ عنها؟ قال: «نعمْ». مـتفق عليه.

ويأثمان إن فعلا ذلك. وحديث عائشة خارج على عادة أهل الحجاز، إنهم يطلقون الأمر للأهل والخادم فى الإنفاق والتـصدق مما يكون فى البيت إذا حضرهم السـائل، أو نزل بهم الضيف، وحضهم على لزوم تلك العادة كما قال لأسماء: «لاتوعى فيوعى الله عليك».

الحديث الثـانى والثالث عن أبى موسى: قوله: «أحـد المتصدقين» هو خـبر «الخازن» وهو نحو قولهم فى المبالغة: القلم أحد الـلسانين، والخال أحد الأبوين. «مظ»: شرط فى الحديث أربعة أشياء: الإذن، وعدم نقـصان ما أمر به، وطيب النفس بإعطا ما أمـر به .فإن البخيل كل البخيل من بخل بمال الغير، وأن يعطى من أمر بالدفع إليه لا إلى الغير.

الحديث الرابع عن عائشـة رضى الله عنها: قوله: «افتلتت» «مح»: ضبطنـا «نفسها» بنصب السين ورفعـها، فالرفع على أنه مفعول مـا لم يسم فاعله، والنصب على أنه مـفعول ثان. قال القاضى عياض: الأكثر بالنصب. «فا»: «افتلتت» أى استـلبت نفسها، كما تقول: اختلسه الشئ واستلبه، يتـعدى إلى مفعولين، فبنى الـفعل للمفعول فتحـول الضمير مستتـراً، وبقيت النفس منصوبة على حالها. وقال في النهاية ماتت فـجأة، أو اخذت نفسها فلتة. «حس»: فى الحديث دليل على أن الصدقة عن الميت تنفعه، وهو قول أهل العلم، قالوا: ليس يصل إلى الميت إلا الصدقة والدعاء. «تو»: الرجل هو سعد بن عبادة.

الفصل الثاني

١٩٥١ - * عن أبي أُمامةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في خُطبته عامَ حجَّةِ الوداعِ: «لاتُنفق امرأةٌ شيئًا منْ بيتِ زَوجِها إلا بإذنِ زَوجِها». قيل: يارسولَ الله! ولا الطعام؟ قال: «ذلكَ أفضلُ أموالنا». رواه الترمذي.[١٩٥١]

١٩٥٢ - * وعن سعد، قال: لمَّا بايَعَ رسولُ الله ﷺ النساءَ قامت امرأةٌ جَليلةٌ كأنَّها منْ نساءِ مُضر، فقالتْ: يا نبيَّ الله! إنَّا كَلٌّ على آبائنا وأبنائنا وأزْواجنا، فما يحلُّ لنا منْ أموالِهم؟ قال: «الرَّطْبُ تأكُلْنَه وتُهْدينَه». رواه أبو داود.[١٩٥٢]

الفصل الثالث

١٩٥٣ ـ * عن عُميرٍ مولى آبي اللحمِ، قال: أمرَني مولاي أنْ أُقَدِّدَ لحمًا، فجاءَني مسكينٌ، فأطعمتُه منه، فعَلِمَ بذلك مولايَ، فضربَني، فأتَيتُ رسولَ الله ﷺ فذكرتُ ذلكَ له، فدعاه، فقال: «لِمَ ضربْتَه؟» قال: يُعطي طعامي بغيرِ أنْ آمُرَه. فقال: «الأجرُ بينكما». وفي روايةٍ قال: كنتُ مَملوكًا، فسألتُ رسولَ الله ﷺ: أتصدَّقُ من

الفصل الثانى

الحديث الأول، عن سعد: قوله: «كلٌّ على آبائنا» «نه» الكل- بالفتح - الثقل من كل ما يتكلف، والكل العيال. قوله: «الرطب تأكلنه» «تو»: المراد بالرطب نحو اللبن، والفاكهة، والبقول، والمرق، وما يسرع إليه الفساد من الأطعمة، ولا يتقوى على الخزن. وقيل: خص الرطب؛ لأن خطبه أيسر، والفساد إليه أسرع، فإذا ترك ولم يؤكل هلك، بخلاف اليابس، فوقعت المسامحة فى ذلك بترك الاستئذان، وأن يجرى على العادة المستحسنة، وهذا فيما بين الآباء والأمهات والأبناء، دون الأزواج والزوجات، فليس لأحدهما أن يفعل شيئًا إلا بإذن صاحبه.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن عمير آبى اللحم - بهمزة ممدودة وكسر الباء - قيل: لإنه كان لا يأكل اللحم، وقيل : كان لا يأكل ما ذبح للأصنام. واسم آبى اللحم عبدالله، وقيل: خلف، وقيل: الحويرث الغفارى: قوله: «الأجر بينكما» «تو»: لم يرد النبى ﷺ بذلك إطلاق يد العبد فى مال سيده، وإنما كره صنيع مولاه فى ضربه العبد على الأمر الذى تبين رشده فيه، فحث السيد

[١٩٥١] حسن. انظر صحيح الترمذى (٥٣٨)، وابن ماجه (٢٢٩٥) بلفظ «من بيتها شيئًا».

[١٩٥٢] رواه الحاكم فى المستدرك (١٣٤/٤) بلفظ «وتهديه» وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ا.هـ.

مالِ موالِيَّ بشيءٍ؟ قال: «نعمْ، والأجرُ بينكُما نصفانِ». رواه مسلم.

(٩) باب من لا يعود فى الصدقة

الفصل الأول

١٩٥٤ - * عن عمر بن الخطاب [رضى الله عنه]، قال: حَمَلْتُ على فرسٍ فى سبيل اللهِ فأضاعَه الذى كان عندَه، فأردْتُ أنْ أشتريَه، وظَنَنْتُ أنَّهُ يَبيعُه بِرُخْصٍ، فسألتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «لا تَشترِه ولا تَعُدْ فى صدقتكَ وإنْ أعطاكَه بدرهمٍ، فإنَّ العائِدَ في صدقتِه كالكلبِ يعودُ فى قَيْئِه». وفى رواية: «لا تعُدْ فى صدَقتِك، فإنَّ العائدَ فى صدقتِه كالعائدِ فى قيئِه». متفق عليه.

على اغتنام الأجر ،ورغبًة فيه، ولم ير أن يمهد له فيما كان سبيله العفو، والتسامح. فإن قيل: فهل يجوز أن يسكت النبى ﷺ فى موضع الحاجة إلى البيان؟ قلنا: قد تبين ذلك فى غير موضع.

أقول: جوابه ﷺ بقوله: «الأجر بينكما» عن قوله: «يعطى طعامى بغير أن آمره» من الأسلوب الحكيم، أى لا تضربه لهذه العلة، بل إئذن له بالإعطاء ليحصل لكما الأجران. المعنى أهم بك من الضرب والإذن هو الإذن*، وهو تعليم وإرشاد لأبى اللحم لا تقرير لفعل عمير، ونحوه قول الشاعر:

أتت تشتكى عندى مزاولة القرى ... وقد رأيت الضيفـان ينحـون منزلى

فقلت كأنى ما سمعت كلامهـا ... هم الضيف جدِّى فى قراهم وعجِّلى

باب من لا يعود فى الصدقة

الفصل الأول

الحديث الأول عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه :قوله: «حملت على فرس» «تو»: أى جعلت فرسًا حمولة من لم يكن له حمولة من المجاهدين، وأعطيته إياه فأضاعه، أى أساء سياسته، والقيام بعلفه، وسقيه، وإرساله المراعى، حتى صار كالشئ الهالك.

قوله: «وإن أعطاكه بدرهم» متعلق بقوله: «لا تشتره» ومعناه لا ترغب البتة، ولا تنظر إلى رخصه، وصحة بيعه، ولكن إلى أنه صدقتك وهبتك. فقوله: «ولا تعد فى صدقتك» معترضة كالتعليل للنهى، ثم ضرب له مثلاً، وشبهه بأخس الحيوان فى أخس أحواله، تصويرًا للتهجين وتنفيرًا منه، وفيه كم من عقد يصح فتوى ولا يصح من جهة الخسة، والدناءة، والخروج عن المكروه.

---

* أى الأهم من ضربك له لإنفاقه بغير إذنك - أن تاذن له فى الإنفاق.

١٩٥٥ - * وعن بُريدَةَ، قال: كنتُ جالسًا عندَ النبيِّ ﷺ، إذْ أتته امرأةٌ، فقالتْ: يا رسولَ اللهِ ! إني تصدَّقتُ على أُمي بجاريةٍ، وإنَّها ماتتْ. قال: «وجبَ أجرُكِ، وَردَّها علَيكِ الميراثُ». قالتْ: يا رسول الله! إنَّه كانَ علَيها صومُ شهرٍ، أفأصومُ عنها؟ قال: «صومي عنها». قالتْ: إنَّها لم تحجَّ قطُّ، أفأحُجُّ عنها، قال: «نعم، حُجِّي عنها». رواه مسلم .

كتاب الصوم

الفصل الأول

١٩٥٦ - * عن أبي هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلَ [شهرُ] رمضانَ فتحتْ أبوابُ السَّماء». وفي رواية: «فُتحتْ أبوابُ الجنَّة، وغُلِّقتْ أبوابُ جهنَّمَ، وسُلسلتِ الشَّياطينُ». وفي رواية: «فُتِحَتْ أبوابُ الرَّحمةِ». متفق عليه .

الحديث الثاني عن بريدة: قوله : «إنه كان» الضمير المنصوب للشأن، والجملة بعده مفسرة له. «مظ»: جوز أحمد أن يصوم الولى عن الميت ما كان عليه من الصوم من قضاء رمضان، أو نذر، أو كفارة بهذا الحديث، ولم يجوزه مالك، والشافعى، وأبو حنيفة رضى الله عنهم.

كتاب الصوم

قال الراغب: الصوم فى الأصل الإمساك عن الفعل، مطعما كان، أو كلامًا، أو مشيًا، ولذلك قيل للفرس الممسك عن السير، أو عن العلف: صائم. ومصام الفرس، ومصامته موقفه، وفى الشرع: إمساك المكلف بالنية من الخيط الأبيض إلى الخيط الأسود عن تناول الأطيبين والاستمناء والاستقاء.

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «فتحت أبواب السماء» «تو»: فتح أبواب السماء كناية عن تنزيل الرحمة، [وإزالة الغلق]* عن مصاعد أعمال العباد تارة ببذل التوفيق، وأخرى بحسن القبول، وغلق أبواب جهنم عبارة عن تنزه أنفس الصوَّام عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصى بقمع الشهوات.

فإن قيل: ما منعكم أن تحملوا على ظاهر المعنى، قلنا: لأنه ذكر على سبيل المنِّ على الصوَّام، وإتمام النعمة عليهم فيما أمروا به وندبوا إليه، حتى صار الجِنَانُ فى هذا الشهر كأن أبوابها فتحت، ونعيمها أبيحت، والنيران كأن أبوابها أُغلقت، وأنكالها عطلت، وإذا ذهبنا فيه

---

* كذا فى «ك»وهو الصواب، وفى «ط» «وإنزال النعمة» وليس بشىء.

١٩٥٧ - * عن سهلِ بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «في الجنَّةِ ثمانيةُ أبوابٍ، منها: بابٌ يُسمَّي الريَّانَ لا يَدخلُه إلا الصَّائمونَ». متفق عليه.

١٩٥٨ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ لَه ما تقدَّمَ منْ ذَنبه، ومَنْ قامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا غُفِر له ما تقدَّمَ منْ ذنبِه، ومَن قامَ ليلةَ القدْرِ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ منْ ذنبِه». متفق عليه.

إلى الظاهر لم تقع المنة موقعها، ويخلو من الفائدة، لأن الإنسان ما دام فى هذه الدار، فإنه غير ميسر لدخول إحدى الدارين. وقد جوز الشيخ محيي الدين النواوى الوجهين فى فتح أبواب السماء، وتغليق أبواب جهنم، أعني الحقيقة والمجاز*.

أقول: يمكن أن تكون فائدة الفتح توفيق الملائكة على استحماد فعل الصائمين، وأن ذلك من الله تعالى بمنزلة عظيمة، وأيضًا إذا علم المكلف المعتقد ذلك بإخبار الصادق يزيد فى نشاطه، ويتلقاه بأريحيته، وينصره حديث عمر فى الفصل الثالث «إن الجنة تزخرف لرمضان» الحديث.

الحديث الثانى عن سهل: قوله: «يسمى الريان» قد مضى الكلام فيه فى باب فضل الصدقة فى حديث أبى هريرة.

الحديث الثالث عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «إيمانًا واحتسابًا «مظ»: يعنى بالإيمان الاعتقاد بحقيقة فرضية صوم هذا الشهر، لا الخوف والاستحياء من الناس من غير اعتقاد بتعظيم هذا الشهر، والاحتساب طلب الثواب من الله الكريم، «وقيام رمضان» إحياء لياليه، أو بعضها من كل ليلة بصلاة التراويح، وغيرها من الطاعات.

أقول: ذكر الخلال الثلاث من الصيام والقيام والإحياء، رتب على كل واحد أمرًا واحدًا من الغفران إشعارًا بأنه نتيجة الفتوحات الإلهية، ومستتبع العواطف الربانية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنا لكَ فتْحًا مُبِينًا ليغفرَ لَكَ اللهُ مَا تقَدَّمَ منْ ذَنبكَ﴾(١) الآية.

قوله: «ومن قامَ ليلَة القدر» فى أصل المالكى «من يقم» قال: وقع الشرط مضارعًا، والجواب ماضيًا لفظًا لا معنى، ونحوه قول عائشة رضى الله عنها: «إن أبا بكر رجل أسيف، متى يقم مقامك رقَّ». والنحويون يستضعفون ذلك، ويراه بعضهم مخصوصًا بالضرورة، والصحيح الحكم بجوازه مطلقًا لثبوته فى كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء.

أقول: نحوه فى التنزيل ﴿مَنْ يُصْرَفْ عَنه يومئذ فقدْ رَحِمَهُ﴾(٢) ﴿وَمَن تُدْخِل النَّارَ فقدْ أَخْزَيْتَه﴾(٣)، ﴿وإنْ تَتُوبَا إِلى اللهِ فقدْ صَغَتْ قلُوبُكُما﴾(٤) قال ابن الحاجب فى الأمالى:

---

(١) الفتح: ١. (٢) الانعام: ١٦. (٣) آل عمران: ١٩٢. (٤) التحريم: ٤.

* قلت وهو الأولى، والله تعالى أعلم.

١٩٥٩ - * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ عملِ ابنِ آدم يُضاعَفُ الحسَنَةُ بعشرِ أمثالِها إلى سبعمائة ضعف، قال اللهُ تعالى: إلا الصومَ فإنَّهُ لي وأنا أجزي به، يدَعُ شهوتَه وطعامَه من أجلي، للصائم فرحتان: فرحةٌ عندَ فطرِه، وفرحةٌ عندَ لقاءِ

جواب الشرط «فقد صغت قلوبكما» من حيث الإخبار، كقولهم: إن تكرمني اليوم فقد أكرمتك أمس، فالإكرام المذكور شرط، وسبب للإخبار بالإكرام الواقع من المتكلم، لا نفس الإكرام. فعلى هذا يحمل الجواب فى الآية أى إن تتوبا إلى الله يكن سببًا لذكر هذا الخبر، وهو «فقد صغت»، وصاحب المفتاح* أول المثال بقوله: فإن تعتد بإكرامك لى الآن، فاعتد بإكرامى إياك أمس، وتأويل الحديث من يقم ليلة القدر فليحتسب قيامه، وليعلم أن الله قد حكم بغفرانه قبل.

الحديث الرابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «يضاعَفُ الحسنةُ» «قض»: لما أراد بقوله: «كل عمل» الحسنات من الأعمال، وضع الحسنة فى الخبر موضع الضمير الراجع إلى المبتدأ. و«إلا» مستثنى عن كلام غير محكى دل عليه ما قبله، والمعنى أن الحسنات يضاعف جزاؤها من عشر أمثالها إلى سبعمائة إلا الصوم، فإن ثوابه لا يقادر قدره، ولا يقدر إحصاؤه إلا الله، فلذلك يتولى جزاءه بنفسه، ولا يكله إلى ملائكته، والموجب لاختصاص الصوم بهذا الفضل أمران: أحدهما: أن سائر العبادات مما يطلع عليه العباد، والصوم سر بينه وبين الله تعالى، يفعله خالصًا لوجه الله تعالى، ويعامله بها طالبًا لرضاه، وإليه أشار بقوله: «فإنه لى». وثانيهما: أن سائر الحسنات راجعة إلى صرف المال واشتغال البدن بما فيه رضاه، والصوم يتضمن كسر النفس، وتعريض البدن للنقصان والتحول، مع ما فيه من الصبر على مضض الجوع وحرقة العطش، فبينه وبينها أمد بعيد، وإليه أشار بقوله: «يدع شهوته وطعامه لأجلى».

أقول: بيان الوجه الثانى: أن قوله: «يدع شهوته، وطعامه» جملة مستأنفة واردة بيانًا لموجب الحكم. وأما قوله: «وإلا مستثنى عن كلام غير محكى» فيمكن أن يقال عليه: إنه مستثنى من «كل عمل ابن آدم» وهو مروى عن الله تعالى يدل عليه قوله: «قال الله تعالى» ولما لم يذكر هذا فى صدر الكلام أورده فى وسطه بيانًا، وفائدة البيان بعد الإبهام تفخيم شأن الكلام، وأنه ﷺ ﴿مَا ينطقُ عن الهَوى إنْ هُوَ إلا وَحْى يُوحَى﴾[1] وكذا أراد بقوله: «كل عمل ابن آدم» الحسنات منه لا السيئات، فبينَ فى الخَبر أن المراد منه الحسنات دلالة على أن المعتد به من الأعمال الحسنات، ولو قيل: حسنات ابن آدم تضاعف بعشر أمثالها، لم يكن بهذه المثابة.

قوله: «للصائم فرحتان» «مظ»: تحتمل الفرحة الأولى أمرين: فرح نفسه بالأكل والشرب، وفرحها بوجدانه التوفيق لإتمام الصوم، والخروج عن العُهدة، والفرحة الثانية: نيل

---

(١) النجم: ٣-٤.

* هو أبو يعقوب السكاكى، وكتابه: مفتاح العلوم.

ربِّه، ولَخُلوف فَمِ الصائم عندَ الله أطيبُ عند اللهِ من ريح المسك والصيامُ جنَّةٌ، وإذا كانَ يومُ صومِ أحدِكم فلا يرفُث ولا يَصخَب، فإنْ سابَّهُ أحد أو قاتَلهُ فليَقُل: إني امرؤٌ صائم» متفق عليه.

الفصل الثانى

١٩٦٠ - * عن أبى هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ أوَّلُ ليلةٍ من شهرِ رمضانَ صُفِّدت الشياطينُ ومردةُ الجنِّ، وغلِّقَتْ أبوابُ النَّارِ فلم يُفتَح منها بابٌ، وفُتِحت أبوابُ الجنَّة فلم يُغلَق منها بابٌ، ويُنادي مُنادٍ، يا باغي الخيرِ أقبِلْ، ويا باغي الشرِّ أقصر، ولله عُتقاءُ من النارِ وذلك كلَّ ليلةٍ». رواه الترمذى، وابن ماجه [١٩٦٠].

الجزاء عند لقاء الله تعالى، وهو فرح لا يكتنه كنهه، قوله: «الخلوف فم الصائم» «مح» : هو بضم الخاء تغير رائحة الفم، هذا هو الصواب الذى عليه الجمهور، وكثير يروونه بفتحها. قال الخطابى، وهو خطأ.

«قض» قوله: «أطيب» تفضيل لما يستكره من الصائم على أطيب ما يستلذ من جنسه -وهو المسك- ليقاس عليه ما فوقه من آثار الصوم ونتائجه. والرفث الفحش، والصَخَبُ الصِيَاحُ، والخصومة. والصَّخَابُ الصَيَّاحُ. «مظ» : الجُنَّة الترس، يحتمل أن يراد به أن الصوم يدفع الرجل عن المعاصي؛ لأنه يكسر النفس كما تدفع الجُنَّة السَّهمَ. وأن يراد به أن الصوم يدفع النار عن الصائم كالجنة، قيل فى قوله: «إنى امرؤ صائم»: يراد به القول باللسان؛ ليندفع عنه خصمه، أى إذا كنت صائمًا لا يجوز لى أن أخاصمك بالشتم والهذيان، وقيل: المراد به الكلام النفسي، بأن يتفكر فى نفسه أنه صائم لا يجوز له أن يغضب، ويهذي، ويسب.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «صفدت الشياطين» «نه»: أى شُدَّت، وأوثقت بالأغلال، يقال: صفدته والصَفَد والصفاد الشدُّ. والمردة جمع مارد، وهو العاتى الشديد، روى البيهقى عن الإمام أحمد عن الحليمى أنه قال: تصفيد الشياطين فى شهر رمضان، يحتمل أن يكون المراد به أيَّامَهُ خاصة، وأراد الشياطين التي هي مسترقة السمع، ألا تراه قال: «مردة الشياطين»؛ لأن شهر رمضان كان وقتًا لنزول القرآن إلى السماء الدنيا، وكانت

[١٩٦٠] يتقوى بالذى بعده.

١٩٦١ - * ورواه أحمد عن رجل، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. [١٩٦١].

الفصل الثالث

١٩٦٢ - * عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أتاكم رمضانُ شهرٌ مباركٌ، فرَضَ اللهُ عليكم صيامَهُ، تُفتح فيهِ أبوابُ السَّماءِ، وتُغلقُ فيه أبوابُ الجحيم وتُغَلُّ فيه مَرَدةُ الشياطين، لله فيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهرٍ، من حُرِمَ خيرَها فقد حُرِم». رواه أحمد، والنسائي[١٩٦٢].

١٩٦٣ - * وعن عبدالله بن عمرٍو: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الصيامُ والقرآنُ يشفعَانِ للعبدِ، يقولُ الصيامُ: أي ربِّ! إني منعتُه الطعامَ والشهواتِ بالنهارِ، فشفِّعني

الحراسة قد وقعت بالشهب، كما قال تعالى: ﴿حَفِظْنَاهَا﴾(١) الآية، والتصفيد في شهر رمضان مبالغة للحفظ، ويحتمل أن يكون المراد به أيَّامَهُ وبعده، والمعنى أن الشياطين لا يخلصون فيه من إفساد الناس ما يخلصون إليه في غيره؛ لاشتغال أكثر المسلمين بالصيام الذي فيه قمع الشهوات، وبقراءة القرآن وسائر العبادات، والله أعلم.

قوله: «يا باغي الخير» أي يا طالب الثواب أقبل، هذا أوانك، فإنك تعطى ثوابًا كثيرًا بعمل قليل، وذلك لشرف الشهر، ويا من يشرع ويسعى في المعاصي تب وارجع إلى الله تعالى، هذا أوان قبول التوبة، ولله عتقاء من النار، لعلك تكون من زمرتهم. والإشارة بقوله: «ذلك» إما إلى البعيد وهو النداء، أو إلى القريب وهو «ولله عتقاء». والإقصار الكف، يقال: أقصرت عنه، أي كففت.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «من حرم خيرها فقد حرم» اتحد الشرط والجزاء دلالة على فخامة الجزاء، أي حرم خيرًا كثيرًا، لا يقادر قدره، كقولهم: من أدرك الضمان فقد أدرك، والضمان مرعى.

الحديث الثاني عن عبدالله بن عمرو: قوله: «يقول الصيام»: الشفاعة والقول من الصيام

[١٩٦١] يتقوى بالذي بعده.

[١٩٦٢] يتقوى بشواهده.

(١) الحجر: ١٧.

فيه، ويقولُ القرآن: منعتُهُ النومَ بالليلِ فشفِّعني فيه، فيُشَفَّعانِ» رواه البيهقي في «شعب الإيمان». [١٩٦٣].

١٩٦٤ - * وعن أنس بن مالك، قال: دخلَ رمضانُ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذا الشَّهر قد حضركم، وفيهِ ليلةٌ خيرٌ من ألف شهرٍ، من حُرِمَها فقد حُرِمَ الخير كلَّه، ولا يحرَمُ خَيْرها إلا كلُّ محرومٍ». رواه ابن ماجه [١٩٦٤].

١٩٦٥ - * وعن سلمانَ الفارسيِّ، قال. خطَبنا رسولُ الله ﷺ فى آخر يومٍ من شعبانَ فقال: «يا أيُّها الناسُ، قد أظلَّكم شهرٌ عظيمٌ، شهرٌ مباركٌ، شهرٌ فيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهر، جعلَ اللهُ صيامَهُ فريضةً، وقيامَ ليله تطوعًا، من تقرَّبَ فيه بخصلةٍ من الخيرِ كان كمَنْ أدَّى فريضةً فيما سواه، ومَنْ أدَّى فريضةً فيه كان كمنْ أدَّى سبعينَ فريضةً فيما سواه. وهو شهر الصبرِ، والصبرُ ثوابهُ الجنَّةُ، وشهرُ المواساةِ، وشهرٌ يزادُ فيه رزقُ المؤمنِ، من فطَّر فيه صائمًا كانَ لهُ مغفرةً لذنوبه، وعتْقَ رقبته منَ النارِ، وكانَ له مثلُ أجرهِ من غيرِ أن ينتقص من أجرهِ شيءٌ» قلنا: يا رسولَ الله! ليس كلُّنا نجدُ ما نَفطر به الصائم. فقال رسول الله ﷺ: «يعطى الله هذا الثوابَ من فطَّر

والقرآن إما أن يؤول، أو يجرى على ما عليه النص.. هذا هو المنهج القويم، والصراط المستقيم فإن العقول البشرية تتلاشى وتضمحل عن إدراك العوالم الإلهية، ولا سبيل لها إلا الإذعان له، والإيمان به، ومن تأول ذهب إلى أنه استعيرت الشفاعة، والقول للصيام والقرآن لإطفاء غضب الله، وإعطاء الكرامة، ورفع الدرجات، والزلفى عند الله، والقرآن هنا عبارة عن التهجد، والقيام بالليل، كما عبر به عن الصلاة فى قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾(١) وإليه الإشارة بقوله: «ويقول القرآن: منعته النوم بالليل».

الحديث الثالث عن أنس رضى الله عنه: قوله: «إلا كل محروم» أى كل [محارف]* لا حظ له من السعادة، والمراد من قوله: «من حرمها» من حرم لطف الله وتوفيقه، ومنع عن الطاعة فيها، والقيام بها.

[١٩٦٣] قال الشيخ: ورواه أحمد والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

[١٩٦٤] قال الشيخ: وإسناده حسن.

(١) الإسراء: ٧٨.

* فى اللسان: «والمُحارفُ»: الذي لا يصيب خيراً من وجه توجه له.

صائمًا على مذقة لبنٍ، أو تمرة أو شربة من ماء، ومن أشبعَ صائمًا؛ سقاهُ الله من حوضي شَرْبةً لا يَظمأُ حتى يدخُلَ الجنَّةَ. وهو شهرٌ أوَّلُهُ رحمةٌ، وأوسطهُ مغفرةٌ، وآخرهُ عِتقٌ من النَّار. ومن خفَّفَ عن مملوكِهِ فيه؛ غفرَ الله لهُ وأعتقهُ من النار». [١٩٦٥].

١٩٦٦ - * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا دخلَ شهرُ رمضانَ أطلقَ كلَّ أسيرٍ وأعطى كل سائلٍ. [١٩٦٦].

١٩٦٧ - * وعن ابنِ عمرَ، أنَّ النبى ﷺ قال: « إنَّ الجنَّةَ تُزَخْرَفُ لرمضانَ من رأسِ الحولِ إلى حولِ قابلٍ» قال: «فإذا كان أوَّلُ يومٍ من رمضانَ هبَّتْ ريحٌ تحت العرشِ من ورَقِ الجنَّةِ على الحورِ العينِ، فيقُلنَ: يا رب؛ اجعَلْ لنا من عبادكَ أزواجًا تقَرُّ بهم أعيُنُنا، وتقرُّ أعينُهُم بنا». [١٩٦٧]

روى البيهقي الأحاديث الثلاثة في «شعب الإيمان».

١٩٦٨ - * وعن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يُغفَرُ لأمَّتهِ في آخرِ ليلةٍ في رمضانَ». قيل: يارسولَ الله ! أهيَ ليلةُ القدرِ؟ قال: «لا، ولكنَّ العاملَ إنما يُوَفَّى أجرَه إذا قضى عمَلَه». رواه أحمد.

الحديث الرابع إلى السادس عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «تقرُّ بهم أعيننا» هو إما من القر البَرد، أو من القرار، فالأول كناية عن السرور، والفرح. وحقيقته: أبرد الله دمعةعينه؛ لأن دمعة الفرح والسرور باردة. والثانى عبارة عن بلوغ الأمنية ورضاه بها؛ لأن من فاز ببغيته تقر نفسه ، ولا تستشرف عينه إلى مطلوبه لحصوله.

الحديث السابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله «لأمته» هو حكاية معنى ما تلفظ به ﷺ لا لفظه. قوله: «ولكن العامل» استدراك لسؤالهم عن سبب المغفرة، كأنهم ظنوا أن الليلة الأخيرة وهى ليلة القدر سبب للغفران، فبيَّن ﷺ أن سببها فراغ العبد من العمل، وهو مطرد فى كل عمل.

[١٩٦٥] قال الشيخ : وإسناده ضعيف.

[١٩٦٦] قال الشيخ : وإسناده ضعيف.

[١٩٦٧] شعب الإيمان (٣/ ٣١٢)، وفيه الوليد الدمشقى قال أبو حاتم: صدوق، وقال الدارقطنى وغيره متروك.

(١) باب رؤية الهلال

الفصل الأول

١٩٦٩ - * عن ابن عمرَ، قال، قال رسولُ الله ﷺ: «لاتصوموا حتى ترَوا الهلالَ، ولاتُفْطِروا حتى تروه، فإنْ غُمَّ عليكُم فاقدرُوا له». وفي رواية قال: «الشهرُ تسعٌ وعِشرونَ ليلةً، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فأكمِلوا العِدَّةَ ثلاثين». متفق عليه.

١٩٧٠ - * وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «صوموا لرؤيَتِهِ وأفطروا لرؤيتِه، فإنْ غُمَّ عليكم فأكمِلوا عدَّةَ شعبانَ ثلاثينَ». متفق عليه.

باب رؤية الهلال

الفصل الأول

الحديث الأول عن ابن عمر رضي الله عنهما: قوله: «لاتصوموا» «قض»: هو نهى عن الصوم على أنه قصد صوم رمضان إلا [بثبت]*، وهو أن يرى هو، أو من يثق عليه. والمنفرد بالرؤية إذا لم يحكم بشهادته يجب عليه عندنا أن يصوم رمضان، ويسر بإفطار عيده.

قوله: «فإن غم عليكم» أى غُطِيَّ الهلال بغيم من غممت الشيءَ إذا غطيته. وفيه ضمير الهلال. ويجوز أن يسند إلى الجار والمجرور بمعنى إن كنتم مغمومًا عليكم، وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه. «فاقدرُوا» أى قدروا عدد الشهر الذى كنتم فيه ثلاثين يومًا، إذ الأصل بقاء الشهر ودوام خفاء الهلال ما أمكن. «حس»: قال ابن شريح: «فاقدروا» خطاب لمن خصه الله بهذا العلم، وقوله: «فأكملوا العدة» خطاب للعامة.

الحديث الثانى عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «صوموا لرؤيته» اللام فيه للوقت كما فى قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾(١) أى وقت دُلوكها، يبينه حديث أبى البخترى فى الفصل الثالث مُدَّة للرؤية. قال القاضى عياض: أطال مدته إلى الرؤية. وقولك: جئته لثلاث خلون من شهر كذا. ويحتمل أن يكون بمعنى «بعد». قال المالكى: اللام تجيء بمعنى «بعد»، قال المالكى: اللام فى قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾(١) بمعنى «بعد» أى بعد زوالها، كقول الشاعر:

---

(١) الإسراء: ٨٧.

* فى اللسان «الثَّبَتُ» بالتحريك الحجة والبينة.

١٩٧١ - * وعن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنا أُمَّةٌ أُمِّيةٌ، لانكتبُ ولانحسُبُ، الشهر هكذا وهكذا وهكذا» وعقَدَ الإِبهامَ في الثالثة. ثمَّ قال: «الشهرُ هكذا وهكذا وهكذا» يعنى تمامَ الثلاثين، يعني مرَّةً تسعًا وعشرين، ومرَّةً ثلاثين. متفق عليه.

١٩٧٢ - * وعن أبي بكرة، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : «شهرا عيدٍ لايَنْقُصانِ: رمضانُ وذو الحجَّة». متفق عليه.

رأينا أخاه فلما تفرقنا كأنى ومالكًا لطول اجتماع لم نبت ليلة معًا

والضمير راجع إلى الهلال وإن لم يجر له ذكر؛ لدلالة السياق عليه كقوله تعالى: ﴿ولأبويه لكلِّ واحدٍ منهُمَا السُّدُسُ﴾(١) أى لأبوى الميت.

الحديث الثالث عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «إنَّا أُمَّة أُميَّةٌ» «إنا» كناية عن جيل العرب، وقوله: «لانكتب ولانحسب» بيان لقوله: «أمية» وهذا البيان، ثم الإشارة باليد، ثم القول باللسان، ينبهك على أن الاستقصاء فى معرفة الشهر ليس إلى الكتاب والحساب، كما عليه أهل النجامة. «مظ»: إنما قيل لمن لايكتب ولايقرأ: أميٌّ، لأنه منسوب إلى أمة العرب، وكانوا لايكتبون، ولايقرأون. ويقال: إنما قيل له: أمى على معنى أنه باق على الحال التى ولدته أمه، لم يتعلم قراءة ولاكتابًا.

قوله: «يعنى تمام ثلاثين» هو من كلام الراوى، وهو مقابل لقوله: «وعقد الإبهام فى الثالثة» يريد أنه ﷺ عقد الإبهام فى المرة الأولى، وأرسلها فى المرة الثانية. ولما أراد الراوى مزيد التوضيح والبيان، قال: يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين تأسيًا بالنبى ﷺ فى الإيضاح والتكرير فيه بأقصى الإمكان برسول الله ﷺ.

الحديث الرابع عن أبى بكرة: قوله: «شهرا عيد لاينقصان» «تو»: قيل فيه وجوه: فمنهم من قال: لاينقصان معًا فى سنة واحدة، حملوه على غالب الأمر. ومنهم من قال: إنه أراد به تفضيل العمل فى العشر من ذى الحجة، وأنه لاينقص فى الأجر والثواب عن شهر رمضان. ومن قائل ثالث: أنهما لايكونان ناقصين فى الحكم وإن وجدا ناقصين فى عدد الحساب، وهذا الوجه أقوم الوجوه وأشبهها بالصواب. وذكر فى النهاية الوجوه، ثم قال: يعنى لاينقصان فى الحكم وإن نقصا فى العدد، أى لايعرض فى قلوبكم شك إذا صمتم تسعة وعشرين يومًا، أو وقع فى يوم الحج خطأ لم يكن فى نسككم نقص.

وأقول: ظاهر سياق الحديث فى بيان اختصاص الشهرين بمزية ليست فى سائرها، وليس

---

(١) النساء: ١١

١٩٧٣ - * وعن أبي هريرة ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتقدَّمَنَّ أحدُكم رمضانَ بصومِ يومٍ أو يومينِ، إلا أنْ يكونَ رجلٌ كانَ يصومُ صومًا؛ فَلْيصُم ذلكَ اليومَ» متفق عليه.

الفصل الثاني

١٩٧٤ -* عن أبى هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انتصفَ شعبان؛ فلا تصومُوا». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي.[١٩٧٤]

المراد أن ثواب الطاعة فى سائرهما قد ينقص دونهما. فينبغى أن يحمل على الحكم، ورفع الجناح والحرج. عما عسى أن يقع فيه خطأ فى الحكم؛ لاختصاصهما بالعيدين، وجواز احتمال الخطأ فيهما، ومن ثم لم يقل: شهر رمضان وذي الحجة، والله أعلم.

الحديث الخامس عن أبى هريرة رضي الله عنه قوله: «لايتقدمن» «مظ»: يكره صوم آخر شعبان يومًا أو يومين، وعلته أن الرجل ينبغى له أن يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط، كيلا يثقل عليه دخول رمضان. وقيل: علتها اختلاط صوم النفل بالفرض؛ فإنه يورث الشك بين الناس، فيقولون: لعله رأى هلال رمضان حتى يصوم فيوافقه بعض الناس على ظن أنه رأى الهلال. هذا النهى فى النفل. وأما القضاء والنذر ففيه ضرورة؛ لأنهما فرض، وتأخيره غير مرضى. وأما الورد: فتركه أيضًا شديد عند من ألفه.

وأقول: إن النبى ﷺ أمر بالصوم، وقيده بالرؤية، فهو كالعلة للحكم، فمن تقدمه بصوم يوم أو يومين، فقد حاول الطعن فى العلة، وتقدم بين يدى الله ورسوله فى الحكم، وإليه الإشارة بقوله: «من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى أبا القاسم» ومن أتى بالقضاء والنذر والورد أمن من ذلك، وقد نهى الله تعالى عن التقدم على ما يحكمه رسول الله ﷺ، قيل: حكمه فى قوله تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدي الله ورسوله﴾(١).

الفصل الثاني

الحديث الأول عن أبى هريرة رضي الله عنه: قوله: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا» «قض»: المقصود من النهى استجمام من لم يقو على تتابع الصيام الكثير، فاستحب الإفطار فيها كما استحب إفطار عرفة للحاج ليقوى على الدعاء، وأما من لم يضعف به، فلا يتوجه النهى إليه، ورسول الله ﷺ جمع بين صوم الشهرين معًا.

[١٩٧٤] صحيح. انظر صحيح الجامع (٣٩٧).

(١) الحجرات: ١.

١٩٧٥ - * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحصُوا هلالَ شعبانَ لرمضانَ». رواه الترمذي.[١٩٧٥]

١٩٧٦ - * وعن أمِّ سلمةَ، قالت: ما رأيت النبيَّ ﷺ يصومُ شهرينِ متتابعينِ إلا شعبانَ ورمضانَ. رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.[١٩٧٦]

١٩٧٧ - * وعن عمَّارِ بن ياسرٍ [رضي الله عنهما]، قال: من صامَ اليومَ الذي يُشَكُّ فيه فقد عصى أبا القاسمِ ﷺ. رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه ، والدارمي.[١٩٧٧]

١٩٧٨ - * وعن ابن عبَّاسٍ، قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إني رأيتُ الهلالَ- يعني هلالَ رمضانَ - فقال: «أتشهدُ أن لا إله إلا الله؟» قال: نعم، قال: «أتشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله؟» قال: نعم . قال: «يابلال! أذِّنْ في النَّاسِ أن يَصُوموا غداً». رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي.[١٩٧٨]

١٩٧٩ - * وعن ابن عمرَ، قال: تراءى النَّاسُ الهلالَ فأخبرتُ رسولَ الله ﷺ أنِّي رأيتُه، فصامَ وأمرَ الناسَ بصيامِه. رواه أبو داود، والدارمي.[١٩٧٩]

الحديث الثاني عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «أحصوا» أى عُدُّوا، والإحصاء أبلغ فى الضبط كما مر؛ لما فيه من إفراغ الجهد فى العد، ومن ثم كنى عنه بالطاقة فى قوله: «استقيموا ولن تحصوا».

الحديث الثالث والرابع عن عمار قوله: «اليوم الذى يشك فيه» وإنما أتى بالموصول ولم يقل: «يوم الشك» مبالغة، وإن صوم يوم يشك فيه أدنى شك، سبب لعصيان من كنيته أبو القاسم الذى يقسم بين عباد الله حكم الله بحسب قدرهم واقتدارهم، فكيف بمن صام يوما الشك فيه قائم ثابت؟ ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلاتركَنوا إلَى الذين ظَلَموا فتمسَّكُم النَّارُ﴾ (١) أى إلى الذين أونس منهم أدنى الظلم، فكيف بالظالم المستَمر عليه؟.

الحديث الخامس عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «أن يصوموا غداً» «أن» مصدرية، والجار محذوف، أى أذن فيهم بصوم الغد. «مظ»: فى الحديث دليل على أن الرجل إذا لم يعرف منه فسق تقبل شهادته، وعلى أن شهادة الواحد مقبولة في هلال رمضان.

الحديث السادس عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «تراءى» «مظ»: الترائى أن يرى

[١٩٧٥] حسن. انظر صحيح الجامع (١٩٨).
[١٩٧٦]صحيح. انظر صحيح أبى داود (٢٠٤٨) بنحوه وصحيح ابن ماجه (١٣٣٦).
[١٩٧٧] صحيح. انظر صحيح الترمذى (٥٥٣).
[١٩٧٨] ضعيف . انظر ضعيف أبى داود (٤٠٢ , ٤٠٣)، وابن ماجه (١٦٤٥)، الإرواء (٩٠٧).
[١٩٧٩] صحيح. انظر صحيح أبى داود (٢٠٥٢)
(١) هود: ١١٣.

الفصل الثالث

١٩٨٠ - * عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يتحفظُ من شعبانَ مالا يتحفَّظُ من غيرِه. ثمَّ يصومُ لرؤيةِ رمضانَ، فإن غُمَّ عليه عَدَّ ثلاثينَ يومًا ثم صامَ. رواه أبو داود. [١٩٨٠]

١٩٨١ - * وعن أبي البَخترِيِّ. قال: خرجنَا للعُمْرةِ فلما نزلْنَا ببطن نخلة، تراءينا الهلال. فقال بعضُ القوم: هو ابنُ ثلاث. وقال بعضُ القوم: هو ابنُ ليلتينِ، فلقينا ابنَ عبَّاس، فقلنا: إنا رأينا الهلالَ فقالَ بعضُ القومِ: هو ابنُ ثلاثٍ، وقالَ بعض القوم: هو ابن ليلتين. فقال: أيَّ ليلةٍ رأيتُموه؟ قلنا: ليلةَ كذا وكذا. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ مدَّه للرؤية فهو لليلةِ رأيتُموه.

وفي روايةٍ عنه. قال: أهلَلْنا رمضانَ ونحن بذاتِ عِرْقٍ، فأرسلْنا رجلا إلى ابنِ عبَّاسٍ يسأله، فقال ابنُ عبَّاسٍ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى قد أَمَدَّهُ لرؤيته، فإنْ أُغميَ عليكم فأكملوا العِدَّةَ. رواه مسلم.

بعض القوم بعضًا، والمراد منه هاهنا أنه اجتمع الناس لطلب الهلال، لقوله بعد ذلك: «فأخبرت رسول الله أنى رأيته».

الفصل الثالث

الحديث الأول عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «يتحفظ» أى يتكلف فى عد أيامه، ويحصيها، ولايهملها.

الحديث الثانى عن البخترى اسمه سعيد بن فيروز: قوله: «مده للرؤية» أى ضرب مدة رمضان زمان رؤية الهلال. وقوله: «أمده» قال القاضى عياض: معناه أطال مدته إلى الرؤية.

[١٩٨٠] صحيح. انظر صحيح أبي داود (٢٠٣٩).

(٢) باب
[في مسائل متفرقة من كتاب الصوم]
الفصل الأول

١٩٨٢ - * عن أنسٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «تَسحَّرُوا فإنَّ في السُّحور بركَةً». متفق عليه.

١٩٨٣ - * وعن عمرو بنِ العاصِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فصلُ ما بينَ صيامِنا وصيامِ أهلِ الكتابِ أَكْلَة السَّحَرِ». رواه مسلم.

١٩٨٤ - * وعن سهلٍ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لايَزالُ النَّاسُ بخَيرٍ ما عجَّلوا الفِطرَ». متفق عليه.

باب فى مسائل متفرقة من كتاب الصوم (١)

الفصل الأول

الحديث الأول عن أنس رضى الله عنه: قوله: «فإن فى السحور بركة» «نه»: السحور- بالفتح - اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب، و - بالضم - المصدر. والفعل نفسه، وأكثر ما يروى بالفتح. وقيل : إن الصواب بالضم؛ لأنه بالفتح الطعام. والبركة- الأجر والثواب- فى الفعل لا فى الطعام.

الحديث الثاني والثالث عن عمرو بن العاص: قوله: «فصل ما بين صيامنا» «تو»: «فصل» بالصاد المهملة، ومن الناس من يقول بالضاد المنقوطة تصحيفًا. و«أكلة». بفتح الهمزة، وهى المرة، والمعنى أن السحور هو الفارق بين صيامنا وصيام أهل الكتاب؛ لأن الله أباح لنا ماحرم عليهم، ومخالفتنا إياهم فى ذلك تقع موقع الشكر لتلك النعمة. ويدخل فى معناه حديث سهل بن سعد رضي الله عنه الذى يتلوه «لايزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»؛ لأن فيه مخالفة أهل الكتاب، وكانوا يؤخرون الإفطار إلى اشتباك النجوم.

ثم صار في ملتنا شعاراً لأهل البدعة، وهذه هى الخصلة التى لم يرضها رسول الله ﷺ.

وأقول: يشابه هذا التأخير تقديم صوم يوم أو يومين على صوم رمضان. وفيه أن متابعة الرسول ﷺ هى الطريق المستقيم، من تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو فى العبادة.

---

(١) ليس هذا العنوان موجودا في الأصل؛ وإنما نقلناه من شرح القاري في «مرقاة المفاتيح»

١٩٨٥ ـ * وعن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أقبلَ الليلُ منْ هاهُنا وأدْبرَ النَّهارُ منْ هَاهُنا وغربَتِ الشَّمسُ، فقدْ أفطرَ الصائِمُ». متفق عليه.

١٩٨٦ - * وعن أبي هريرةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عنِ الوِصالِ في الصَّوم. فقال له رجلٌ: إنَّكَ تُواصِلُ يارسولَ اللهِ! قال: «وأيُّكم مِثلي، إني أبيتُ يُطعِمُني ربِّي ويَسقِيني». متفق عليه.

الحديث الرابع عن عمر رضى الله عنه: قوله: «إذا أقبل الليل من ها هنا» أى أقبل ظلمة الليل من جانب المشرق، وأدبر ضوء النهار من جانب المغرب. وإنما قال: «وغربت الشمس» مع الاستغناء عنه؛ لبيان كمال الغروب، كيلا يظن أنه إذا غرب بعض الشمس جاز الإفطار. قوله: «فقد أفطر الصائم» «حس» و«نه»: أى صار مفطرًا حكمًا وإن لم يفطر حسًا، أو دخل فى وقت الإفطار، كما يقال: أمسى وأصبح، أى دخل فى وقت المساء والصباح.

قال أبو عبيد: فيه رد على المواصلين، أى ليس للمواصل فضل على الآكل؛ لأن الليل لايقبل الصوم، وأقول: ويمكن أن يحمل الإخبار على الإنشاء إظهارًا للحرص على وقوع المأمور به، أى إذا أقبل الليل فليفطر الصائم، وذلك أن الخيرية منوطة بتعجيل الإفطار فكأنه قد وقع وحصل، وهو يخبر عنه، ونحوه قوله تعالى: ﴿هَلْ أدلكُمْ عَلَى تجَارَةٍ تُنجيكُمْ منْ عَذَابٍ أَليم، تُؤْمنونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ﴾ (١) أى آمنوا وجاهدوا.

الحديث الخامس عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «نهى رسول الله ﷺ عن الوصال فى الصوم» «قض»: الوصال تتابع الصوم من غير إفطار بالليل، والموجب للنهى عنه إيراث الضعف، والسآمة، والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات، والقيام بحقوقها. وللعلماء اختلاف فى أنه نهى تحريم، أو تنزيه، والظاهر الأول. ويريد بقوله: «أيكم مثلى» الفرق بينه وبين غيره؛ لأنه سبحانه وتعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث أنه يشغله عن إحساس الجوع، والعطش، ويقويه على الطاعة، ويحرسه عن تحليل يفضى إلى كلال القوى، وضعف الأعضاء.

أقول: هذا أحد قولى الخطابى، والقول الآخر ذكر فى شرح السنة هو: أن يحمل على الظاهر، بأن يرزقه الله طعامًا وشرابًا ليالى صيامه، فيكون ذلك كرامة له. والقول الأول أرجح؛ لأن الاستفهام فى قوله: «أيكم مثلى» يفيد التوبيخ المؤذن بالبعد البعيد، وكذلك لفظة «مثلى» لأن معناه من هو على صفتى ، ومنزلتى، وقربى من الله تعالىﷺ ومن ثم اتبعه بقوله: «أبيت ويطعمنى» حال إن كانت تامة، وخبر إن كانت ناقصة.

---

(١) الصف: ١٠: ١١.

الفصل الثاني

١٩٨٧ - * عن حفصةَ [رضي اللهُ عنها]، قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لم يُجْمِعِ الصِّيامَ قبلَ الفجرِ فلا صيامَ له» رواه الترمذيُّ، وأبو داود، والنسائي، والدارمي، وقال أبو داود: وقَفَه على حفصةَ مَعْمَرٌ، والزُّبيدي، وابنُ عُيَيْنَةَ، ويونسُ الأيْلي كلُّهم عنِ الزُّهري.[١٩٨٧]

١٩٨٨ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سمِعَ النداءَ أحدُكم والإناءُ في يدِه، فلا يضعْهُ حتى يقضي حاجتَه منه». رواه أبو داود [١٩٨٨].

الفصل الثاني

الحديث الأول عن حفصة : قوله : «من لم يُجْمع الصيام» «قض»: يقال: أجمع على الأمر وأزمع عليه، إذا صمم عزمه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ﴾ (١) أى أحكموه بالعزيمة. وظاهره أنه لايصح الصوم لمن لم يعزم عليه من الليل قبل طلوع الفجر فرضًا كان أو نفلا، وإليه ذهب ابن عمر، وجابر بن زيد، ومالك، والمزنى، وداود. وذهب الباقون إلى صحة النفل بنية من النهار. وخصصوا هذا الحديث بما روى عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: «كان النبى ﷺ يأتينى، فيقول: أعندك غدانا؟ فأقول: لا، فيقول: «إنى صائم» وفى رواية «إذن صائم»، و«إذن» للاستقبال وهو جواب وجزاء.

واتفقوا على اشتراط التبييت فى كل فرض لم يتعلق بزمان بعينه، كالقضاء، والكفارة، والنذر المطلق. واختلفوا فيما له زمان معين، كزمان صوم رمضان، وشرطه الأكثرون فيه أخذًا بعموم الحديث، غير أن مالكًا وإسحاق وأحمد فى إحدى الروايتين عنه قالوا: لو نوى أول ليلة من رمضـــان صيام جميع الشهر أجزأه لأن صوم الكل كصوم يوم، وهو قياس لايقابل النص.

الحديث الثانى عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «إذا سمع النداء أحدكم» إلى آخره، يشعر دليل الخطاب بأنه لم يفطر إذا كان الإناء فى يده، وقد سبق أن تعجيل الإفطار مسنون. لكن هذا من مفهوم اللقب فلا يعمل به. «خط»: هذا بناء على قوله ﷺ: «إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم» أو يكون معناه أن يسمع النداء، وهو يشك فى

[١٩٨٧] صحح الشيخ إسناده.

[١٩٨٨] صحح الشيخ إسناده.

(١) يوسف: ١٠٢.

١٩٨٩ - * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: أحبُّ عِبادي إليَّ أعجلُهمْ فطرًا». رواه الترمذي[١٩٨٩].

١٩٩٠ - * وعن سَلمان بنِ عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ «إذا أفطَرَ أحدُكم فليُفطِرْ على تمرٍ، فإنَّه بَرَكةٌ، فإنْ لم يجِدْ فليُفطِرْ على ماء، فإنَّه طَهورٌ». رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وابنُ ماجه، والدارميُّ. ولم يذكرْ «فإنَّه برَكةٌ» غيرُ الترمذيِّ [١٩٩٠].

الصبح، مثل أن تكون السماء مغيمة، فلا يقع له العلم بأذانه أن الفجر قد طلع لعلمه أن دلائل الفجر معدومة، ولو ظهرت للمؤذن لظهرت له أيضًا. فأما إذا علم انفجار الصبح فلا حاجة إلى أذان الصارخ؛ لأنه مأمور بأن يمسك عن الطعام والشراب إذا تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر.

الحديث الثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «أحب عبادى إلى أعجلهم فطرًا» «مظ»: يعنى من هو أكثر تعجيلا فى الإفطار، فهو أحب إلى الله تعالى. ولعل محبة الله تعالى إياه لمتابعة سنة رسوله ﷺ، ولأنه إذا أفطر قبل الصلاة تمكن من أداء الصلاة بحضور القلب . «تو»: أى أحب عبادى إليَّ من يخالف أهل البدعة فيما يعتقدون من وجوب التأخير. ويحتمل أنه أراد به جمهور هذه الأمة الذين يتدينون بشريعة محمد ﷺ، أى هم أحب إلى ممن كان قبلهم من الأمم، والأول أشبه.

وأقول: لعل الثانى أوجه، وذلك أنه ﷺ لما أراد أن يحث الناس على تعجيل الفطر، ويبين مكانته عند الله وصف المخلصين من عباده بذلك؛ ليكون ذريعة إلى المقصود، ونحوه قوله تعالى: ﴿الذينَ يَحْمِلونَ العرشَ ومَنْ حَوْلَه، يُسبِّحونَ بحمْدِ ربِّهِمْ، ويُؤمِنونَ بهِ﴾(١) وحملة العرش ليسوا ممن لايؤمنون، لكن ذكر الإيمان لشرفه، والترغيب فيه، ومن ثم خص المحبة بالذكر؛ لأن متابعة الحبيب توجب محبة الله تعالى ﴿قُلْ إنْ كُنتُم تُحبونَ الله فاتبعُونى يُحْبِبكُمُ اللهُ﴾(٢) وإلى هذا ينظر القول الأول للمظهر: هذا إذا أريد الاتصاف بالخير، وإن أريد التفضلة بين هذه الأمة وبين اليهود والنصارى، كان الوصف للتمييز. ويؤيده حديث أبى هريرة «لايزال الدين ظاهرًا ما عجل الناس الفطر؛ لأن اليهود والنصارى يؤخرون ».

الحديث الرابع عن سلمان بن عامر: قوله: «فإنه بركة» أى فإن فى الإفطار على التمر ثوابًا

[١٩٨٩] إسناده ضعيف.

[١٩٩٠] قال الشيخ: وإسنادهم صحيح.

(١) غافر: ٧ . (٢) آل عمران: ٣١.

١٩٩١ - * وعن أنسٍ، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يُفطِرُ قبلَ أنْ يُصليَ على رُطبات، فإنْ لم تكنْ فتُميراتٌ ، فإنْ لم تكن تُميرات حَسى حَسَوات منْ ماءٍ. رواه الترمذيُّ، وأبو داود. وقال الترمذيُّ: هذا حديث حسنٌ غريب[١٩٩١].

١٩٩٢ - * وعن زيدِ بنِ خالد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ فطَّرَ صائمًا، أو جهَّزَ غازيًا ، فلَه مثلُ أجرِه» رواه البيهقيُّ في «شعبِ الإيمان»، ومُحيي السُّنة في «شرحِ السُّنة»، وقال: صحيح[١٩٩٢].

١٩٩٣ - * وعن ابن عمرَ، قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا أفطرَ قال: «ذهبَ الظَّمأ، وابتَلَّتِ العُروقُ، وثبَتَ الأجرُ إنْ شاءَ اللهُ» رواه أبو داود[١٩٩٣].

١٩٩٤ - * وعن مُعاذِ بنِ زُهرةَ، قال: إنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا أفطرَ قال: «اللهُمَّ لكَ صُمْتُ، وعلى رِزْقِكَ أفطرْتُ» رواه أبو داود مُرسلا [١٩٩٤].

كثيرًا، ولإرادة الثواب وبركته علل الماء بالطُّهُورية؛ لأنه مزيل للمانع من أداء العبادة، ولهذا مَنَّ الله تعالى على عباده بقوله: ﴿وَأَنْزَلْنا منَ السَّماءِ ماءً طَهُورًا﴾(١).

الحديث الخامس والسادس عن زيد بن خالد: قوله: «من فطر صائمًا» نظم الصائم في سلك الغازي؛ لانخراطهما في معنى المجاهدة مع أعداء الله، وقدم الجهاد الأكبر.

الحديث السابع عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «ثبت الأجر» بعد قوله: «ذهب الظمأ» استبشار منهم؛ لأن من فاز ببغيته، ونال مطلوبه بعد التعب والنصب، وأراد أن يستلذ بما أدركه مزيد استلذاذ، ذكر تلك المشقة، ومن ثم حَمدَ أهل السعادة فى الجنة بعد ما أفلحوا بقولهم: ﴿الحَمدُ لله الذى أذْهَبَ عنَّا الحزَنَ، إنَّ ربنَا لغَفورٌ شكُورٌ﴾(٢).

الحديث الثامن عن معاذ بن زهرة: قوله: «اللهم لك صمت» قدم الجار والمجرور فى القرينتين على العامل دلالة على الاختصاص، إظهارًا للإخلاص في الافتتاح، وإبداء لشكر الصنيع المختص به فى الاختتام.

[١٩٩١] قال الشيخ: وإسناده جيد.

[١٩٩٢] وصححه الشيخ.

[١٩٩٣] قال الشيخ: وإسناده حسن.

[١٩٩٤] قال الشيخ: له شواهد يقوى بها.

(١) الفرقان: ٤٨ . (٢) فاطر: ٣٤.

الفصل الثالث

١٩٩٥ - * عن أبي هريرةَ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لايزالُ الدِّينُ ظاهرًا ما عجَّلَ النَّاسُ الفطرَ؛ لأنَّ اليهودَ والنَّصارى يؤَخِّرونَ» رواه أبو داود، وابنُ ماجه[١٩٩٥].

١٩٩٦ - * وعن أبي عطيَّةَ، قال: دخلتُ أنا ومسروقٌ على عائشةَ، فقُلنا: يا أُمَّ المؤْمنينَ! رجُلانِ منْ أصحابِ محمَّدٍ ﷺ: أحدُهما: يُعجِّلُ الإفطارَ ويُعجِلُ الصلاةَ، والآخر: يُؤَخِّرُ الإِفطارَ ويُؤَخِّرُ الصَّلاةَ. قالتْ: أيهُّما يُعجِّلُ الإِفطارَ ويُعجِّلُ الصلاةَ؟ قُلنا: عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ، قالتْ: هكذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ. والآخرُ أبو موسى. رواه مسلم.

١٩٩٧- * وعن العِرباضِ بنِ ساريةَ، قال: دَعاني رسولُ الله ﷺ إلى السَّحورِ في رَمضانَ، فقال: «هَلُمَّ إلى الغَداء المباركِ». رواه أبو داود، والنسائي[١٩٩٧].

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «لأن اليهود والنصارى يؤخرون» فى هذا التعليل دليل على أن قوام الدين الحنيفى على مخالفة الأعداء من أهل الكتابين، وأن فى موافقتهم ثلما للدين، قال الله تعالى: ﴿يَأَيها الذيَن آمنُوا لاتتخذُوا اليهُودَ والنَّصَارى أَولِيَاءَ بعضُهُم أولِياءُ بعْضٍ ومنْ يتولهُمْ منكُمْ فإنهُ منهُمْ﴾(١).

الحديث الثاني عن أبى عطية رضى الله عنه: قوله: «رجلان» مبتدأ و«من أصحاب محمد» صفته، والخبر جملة قوله: «أحدهما يعجل الإفطار». قوله «هكذا صنع رسول الله ﷺ» يعنى تمسك ابن مسعود بالعزيمة فى السنة، وأبو موسى بالرخصة فيها.

الحديث الثالث عن العرباض بن سارية: قوله: «هلم إلى الغداء المبارك» «نه»: معناه تعال، وفيه لغتان: فأهل الحجار يطلقونه على الواحد، والجمع، والاثنين، والمؤنث، بلفظ واحد مبنى على الفتح، وبنى تميم تثنى، وتجمع ، وتؤنث.

[١٩٩٥] إسناده صحيح.

[١٩٩٧] قال الشيخ: إسناده حسن.

(١) المائدة: ٥١.

١٩٩٨ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ سَحورُ المؤْمن التَّمرُ». رواه أبو داود.

(٣) باب تنزيه الصوم

الفصل الأول

١٩٩٩ - * عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لم يدَعْ قوْلَ الزُّورِ والعمَلَ بهِ، فليسَ للهِ حاجةٌ في أنْ يدَعَ طَعامَه وشرابَه». رواه البخاريُّ.

الحديث الرابع عن أبى هريرة رضى الله عنه قوله «نعم سحور المؤمن التمر» وإنما مدحه فى هذا الوقت؛ لأن فى نفس السحور بركة، وتخصيصه بالتمر بركة على بركة، كما سبق «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر؛ فإنه بركة» ليكون المبدوء به والمنتهى إليه البركة.

باب تنزيه الصوم

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «قول الزور» الزور: الكذب، والبهتان، والعمل به، أى العمل بمقتضاه من الفواحش، ومما نهى الله عنه. «قض»: المقصود من إيجاب الصوم وشرعيته، ليس نفس الجوع والعطش، بل ما يتبعه من كسر الشهوات، وإطفاء ثائرة الغضب، وتطويع النفس الأمارة للنفس المطمئنة، فإذا لم يحصل له شىء من ذلك، ولم يكن له من صيامه إلا الجوع والعطش، لم يبال الله تعالى بصومه، ولاينظر إليه نظر قبول. وقوله: «فليس لله حاجة» مجاز عن عدم الالتفات والقبول، والميل إليه، نفى السبب وأراد نفى المسبب.

«تو»: والمعنى إن الله لايبالى بعمله ذلك؛ لأنه أمسك عما أبيح له فى غير حين الصوم، ولم يمسك عما حرم عليه فى سائر الأحايين. وأقول: لما دل قوله تعالى: «الصوم لى وأنا أجزى به» على شدة اختصاص الصوم به من بين سائر العبادات، وأنه مما يبالى ويحتفل به، فرع عليه قوله: «فليس لله حاجة فى أن يترك صاحبه الطعام والشراب» وهو من **الاستعارة التمثيلية**، شبه حالته عز وجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحالة من افتقر إلى أمر لاغنى له عنه، ولايتقوم إلا به، ثم أدخل المشبه فى جنس المشبه به، واستعمل فى المشبه ما كان مستعملا فى المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة، لكمال الاعتناء والاهتمام.

وفي الحديث دليل على أن الكذب والزور أصل الفواحش، ومعدن المناهي، بل قرين

٢٠٠٠ - * وعن عائشةَ، قالتْ: كانَ رسولُ الله ﷺ يقبِّلُ ويُباشِرُ وهوَ صائِمٌ، وكانَ أملَكَكم لأرَبِه. متفق عليه.

٢٠٠١ - * وعنها، قالتْ: كانَ رسولُ اللهﷺ يُدرِكُه الفجرُ في رمضانَ وهوَ جُنُبٌ منْ غيرِ حُلُمٍ، فيغتَسِلُ ويصومُ. متفق عليه.

الشرك، قال تعالى: ﴿فاجْتنبواُ الرجْسَ منَ الأوثانِ واجتنُبوا قوْلَ الزُّورِ﴾ (١) وقد علم أن الشرك مضاد الإخلاص، وللصوم مزيد اختصاص بالإخلاص، فيرتفع بما يضاده. والله أعلم.

الحديث الثانى عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «وكان أملككم لأربه» «نه»: أى لحاجته، يعنى أنه كان غالبًا على هواه. وأكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء يعنون الحاجة، وبعضهم يروونه بكسر الهمزة وسكون الراء، وله تأويلان أحدهما: أنه الحاجة، يقال: فيها الإرب، والإرب، والإربة والمأربة. والثانى: أرادت به العضو، وعنت به من الأعضاء الذكر خاصة، كذا ذكر فى شرح السنة والفائق.

«تو»: حمل الأرْب- ساكنة الراء- على العضو فى هذا الحديث غير سديد، لايعبر به إلا جاهل بوجوه حسن الخطاب، مائل عن سنن الأدب ونهج الصواب. وأقول: ولعل ذلك مستقيم؛ لأن الصديقة رضى الله عنها ذكرت أنواع الشهوة مترقية من الأدنى إلى الأعلى، فبدأت بمقدمتها التى هى القبلة، ثم ثنت بالمباشرة من نحو المداعبة والمعانقة، وأرادت أن تعبر عن المجامعة كنَّتْ عنها بالأرب، وأى عبارة أحسن منها.

«حس»: اختلف أهل العلم فى جواز القبلة للصائم، فرخص عمر بن الخطاب وأبو هريرة، وعائشة رضى الله عنهم. وقال الشافعى رضى الله عنه: لا بأس بها إذا لم تحرك القبلة شهوته. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: يكره ذلك للشباب، ويرخص فيه للشيوخ.

الحديث الثالث عن عائشة رضي الله عنها: قوله: «من غير حُلمٍ» صفة مميزة للجنب. «غب»: سميت الجنابة جنابة؛ لكونها سببًا لتجنب الصلاة ، والطواف، ونحوهما في حكم الشرع وذلك بإنزال الماء، أو بالتقاء الختانين. «حس»: ظاهر الحديث قول عامة أهل العلم. قالوا: من أصبح جنبًا اغتسل وأتم صومه. وعن النخعى: أنه يجزئه التطوع، ويقضى الفريضة.

أقول: ظاهر الحديث موافق لنص الكتاب ﴿ فَالآنَ باشرُوهنَّ- إلى قوله -ثُمَّ أتموُا الصيَامَ إلى الليْلِ﴾(٢) ؛لأن المباشرة إذا كانت مباحة إلى الانفجار لم يمكنه الاغتسال إلا بعد الصبح.

---

(١) الحج: ٣٠

(٢) البقرة: ١٨٧.

٢٠٠٢ - * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: إنَّ النبيَّ ﷺ احتجَمَ وهوَ مُحرِمٌ، واحتجَمَ وهوَ صائِمٌ. متفق عليه.

٢٠٠٣ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ نسِيَ وهوَ صائِمٌ فأكلَ أو شرِبَ، فلْيُتِمَّ صوْمَه، فإنَّما أطعمَه اللهُ وسَقاه». متفق عليه.

٢٠٠٤- * وعنه، قال بَينما نحنُ جُلوسٌ عندَ النبيِّ ﷺ إذْ جاءَه رجلٌ فقال: يارسولَ الله ! هلَكْتُ. قال: «مالَكَ؟» قال: وقَعتُ على امرأتي وأنا صائِمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هلْ تجِدُ رقَبَةً تُعتقُها؟» قال: لا، قال: «فهلْ تستَطيعُ أن تصومَ شهرَيْنِ مُتتابعينِ؟» قال: لا. قال «هلْ تجدُ إطْعامَ ستِّينَ مسكينًا؟» قال: لا. قال:

الحديث الرابع عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «احتجم وهو محرم» «مظ»: تجوز الحجامة للمحرم بالحج والعمرة بشرط ان لاينتف شعرًا، وكذلك يجوز للصائم الحجامة من غير كراهية عند أبي حنيفة، ومالك، والشافعى رضي الله عنهم. وقال الأوزاعى: يكره للصائم الحجامة مخافة الضعف. وقال أحمد: يبطل صوم الحاجم والمحجوم، ولا كفارة عليهما. وقال عطاء: يبطل صوم المحجوم، وعليه الكفارة.

الحديث الخامس عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «فإنما أطعمه الله وسقاه» «إنما» للحصر، أى ما اطعمه ولاسقاه أحد إلا الله، فدل على أن هذا النسيان من الله، ومن لطفه في حق عباده تيسيرًا عليهم، ورفعًا للحرج. وعلى هذا قضاء الصلاة بعد النسيان.

«مظ»: الأئمة الثلاثة يقولون بظاهر الحديث، ويقول مالك بالبطلان. «شف» إطلاق هذا الحديث يدل على أنه لايفطر الصوم النسيان، وإن أكل أو شرب كثيرًا، وفى الكثير قول.

الحديث السادس عن أبى هريرة رضى الله عنه : قوله: «وأنا صائم» وفى أكثر نسخ المصابيح «وقعت على امرأتى وأنا صائم فى نهار رمضان». «تو»: الرجل على ما ضبطناه هو سلمة ابن صخر الأنصارى البياضى، وقيل: سليمان، وسلمة أصح، فكان قد ظاهر من امرأته خشية أن لايملك نفسه، ثم وقع عليها فى رمضان. كذا وجدناه فى عدة من كتب أصحاب الحديث، وعند الفقهاء: أنه أصابها فى نهار رمضان. «حس» و«قض»: رتب الثانى بالفاء على فقد الأول، ثم الثالث بالفاء على فقد الثانى، فدل على عدم التخيير، وقال مالك بالتخيير، وأن المجامع مخير بين الخصال الثلاث.

قوله: «بعرق» «نه»: هو زنبيل منسوج من خوص، وكل شيء مضفور، فهو عرق وعرقة

«اجلسْ» ومكثَ النبيُّ ﷺ، فبَينا نحنُ على ذلكَ، أتيَ النبيُّ ﷺ بعَرَقٍ فيهِ تمرٌ- والعَرَقُ: المكتَلُ الضَّخمُ - قال: «أينَ السَّائلُ؟» قال: أنا. قال: «خُذْ هذا فتصدَّقْ بهِ». فقال الرجلُ: أعلى أفقرَ مني يارسولَ اللهِ؟ فوَ اللهِ ما بَينَ لابَتَيها - يُريدُ الحرَّتَينِ - أهلُ بيتٍ أفقَر مِنْ أهلِ بَيتي. فضحِكَ النبيُّ ﷺ حتى بَدتْ أنيابُه، ثمَّ قال: «أطعِمْهُ أهلَكَ». متفق عليه.

الفصل الثاني

٢٠٠٥ - * عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُقبلُها وهوَ صائِمٌ، ويَمُصُّ لسانَها. رواه أبو داود[٢٠٠٥].

٢٠٠٦ - * وعن أبي هريرةَ، أنَّ رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ عن المباشرةِ للصَّائمِ، فرَخَّصَ له. وأتاهُ آخرُ فسألَه فنهاهُ، فإذا الذي رخَّصَ له شيخٌ وإذا الذي نهاهُ شابٌّ. رواه أبو داود[٢٠٠٦].

٢٠٠٧ - * وعنه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ذَرَعَه القيءُ وهوَ صائِمٌ، فليسَ عليهِ قضاءٌ، ومَنِ استَقاء عمدًا؛ فلْيَقضِ» رواه الترمذيُّ، وأبو داود، وابنُ

-بفتح الراء فيهما- «حس»: هو مكتل يسع خمسة عشر صاعًا. وفيه دلالة من حيث الظاهر على أن طعام الكفارة مد لكل مسكين، لايجوز أقل منه، ولايجوز أكثر. لأن كل صاع أربعة أمداد. وفيه دليل على أن العبرة فى الكفارات بحالة الأداء، وهو قول أكثر العلماء، وهو أظهر قولى الشافعى؛ لأن الرجل حالة ارتكاب المحظور لم يكن له شىءٌ، فلما تصدق عليه، أمره بأن يكفر، فلما ذكر حاجته أخرها عليه إلى الوجد. هذا التأويل أحسن من قول الزهرى: «هذا كان خاصًا بذاك الرجل» ومن قول قوم: «إنه منسوخ» إذ لا دليل لهما.

الفصل الثانى

الحديث الأول والثانى والثالث عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «من ذرعه القىء» «نه»: أى سبقه وغلبه في الخروج «حس»: العمل عند أهل العلم على هذا، وقالوا: من استقاء عمدًا فعليه القضاء، ومن ذرعه القىء فلا قضاء عليه. ولم يختلفوا فى هذا.

[٢٠٠٥] إسناده ضعيف.

[٢٠٠٦] قال الشيخ: فى إسناده ضعف.

ماجه، والدارميّ، وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ غريبٌ لانعرِفه إلا منْ حديثِ عيسى بنِ يونُسَ. وقال محمَّدُ- يعني البخاريَّ- : لا أراهُ محفُوظًا.

٢٠٠٨ - * وعن مَعدانَ بنِ طلحةَ، أنَّ أبا الدَّرداءِ حدَّثَه أنَّ رسولَ الله ﷺ قاء فأفطَرَ. قالَ: فلَقيتُ ثَوْبانَ في مسجدِ دمشقَ، فقلتُ: إنَّ أبا الدَّرداءِ حدَّثَني أنَّ رسولَ الله ﷺ قاء فأفطرَ. قال: صدَقَ، وأنا صَبَبْتُ لهَ وضوءَه. رواه أبو داود، والترمذيّ، والدارميّ.

٢٠٠٩ - * وعن عامرِ بنِ ربيعةَ، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ مالا أُحْصي يتسَوَّكُ وهوَ صائمٌ. رواه الترمذي، وأبو داود[٢٠٠٩].

٢٠١٠ - * وعن أنسٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ قال : اشْتكَيتُ عيني، أَفأكتحِلُ وأنا صائمٌ؟ قال: «نعم». رواه الترمذيُّ، وقال: ليسَ إسنادُه بالقويِّ، وأبو عاتكة الرَّاوي يُضعَّفُ.

وقال ابن عباس وعكرمة: الصوم مما دخل وليس مما خرج.

قوله «لا أراه محفوظًا» الضمير راجع إلى الحديث، وهو عبارة عن كونه منكرًا.

الحديث الرابع عن معدان بن طلحة رضي الله عنه: قوله: «قاء فأفطر» لعل الراوى رأى هذه الصورة فرواها، ولم يدر أنه ﷺ استقاء. وإنما أولنا هذا الحديث؛ لما مر «من ذرعه القيء فليس عليه قضاء»، أو كان متطوعًا.

قوله: «وضوءه» «مظ»: يعنى سكبت الماء على يده، حتى غسل يده وفمه. هذا تأويله عند الشافعى؛ لأن القيء لايبطل الوضوء عنده. وقال أبو حنيفة: يبطل القيء الوضوء.

الحديث الخامس عن عامر بن ربيعة: قوله: «يتسوك» ثانى مفعولى «رأيت»؛ لأنه خبر فى الحقيقة، و«ما» موصوفة، و«لا أحصى» صفتها، وهى ظرف لـ «يتسوك» أى رأيت النبى ﷺ متسوكًا مدة لا أقدر على عدها. «مظ»: لا يكره السواك للصائم فى جميع النهار، بل هو سنة عند أكثر العلماء، وبه قال أبو حنيفة، ومالك، لأنه تطهير. وقال ابن عمر: يكره بعد الزوال؛ لأن خلوف الصائم أثر العبادة، والخلوف يظهر عند خلو المعدة من الطعام، وخلو المعدة يكون عند الزوال غالبًا، وإزالة أثر العباة مكروهة، وبه قال الشافعى، وأحمد.

الحديث السادس عن أنس رضي الله عنه: قوله: «أفأكتحل وأنا صائم» «مظ»: الاكتحال للصائم غير مكروه وإن ظهر طعمه في الحلق، عند الأئمة الثلاثة، وكرهه أحمد.

[٢٠٠٩] إسناده ضعيف.

٢٠١١ - * وعن بعضِ أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: لقدْ رأيتُ النبيَّ ﷺ بالعَرَجِ يَصبُّ على رأسِه الماءَ وهوَ صائمٌ منَ العَطَشِ أو منَ الحَرِّ. رواه مالك، وأبو داود[٢٠١١].

٢٠١٢ - * وعن شدَّادِ بن أوْسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى رجلا بالبقيعِ، وهوَ يحتجِمُ، وهوَ آخذٌ بيدي لثمانيَ عشْرةَ خلَتْ منْ رمضانَ، فقال: «أفْطرَ الحاجمُ والمحجومُ». رواه أبو داود، وابنُ ماجه، والدارمي. قال الشيخُ الإمامُ مُحيي السنَّة، رحمة الله عليه. وتأوَّلَه بعضُ منْ رخَّصَ في الحجامة: أي تعرَّضا للإفطار: المحجومُ للضعفِ، والحاجِمُ؛ لأنَّه لا يأمَنُ مِنْ أنْ يصِلَ شيءٌ إلى جَوفِه بمصِّ الملازِمِ[٢٠١٢].

٢٠١٣ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أفطرَ يومًا منْ رمضانَ منْ غيرِ رُخصةٍ ولا مَرَضٍ لمْ يَقضِ عنه صومُ الدَّهرِ كلِّه وإنْ صامَه» رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، والدارميُّ، والبخاري في ترجمة باب، وقال الترمذيُّ: سمعتُ محمَّدًا- يعني البخاريَّ- يقول: أبو المطوِّسِ الراوي لا أعرفُ له غيرَ هذا الحديثِ.

الحديث السابع والثامن عن شداد بن أوس: قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم» «قض»: ذهب إلى ظاهر الحديث جمع من الأئمة، وقالوا: يفطر الحاجم والمحجوم، ومنهم أحمد، وإسحاق. وقال قوم منهم مسروق ، والحسن، وابن سيرين: تكره الحجامة للصائم، ولايفسد الصوم بها، وحملوا الحديث على التشديد، وأنهما نقصا أجر صيامهما، وأبطلاه بارتكاب هذا المكروه. وقال الأكثرون: لا بأس بها؛ إذ صح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم، وإليه ذهب مالك، والشافعى، وأصحاب أبى حنيفة رضى الله عنهم. وقالوا : معنى قوله: «أفطر» تعرض للإفطار كما يقال: هلك فلان إذا تعرض للهلاك، كما هو مشروح فى المتن.

الحديث التاسع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «لم يقض عنه صوم الدهر» «مظ»: يعنى لم يجد فضيلة الصوم المفروض بصوم النافلة، وليس معناه لو صام الدهر بنية قضاء يوم رمضان لايسقط عنه قضاء ذلك اليوم، بل يجزئه قضاء يوم بدلاً من يوم.

وأقول : هو من باب التشديد والمبالغة، ولذلك أكده بقوله: «وإن صامه» أى وإن صامه حق الصيام، ولم يقصر فيه، وبذل جهده وطاقته، كما فى قوله تعالى: ﴿اتقُوا اللهَ حقَّ

[٢٠١١] قال الشيخ: رواه أبو داود من طريق مالك، وإسناده صحيح.

[٢٠١٢] قال الشيخ: وإسناده صحيح.

٢٠١٤ - * وعنه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كم منْ صائمٍ ليسَ له منْ صيامِه إلا الظَّمأُ، وكم منْ قائمٍ ليسَ له منْ قيامِه إلا السَّهَر». رواه الدارمي.

وذُكِرَ حديثُ لَقيطِ بنِ صَبِرَةَ في «بابِ سننِ الوضوءِ»[٢٠١٤].

الفصل الثالث

٢٠١٥ - * عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ «ثلاثٌ لايفطِرْنَ الصَّائمَ: الحجامة، والقيء، والاحتلامُ» رواه الترمذي، وقال: هذا حديثٌ غيرُ محفوظٍ، وعبدُالرحمنِ بنُ زيدٍ الرَّاوي يُضعَّفُ في الحديث.

٢٠١٦ - * وعن ثابت البُنانيِّ، قال: سُئِلَ أنسُ بنُ مالك: كنتُم تكرهونَ الحجامةَ للصَّائِمِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ،؟ قال: لا؛ إلا منْ أجلِ الضَّعفِ. رواه البخاريُّ.

٢٠١٧ - * وعن البخاريِّ تعليقًا، قال: كانَ ابنُ عمرَ يحتجمُ وهوَ صائمٌ ثمَّ تركَه فكانَ يحتجمُ بالليلِ.

٢٠١٨ - * وعن عطاء، قال: إنْ مَضْمَضَ ثمَّ أفرغ مافي فيه من الماء، لايضيرُهُ أن يزدردَ ريقَه وما بقي في فيه، ولايمضَغُ العلَكَ، فإن ازدردَ ريقَ العِلكِ لا أقول: إنه يُفطِرُ، ولكن يُنْهَى عنه. رواه البخاري في ترجمة باب.

تقاته﴾(١). وريد فى المبالغة حيث أسند القضاء إلى الصوم إسنادًا مجازيًا، وأضاف الصوم إلى الدهر إجراء للظرف مجرى المفعول به؛ إذ الأصل لم يقض هو فى الدهر كله إذا صامه.

الحديث العاشر عن أبى هريرة رضى الله عنه قوله: «كم من صائم» إلى آخره. «مظ»: يعنى كل صوم لايكون خالصًا لله تعالى، ولامجتنبًا عن قول الزور، والكذب، والبهتان، والغيبة، ونحوها من المناهى، يحصل له الجوع والعطش، ولايحصل له الثواب، وكذا الحكم للقائم بالليل. أقول: ونحوها الصلاة فى الدار المغصوبة، وأداؤها بغير جماعة من غير عذر، فإنها تسقط القضاء، ولايترتب عليها الثواب.

الفصل الثالث

الحديث الأول إلى الرابع عن عطاء: قوله: «لايضيره أن يزدرد ريقه» زرد اللقمة يزرد بلعها، والإزدراد الابتلاع. قوله: «فى ترجمة باب» أى فى تفسيره، كما يقال: باب الصلاة، باب الصوم.

[٢٠١٤] قال الشيخ: وإسناده جيد.

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٤) باب صوم المسافر

الفصل الأول

٢٠١٩- * عن عائشةَ، قالت: إنَّ حمزةَ بنَ عمرٍو الأسلميَّ قال للنبيِّ ﷺ: أَصومُ في السَّفرِ وكانَ كثيرَ الصيام. فقال: «إِن شئت فصُمْ،وإِن شئتَ فأفطِرْ». متفق عليه.

٢٠٢٠- * وعن أبي سعيدٍ الخدري، قال: غزوْنا معَ رسولِ الله ﷺ لستَّ عَشْرَةَ مضت من شهرِ رمضانَ، فمنَّا منْ صامَ ومنَّا من أفطَر، فلم يَعِبِ الصَّائمُ على المفطرِ، ولا المفطرُ على الصَّائم. رواه مسلم.

٢٠٢١- * وعن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سفرٍ فرأى زِحامًا ورجلا قد ظُلِّلَ عليه، فقال: «ماهذا؟» قالوا: صائم. فقال: «ليس من البرِّ الصومُ في السَّفر». متفق عليه.

باب صوم المسافر

الفصل الأول

الحديث الأول عن عائشة رضي الله عنها: قوله: «إن شئت فصم» «حس» هذا التخيير قول عامة أهل العلم إلا ابن عمر، فإنه قال: إن صام فى السفر قضى فى الحضر، وإلا ابن عباس فإنه قال: لايجوز الصوم في السفر، وإلى هذا ذهب داود بن على من المتأخرين. ثم اختلفوا فى الأفضل منهما، فقال طائفة: الفطر أفضل، يروى ذلك عن ابن عمر، وذهب جماعة إلى أن الصوم أفضل لتبرئة الذمة، وهو قول مالك، والثورى، والشافعى، وأصحاب أبى حنيفة رحمهم الله. وقالت طائفة: أفضل الأمرين أيسرهما عليه، لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ اليسْرَ﴾[1] فاما الذى يجهده الصوم فى السفر ولايطيقه، فالأولى له أن يفطر؛ لقوله ﷺ حين رأى زحامًا، ورجلا قد ظلل عليه: «ليس من البر الصيام فى السفر»، وقوله ﷺ: «أولئك العصاة» فيمن بلغ أنهم قد صاموا، إن هذا فيمن لم يقبل قلبه رخصة الله تعالى، فأما من رأى الفطر مباحًا، وقوى على الصوم فصام، فهو أعجب إلى.

الحديث الثانى والثالث عن جابر رضى الله عنه: قوله: «قد ظلل عليه» كناية عن بلوغ الجهد، والطاقة فى تأثير العطش، وحرارة الصوم. قوله: «ليس من البر» «خط»: هذا كلام

---

(١) البقرة: ١٨٥.

٢٠٢٢- * وعن أنسٍ، قال: كنَّا معَ النبيِّ ﷺ فى السفر، فمنَّا الصَّائمُ ومنا المفطر، فنزلنا منزلا في يومٍ حارٍّ، فسقَطَ الصوَّامونَ، وقامَ المفْطِرون فضَرَبُوا الأبنيةَ وسَقَوا الرِّكابَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ذهبَ المفطرون اليومَ بالأجر». متفق عليه.

٢٠٢٣- * وعن ابن عبَّاسٍ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فصامَ حتى بلغَ عسْفان، ثمَّ دعا بماءٍ فَرَفَعَهُ إلى يدِه ليراهُ الناسُ فأفطر حتَّى قَدِمَ مكَة، وذلك في رمضانَ، فكانَ ابنُ عبَّاسٍ يقول: قد صامَ رسولُ الله ﷺ وأفطَر. فمنْ شاءَ صام ومن شاءَ أفطر. متفق عليه.

٢٠٢٤- * وفي روايةٍ لمسلم عن جابر [رضى الله عنه] أنه شرب بعد العصر.

خرج على سبب، فهو مقصور على من كان فى مثل حاله، كأنه قال: ليس من البر أن يصوم المسافر إذا كان الصوم يؤديه إلى مثل هذه الحالة، بدليل صيام النبى ﷺ فى سفره عام الفتح، وخبر حمزة الأسلمى، وتخييره إياه بين الصوم والإفطار، ولو لم يكن الصوم برًا لم يخيره فيه.

الحديث الرابع عن أنس رضى الله عنه: قوله: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر» فيه من المبالغة ما فيه، أى أنهم مضوا واستصحبوا معهم الأجر، ولم يتركوا لغيرهم شيئًا منه، كما فى قوله تعالى: ﴿ذَهَبَ اللهُ بِنورِهِمْ﴾(١). «الكشاف»: يقال: ذهب به إذا استصحبه ومضى معه، وهو مذهب المبرد، وقد تكلم فيه الأدباء، وأجبنا عن ذلك، ثم الذوق السليم والطبع المستقيم يحكم به فى هذا المقام، ولا يأباه إلا من له جمود.

الحديث الخامس عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «فرفعه إلى يده» «إلى يده» حال: أى رفع الماء منتهيًا إلى أقصى حد يده، أو تضمين، أى انتهى الرفع إلى أقصى غايتها ليراه الناس. «حس»: فيه دليل على أن من أصبح صائمًا فى رمضان فى السفر، جاز له أن يفطر، ولا فرق عند عامة أهل العلم بين من ينشىء السفر فى شهر رمضان، وبين من يدخل عليه شهر رمضان وهو مسافر، وقال عبيدة السلمانى: إذا أنشأ السفر فى شهر رمضان لايجوز له الإفطار لظاهر قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ منكُمُ الشَّهرَ فَلْيصُمْهُ﴾(٢) وهذا الحديث حجة على القائل، ومعنى الآية شهد الشهر كله، فأما من شهد بعضه فلم يشهد الشهر.

---

(١) البقرة: ١٧.

(٢) البقرة: ١٨٥.

الفصل الثاني

٢٠٢٥- * عن أنس بنِ مالكٍ الكعبيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ وضع عن المسافرِ شَطرَ الصلاةِ، والصومَ عن المسافرِ وعن المرضع والحُبلى». رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه [٢٠٢٥].

٢٠٢٦- * وعن سلمةَ بن المحبِّق، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من كان لهُ حمولة تأوي إلى شبعٍ فلْيَصُمْ رمضانَ من حيث أدركَه» رواه أبو داود .

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أنس رضي الله عنه: قوله: «والصوم عن المسافر» فإن قلت: إذا كان الصوم عطفا على شطر الصلاة، وقد قيد الفعل بقوله: «عن المسافر» فما فائدة إعادته فى المعطوف؟ قلت: ليس هذا العطف للانسحاب، بل هو عطف على سبيل التقدير ليصح عطف «عن المرضع» على «عن المسافر» لأن المرضع والحبلى لم يضع عنهما شطر الصلاة، كأنه قيل: وضع عن المسافر شطر الصلاة ، ووضع الصوم عن المسافر، والمرضع، والحبلى. ولو لم يعد قوله: «عن المسافر» لم يستقم، ولم يعلم حكم وضع الصوم عن المسافر.

«خط»: قد يجمع نظم الكلام أشياء ذات عدد مسوقة فى الذكر، متفرقة فى الحكم. وذلك أن الشطر الموضوع من الصلاة يسقط لا إلى قضاء، والصوم يسقط فى السفر، ثم يلزمه القضاء إذا أقام، والحامل والمرضع تفطران إبقاء على الولد، ثم تقضيان وتطعمان من أجل أن إفطارهما كان من أجل غير أنفسهما.

الحديث الثانى عن ابن المحبق بالحاء المهملة وبكسر الباء الموحدة وفتحها وبالتشديد-: قوله: «من كان له حمولة» «تو» و«قض» الحمولة - بفتح الحاء - كل ما يحمل عليه من إبل، أو حمار، وغيرهما. وفعول يدخله الهاء إذا كان بمعنى مفعول. و«أوى» لازم ومتعدٍ على لفظ واحد، وإن كان الأكثر فى المتعدى بالمد. وفى الحديث يجوز الوجهان، المعنى تؤوى صاحبها، أو يصاحبها، يعنى من كان له حمولة تأويه إلى حال شبع، ورفاهية ولم يلحقه فى سفره وعثاء ولا مشقة، فليصم رمضان، والأمر فيه محمول على الندب والحث على الأولى والأفضل، للنصوص الدالة على جواز الإفطار فى السفر مطلقًا.

«مظ»: الحمولة - بفتح الحاء- المركب، يعنى من كان راكبًا، وسفره قصير بحيث يبلغ

[٢٠٢٥] قال الشيخ: وإسناده جيد.

الفصل الثالث

٢٠٢٧- * عن جابرٍ: أن رسولَ الله ﷺ خرجَ عامَ الفتحِ إلى مكة في رمضانَ، فصامَ حتّى بلغَ كُراعَ الغَميم، فصامَ النَّاسُ، ثمَّ دعا بقَدَحٍ مِنْ ماءٍ فرفعَهُ، حتّى نظَرَ النَّاسُ إليه، ثمَّ شَرِبَ، فقيلَ لهُ بعدَ ذلكَ: إنَّ بعضَ الناسِ قدْ صامَ. فقال: «أولئك العصاةُ، أولئك العصاةُ». رواه مسلم.

٢٠٢٨- * وعن عبدِ الرحمنِ بن عوفٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صائمُ رمضانَ في السَّفَرِ كالمفْطِرِ في الحضرِ». رواه ابن ماجه. [٢٠٢٨]

إلى المنزل في يوم، فليصم رمضان، والمراد بقوله: «تأوى إلى شبع» الوصول إلى المنزل، يعني إذا كانت المسافة أقل من ستة عشر فرسخًا لايجوز الإفطار. وقال أبو داود: يجوز الإفطار في السفر أي قدرٍ كانَ.

أقول: لاشك أن الحديث فيه كناية، وإطلاق اللازم على الملزوم، ومن حقها الدلالة على المكنى عنه بحيث لايخفى على السامع عند إطلاق اللازم المراد. وهذا على الوجه الأخير غير مستقيم، والوجه هو الأول؛ لأنه من الكنايات المستحسنة عبر عن رفاهية الحال وعدم المشقة بهذه الألفاظ البليغة، فخص لفظ الحمولة ليدل على قوة الظهر وسهولة السير، ووصفها بالإيواء لصاحبها إلى الشبع، فدل على بلوغ المنزل بحيث يتمكن من تهيئة طعام يكفيه، ومسكن يبيت فيه. ولله دره من كلام فصيح حاوٍ لنوعى الإيجاز والإطناب!

الفصل الثالث

الحديث الأول عن جابر رضى الله عنه: قوله: «كُراعَ الغَميم» «نه»: هو اسم موضع بين مكة والمدينة، والكراع جانب مستطيل من الحرَّة تشبيهًا بالكُراع، وهو ما دون الركبة من الساق، «والغميم» - بالفتح- واد بالحجاز. قوله: «أولئك العصاة» «نه»: «أولئك العصاة» مرتين، وهذا محمول على من تفرد بالصوم، وأنهم أمروا بالفطر أمرًا جازمًا لمصلحة بيان جوازه، فخالفوا.

وأقول: التعريف في الخبر للجنس أى أولئك الكاملون فى العصيان والمتجاوزون حده؛ لأنه ﷺ إنما بالغ فى الإفطار حتى رفع قدح الماء بحيث يراه كل الناس، ثم شرب لكى يتبعوه ويقبلوا رخصة الله، فمن أبى فقد بالغ فى العصيان.

الحديث الثانى عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه: قوله: «كالمفطر فى الحضر» شبه الصائم فى السفر بالمفطر فى الحضر فى كونهما متساويين فى الإباء عن الرخصة فى السفر، وعن العزيمة فى الحضر.

[٢٠٢٨] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٣٤٥٥) الضعيفة (٤٩٨).

٢٠٢٩- * وعن حمْزةَ بنِ عمرو الأسلميِّ، أنه قال: يارسولَ اللهِ! إنِّي أجدُ بي قوةً على الصِّيام في السفرِ، فهل عليَّ جُناحٌ؟ قال: « هي رُخْصَـةٌ منَ اللهِ عَزَّ وجلَّ فَمنْ أخَذَ بها فحسَنٌ، ومَنْ أحبَّ أنْ يصومَ فلا جُناحَ عليه». رواه مسلم .

(٥) باب القضاء

الفصل الأول

٢٠٣٠- * عن عائشة، قالت: كانَ يكونُ علَيَّ الصوم منْ رمضانَ فما أستطيعُ أن أقضِـيَ إلا في شعبانَ. قال يحيى بن سعيد: تعني الشُّغْلَ منَ النبيِّ أو بالنبيِّ ﷺ. متفق عليه.

الحديث الثالث عن حمزة بن عمرو،: قوله: «هى رخصة» الضمير راجع إلى معنى السؤال، أى هل عليَّ إثم أن أفطر؟ فأنثه باعتبار الخبر،كما فى قوله: «من كانت أمك» ويحتمل أن السائل قد سمع أن الإفطار فى السفر عصيان كما فى حديث جابر «أولئك العصاة» فيسأل: هل عليَّ جناح أن أصوم؛ لأنى أقوى عليه؟ فقال: لا؛ لأن الإفطار رخصة فلفظ الحسن يقوى الوجه الأول، فإن العصيان إنما هو فى رد الرخصة لا فى إثباتها.

باب القضاء

الفصل الأول

الحديث الأول عن عائشة رضي الله عنها: قوله: «كان يكون علَيَّ الصوم» اسم «كان» «الصوم»، والخبر «عليَّ» أى إن كان الصوم واجبًا علي، وقوله: «يكون» زائدة كما فى قولهم: إن من أفضلهم كان زيدًا.

قوله: «الشغل من النبى ﷺ أو بالنبى» «مح»: هكذا هو فى النسخ «الشغل» بالألف واللام مرفوع، أى يمنعنى الشغل بالنبى ﷺ، وتعنى بالشغل أنها كانت مهيِّئة نفسها لرسول الله ﷺ، مترصدة لاستمتاعه في جميع أوقاتها إن أراد ذلك. «شف»: معناه أن النبى ﷺ كان يصوم أكثر شعبان على ما روى «أنه كان يصوم شعبان إلا قليلا» فلا يشتغل النبى ﷺ بها، فتتفرغ عائشة فى شعبان لقضاء ما عليها من رمضان.

«مظ» : إذا جاء شعبان قضت ما عليها من الصيام وإن فات عنها خدمة النبى ﷺ؛ لأنه لايجوز تأخير القضاء عن شعبان، فإن تأخر وقُضِيَ بعد رمضان آخر، فعليه مع القضاء عن كل يوم مد من الطعام عند الشافعى، ومالك، وأحمد، وقال أبو حنيفة: لافدية عليه.

٢٠٣١- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لايَحلُّ للمرأة أنْ تصومَ وزوجها شاهدٌ إلا بإذنه، ولا تأذَنَ في بيتِه إلا بإذنه». رواه مسلم .

٢٠٣٢- * وعن مُعاذةَ العَدَويَّة، أنَّها قالتْ لعائشَةَ: مابالُ الحائضِ تقضي الصَّومَ ولا تقضي الصلاةَ، قالت عائشة: كانَ يُصيبنا ذلك فنُؤْمَرُ بقضاءِ الصومِ ولا نُؤْمَرُ بقضاءِ الصلاة. رواه مسلم .

٢٠٣٣- * وعن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «منْ ماتَ وعَليه صومٌ صامَ عنهُ وليُّه». متفق عليه .

الفصل الثاني

٢٠٣٤ * عن نافعٍ، عن ابنِ عمَر، عن النبى ﷺ، قال: «من ماتَ وعليهِ صيامُ شهرِ رمضانَ فليُطْعَمْ عَنْهُ مكانَ كلِّ يومٍ مسكينٌ». رواه الترمذي، وقال: والصحيح أنَّه موقوف على ابنِ عمر .

الحديث الثانى عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «لايحل للمرأة أن تصوم» «مظ»: المراد بهذا الصوم النافلة، كيلا يفوت على الزوج استمتاعه بها، ولا تأذن أجنبيًا فى دخول بيتها إلا بإذن الزوج.

الحديث الثالث عن معاذة: قوله: «قالت : كان يُصيبنا ذلك» «شف»: الأولى جعل اسم «كان» ضمير الشأن، أى كان الشأن يُصيبنا ذلك. أقول: والجواب من الأسلوب الحكيم، أى دعى السؤال عن العلة إلى ما هو أهم لك من متابعة النص، والانقياد للشارع، أما العلة فهى الضرر اللاحق بها فى الصلاة، لأن الحيض إذا امتد إلى خمسة عشر مثلا فى كل شهر تتضرر بقضائها، بخلاف الصوم.

الحديث الرابع عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «صام عنه وليُّه» قال أبو داود: هذا فى النذر، وقال: إذا مرض الرجل فى رمضان، ثم مات أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء، وإن نذر قضى عنه. «حس»: هذا قول ابن عباس. وقيل: قول أحمد وإسحاق.

«مح»: من فاته شيءٌ من رمضان قبل إمكان القضاء، فلا تدارك له ولا إثم، ولو مات بعد تمكن لم يصم عنه وليه فى الجديد، بل يخرج من تركته لكل يوم مد من طعام وكذا النذر والكفارة. وقال :فى القديم: هذا أظهر. والولى كل قريب على المختار، ولو صام أجنبى بإذن الولى صح لا مستقلا فى الأصح، ذكر فى إيجاز* المحرر.

---

* فى «ط» إعجاز وما أثبتناه من «ك».

الفصل الثالث

٢٠٣٥- عن مالك، بلغه أنَّ ابنَ عمرَ كَانَ يُسألُ: هل يصومُ أحدٌ عن أحدٍ، أو يصلِّي أحدٌ عنْ أحدٍ، فيقول: لايصومُ أحدٌ عن أحدٍ، ولا يصلِّي أحدٌ عن أحدٍ. رواه في «الموطأ». [٢٠٣٥]

(٦) باب صيام التطوع

الفصل الأول

٢٠٣٦- * عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَصُومُ حتى نَقُولَ: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتَّى نقولَ: لا يصُومُ، وما رأيتُ رسولَ الله ﷺ استكملَ صيامَ شهرٍ قطُّ إلا رمضانَ، وما رأيتهُ في شهرٍ أكثرَ منه صياماً في شعبانَ.

وفي رواية، قالت: كان يَصومُ شعبانَ كلَّه، وكان يصومُ شعبانَ إلا قليلا متفق عليه.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن مالك: قوله: «ولا يصلى أحد عن أحد» «حس»: وبه قال الشافعى، وأصحاب أبى حنيفة، وذهب قوم إلى أنه يصوم عنه وليه، وبه قال أحمد. وقال الحسن: إن صام عنه ثلاثون رجلا كل واحد يومًا جاز. وقال: واتفق أهل العلم على أن من مات وعليه صلاة، فلا كفارة لها، وهو قول الشافعى رضى الله عنه. وقال أصحاب أبى حنيفة رحمهم الله: إنه يطعم، وقال قوم: يصلى عنه.

باب صيام التطوع

الفصل الأول

الحديث الأول عن عائشة رضي الله عنها: قوله: حتى نقول» «تو»: الرواية بالنون، وقد وجدت فى بعض النسخ بالتاء على الخطاب، كأنها قالت: حتى تقول أيها السامع لو أبصرته، والرواية أيضًا بنصب «نقول» وهو الأكثر فى كلامهم. ومنهم من رفع المستقبل فى مثل هذا الموضع.

قوله: «أكثر» ثانى مفعولى «رأيت» والضمير فى «منه» راجع إلى رسول الله ﷺ، و«فى شعبان» متعلق بـ «صيامًا» المعنى كان رسول الله ﷺ يصوم فى شعبان، وفى غيره من الشهور سوى رمضان، وكان صيامه فى شعبان أكثر من صيامه فيما سواه.

قوله: «كان يصوم شعبان كله وكان يصوم شعبان إلا قليلا» «مح»: «كان» الثانى تفسير للأول

[٢٠٣٥] انظر الموطأ تنوير الحوالك (١/ ٢٨٢).

٢٠٣٧- * وعن عبدِ اللهِ بن شقيقٍ، قال: قلتُ لعائشةَ: أكانَ النبيُّ ﷺ يصومُ شهرًا كلَّه؟ قالت: ما عَلِمتُهُ صامَ شهرًا كلَّه إلا رمضانَ، ولا أفطَرَهُ كلَّه حتى يصومَ منه، حتى مضى لسبيلِهِ. رواه مسلم.

٢٠٣٨- * وعن عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ، عن النبيِّ ﷺ، أنه سألهُ، أو سألَ رجلاً وعِمْرانُ يسمعُ، فقال: «يا أبا فلان! أما صُمْتَ من سرَرِ شعبانَ؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يومين» متفق عليه.

وبيان قولها «كله»، أي غالبه. وقيل: كان يصومه فى وقت، ويصوم بعضه فى سنة أخرى، وقيل: كان يصوم تارة من أوله، وتارة من آخره، وتارة بينهما.

أقول: لفظة «كله» تأكيد لإرادة الشمول، ورفع التجوز من احتمال البعض، فتفسيره بالبعض مناف له، ولو جعل «كان» الثانى وما يتعلق به استئنافًا ليكون بيانًا للحالتين: حالة الإتمام وحالة غيره، لكان أحسن وأغرب، فلو عطف بالواو لم يحمل إلا على هذا التأويل.

الحديث الثانى عن عبد الله بن شقيق: قوله: «ولا أفطره كله حتى يصوم منه» «حتى» الأولى بمعنى «كى» كقولك: سرت حتى أدخل البلد، بنصب إذا كان دخولك مترقبًا، لـمَّا يوجد، كأنك قلت: سرت كى أدخلها، أو كان منقضيًا إلا أنه فى حكم المستقبل من حيث أنه فى وقت وجود السير المفعول من أجله كان مترقبًا. وتحريره: أن «حتى» الأولى غاية عدم العلم باستمرار الإفطار المستعقب للصوم، والثانية غاية لعدم علمه بالحالتين من الصيام والإفطار، والاستمرار هو مستفاد من النفى الداخل على الماضى.

والحديث وارد على هذا؛ لأنه ﷺ حين عزم أن لايصوم الشهر كله كان مترقبًا أن يصوم بعضه، و«حتى» الثانية غاية لما تقدم من الجمل كلها. و«مضى لسبيله» كناية عن الموت، واللام فى «لسبيله» مثلها فى قولك: لقيته لثلاث بقين من الشهر، تريد مستقبلاً لثلاث. وفائدة الكناية: أنه ﷺ لم يكن لبثه فى الدنيا إلا لأداء الرسالة التى أمر بتبليغها، فلما أدى ما عليه تركها ومضى إلى مأواه ومستقره.

الحديث الثالث عن عمران بن حصين: قوله: «أنه سأله» الضمير الأول لرسول الله ﷺ، والثانى لعمران. «نه» و«مح»: سرار الشهر- بالفتح والكسر- وكذا سرره، وهو آخر ليلة يستمر الهلال بنور الشمس. قالوا: كأن هذا الرجل قد أوجب صوم يومين على نفسه بنذر، فلما فاته قال له: إذا أفطرت من رمضان فصم يومين وقيل: لعل ذلك عادة له قد اعتادها، فبين له بهذا القول أن صومه غير داخل فى جملة القسم المنهى عنه بقوله: «لا يقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين».

٢٠٣٩- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ الصّيامِ بعدَ رمضانَ شهرُ اللهِ المحرَّمُ، وأفضلُ الصلاةِ بعدَ الفريضةِ صلاةُ الليلِ» رواه مسلم .

٢٠٤٠- * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: مارأيتُ النبيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيامَ يومٍ فضَّلَه على غَيرِه إلاَّ هذا اليومَ: يومَ عاشوراءَ، وهذا الشَّهرَ، يَعني شهرَ رمضانَ. متفق عليه.

الحديث الرابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «شهر الله المحرم» أي صيام شهر الله المحرم، يريد أنه يوم عاشوراء، أضاف الشهر إلى الله تعظيمًا وعطف «المحرم» إليه بيانًا تفخيمًا له. وفى قوله: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» للعلماء مقال. ولعمرى! إن صلاة التهجد لو لم يكن فيها فضل سوى قوله تعالى : ﴿ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾[1] وقوله: ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع- إلى قوله- فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين﴾[2] وغيرها من الآيات لكفاه تقدمًا ومزية. وينصره ما ذكره شارح مسلم، قال: فى الحديث حجة لأبى إسحاق المروزى من أصحابنا، ومن وافقه: أن صلاة الليل أفضل من السنن الرواتب. وقال أكثر أصحابنا: الرواتب أفضل؛ لأنها تشبه الفرائض، والأول أقوى وأوفق لنص الحديث. والله أعلم.

الحديث الخامس عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «فضله على غيره» فى بعض نسخ المصابيح «فضله»- بسكون الضاد ونصب اللام-. وتؤيده رواية شرح السنة «ما كان النبى ﷺ يتحرى صوم يوم يبتغى فضله إلا صيام رمضان، وهذا اليوم يوم عاشوراء» «مظ»: «فضله» بدل من قوله: «صيام يوم» والتقدير: يتحرى فضل صيام يوم على غيره، والتحرى طلب الصواب، والمبالغة فى طلب شئ، والمعنى ما رأيته يبالغ فى تفضيل يوم على يوم إلا عاشوراء ورمضان، وذلك؛ لأن رمضان فريضة، وعاشوراء كانت فريضة ثم نسخت. وأقول: على هذا المبدل هنا ليس فى حكم المنحى؛ لاستدعاء الضمير ما يرجع إليه نحو قولك: زيد رأيت غلامه رجلاً صالحًا. وفي أكثر النسخ «فضله» - بتشديد الضاد-.

قيل : هو بدل من «يتحرى» والحمل على الصفة أولى؛ لأن قوله: «هذا اليوم» مستثنى، ولا بد من مستثنى منه، وليس ها هنا إلا قوله: «يوم» وهو نكرة فى سياق النفى يفيد العموم، فالمعنى: ما رأيته ﷺ يتحرى فى صيام يوم من الأيام صفته أنه مفضل على غيره إلا صيام هذا اليوم، فإنه كان يتحرى فى تفضيل صيامه مالم يكن يتحرى فى تفضيل غيره، ونحوه فى اعتبار المستثنى منه قوله: «ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من عشر ذى الحجة». وقوله:

---

(١) الإسراء: ٧٩ .　　(٢) السجدة: ١٦ .

٢٠٤١- * وعنه، قال: حينَ صامَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ عاشوراءَ وأمرَ بصيامه قالوا: يارسولَ الله! إنَّه يومٌ يُعظِّمُه اليهودُ والنَّصارى. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَئِنْ بَقِيتُ إلى قابلٍ، لأصومَنَّ التاسعَ» رواه مسلم.

٢٠٤٢- * وعن أمِّ الفَضلِ بنتِ الحارثِ: أنَّ ناسًا تَمارَوا عندَها يومَ عرَفَةَ في صيامِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال بعضُهم، هوَ صائمٌ، وقال بعضُهم: ليسَ بصائمٍ، فأرسلت إليهِ بقدَحِ لبنٍ وهوَ واقفٌ على بعيرِه بعرَفَةَ فشربَه. متفق عليه.

«هذا الشهر» عطف على قوله: «هذا اليوم»، ولا يستقيم إلا بالتأويل، إما أن يقدر فى المستثنى منه «وصيام شهر فضله على غيره» وهو من اللف التقديرى، وإما أن يعتبر فى الشهر «أيامه يومًا فيومًا موصوفًا بهذا الوصف».

«تو» : «عاشوراء» اليوم العاشر من المحرم. قيل: ليس فاعولاء - بالمد- في كلامهم غيره، وقد يلحق به تاسوعاء، وذهب بعضهم: أنه أخذ من العشر الذى هو من إظماء الإبل، ولهذا زعموا: أنه اليوم التاسع، والعشر ما بين الوردين، وذلك ثمانية أيام، وإنما جعل التاسع؛ لأنها إذا وردت الماء ثم لم ترد ثمانية أيام، فوردت التاسع، فذلك العشر، ووردت تسعًا إذا وردت اليوم الثامن. وفلان يحم ربعا، إذا حم اليوم الثالث، وعاشوراء من باب الصفة التى لم يرد لها فعل، والتقدير: يوم مدته عاشوراء، أو صفته عاشوراء.

الحديث السادس عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع» «مظ»: لم يعش رسول الله ﷺ إلى القابل، بل توفي فى الثانى عشر من ربيع الأول، فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وإن لم يصمه رسول الله ﷺ؛ لأنه عزم على صومه. «تو»: قيل: أريد بذلك أن يضم إليه يومًا آخر ليكون هديه مخالفًا لهدى أهل الكتاب وهذا هو الوجه؛ لأنه وقع جوابًا لقولهم: «إنه يوم يعظمه اليهود». «حس» : اختلف أهل العلم فى يوم عاشوراء، فقال بعضهم: هو اليوم العاشر، وقال بعضهم: هو اليوم التاسع، روى ذلك عن ابن عباس. واستحب جماعة من العلماء أن يصوم اليوم التاسع والعاشر، وخالفوا اليهود، وإليه ذهب الشافعى رضى الله عنه.

الحديث السابع عن أم الفضل بنت الحارث وهى امرأة العباس: قوله: «إن ناسًا تماروا» إلى آخره. «مظ» : صوم يوم عرفة سنة لغير الحاج، وأما للحاج، فقال الشافعى ومالك: ليس بسنة لهم كي لا يضعفوا عن الدعاء بعرفة. وقال إسحاق بن راهويه: إنه سنة لهم. وقال أحمد: إن لم يضعفوا صاموا.

٢٠٤٣- * وعن عائشةَ، قالتْ: مارأيتُ رسولَ الله ﷺ صائمًا في العشرِ قطُّ. رواه مسلم.

٢٠٤٤- * وعن أبي قَتادةَ: أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: كيفَ تصومُ؟ فغضِبَ رسولُ الله ﷺ منْ قولِه، فلمَّا رأى عمرُ غضبَه، قال: رضينا بالله ربًا، وبالإسلامِ دينًا، وبمُحمَّدٍ نبيًا، نعوذُ بالله منْ غضبِ الله، وغضبِ رسوله، فجعلَ عمرُ يُردِّدُ هذا الكلامَ حتى سَكَنَ غَضَبُه. فقال عمرُ: يارسولَ الله! كيفَ مَنْ يَصومُ الدَّهرَ كلَّه؟ قال: «لاصامَ ولا أفطرَ» أو قالَ: «لَم يصُمْ ولمْ يُفطِرْ». قال: كيفَ مَنْ يصومُ يومينِ ويُفطرُ

الحديث الثامن عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «ما رأيت رسول الله ﷺ صائمًا فى العشر» «مظ»: أى فى عشر ذى الحجة. اعلم أن صوم تسعة أيام من أول ذى الحجة سنة؛ لقوله ﷺ: «ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من عشرذى الحجة، يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر». وقولها: «ما رأيت رسول الله ﷺ صائمًا فى العشر قط» لا ينفى كونها سنة؛ لأنه ﷺ ربما صامها ولم تعرف عائشة، وإذا تعارض النفى والإثبات، فالإثبات أولى بالقبول.

الحديث التاسع عن أبى قتادة: قوله: «فقال كيف تصوم» «حس»: يشبه أن يكون الذى سأل عنه من صوم الدهر، هو أن يسرد صيام أيام السنة كلها، لا يفطر فيها إلا الأيام المنهى عنها. «مح»: قال العلماء: سبب غضبه ﷺ أنه كره مسألته؛ لأنه خشى من جوابه مفسدة، وهى أنه ربما اعتقد السائل وجوبه، أو استقله، أو اقتصر عليه، والنبي ﷺ إنما لم يبالغ فى الصوم، ويقتصر على ما كان عليه من صوم أيام قلائل؛ لشغله بمصالح المسلمين وحقوقهم، وحقوق أزواجه، وأضيافه ولئلا يقتدى به كل أحد، فيؤدى إلى الضرر فى حق بعضهم. وكان حق السائل أن يقول: كم أصوم، أو كيف أصوم فيخص السؤال بنفسه، ليجيبه بما يقتضيه حاله، كما أجاب غيره بمقتضى أحوالهم.

قوله: «لاصام ولا أفطر» «حس»: معناه الدعاء عليه زجرًا له، ويجوز أن يكون إخبارًا. «مظ»: يعنى هذا الشخص كأنه لم يفطر؛ لأنه لم يأكل شيئًا، ولم يصم؛ لأنه لم يكن بأمر الشارع . قال الشافعى، ومالك: هذا في حق من صام جميع أيام السنة، حتى يومى العيد وأيام التشريق؛ لأن صومها محرم، فأما من لم يصمها فلا بأس عليه فى صوم غيرها؛ لأن أبا طلحة الأنصارى، وحمزة بن عمرو الأسلمى كانا يصومان الدهر غير هذه الأيام، ولم ينكر عليهما رسول الله ﷺ، أو علة النهى أن يصير الرجل بصوم الدهر كله ضعيفًا عاجزًا عن الجهاد وقضاء الحقوق.

يومًا؟ قال: «ويُطيقُ ذلكَ أحدٌ؟» قال : كيفَ مَنْ يصومُ يومًا ويُفطِرُ يومًا؟ قال: «ذلكَ صومُ داودَ». قال: كيفَ مَنْ يصومُ يومًا ويُفطِرُ يومَينِ؟ قال: «وَدِدْتُ أنّي طُوِّقْتُ ذلكَ». ثمَّ قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثٌ مِنْ كلِّ شهرٍ، ورمضانُ إلى رمضانَ، فهذا صِيامُ الدَّهرِ كلِّه. صِيامُ يوم عرَفَةَ أحتسِبُ على الله أنْ يُكفِّرَ السَّنَةَ التي قبلَه والسنةَ التي بعدَه، وصِيامُ يومِ عاشوراءَ أحتسِبُ على الله أنْ يُكفِّرَ السَّنَةَ التي قبلَه» رواه مسلم.

٢٠٤٥ - * وعنه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عنْ صوم الاثنَينِ. فقال: «فيهِ وُلِدْتُ، وفيهِ أُنزِلَ عليَّ» رواه مسلم.

قوله: «وددت أنى طوقت ذلك» أى لم تشغلنى الحقوق عن ذلك حتى أصومَ، لا أنه ﷺ لم يكن يطيق؛ لأنه ﷺ كان يطيقه وأكثر منه، ولأنه كان يواصل ويقول: «إنى لست كأحدكم، إنى أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى».

قوله: «فهذا صيام الدهر» أدخل الفاء فى الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط، وذلك أن «ثلاث» مبتدأ و«من كل شهر» صفته، أى صوم ثلاثة أيام يصومها الرجل من كل شهر صيام الدهر كله، إنما طرح التاء اعتبارًا للتالى. «الكشاف» فى قوله: ﴿أربعة أشهر وعشرًا﴾[1]. قيل: «عشرًا» ذهابًا إلى الليالى والأيام داخلة معها، ولا تراهم يستعملون التذكير فيه ذاهبين إلى الأيام، تقول: «صمت عشرًا» ولو ذكرت خرجت من كلامهم.

قوله: «أحتسب على الله» «نه»: الاحتساب فى الأعمال الصالحة. هو البدار إلى طلب الأجر، وتحصيله باستعمال أنواع البر، والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبًا للثواب المرجو فيها. وأقول: كان الأصل أن يقال: أرجو من الله أن يكفر، فوضع موضعه «أحتسب» وعداه بـ«على» الذى للوجوب على سبيل الوعد، مبالغة لحصول الثواب.

«مح»: قالوا: والمراد بالذنوب الصغائر، وإن لم تكن الصغائر يرجى التخفيف من الكبائر، فإن لم تكن رفعت الدرجات. «مظ»: قيل فى تكفير ذنوب السنة التى بعدها: هو أنه تعالى يحفظه من أن يذنب فيها. وقيل: يعطى من الرحمة والثواب ما يكون كفارة السنة الثانية إن اتفق فيها ذنب.

الحديث العاشر عن أبى قتادة رضى الله عنه: قوله: «فيه ولدت، وفيه أنزل على» أى فيه

---

(١) البقرة: ٢٣٤.

٢٠٤٦- * وعن مُعاذَةَ العَدَوِيَّة، أنَّها سألتْ عائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ منْ كلِّ شهرٍ ثلاثة أيَّامٍ؟ قالتْ: نعمْ. فقلتُ لها؟ منْ أيِّ أيَّامِ الشهرِ كانَ يصومُ؟ قالتْ: لم يكُنْ يبالي منْ أيِّ أيَّامِ الشهرِ يصومُ. رواه مسلم.

٢٠٤٧- * وعن أبي أيوبَ الأنصاريِّ، أنَّه حدَّثَه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صامَ رمضانَ، ثمَّ أتبعَه ستًا منْ شوَّال، كانَ كصِيامِ الدَّهرِ» رواه مسلم.

٢٠٤٨- * وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عنْ صومِ يومِ الفطرِ والنَّحرِ. متفق عليه.

٢٠٤٩- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا صومَ في يومَينِ: الفِطرِ والأضحى» متفق عليه.

وجود نبيكم، وفيه نزول كتابكم، وثبوت نبوته، فأى يوم أفضل وأولى للصيام منه؟ فاقتصر على العلة، أى سلوا عن فضيلته؛ لأنه لا مقال فى صيامه، فهو من الأسلوب الحكيم.

الحديث الحادى عشر والثانى عشر عن أبى أيوب رضى الله عنه: قوله: «إنه حدثه» الضمير الأول لأبى أيوب، والثانى يجوز أن يكون للراوى، وأن يكون للحديث، أى حدث حديثًا ثم بينه بقوله: «إن رسول الله ﷺ» الحديث على سبيل البدل.

قوله: «كان كصيام الدهر»؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها، فأخرجه مخرج التشبيه للمبالغة، والحث على صيام الست. «حس»: قد استحب قوم صيام ستة أيام من شوال، والاختيار أن يصوم من أول الشهر متتابعة، وإن صامها متفرقة جاز. وحكى مالك الكراهة فى صيامها عن أهل العلم. «مح»: قال مالك فى الموطأ: ما رأيت أحدًا من أهل العلم يصومها. قالوا: يكره لئلا يظن وجوبه.

الحديث الثالث عشر والرابع عشر عن أبى سعيد: قوله: «نهى رسول الله ﷺ» هذا الحديث مروى من حيث المعنى، والذى يتلوه مروى من حيث اللفظُ، وما نص عليه، ولعل العدول عن قوله: «نهى عن صوم العيدين» إلى ذكر الفطر والنحر للإشعار بأن علة الحرمة هى الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر، والصوم ينافيهما. «حس»: اتفق أهل العلم على أن صوم يوم العيد لايجوز، ولو نذر صومه لاينعقد عند أكثر العلماء. وقال أصحاب أبى حنيفة: ينعقد، وعليه صوم يوم آخر.

٢٠٥٠- * وعن نُبَيشَةَ الهُذليِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيَّامُ التّشريقِ أيَّامُ أكْلٍ وشُرْبٍ وذِكرِ اللهِ» رواه مسلم.

٢٠٥١- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لايصومُ أحدُكم يومَ الجمعةِ إلاَّ أنْ يصومَ قبلَه أوْ يصومَ بعدَه» متفق عليه.

٢٠٥٢- * وعنه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تختَصُّوا ليلَةَ الجمعةِ بقيامٍ منْ بينِ الليالي، ولا تختَصُّوا يومَ الجمعةِ بصيامٍ منْ بينِ الأيَّامِ؛ إلاَّ أنْ يكونَ في صومٍ يصومُه أحدُكم» رواه مسلم.

الحديث الخامس عشر عن نبيشة: قوله: «أيام التشريق» «نه»: «أيام التشريق» هى ثلاثة أيام تلى عيد النحر، سميت بذلك من تشريق اللحم- وهو تقديده، وبسطه فى الشمس ليجف- لأن لحوم الأضاحى كانت تشرق فيها بمنى. وقيل: سميت به؛ لأن الهدى والضحايا لاتنحر حتى تشرق الشمس، أى تطلع. «شف»: إنما عقب الأكل والشرب بذكر الله؛ لئلا يستغرق العبد فى حظوظ نفسه، وينسى فى هذه الأيام حق الله تعالى.

أقول: هو من باب التتميم صيانة، فإنه ﷺ لما أعاد فى الخبر ذكر الأيام، وأضاف الأكل والشرب إليها، أوهم أنها لاتصلح إلا للدعة والأكل والشرب؛ لأن الناس أضياف الله فى هذه الأيام، فتدارك بقوله: «واذكروا الله»؛ لئلا يستغرق أوقاتهم باللذات النفسانية، فينسوا نصيبهم من الروحانية، نظيره فى التتميم للصيانة قول الشاعر:

فسقى ديارك غير مفسدها ... صوب السحاب وديمة تهمى

«حس»: اتفق أهل العلم على أن صيام أيام التشريق لايجوز لغير المتمتع، واختلفوا فى المتمتع إذا لم يجد الهدي.

الحديث السادس عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «ولا تختصوا يوم الجمعة» «يوم» نصب مفعول به، كقوله: ويوم شهدناه. والاختصاص لازم ومتعد، وفى الحديث متعد. قال المالكى: المشهور في اختص أن يكون موافقًا لخص فى التعدى إلى مفعول، وبذلك جاء قوله تعالى: ﴿يختص برحمته من يشاء﴾(١) وقول عمر بن عبد العزيز: «ولم يختص قومًا»، وقد يكون «اختص» مطاوع «خص»، فلا يتعدى، كقولك: خصصتك بالشىء فاختصصت به. قوله: «إلا أن يكون فى صوم يصومه» التقدير: إلا أن يكون يوم الجمعة واقعًا فى يوم صوم يصومه.

---

(١) البقرة: ١٠٥.

٢٠٥٣- * وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صامَ يومًا في سبيلِ الله بَعَّدَ اللهُ وَجهَه عنِ النَّارِ سبعينَ خرِيفًا» متفق علَيه.

٢٠٥٤- * وعن عبدِ الله بنِ عمرِو بنِ العاصِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ياعبدَ الله؟ أَلَمْ أُخبَرْ أنَّكَ تصومُ النَّهارَ وتقومُ الليلَ؟» فقلتُ: بَلى يارسولَ الله! قال: «فلا

«مظ»: قيل: علة النهى ترك موافقة اليهود فى يوم واحد من بين أيام الأسبوع، يعنى عظمت اليهود السبت، فلا تعظموا أنتم الجمعة خاصة بصيام وقيام.

وأقول: لو كانت العلة مخالفة اليهود لكان الصوم أولى؛ لأنهم يستريحون فيه ويتنعمون بالأكل والشرب، ومصداقه حديث أم سلمة فى الفصل الثالث من هذا الباب، ولكن العلة ورود النص. وتخصيص كل يوم بعبادة ليس ليوم آخر، فإن الله تعالى قد استأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيرها، فجعل الاجتماع فيه للصلاة فرضًا على العباد فى البلاد، فلم ير أن يخصه بشئ من الأعمال سوى ما خصه به، ثم خص بعض الأيام بعمل دون ما خص به غيره، ليختص كل منها بنوع من العمل، ليظهر فضيلة كل بما يختص به.

وقال الشيخ محيى الدين النواوي: فى هذا الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالى، وهذا متفق على كراهته، واحتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدعة التى تسمى الرغائب، قاتل الله واضعها! فإنها بدعة منكرة من البدع التى هى ضلالة، وقد صنف جماعة من الأئمة مصنفات فى تقبيحها وتضليل مبتدعها أكثر من أن يحصى ذكره فى شرح صحيح مسلم.

الحديث السابع عشر عن أبى سعيد: قوله: «من صام يومًا» إلى آخره. «مظ» يعنى من جمع بين تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو يكون له هذا التشريف، وأما لو كان فى السفر فإن لم يلحقه ضعف يمنعه عن الجهاد، فالصوم أفضل. «شف»: ويحتمل أن يكون معناه من صام يومًا لله ولوجهه.

«نه»: الخريف الزمان المعروف ما بين الصيف والشتاء، ويراد به السنة؛ لأن الخريف لايكون فى السنة إلا مرة واحدة، فإذا انقضى الخريف انقضى السنة. أقول: إنما خص بالذكر دون سائر الفصول؛ لأنه زمان بلوغ الثمار، وحصاد الزرع، وحصول سعة العيش.

الحديث الثامن عشر عن عبدالله بن عمرو: قوله: «بلى »جواب عما يلزم من قوله: «ألم أخبر»؛ لأنه ﷺ إنما أخبر عما فعله من الصيام والقيام، كأنه قيل: ألم تصم النهار، أو لم تقم الليل؟ فقال: بلى. قوله: «وإن لزورك» «نه»: الزور الزائر، وهو فى الأصل مصدر وضع موضع الاسم، كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم. وقد يكون الزور جمع زائر ، كراكب وركب.

تفعل، صُمْ وأفطِرْ، وقُمْ ونَمْ، فإنَّ لجَسدكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لعينكَ [عليكَ] حقًّا، وإنَّ لزوجِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لزَوْرِكَ عليكَ حقًّا. لا صامَ منْ صامَ الدَّهرَ. صومُ ثلاثةِ أيَّامٍ منْ كلِّ شهرٍ صومُ الدَّهرِ كلِّه. صُمْ كلَّ شهرٍ ثلاثةَ أيَّامٍ، واقرأِ القُرآنَ في كلِّ شهرٍ». قلتُ: إنِي أُطيق أكثَر منْ ذلكَ. قال: «صُمْ أفضلَ الصَّومِ صومَ داود: صيامَ يومٍ، وإفطار يومٍ. واقرأْ في كل سبع ليالٍ مرَّة، ولا تَزِدْ على ذلكَ» متفق عليه.

الفصل الثاني

٢٠٥٥ - * عن عائشةَ، قالتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصُوم الاثنينِ والخميسَ. رواه الترمذيُّ، والنسائي .[٢٠٥٥]

٢٠٥٦ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُعرَضُ الأعمالُ يومَ الاثنينِ والخميس، فأحبُّ أن يُعرَضَ عملَي وأنا صائمٌ» رواه الترمذي.[٢٠٥٦]

٢٠٥٧ - * وعن أبي ذَرٍّ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يا أبا ذر! إذا صُمْتَ منَ الشهرِ أيَّامٍ، فصم ثلاثَ عَشْرَةَ وأربعَ عَشْرَةَ وخمسَ عَشْرَةَ» رواه الترمذي، والنسائي.[٢٠٥٧]

٢٠٥٨ - * وعن عبدالله بنِ مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ مِنْ غُرَّةِ كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيّام، وقلَّما كانَ يُفطِرُ يومَ الجمعة. رواه الترمذي، والنسائي. رواه أبو داود إلى ثلاثةِ أيام .[٢٠٥٨]

قوله: «لاصام من صام الدهر» «مح»: يحتمل أن يكون خبراً لا دعاء، ومعنى «لاصام» أنه لايجد من مشقته ما يجدها غيره. «قض»: فكأنه لم يصم؛ لأنه إذا اعتاد ذلك لم يجد منه رياضة وكلفة يتعلق بها مزيد ثواب.

أقول: هذا التأويل يخالف سياق الحديث؛ لأن السياق فى رفع التشديد ووضع الإصر، ألا ترى كيف نهاه أولاً عن صوم الدهر كله، ثم حثه على صوم داود بقوله: «صم أفضل الصوم صوم داود»؟ والأولى أن يجرى «لاصام» على الإخبار أنه ما امتثل أمر الشارع، «ولا أفطر» لأنه لم يطعم شيئًا، كما سبق فى حديث قتادة.

الفصل الثانى

الحديث الأول إلى الرابع عن عبدالله بن مسعود: قوله: «وقلما كان يفطر يوم الجمعة»

[٢٠٥٥] صحيح. انظر صحيح الجامع (٤٩٧٠) عن أبى هريرة.

[٢٠٥٦] صحيح. انظر صحيح الجامع (٢٩٥٩).

[٢٥٠٧] صحيح. انظر صحيح الجامع ٧٨١٧ الإرواء (٩٤٧)

[٢٠٥٨] حسن. انظر صحيح الجامع (٤٩٧٣).

٢٠٥٩- * وعن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَصُومُ منَ الشهرِ السَّبتَ والأحدَ والاثنينِ،ومن الشهرِ الآخَرِ الثلاثاءَ والأربعاءَ والخميسَ. رواه الترمذي.[٢٠٥٩]

٢٠٦٠- * وعن أُمِّ سَلَمَةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَأمرُني أنْ أصومَ ثلاثةَ أيامٍ منْ كلِّ شهرٍ، أوَّلُها الاثنينُ والخميسُ. رواه أبو داود، والنسائي.[٢٠٦٠]

٢٠٦١- * وعن مسلمٍ القرشي، قال: سألتُ - أو سُئل- رسولُ الله ﷺ عن صيامِ الدهرِ فقال: «إنَّ لأهلكَ عليكَ حقًّا، صُمْ رَمضانَ والذي يَليه، وكلَّ أربعاءَ وخميسٍ، فإذًا أنتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهرَ كلَّهُ» رواه أبو داود، والترمذي.[٢٠٦١]

«مظ»: تأويله أنه كان يصومه منضمًا إلى ما قبله، أو إلى ما بعده، أو أنه مختص برسول الله ﷺ كالوصال. «قض»: يحتمل أن يكون المراد منه أنه كان ﷺ يمسك قبل الصلاة، ولا يتغدى إلا بعد أداء الجمعة، كما روى عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه.

الحديث الخامس عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «السبت والأحد والاثنين» «مظ»: أراد ﷺ أن يبين سنة صوم جميع أيام الأسبوع، فصام من شهر السبت، والأحد، والاثنين، ومن شهر الثلاثاء، والأربعاء، والخميس. وإنما لم يصم جميع هذه السنة متوالية كيلا يشق على الأمة الاقتداء، ولم يكن فى هذا الحديث ذكر يوم الجمعة، وقد ذكر فى حديث آخر قبيل هذا.

الحديث السادس عن أم سلمة رضى الله عنها: قوله: «أولها الاثنين والخميس» «شف»: القياس من جهة العربية الاثنان بالألف مرفوعًا على أنه خبر للمبتدأ الذى هو أولها، لكن يمكن أن يقال: جعل اللفظ المبنى علمًا لذلك اليوم، فأعرب بالحركة لا بالحرف، أو يقال: تقديره «أولها يوم الاثنين» فحذف المضاف، وأبقى المضاف إليه على حاله.

وأقول : يمكن أن يقال: إن «أولها» منصوب، وكذا «الاثنين» بفعل مضمر، أى اجعل أولها الاثنين أو الخميس. وعليه ظاهر كلام الشيخ التوربشتى حيث قال: صوابه أولها الاثنين أو الخميس، والمعنى أنها تجعل أول الأيام الثلاثة الاثنين أو الخميس؛ وذلك لأن الشهر إما أن يكون افتتاحه من الأسبوع فى القسم الذي بعد الخميس، فيفتتح صومها فى شهرها، وذلك بالخميس، وإما أن يكون بالقسم الذى بعد الاثنين، فيفتتح فى شهرها ذلك بالخميس، وكذلك وجدت الحديث فيما نرويه من كتاب الطبرانى.

الحديث السابع عن مسلم: قوله: «فإذًا أنت قد صمت» هذا لفظ الترمذي وأبي داود. «الفاء» جزاء شرط محذوف، أى إنك إن فعلت ما قلت لك، فأنت قد صمت الدهر كله، و«إذن» جواب جئ به تأكيدًا للربط.

[٢٠٥٩] صحيح. انظر صحيح الجامع (٤٩٧١).

[٢٠٦٠] شاذ. انظر ضعيف النسائي (١٤٣) بلفظ «يأمر».

[٢٠٦١] ضعيف . انظر ضعيف الجامع (١٩١٢).

٢٠٦٢- * وعن أبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن صَوْمِ يومِ عرفَةَ بعَرَفَةَ. رواه أبو داود. [٢٠٦٢]

٢٠٦٣- * وعن عبدالله بن بُسْرٍ، عن أُختِه الصمَّاء، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لاتصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افْتُرِضَ عليكُم، فإنْ لم يَجِدْ أحدُكم إلاَّ لحاءَ عِنَبَةٍ، أو عودَ شجرةٍ فَلْيَمْضَغْهُ» رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي. [٢٠٦٣]

٢٠٦٤- * وعن أبي أُمامةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «منْ صامَ يومًا في سبيلِ اللهِ جعَلَ اللهُ بيْنَهُ وبَيْنَ النَّارِ خنْدقًا، كما بَيْنَ السَّماءِ والأرض» رواه الترمذي. [٢٠٦٤]

الحديث الثامن والتاسع عن عبدالله بن بسر: قوله: «لاتصوموا يوم السبت» قالوا: المراد بالنهى إفراد السبت بالصوم لا الصوم مطلقًا، لما سبق فى حديث أبى هريرة فى الجمعة. والداعى إليه مخالفة اليهود، وفي معنى المستثنى ما وافق سنة مؤكدة، كما إذا كانت السبت يوم عرفة أو عاشوراء؛ للأحاديث الصحاح التى وردت فيها. وقوله: «فيما افترض عليكم» يتناول المكتوبة، والمنذورة، وقضاء الفائت الواجب، وصوم الكفارة، واتفق الجمهور على أن هذا النهى والنهى عن إفراد الجمعة نهى تنزيه وكراهة، لاتحريم.

قوله: «إلا لحاء عنبة» «تو»: اللحاء ممدود، وهو قشر الشجر، والعنبة: هى الحبة من العنب، وبناؤها من نوادر الأبنية، وأريد بالعنبة ها هنا الحبة والقضابة منها على الاتساع.

الحديث العاشر عن أبى أمامة: قوله: «خندقًا» وهو استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع، شبه الصوم بالحصن، وجعل له خندقًا حاجزًا بينه وبين النار التى شبهت بالعدو، ثم شبه الخندق فى بعد غوره بما بين السماء والأرض.

[٢٠٦٢] قال الشيخ: إسناده ضعيف.

[٢٠٦٣] أخرجه الترمذى/ ك الصوم/ باب ماجاء فى صوم يوم السبت ح/ (٧٤٤)، وأبو داود ح/ (٢٤٢١)، وصحيح ابن خزيمة ح/ (٢١٦٤)، وصححه السيوطى والألبانى فى صحيح الجامع (٧٣٥٨).

[٢٠٦٤] صحيح انظر صحيح الجامع (٦٣٣٣) والصحيحة (٥٦٣) وصحيح الترغيب (٩٨١).

٢٠٦٥- * وعن عامر بنِ مسعودٍ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الغنيمةُ الباردة الصومُ في الشتاء» رواه أحمد، والترمذي، وقال: هذا حديثٌ مرسلٌ .

٢٠٦٦- * وذكر حديث أبي هريرة: مامن أيّامٍ أحبُّ إلى الله في «باب الأضحية».

الفصل الثالث

٢٠٦٧- * عن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَدمَ المدينةَ، فوجدَ اليهودَ صياماً يومَ عاشوراء، فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ: «ماهذا اليومُ الذي تصومُونَه»؟» فقالوا: هذا يومٌ عظيمٌ: أنجى الله فيهِ موسى وقومَه، وغَرَّقَ فرعونَ وقومَه؛ فصامَه موسى شكرًا، فنحنُ نصومُه. فقال رسولُ الله ﷺ: «فنَحنُ أحقُّ وأَولى بموسى منكم» فصامَه رسول اللهِ ﷺ، وأمرَ بصيامه. متفق عليه .

الحديث الحادى عشر عن عامر: قوله: «الغنيمة الباردة» «فا»: الغنيمة الباردة هى التى تجىء عفواً من غير أن يصطلى دونها بنار الحرب، ويباشر حر القتال. وقيل: هى الهيئة الطيبة مأخوذ من العيش البارد. والأصل فى وقوع البرد عبارة عن الطيب والهناة، أن الهواء والماء لما كان طيبهما ببردهما خصوصًا، فى بلاد تهامة والحجاز. قيل: هواء بارد وماء بارد على سبيل الاستطابة، ثم كثر حتى قيل: عيش بارد، وغنيمة باردة، وبرد أمرنا تم كلامه. والتركيب من قلب التشبيه؛ لأن الأصل الصوم فى الشتاء كالغنيمة الباردة، كقول الشاعر:

لعاب الأفاعى القاتلات لعابه[1]

أي لعاب القلم: وفيه من المبالغة أن الأصل فى التشبيه أن يلحق الناقص بالكامل، كما يقال: زيد كالأسد، فإذا عكس وقيل: الأسد كزيد، ويجعل الأصل كالفرع، والفرع كالأصل يبلغ التشبيه إلى الدرجة القصوى فى المبالغة، والمعنى أن الصائم يحوز الأجر من غير أن يمسه حر العطش، أو تصيبه لذعة الجوع من طول اليوم.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «فصامه رسول الله ﷺ» فيه إشكالان، أحدهما: أنهم يؤرخون الشهور على غير ما يؤرخه العرب، والآخر: أن مخالفتهم، والتحرى عن اجتناب ما يرومونه من تعظيم الأيام بالصوم مطلوب، فكيف بالحديث؟ والجواب عنه: أنه لايبعد أن يتفق عاشوراء ذاك العام اليوم الذى أنجاهم الله من فرعون، وعن الثانى: أن

---

(١) كذا فى نسخة بهاولبور، وفى نسخة «بير جهندا» «لعاب الأفاعى المقابلات لعابه» أى لعاب العلم.

٢٠٦٨- * وعن أمِّ سلَمةَ، قالتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصومَ يومَ السبتِ ويومَ الأحد أكثرَ ما يصومُ منَ الأيَّامِ، ويقولُ: «إِنَّهُما يوْما عيدٍ للمشرِكينَ فأنا أُحِبُّ أنْ أُخالفَهم» رواه أحمد. [٢٠٦٨]

٢٠٦٩- * وعن جابرِ بنِ سَمُرةَ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يأمرُ بصيامِ يومِ عاشوراءَ، ويحثُّنا عليه، ويتعاهَدنا عندَه، فلمَّا فُرِضَ رمضان لم يأمُرْنا، ولم يَنهنَا عنه، ولم يتعاهدْنا عندَه. رواه مسلم.

٢٠٧٠- * وعن حَفْصةَ، قالتْ: أربعٌ لم يكنْ يدَعُهنَّ النبيُّ ﷺ: صيامُ عاشوراءَ، والعشْرِ، وثلاثة أيَّامٍ منْ كلِّ شهرٍ، وركعَتانِ قبل الفَجرِ. رواه النسائي.

٢٠٧١- * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ لا يُفطِرُ أيَّامَ البِيضِ في حَضَرٍ ولا في سفَرٍ. رواه النسائي.

المخالفة التى أمرنا بها هى ما أخطأوا فيه مكان التعظيم من اختيارهم يوم السبت، كما قال تعالى: ﴿إنما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه﴾[1] وقال ﷺ: «ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم يعنى الجمعة، فاختلفوا فيه» الحديث.

الحديث الثانى عن أم سلمة رضى الله عنها: قوله: «يوما عيد للمشركين» سمى اليهود والنصارى مشركين- والمشرك هو عابد للصنم - إما لأن النصارى يقولون: المسيح ابن الله، واليهود: عزير ابن الله، وإما أنه سمى كل من يخالف دين الإسلام مشركًا على التغليب.

الحديث الثالث عن جابر رضى الله عنه: قوله: «ويتعاهدنا عنده» أى «ويحفظنا» ويراعى حالنا، ويتخولنا الموعظة.

الحديث الرابع والخامس عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «أيام البيض» أى أيام الليالى البيض «نه»: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم أيام البيض هذا على حذف المضاف إليه، يريد أيام الليالى البيض، وهى الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، سميت لياليها بيضًا؛ لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها. وأكثر ما تجئ الرواية «الأيام البيض» والصواب أن يقال: أيام البيض بالإضافة؛ لأن البيض من صفة الليالى.

[٢٠٦٨] قال الإمام ابن تيمية رحمه الله فى الاقتضاء رواه أحمد (٦/ ٣٢٤) والنسائى وابن أبى عاصم، وصححه بعض الحفاظ. قلت كالحاكم فى المستدرك (١/ ١٠٩). وانظر تخريج الحديث وكلام الإمام ابن تيمية عليه مفصلاً فى اقتضاء الصراط المستقيم بتحقيقنا ط. دار الهدى. مصر.

(١) النحل: ١٢٤.

٢٠٧٢- * وعن أبي هريرةَ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لكلٍّ شيءٍ زكاة وزكاة الجسدِ الصَّوم» رواه ابنُ ماجه. [٢٠٧٢]

٢٠٧٣- * وعنه: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصومُ يومَ الاثنَينِ والخميسِ. فقيلَ: يارسولَ الله! إنَّكَ تصومُ يومَ الاثنينِ والخميسِ. فقال: «إنَّ يومَ الاثنينِ والخميسِ يَغفِرُ اللهُ فيهِما لكلِّ مسلمٍ إلاَّ ذا هاجِرَيْنِ، يقولُ: دَعهُما حتى يصطلحا» رواه أحمد، وابنُ ماجه. [٢٠٧٣]

٢٠٧٤- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صامَ يومًا ابتِغاءَ وَجْهِ الله، بَعَّدَه اللهُ منْ جهنَّم كبُعدِ غُرابٍ طائرٍ وهوَ فرْخٌ حتى ماتَ هَرِمًا».

٢٠٧٥- * وروى البيهقي في «شعب الإيمان» عن سلَمةَ بنِ قيس(*) .

الحديث السادس عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «لكل شئ زكاة» أى صدقة، وصدقة الجسد ما يخلصه من النار بجنة الصوم.

الحديث السابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «إلا ذا هاجرين» أى قاطعين، و«ذا» زائدة. وفى معناه قوله ﷺ: «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لايشرك بالله شيئًا إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا» وفى حديث آخر «اتركوا هذين حتى يفيئا» ، ولابد هنا من تقدير من يخاطب بقوله: «اتركوا، وأنظروا، ودعهما» كأنه تعالى لما غفر للناس سواهما، قيل: اللهم اغفر لهما أيضًا، فأجاب دعهما، أو اتركوا، أو انظروا هذين حتى يصطلحا.

الحديث الثامن عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «كبعد غراب طائر» «طائر» صفة «غراب» و«هو فرخ» حال من الضمير فى «طائر» و«حتى مات» غاية الطيران، و«هرمًا» حال من فاعل «مات» مقابل لقوله: «وهو فرخ». وقيل: يضرب الغراب مثلاً فى طول العمر، شبه بعد الصائم عن جهنم ببعد مسافة غراب طائر من أول عمره إلى آخره. هذا بحسب العرف، وإلا لا مناسبة بين البعدين.

[٢٠٧٢] إسناده ضعيف.

[٢٠٧٣] صحيح انظر صحيح الجامع (٢٢٧٨).

(*) قال القارى فى «المرقاة» : وما وقع فى نسخ «المشكاة» سلمة بن قيس، غلط، والصواب: سلمة بن قيصر. اهـ مرقاة.

(٥) باب [في الإفطار من التطوع][1]

الفصل الأول

٢٠٧٦- * عن عائشةَ، قالت: دخل على النبى ﷺ ذات يوم فقال: «هلْ عندَكم شيءٌ» فقلنا: لا، قال: «فإني إذًا صائمٌ». ثمَّ أتانا يومًا آخَرَ، فقلْنا: يارسولَ اللهِ! أُهْدِي لنا حَيْسٌ، فقال: «أَرِينيه فلقدْ أصبحتُ صائمًا» فأكَلَ. رواه مسلم.

٢٠٧٧- * وعن أنس، قال: دخلَ النبيُّ ﷺ على أمِّ سُلَيمٍ فأتَتْه بتَمرٍ وسَمنٍ، فقال: «أعيدُوا سمنَكم في سقائِه، وتمركم في وِعائِه، فإني صائمٌ». ثمَّ قامَ إلى ناحيةٍ منَ البيتِ فصلَّى غيرَ المكتوبةِ فدَعا لأمِّ سُلَيمٍ وأهلِ بَيتِها. رواه البخاريّ.

٢٠٧٨- * وعن أبى هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا دُعيَ أحدُكم إلى طعام وهو صَائمٌ فلْيَقُلْ: إني صائمٌ». وفي روايةٍ قال: «إذا دُعيَ أحدُكم فلْيُجِبْ، فإنْ كانَ صائمًا فليُصلِّ، وإنْ كانَ مُفطِرًا فلْيَطعَمْ» رواه مسلم.

باب فى الإفطار من التطوع

الفصل الأول

الحديث الأول عن عائشة رضي الله عنها: قوله: «حيس» «نه»: هو الطعام المتخذ من التمر، والإقط، والسمن، وقد يجعل عوض الإقط الدقيق، والفتيت. «قض»: وفى الحديث دليل على أن الشروع فى النفل لا يمنع من الخروج عنه، كما قال: «الصائم المتطوع أمير نفسه» وإليه ذهب أكثر العلماء. وقال أصحاب أبى حنيفة: يجب إتمامه، ويلزمه القضاء إن أفطر. وقال مالك رضى الله عنه: يقضى حيث لا عذر له، واحتجوا بحديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ أمر بالقضاء والحديث مرسل لا يقاوم الصحيح على أنه محمول على أنه ﷺ أمر بالقضاء استحبابًا؛ إذ الأصل لما لم يجب فالبدل بعدم الوجوب أولى. «مظ»: فى الحديث دليل على جواز نية صوم النافلة فى أثناء النهار . قوله: «أرينيه» وفى نسخة «أدنيه» وأخرى «قربيه» و«أرينيه» كناية عنهما؛ لأن ما يكون قريبًا يكون مرئيًا.

الحديث الثانى والثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «فليصل» أى ليصل ركعتين فى ناحية البيت، كما فعل رسول الله ﷺ فى بيت أم سليم، وقيل: فليدع لصاحب البيت بالمغفرة. «مظ»: الضابط عند الشافعى رضى الله عنه أن الضيف ينظر، فإن كان المضيف يتأذى بترك الإفطار فالأفضل الإفطار وإلا فلا.

---

(١) زيادة من مخطوطة الحاكم.

الفصل الثاني

٢٠٧٩- * عن أمِّ هانيءٍ [رضي اللهُ عنها]، قالتْ: لمَّا كانَ يومُ الفتحِ فتحِ مكةَ، جاءَتْ فاطمةُ فجلستْ على يسارِ رسولِ اللهِ ﷺ، وأُمُّ هانيءٍ عنْ يمينِه، فجاءَتِ الوَليدَةُ بإِناءٍ فيهِ شرابٌ، فناوَلَتْهُ، فشرِبَ منهُ، ثمَّ ناولَه أُمَّ هانيءٍ فشربتْ منه، فقالتْ: يارسولَ اللهِ! لقدْ أفطَرْتُ وكنتُ صائمةً، فقالَ لها: «أكنتِ تقْضِينَ شيئًا؟» قالتْ: لا. قال: «فلا يضُرُّكِ إنْ كانَ تطوُّعًا» رواه أبو داود، والترمذي، والدارمي. وفي رواية لأحمد، والترمذيِّ نحوه، وفيه: فقالتْ: يارسولَ اللهِ! أما إني كنتُ صائمةً فقال: «الصَّائمُ المتطوِّعُ أميرُ نفسه؛ إنْ شاءَ صامَ، وإنْ شاءَ أفطَر». [٢٠٧٩]

٢٠٨٠- * وعن الزُّهريِّ، عنْ عُرْوَةَ، عنْ عائشةَ، قالتْ: كنتُ أنا وحفصةُ صائمتَين، فعُرِضَ لنا طعامٌ اشتَهيناهُ، فأكلْنا منه. قال: «اقضِيا يومًا آخرَ مكانَه» رواه الترمـذيُّ. وذكرَ جماعةٌ منَ الحفَّاظِ رَوَوْا عنِ الزُّهريِّ عنْ عائشةَ مُرسلاً، ولم يذكروا فيه عن عروةَ، وهذا أصحُّ.

ورواه أبو داود. عنْ زُمَيْلٍ مولى عُروةَ، عنْ عروةَ، عن عائشة.

٢٠٨١- * وعن أمِّ عُمارةَ بنتِ كعبٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها، فدَعتْ له

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أم هانىء رضي الله عنها: قوله: «أم هانىء عن يمينه» «نه»: يجوز أن يكون عطفًا على التقدير، أى جاءت أم هانىء وجلست، ويجوز أن يكون حالاً أى جاءت فاطمة وجلست عن يساره والحال أن أم هانىء تمشى يمينه. وعلى التقديرين الكلام مجرى على خلاف مقتضى الظاهر؛ لأن الظاهر أن يقول: جلست عن يمينه، أو أنا جالسة، فإما أن يحمل على التجريد، كأنها تحكى عن نفسها بذلك، أو أن الراوى وضع كلامه مكان كلامها. قوله: «الصائم المتطوع أمير نفسه» يفهم أن الصائم غير المتطوع لا تخيير له؛ لأنه مأمور مجبور عليه.

الحديث الثانى والثالث عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «اقضيا يومًا آخر مكانه» «خط»: هذا القضاء على سبيل التخيير والاستحباب؛ لأن قضاء الشئ يكون حكمه حكم الأصل، فكما أن فى الأصل كان الرجل فيه مخيرًا، فكذلك فى قضائه.

[٢٠٧٩] قال الشيخ: إسناده جيد.

بطعامٍ، فقال لها: «كُلي» فقالتْ: إني صائمةٌ. فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الصَّائمَ إذا أُكِلَ عندَه، صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتى يَفرُغوا» رواه أحمد، والترمذي، وابنُ ماجه، والدارميّ.

الفصل الثالث

٢٠٨٢- * عن بُريدةَ، قال: دخلَ بلالٌ على رسول الله ﷺ وهوَ يتغدَّى، فقال رسولُ الله ﷺ: «الغَداءَ يابلالُ!» قال: إني صائمٌ يارسولَ الله! فقال رسولُ الله ﷺ: «نأكُلُ رزقَنا، وفَضلُ رزقِ بلالٍ في الجنَّةِ؛ أشعَرْتَ يا بلالُ أنَّ الصَّائمَ تسبِّحُ عظامُه، وتستغفِرُ له الملائكةُ ما أُكِلَ عندَه؟» رواه البيهقيُّ في «شعبِ الإيمان».

(٨) باب ليلة القدر

الفصل الأول

٢٠٨٣- * عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تحرَّوا ليلةَ القدْرِ فى الوِتْرِ من العَشْرِ الأواخرِ منْ رمضانَ» رواه البخاري.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن بريدة: قوله: «الغداء» منصوب بفعل مضمر، أي احضر الغداء، أو هلم إليه، أو ائت. والغداء الطعام بعينه، والظاهر أن يقال: رزق بلال فى الجنة، فقال: فضل رزقه، إشعاراً بأن رزقه الذى هو بدل هذا الرزق زيادة على هذا، وهذا القول من رسول الله ﷺ أولا ليس للوجوب.

باب ليلة القدر

«مح»: قال العلماء: سميت ليلة القدر؛ لما يكتب فيها الملائكة من الأقدار، والأرزاق والآجال التى تكون في تلك السنة؛ لقوله تعالى: ﴿فيها يفرق كل أمر حكيم﴾[1] وقوله تعالى: ﴿تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر* سلام هى حتى مطلع الفجر﴾[2] ومعناه يظهر للملائكة ما سيكون فيها، ويأمرهم بفعل ما هو من وظيفتهم، وكل ذلك مما سبق علم الله تعالى به، وتقديره له. وقيل: سميت بها لعظم قدرها وشرفها، وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر؛ للأحاديث الصحيحة المشهورة.

---

(١) الدخان: ٤.　　(٢) القدر: ٤-٥.

٢٠٨٤- * وعن ابنِ عمر، قال: إنَّ رجالاً من أصحابِ النبيِّ ﷺ أُروا ليلة القَدْرِ في المنامِ في السبعِ الأواخر، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرَى رؤياكم، قد تواطأتْ في السبعِ الأواخرِ، فمنْ كانَ مُتحرِّيها فلْيَتَحرَّها في السبعِ الأواخرِ» متفق عليه.

قال القاضى عياض: واختلفوا في محلها، فقال جماعة: هى منتقلة، تكون فى سنة فى ليلة، وفى سنة أخرى فى ليلة أخرى. وهذا الجمع بين الأحاديث المختلفة أوقاتها وهو قول مالك، والثورى، وأحمد، وإسحاق، وأبى ثور، وغيرهم، قالوا: إنما تنتقل فى العشر الأواخر من رمضان، وقيل: إنها معينة لا تنتقل أبدًا، وقيل: هى فى السنة كلها، وهو قول ابن مسعود، وأبى حنيفة، وقيل : هى فى شهر رمضان كله، وهو قول ابن عمر وجماعة من أصحابه، وقيل: تختص بأوتار العشر.

«تو»: إنما جاء «القدر» بتسكين الدال، وإن كان الشائع فى القدر- الذى هو قرينة القضاء - فتح الدال؛ ليعلم أنه لم يرد به ذلك، فإن القضاء سبق الزمان، وإنما أريد به تفصيل ما قد جرى به القضاء، وتبيينه وتجديده فى المدة التى بعدها إلى مثلها من القابل ليحصل ما يلقى إليهم فيها مقدارًا بمقدار.

الفصل الأول

الحديث الأول عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «تحروا» «نه»: أى تعمدوا طلبها فيها، والتحرى القصد والاجتهاد فى الطلب، والعزم على تخصيص الشئ بالفعل والقول.

الحديث الثانى عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «أروا» أصله أريوا من الرؤيا، أى خيل لهم فى المنام. قوله: «تواطت» «مح»: هكذا هو فى النسخ بطاء ثم تاء، وهو مهموز، وكان ينبغى أن يكتب بألف بين الطاء والتاء، ولابد من قراءته مهموزًا، قال الله تعالى ﴿ليواطئوا عدة ما حرم الله﴾[1] . «تو»: المواطأة: الموافقة، وأصله أن يطأ الرجل برجله موطئ صاحبه، وقد رواه بعضهم بالهمزة، وهو الأصل. «والسبع الأواخر» يحتمل أن يراد بها السبع التى تلى آخر الشهر، وأن يراد بها السبع بعد العشرين وحمله على هذا أمثل لتناوله إحدى وعشرين، وثلاث وعشرين. وقوله «فليتحرها فى السبع الأواخر» لاينافى قوله: «فالتمسوها فى العشر الأواخر»؛ لأنه ﷺ لم يحدث بميقاتها مجزومًا، فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه، أو رآه هو.

وقال الشافعى: والذى عندى - والله أعلم- أن النبى ﷺ كان يجيب على نحو ما يسأل عنه، يقال له تلتمسها فى ليلة كذا، فيقول: التمسوها فى ليلة كذا، فعلى هذا نوع اختيار كل فريق من أهل العلم، والذاهبون إلى سبع وعشرين، هم الأكثرون. ويحتمل أن فريقًا منهم علم بالتوقيف، ولم يؤذن له فى الكشف عنه؛ لما كان فى حكمة الله البالغة فى تعميتها على العموم؛ لئلا يتكلوا، وليزدادوا جدًا واجتهادًا فى طلبها، ولهذا السر أرى رسول الله ﷺ ثم أنسى.

---

(١) التوبة: ٣٧.

٢٠٨٥- * وعن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺقال: «التمسوها في العشرِ الأواخرِ منْ رمضانَ، ليلَةَ القدرِ: في تاسعةٍ تبقى، في سابعةٍ تبقى، في خامسةٍ تبقى» رواه البخاري.

٢٠٨٦- * وعن أبي سعيدٍ الخدري: أنَّ رسول الله ﷺ اعتكفَ العشرَ الأوَّلَ من رمَضانَ، ثمَّ اعتكفَ العَشرَ الأوسطَ في قبَّةٍ تُرْكيَّةٍ، ثمَّ أطلعَ رأسهُ فقال: «إني أعتكفُ العشرَ الأوَّل ألتمس هذه الليلةَ، ثمَّ أعتكِفُ العشرَ الأوسطَ، ثمَّ أُتيتُ فقيل لي: «إنها في العشرِ الأواخرِ، فمن كانَ اعتكفَ معي فلْيعتكِفِ العشرَ الأواخَر، فقد أُريتُ هذه الليلةَ، ثم أُنْسيْتُها، وقد رأيْتُني أسجدُ في ماءٍ وطينٍ من صبيحتِها، فالتمسُوها فى العشرِ الأواخرِ والتمُسوها في كلِّ وترٍ». قال: فمَطَرتِ السّماءُ تلْكَ الليلةَ، وكان المسجدُ على عَريشٍ، فوكفَ المسجدُ، فبَصُرَتْ عينـايَ رسـولَ الله ﷺ وعلـى جبهتهِ

الحديث الثالث عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «التمسوها» الضمير المنصوب مبهم، يفسره قوله: ﴿ليلة القدر﴾(١) كقوله تعالى: ﴿فسواهن سبع سموات﴾(٢) وليس فى نسخ المصابيح هذا الضمير. وقوله: «فى تاسعة تبقى» إلى آخره بدل من قوله: «فى العشر الأواخر» و«تبقى»صفة لما قبله من العدد.

الحديث الرابع عن أبى سعيد : قوله: «قبة تركية» «مح» : أى قبة صغيرة من لبود. قوله: «إنى أعتكف العشر الأول» والظاهر أن يقال: اعتكف، وهو على حكاية الحال الماضية تصويراً لها، وأنه ﷺ ما قصر فى تحريها والتماسها، وإنما أمر بالاعتكاف لمن كان معه فى العشر الأول والأوسط، لئلا يضيع سعيهم فى الاعتكاف، والتحرى، والأمر بالاعتكاف للدوام والثبات فيه. [«نه»]* : فى بعض النسخ لمسلم «فليثبت» من الثبوت، وفى بعضها «فليلبث» من اللبث، وفى أكثرها «فليبت فى معتكفه» من المبيت وكله صحيح .

قوله :[«نه»]* «العريش» والعرش كل ما يستظل به، «وكف المسجد» أى قطر ماء المطر من سقفه. قوله: «فبصرت عيناى» هو مثل قولك: أخذت بيدى، ونظرت بعينى. وإنما يقال فى أمر يعز الوصول إليه إظهاراً للتعجب من حصول تلك الحالة الغريبة. ومن ثم أوقع «رسول الله» مفعولاً، «وعلى جبهته» حالاً منه، وكان من الظاهر أن يقال: رأيت على جبهة رسول الله

---

(١) القدر: ١.　　(٢) البقرة: ٢٩.

* فى «ك» «مح».

أثرُ الماءِ والطينِ من صبيحةِ إحدى وعشرين. متفق عليه فى المعنى. واللَّفظُ لمسلم إلى قوله: «فقيل لي: إنها في العشرِ الأواخر»والباقي للبخاري.

٢٠٨٧- * وفي رواية عبد الله بن أُنَيْس قال: «ليلة ثلاث وعشرين» رواه مسلم.

٢٠٨٨- * وعنِ زرِّ بنِ حُبَيْشٍ قال: سألتُ أُبيَّ بنَ كَعْبٍ فقلت: إنَّ أخاكَ ابن مسعود يقول: مَنْ يَقُم الحولَ يُصِبْ ليلة القدر. فقال: رَحِمَهُ الله، أراد أن لا يتكل الناسُ أما إنَّه قد عَلِمَ أنها في رمضانَ، وأنها في العشرِ الأواخر، وأنها ليلةُ سبعٍ

ﷺ أثر الماء والطين. فإن قلت: لم خولف بين الأوصاف، فوصف العشر الأول والأوسط بالمفرد، والآخر بالجمع؟ قلت: «تصور فى كل ليل من الليالى العشر الأخير كليلة القدر فجمعه، ولا كذلك فى العشرين. . «مح»: «ثم اعتكف فى العشر الأوسط» كذا فى جميع نسخ مسلم، والمشهور فى الاستعمال تأنيث العشر، وتذكيره أيضًا لغة صحيحة باعتبار الأيام، أو باعتبار الوقت والزمان، ويكفى فى صحتها ثبوت استعمالها فى هذا الحديث من النبى ﷺ.

«حس» : وفيه دليل على وجوب السجود على الجبهة، ولولا ذلك لصانها عن الطين. وفيه أن ما رآه النبى ﷺ فى المنام قد يكون تأويله أن يرى مثله فى اليقظة. «مح» : قال البخارى: كان الحميدى يحتج بهذا الحديث على أن السنة للمصلى أن لايمسح جبهته فى الصلاة، وكذا قال العلماء: هذا محمول على أنه كان شيئًا يسيرًا لايمنع مباشرة بشرة الجبهة للأرض، فإنه لو كان كثيرًا لم تصح صلاته.

قوله: «فى حديث عبد الله بن أنيس» ولو قال: فى روايته لكان أولى؛ لأنه ليس بحديث آخر، بل رواية أخرى فيه، والاختلاف فى زيادة ليلة واختلاف العدد بأنه ثلاث وعشرون، أو إحدى وعشرون.

الحديث الخامس عن زر بن حبيش : قوله: «سألت أبىَّ بن كعب فقلت» أى أردت أن أسأله فقلت، كقوله تعالى: ﴿**إذا قرأت القرآن فاستعذ**﴾[1] قوله: «ثم حلف لا يستثنى» قيل: هو قول الرجل «إن شاء الله» يقال: حلف فلان يمينًا ليس فيها ثنا، ولاثنى، ولا ثنية، ولا استثناء، كلها واحد، وأصلها من الثنى، وهو الكف والرد، وذلك أن الحالف إذا قال: والله لأفعلن كذا إلا أن يشاء الله غيره، فقد رد انعقاد ذلك اليمين.

فإن قلت: فقد جزم أبىّ على اختصاصها بليلة مخصوصة، وحمل كلام ابن مسعود على العموم مع إرادة الخصوص، فهل هو إخبار عن الشئ على خلاف ما هو به، فإن بين العموم

---

(١) النحل: ٩٨ .

وعشرين، ثمَّ حلفَ لايستثنى أنها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ. فَقُلْتُ: بأيِّ شيءٍ تقولُ ذلك يأبا المنذر؟ قال: بالعلامةِ - أوْ بالآيةِ- التي أخبرَنا رسولُ اللهﷺ أنهاَ تطْلُعُ يَوْمئذٍ لاشُعاعَ لها. رواه مسلم.

٢٠٨٩- * وعن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يجتهدُ فى العشرِ الأواخرِ مالا يجتهدُ في غيره. رواه مسلم.

٢٠٩٠ ـ * وعنها، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخلَ العشرُ شدَّ مِئزَرَهُ، وأحيا ليله، وأيقظ أهله. متفق عليه.

والخصوص تنافيًا؟ قلت: لا، إذا ذهب إلى التعريض، كما قال إبراهيم عليه السلام فى سارة «أختى» تعريضًا بأنها أخته فى الدين.

قوله: «لا شعاع لها» «مح»: الشعاع هو ما ترى من ضوء الشمس عند ذرورها مثل الحبال والقضبان، مقبلة إليك إذا نظرت إليها. قيل: معنى «لاشعاع لها» أن الملائكة لكثرة اختلافها فى ليلتها، ونزولها إلى الأرض وصعودها، تستر بأجنحتها، وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس.

الحديث السادس والسابع عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «شد مئزره» «مح»: قيل: معنى شد المئزر الاجتهاد فى العبادات زيادة على عادته ﷺ فى غيره، ومعناه التشمر فى العبادة، يقال: شددت فى هذا الأمر مئزرى، أى تشمرت له وتفرغت. وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء، وترك النكاح، ودواعيه، وأسبابه. «نه»: أو هو كناية عن التشمر للعبادة، والاعتزال عن النساء معًا.

أقول: قد تقرر عند علماء البيان أن الكناية لا تنافى إرادة الحقيقة، كما إذا قلت: فلان طويل النجاد، وأردت طول نجاده مع طول قامته، لذلك ﷺ لا يستبعد أن يكون قد شد مئزره ظاهرًا، وتفرغ للعبادة، واشتغل بها عن غيرها، وإليه يرمز قول الشاعر:

دبيت للمجد والساعون قد بلغوا جهد النفوس وألقوا دونه الأزرا

قوله: «أحى ليلته» [«نه»]*: أى استغرقه بالسهر فى الصلاة وغيرها. وأما قول أصحابنا: يكره قيام الليل كله، فمعناه الدوام عليه، ولم يقولوا بكراهة ليلة، أو ليلتين، والعشر. واتفقوا على استحباب إحياء ليلتى العيد وغير ذلك.

وأقول: وفى إحياء الليل وجهان: أحدهما راجع إلى نفس العابد، فإن العابد إذا اشتغل بالعبادة عن النوم الذى هو بمنزلة الموت، فكأنما أحى نفسه، كما قال الله تعالى: ﴿الله يتوفى

---

* فى «ك» «مح».

الفصل الثانى

٢٠٩١ ـ * عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله! أرأيتَ إن علمتُ أيُّ ليلةٍ ليلةُ القدرِ، ما أقولُ فيها؟ قال: «قولى: اللهمَّ إنَّكَ عَفوٌّ تحبُّ العَفْوَ فاعفُ عنى» رواه أحمد، وابن ماجه، والترمذى وصححه. [٢٠٩١]

٢٠٩٢ ـ * وعن أبى بكرةَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «التمسوها ـ يعنى ليلة القدر ـ فى تسعٍ يَبْقَيْنَ، أو فى سبعٍ يَبْقَيْنَ، أو فى خمسٍ يبْقَيْنَ، أو ثلاثٍ، أو آخرِ ليلةٍ» رواه الترمذى. [٢٠٩٢]

٢٠٩٣ ـ * وعن ابن عمر، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن ليلةِ القدرِ، فقال: «هى فى كلِّ رمضانَ» رواه أبو داود وقال: رواه سفيان وشعبةُ، عن أبى إسحاق موقوفًا على ابن عمر. [٢٠٩٣]

الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها﴾(١)، وثانيهما: أنه راجع إلى نفس الليل، فإن ليله لما صار بمنزلة نهاره فى القيام فيه، كأنه أحياه، وزينه بالطاعة والعبادة، ومنه قوله تعالى: ﴿فانظر إلى آثار رحمة الله كيف يحيي الأرض بعد موتها﴾(٢) فمن اجتهد فيه، وأحياه كله وفر نصيبه منها، ومن قام فى بعضه أخذ نصيبه بقدر ما قام فيها، وإليه لمح سعيد بن المسيب بقوله: «من شهد العشاء ليلة القدر فقد أخذ بحظه منها».

الفصل الثانى

الحديث الأول عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «أى ليلة» مبتدأ و«ليلة القدر» خبره، والجملة سدت مسد المفعولين لـ«علمت» تعليقًا: و«ما أقول فيها» جواب الشرط، وكان الواجب أن يأتى بالفاء للاستفهام، ولعله سقط من الناسخ. وفيه دليل على أن طلب العفو رأس كل خير، وفتح باب كل فلاح ونجاة؛ لأنه يستعد به للزلفى إلى الجناب الأقدس.

الحديث الثانى عن أبى بكرة: قوله: «أواخر ليلة» يحتمل التسع، أو السلخ، رجحنا الأول بقرينة الأوتار.

الحديث الثالث عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «هى فى كل رمضان» يحتمل وجهين، أحدهما: أنها واقعة فى كل رمضان من الأعوام، فيختص به، فلا يتعدَّى إلى سائر الشهور.

[٢٠٩١] إسناده صحيح.

[٢٠٩٢] صحيح انظر صحيح الجامع (١٢٤٣).

[٢٠٩٣] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٦١١٥)، ضعيف أبى داود (٢٤٥).

(١) الزمر: ٤٢. (٢) الروم: ٥٠.

٢٠٩٤ ـ * وعن عبدالله بن أُنَيْس، قال: قلت: يارسولَ الله إنَّ لى باديةً أكونُ فيها، وأنا أُصلى فيها بحمدِ الله، فمرنى بليلة أنْزلُها إلى هذا المسجد. فقال: «انزلْ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين». قيل لابنه: كيفَ كان أبوكَ يصنعُ؟ قال: كانَ يدخلُ المسجدَ إذا صلّى العصرَ، فلا يخرجُ منهُ لحاجةٍ حتى يُصلِّيَ الصبحَ، فإذا صلّى الصبحَ وجدَ دابَّته على بابِ المسجدِ، فجلسَ عليها ولحقَ ببادِيته. رواه أبو داود. [٢٠٩٤]

الفصل الثالث

٢٠٩٥ ـ * عن عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، قال: خرجَ النبيُّ ﷺ ليُخبرنا بليلةِ القدرِ، فتلاحى رجلانِ من المسلمينَ، فقال: «خَرجتُ لأخبرَكم بليلةِ القدرِ، فتلاحى فلانٌ وفلانٌ فَرُفِعَتْ، وعسى أن يكونَ خيرًا لكم، فالتمسوها فى التاسعةِ، والسابعةِ والخامسةِ» رواه البخارى.

وثانيهما: أنها واقعة فى كل أيام رمضان، فلا يختص بالبعض الذى هو العشر الآخر؛ لأن البعض فى مقابلة الكل، فلا ينافى وقوعها فى سائر الشهور، اللهم إلا أن يختص بدليل خارجي. ويتفرع على الوجه الثانى ما إذا علق الطلاق بدخول ليلة القدر فى الليلة الثانية من شهر رمضان فما دونها، إلى السلخ، فلا يقع الطلاق إلا فى السنة القابلة فى ذلك الوقت الذى علق الطلاق فيه، بخلاف غرة الليلة الأولى، فإن الطلاق يقع فى السلخ.

الحديث الرابع عن عبدالله بن أنيس: قوله: «أنزلها إلى هذا المسجد» أى أنزل فيها قاصداً إلى هذا المسجد، أو منتهيًا إليه. قوله: «فلا يخرج منه لحاجة» كذا فى سنن أبى داود، وجامع الأصول. وفى شرح السنة والمصابيح «فلم يخرج إلا فى حاجة» والتنكير فى «حاجة» للتنويع، فعلى الأول معناه لا يخرج لحاجة منافية للاعتكاف، كما سيجىء فى باب الاعتكاف فى حديث عائشة رضى الله عنها. وعلى الثانى: فلا يخرج إلا فى حاجة يضطر إليها المعتكف.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن عبادة: قوله: «فتلاحى رجلان» «نه»: نهيت عن ملاحاة الرجال، أى مقاولتهم ومخاصمتهم، ولاحيته ملاحاةً إذا نازعته. قوله: «فرفعت» قيل: رفعت معرفة ليلة القدر لتلاحى الناس.

أقول: لعل مقدر المضاف ذهب إلى أن رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها، وحصولها، فإذا حصلت لم يكن لرفعها معنى. ويمكن أن يقال: إن المراد برفعها أنها شرعت أن تقع، فلما

[٢٠٩٤] حسن صحيح. انظر صحيح أبى داود (١٢٣١).

٢٠٩٦ ـ * وعن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ ليلةُ القدر نزلَ جبريل [عليه السلام] في كبكَبَةٍ من الملائكةِ، يُصلّون على كلّ عبدٍ قائمٍ أو قاعدٍ يذكر الله عزّ وجل، فإذا كان يومُ عيدهم ـ يعني يوم فِطرهم ـ باهى بهم ملائكتهُ، فقال يا ملائكتي! ما جَزاءُ أجيرٍ وفى عملَه. قالوا: ربَّنا جزاؤه أن يُوفى أجرَهُ. قال: ملائكتي! عبيدي وإمائي قَضوا فريضتي عليهم، ثمَّ خرجوا يَعجُّون إلى الدُّعاء، وعزَّتي وجَلالي وكرمي وعلوِّي وارتفاع مكاني لأجيبنَّهم. فيقول: ارجعوا فقد غَفرتُ لكم، وبدَّلتُ سيئاتِكم حَسناتٍ. قال: فيرجعون مغفوراً لهم» رواه البيهقي في «شعب الإيمان». [٢٠٩٦]

(٩) باب الاعتكاف

الفصل الأول

٢٠٩٧ ـ * عن عائشةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يعتكفُ العشرَ الأواخرَ مِنْ رمضانَ حتى

تلاحيا ارتفعت، فنزل الشروع منزلة الوقوع، ومن ثم عقبه بقوله: «فالتمسوها فى التاسعة» أى التمسوا وقوعها لامعرفتها.

الحديث الثانى عن أنس رضى الله عنه: قوله: «فى كبكبة» «نه»: هى ـ بالضم والفتح ـ الجماعة المتضامة من الناس وغيرهم. قوله: «باهى بهم» «نه»: المباهاة المفاخرة، وقد باها به يباهى مباهاة.

أقول: هذه المباهاة مثل المخاصمة فى قوله ﷺ حكاية عن الله تعالى: «فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال: فى الكفارات» إلى آخره، وهى غبطة الملائكة فيما يختص به الإنسان مما ليس لهم فيه حظ، وهى ها هنا الصوم، وقيام الليل، وإحياؤه والذكر فيه، وغيرها من الطاعات والعبادات، وإليه ينظر قوله ﷺ: «يدع شهوته وطعامه من أجلى» ومن ثم فسر يوم العيد بـ«يوم الفطر» وأضافه إليه، والعج رفع الصوت بالدعاء. قوله: «وارتفاع مكانى» كناية عن علو شأنه، وعظمة سلطانه، وإلا فالله تعالى منزه عن المكان، وما ينسب إليه من العلو والسفل.

باب الاعتكاف

«مح»: الاعتكاف لغة: الحبس، والمكث، واللزوم، وفى الشرع: المكث فى المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة. ومذهب الشافعى وأصحابه: أن الصوم ليس بشرط لصحة الاعتكاف، ويصح الاعتكاف ساعة واحدة، وهو يحصل بمكث يزيد على طمأنينة الركوع. ولنا

[٢٠٩٦] انظر شعب الإيمان (٣/ ٣٤٣).

توَفَّاه اللهُ، ثمَّ اعتكَفَ أزْواجُهُ منْ بعدِه. متفق عليه.

٢٠٩٨ - * وعن ابنِ عبَّاس، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ أجودَ النَّاسِ بالخيرِ، وكانَ أجودَ ما يكونُ في رمضانَ، وكان جبريلُ يلقاهُ كلَّ ليلة في رمضانَ، يعرِضُ عليه النبيُّ ﷺ القرآنَ، فإذا لقِيَه جبريلُ كانَ أجودَ بالخيرِ منَ الرِّيحِ المُرسَلَة. متفق عليه.

وجه: أنه يصح اعتكاف المار في المسجد، والمشهور الأول، فينبغي لكل حابس في المسجد لانتظار الصلاة، أو لشغل آخر من آخرة أو دنيا: أن ينوي الاعتكاف، فإذا خرج ثم دخل يجدد النية، ولو تكلم بكلام دنيا، أو عمل صنعة لم يبطل الاعتكاف؛ لأن الاعتكاف ليس إلا لبثًا في المسجد مع النية.

الفصل الأول

الحديث الأول والثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «أجود الناس بالخير» «تو»: كان رسول الله ﷺ يسمح بالموجود، لكونه مطبوعًا على الجود مستغنيًا عن الفانيات بالباقيات الصالحات، إذا بدا له عرض من أعراض الدنيا لم يعره مؤخر عينيه وإن عز وكثر ببذل المعروف قبل أن يسأل. وكان إذا أحسن عاد، وإن وجد جاد، وإن لم يجد وعد ولم يخلف الميعاد. وكان يظهر منه أكثر آثار ذلك في رمضان أكثر مما يظهر منه في غيره؛ لمعان، أحدها: أنه موسم الخيرات، وثانيها: أن الله تعالى يتفضل على عباده في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره، وكان ﷺ يؤثر متابعة سنة الله تعالى في عباده، وثالثها: أنه كان يصادف البشرى من الله بملاقاة أمين الوحي، وبتتابع إمداد الكرامة عليه في سواد الليل وبياض النهار، فيجد في مقام البسط حلاوة الوجد، وبشاشة الوجدان، فينعم على عباد الله بما يمكنه مما أنعم الله عليه، ويحسن إليهم كما أحسن الله إليه شكرًا لله على ما آتاه.

قوله: «وكان أجود من الريح المرسلة» قيل: يحتمل أنه أراد بها التي أرسلت بالبشرى بين يدي رحمة الله تعالى، وذلك لشمول روحها وعموم نفعها. قال الله تعالى: ﴿والمرسلات عرفًا﴾(١) وأحد الوجوه في الآية: أنه أراد بها الرياح المرسلات للإحسان والمعروف. ويكون انتصاب «عرفًا» بالمفعول له. فلهذه المعاني المذكورة في المرسلة، شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد، وشتان ما بين الأثرين؛ فإن أحدهما يحيي القلب بعد موته، والآخر يحيي الأرض بعد موتها. وإنما لم يقتصر في تأويل الخير على ما يبذله من مال، ويوصله من احتاج؛ لما عرفنا من تنوع أغراض المعترين إليه، واختلاف حاجات السائلين عنه،

---

(١) المرسلات: ١.

٢٠٩٩ - * وعن أبى هريرةَ، قال: كانَ يُعرض على النبى ﷺ القرآنُ كلَّ عام مرَّةً، فعُرِضَ عليه مرَّتينِ فى العامِ الذى قُبضَ، وكانَ يعتكِفُ كلَّ عامٍ عشْراً، فاعتكفَ عشرينَ فى العامِ الذى قُبضَ. رواه البخارى.

وكان ﷺ يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته، وينقع غلته، ويشفى علته، وذلك المراد من قوله: «أجود بالخير من الريح المرسلة».

«مظ»: «ما» فى «ما يكون» مصدرية، وهو جمع؛ لأن أفعل التفضيل إنما يضاف إلى جمع. والتقدير: وكان أجود أكوانه فى رمضان. وأقول: لا نزاع فى أن «ما» مصدرية، والوقت مقدر، كما فى مقدم الحاج، والتقدير: كان أجود أوقاته وقت كونه فى رمضان، فإسناد الجود إلى أوقاته ﷺ كإسناد الصوم إلى النهار، والقيام إلى الليل فى قولك: نهاره صائم وليله قائم. وفيه من المبالغة ما لا يخفى.

وقوله: «كان جبريل» إلى آخره استئناف وتخصيص بعد تخصيص على سبيل الترقى. فضل أولاً جوده مطلقًا على جود الناس كلهم، ثم فضل ثانيًا جود كونه فى رمضان على جوده فى سائر أوقاته، ثم فضل ثالثًا جوده فى ليالي رمضان عند لقاء جبريل على جوده فى رمضان مطلقًا، ثم شبهه بالريح، ووصفها بالمرسلة، ولا ارتياب أن مرسلها هو الله تعالى، وهو من صفات جوده على الخلق طرّاً، ﴿وهو الذى أرسل الرياح بشراً بين يدى رحمته﴾[1] وأكرم بجود مشبه بجود الله تعالى. فإن قلت: أى مناسبة لهذا الحديث بباب الاعتكاف؟ قلت: من حيث إتيان أفضل ملائكة إلى أفضل خليقة بأفضل كلام من أفضل متكلم فى أفضل أوقات، فالمناسب أن يكون فى أفضل بقاع.

الحديث الثالث عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «كان يعرض على النبى ﷺ» «مظ»: يعنى يأتيه جبريل عليه السلام، ويقرأ النبى ﷺ القرآن عليه من أوله إلى آخره؛ لتجديد اللفظ، وتصحيح إخراج الحروف من مخارجها؛ وليكون سنة فى حق الأمة لتجدد التلامذة على الشيوخ قراءتهم.

أقول: لا يساعد هذا التأويل تعدية «يعرض» بـ«على»؛ لأن المعروض عليه هو رسول الله ﷺ، بل الذى يساعد عليه ما روى فى شرح السنة عن أبى عبدالرحمن السلمى: قرأ زيد بن ثابت على رسول الله ﷺ فى العام الذى توفاه الله فيه مرتين. اللهم إلا أن يحمل على باب القلب، كنحو قولهم: عرضت الناقة على الحوض، أى الحوض على الناقة، ويؤيده ما رواه أيضًا: أن زيد بن ثابت شهد العرضة الأخيرة التى عرضها رسول الله ﷺ على جبريل عليه السلام. وروى أيضًا: أن قراءة زيد هى القراءة التى قرأها رسول الله ﷺ على جبريل عليه السلام مرتين فى العام الذى قبض فيه. والله أعلم.

---

(١) الفرقان: ٤٨.

٢١٠٠ - * وعن عائشةَ، قالتْ: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا اعتكفَ أدْنى إِليَّ رأسَه وهوَ فى المسجدِ، فأرجلُه، وكانَ لا يدخلُ البيتَ إلاَّ لحاجةِ الإِنسانِ. متفق عليه.

٢١٠١ - * وعن ابنِ عمرَ: أنَّ عمرَ سألَ النبيَّ ﷺ قال: كنتُ نَذَرْتُ فى الجاهليَّةِ أنْ أعتكفَ ليلةً فى المسجدِ الحرامِ؟ قال: «فأوْفِ بنذْرِكَ» متفق عليه.

الفصل الثانى

٢١٠٢ - * عن أنس ، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يعتكفُ في العشرِ الأواخرِ منْ رمضانَ، فلم يعتكفْ عامًا. فلمَّا كانَ العامُ المقبِلُ اعتكفَ عشْرينَ رواه الترمذي.

الحديث الرابع عن عائشة رضى الله عنها: قوله «أدنى إلى رأسه» «خط»: فيه من الفقه أن المعتكف ممنوع من الخروج إلا لغائط أو بول، وفيه أن ترجيل الشعر أى استعمال المشط فيه مباح للمعتكف، وفى معناه حلق الرأس، وتقليم الأظفار، وتنظيف البدن من الدرن. وفيه: أن من حلف لا يدخل بيتًا فأدخل رأسه فيه وسائر بدنه خارج، لا يحنث. وفيه أن بدن الحائض طاهر غير نجس.

أقول: أضافت الحاجة إلى الإنسان لتنبه على أن الخروج لا يضر إلى مما يضطر إليه الإنسان من الأكل والشرب، ودفع الأخبثين. وأما إذا خرج إلى ما له بد منه بطل اعتكافه إن نوى أيامًا متتابعة، ويلزمه الاستئناف، وإن لم ينو التتابع لم يستأنف، وحصل له ثواب الوقت الذى اعتكف فيه.

الحديث الخامس عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «كنت نذرت فى الجاهلية» [«مظ»]*: فيه من الفقه: أن نذر الجاهلية إذا كان على وفاق حكم الإسلام كان معمولاً به، ويجب عليه الوفاء به بعد الإسلام. وفيه دليل على أن من حلف فى كفره فأسلم ثم حنث يلزمه الكفارة، وهو مذهب الشافعى رضي الله عنه، وكذلك ظهاره صحيح موجب للكفارة. وفى الحديث دليل على أن الصوم ليس بشرط لصحة الاعتكاف، وعلى أنه لو نذر أن يعتكف فى المسجد الحرام، لا يخرج عن النذر بالاعتكاف فى موضع آخر.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أنس رضى الله عنه: قوله: «اعتكف عشرين» «خط»: فى الحديث من الفقه: أن النوافل المؤقتة تقضى إذا فاتت، كما تقضى الفرائض. وفيه مستدل لمن جوز الاعتكاف بغير صوم، وهو قول الشافعى رضى الله عنه ، وذلك؛ لأن صومه فى شهر رمضان إنما كان للشهر؛ لأن الوقت مستحق له لا للاعتكاف.

* فى «ك» «خط».

٢١٠٣ ـ * ورواه أبو داود، وابنُ ماجه عنْ أُبيّ بنِ كعبٍ.[٢١٠٣]

٢١٠٤ ـ * وعن عائشةَ، قالتْ : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا أرادَ أنْ يعتكفَ صلّى الفجرَ ثمَّ دخلَ في مُعتكفِه. رواه أبو داود، وابنُ ماجه.[٢١٠٤]

٢١٠٥ ـ * وعنها، قالتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يعودُ المريضَ وهوَ معتكفٌ، فيمرُّ كما هوَ فلا يُعرِّجُ يَسألُ عنه. رواه أبو داود، وابن ماجه.

٢١٠٦ ـ * وعنها، قالتْ : السُّنَّةُ على المعتكفِ أنْ لا يعودَ مريضًا، ولا يشهَدَ جنازَةً، ولا يمسَّ المرأَةَ، ولا يُباشرَها، ولا يخرجَ لحاجةٍ، إلاَّ لما لابُدَّ منه، ولا اعتِكافَ إلاَّ بصومٍ، ولا اعتكِافَ إلاَّ في مسجدٍ جامعٍ. رواه أبو داود.[٢١٠٦]

الحديث الثانى عن عائشة رضي الله عنها: قوله:«صلى الفجر ثم دخل فى معتكفه» «مح»: احتج به من يقول: يبدأ بالاعتكاف من أول النهار، وبه قال الأوزاعى، والثورى، والليث فى أحد قوليه. وقال مالك، وأبو حنيفة، والشافعى، وأحمد: يدخل فيه قبل غروب الشمس إذا أراد اعتكاف شهر أو عشر. وتأولوا الحديث على : أنه دخل المعتكف، وانقطع فيه، وتخلى بنفسه بعد صلاة الصبح، لا أنه وقت ابتداء الاعتكاف؛ بل كان من قبل المغرب معتكفًا لابثًا فى المسجد، فلما صلى الصبح انفرد.

«تو»: المراد من المعتكف فى هذا الحديث الموضع الذى كان يخلو فيه بنفسه من المسجد، فإنه ﷺ كان ينفرد لنفسه موضعًا يستتر فيه عن أعين الناس، وفى معناه ورد الحديث الصحيح «اتخذ حجرة من حصير».

الحديث الثالث عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «فيمر كما هو» الكاف صفة مصدر محذوف، و«ما» موصولة، ولفظ «هو» مبتدأ والخبر محذوف، والجملة صلة ، أى يمروا مرورًا مثل الهيئة التى هو عليها، فلا يميل إلى الجوانب، ولا يقف. فيكون قوله:«ولا يعرج» بيانًا للمجمل؛ لأن التعريج الإقامة، والميل على الطريق إلى جانب، وقوله«يسأل عنه» بيان لقوله:«يعود المريض» على سبيل الاستئناف.

«مظ»: وفيه : أن من خرج لقضاء حاجة ، واتفق له عيادة المريض، والصلاة على الميت، فلم ينحرف عن الطريق، ولم يقف فيه وقوفًا أكثر من قدر الصلاة على الميت مثلا ، لم يبطل اعتكافه وإلا بطل عند الأئمة الأربعة. وقال الحسن ، والنخعى: يجوز الخروج للمعتكف لصلاة الجمعة وعيادة المريض وصلاة الجنازة.

الحديث الرابع عن عائشة رضى الله عنها: قوله:«السنة على المعتكف» السنة الدين

[٢١٠٣] صحيح . انظر صحيح أبى داود (٢١٥١).

[٢١٠٤] صحيح. انظر صحيح أبى داود (٢١٥٢).

[٢١٠٦] حسن صحيح. انظر صحيح أبى داود (٢١٦٠).

والشرع.«خط»: إن أرادت عائشة رضى الله عنها بذلك إضافة هذه الأمور إلى النبى ﷺ قولاً أو فعلاً، فهى نصوص لا يجوز خلافها، وإن أرادت به الفتيا على ما عقلت من السنة، فقد خالفها بعض الصحابة فى بعض هذه الأمور، والصحابة إذا اختلفوا فى مسألة كان سبيلها النظر، على أن أبا داود قد ذكر على أثر هذا الحديث: أن غير عبد الرحمن بن إسحاق لا يقول فيه أنها قالت:«السنة كذا» فدل ذلك على احتمال أن يكون ما قالته فتوى منها، وليس برواية عن النبي ﷺ. ويشبه أن تكون أرادت بقولها:«لا يعود مريضًا» أى لا يخرج من معتكفه قاصدًا عيادته، وأنه لا يضيق عليه أن يمر به فيسأله غير معرج، كما ذكرته عن النبى ﷺ فى الحديث الذى قبل هذا.

قوله:«ولا يمس المرأة» «حس»: أى لا يجامعها، ولاخلاف فى أنه لو جامع يبطل اعتكافه، أما لو قبل ، أو باشر فيما دون الفرج فقد اختلفوا فيه، فذهب قوم إلى أنه لا يبطل وإن أنزل، كما لا يفسد به الحج، وهو أظهر قولى الشافعى، ذكر الإمام الرافعى رحمه الله فى الشرح الكبير: لو لمس أى المعتكف، أو قبل بشهوة أو باشر فيما دون الفرج متعمدًا، فهل يفسد اعتكافه؟ فيه طريقان: أظهرهما: أن المسألة على القولين، أحدهما - ويروى عن الإملاء - أنها تفسده، والثانى - ويروى عن الأم أنها لا تفسد؛ لأنها مباشرة لا تبطل الحج، فلا يبطل الاعتكاف، كالقبلة بغير شهوة. والطريق الثانى: القطع بأنها لا تفسد، حكاه الشيخ أبو محمد أو المسعودى. ثم قال الإمام : لو احتصرت الخلاف فى المسألة، قلت: فيها ثلاثة أقوال، أحدها: أنه لا يفسد الاعتكاف أنزل أم لم ينزل، والثانى: تفسده أنزل أم لم ينزل، وبه قال مالك، والثالث، وبه قال أبو حنيفة، والمزنى، وأصحاب أحمد: أن ما أنزل منها أفسد الاعتكاف، وما لا فلا. والمفهوم من كلام الأصحاب بعد الفحص : أن هذا القول أرجح، وإليه ميل أبى إسحاق المروزى، وإن استبعده صاحب المهذب ومن تابعه.

أقول: أما الاستدلال بنص القرآن، فإن قوله تعالى: ﴿**لا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد**﴾[1] نهى، عطف على الأمر من قوله:﴿**فالآن باشروهن**﴾ [1] ولا يستراب* أن المراد منه الجماع لما سبق من قوله: ﴿**أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم**﴾ [1] ثم قوله: ﴿**علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم**﴾ فقوله: ﴿**لا تباشروهن**﴾ رخصة فيها بعد ما كانت منهية، فيجب الحمل على الجماع فقط ليتجاوب النظم، فينبغى أن يحمل أظهر قولى الشافعى على هذا.

قوله:«لا اعتكاف إلا بصوم» أى لا اعتكاف كاملاً، أو فاضلاً، وإلا فالاعتكاف يصح بدون الصوم كما مر. قوله:«ولا اعتكاف إلا فى مسجد جامع» «حس»: فيه دليل أن الاعتكاف يختص

(١) البقرة: ١٨٧.

* فى «ط» يستران

الفصل الثالث

٢١٠٧ - * عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه كانَ إِذا اعتكَفَ طُرِح له فِراشُه، أوْ يوضعُ له سريرُهُ وراءَ أسطوانَةِ التَّوبة. رواه ابن ماجه.[٢١٠٧]

٢١٠٨ - * وعن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ في المعتكفِ: «هوَ يعتكفُ الذنوبَ ويُجرى له منَ الحسنَاتِ كعاملِ الحسناتِ كُلِّها» رواه ابنُ ماجه.[٢١٠٨]

كتاب فضائل القرآن

الفصل الأول

٢١٠٩ - * عن عثمانَ [رضى الله عنه]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُكم مَنْ

بالجامع، وذهب أكثر أهل العلم إلى جواز الاعتكاف فى جميع المساجد، قال الله تعالى: ﴿وأنتم عاكفون في المساجد﴾ (١) ولم يفصل. وبه قال الشافعى، وأبو حنيفة، وأصحابه رضى الله عنهم. وروى عن على رضى الله عنه أنه قال: «لا يجوز إلا فى المسجد الجامع»، قال مالك، والشافعي: إذا كان اعتكافه أكثر من ستة أيام يجب أن يعتكف فى المسجد الجامع؛ لأنه إذا اعتكف فى غيره يجب عليه الخروج لصلاة الجمعة، وفيه قطع لاعتكافه، فإن كان أقل من ذلك، أو كان المعتكف ممن لا جمعة عليه، اعتكف فى أى مسجد شاء.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «أسطوانة التوبة» لعل إضافتها إليها: أن بعضًا من الصحابة تيب عليه عندها.

الحديث الثانى عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «فى المعتكف» أى فى حقه. و«الذنوب» نصب على نزع الخافض، أى يحتبس عن الذنوب، والتعريف فى الحسنات للعهد أى الحسنات التى يمتنع عنها بالاعتكاف، كعيادة المريض، وتشييع الجنازة، والصلاة عليها، وزيارة الإخوان، وغيرهما.

كتاب فضائل القرآن

الفضائل جمع فضيلة، وهى ما يزيد به الرجل على غيره، وأكثر ما يستعمل فى الخصائل المحمودة، كما أن الفضول أكثر استعماله فى المذموم.

الفصل الأول

الحديث الأول عن عثمان رضى الله عنه: قوله: «خيركم من تعلم القرآن» «مظ»: يعنى إذا

[٢١٠٧] ضعيف. انظر ضعيف ابن ماجه (٣٩٢).

[٢١٠٨] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٩٤٠) بلفظ «المعتكف».

(١) البقرة: ١٨٧.

تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَه» رواه البخاري.

٢١١٠ ـ * وعن عقْبةَ بنِ عامرٍ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ ونحنُ في الصُّفَّةِ، فقال: «أيُّكم يُحبُّ أنْ يغدُوَ كلَّ يومٍ إلى بُطْحانَ أو العقيقِ فيأتيَ بناقَتَين كَوماوَيْنِ في غيرِ إثمٍ ولا قَطعِ رَحِمٍ؟» فقلنا: يارسولَ الله! كلُّنا يُحبّ ذلكَ. فقال: «أفلا يغدُو أحدُكم إلى المسجدِ فيُعلِّمَ أو يقرأَ آيتَينِ منْ كتابِ الله خيرٌ له منْ ناقةٍ أو ناقتَينِ، وثلاثٌ خيرٌ له منْ ثلاثٍ ، وأربعٌ خيرٌ له منْ أربعٍ، ومِنْ أعدادِهنَّ منَ الإبلِ» رواه مسلم.

٢١١١ ـ * وعن أبي هريرةَ، قال : قال رسولُ الله ﷺ: «أيُحبّ أحدُكم إذا رجَعَ إلى أهله أنْ يجدَ فيه ثلاثَ خَلِفاتٍ عظامٍ سِمانٍ؟» قُلنا: نعم. قال: «فثلاثُ آياتٍ يَقرأُ بهِنَّ أحدُكم في صلاتِه خيرٌ له منْ ثلاثِ خَلِفاتٍ عظامٍ سِمانٍ» رواه مسلم.

كان خير الكلام كلام الله، فكذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم القرآن ، ويعلمه. وأقول: لابد من تقييد التعلم والتعليم بالإخلاص، ومن أخلصهما وتخلق بهما، دخل في زمرة النبيين، والصديقين، وكان مفضلاً على غيره ممن لم يتخلق به.

الحديث الثاني عن عقبة: قوله: «بطحان» ـ بضم الباء وسكون الطاء ـ اسم واد بالمدينة، سمي بذلك لسعته وانبساطه، من البطح، وهو البسط. و«العقيق» يريد به العقيق الأصغر، وهو واد على ثلاثة أميال، وقيل: على ميلين من المدينة ، عليه أموال أهلها. وإنما خصَّهما بالذكر؛ لأنهما أقرب المواضع التي يقام فيها أسواق الإبل إلى المدينة. و«الكوماء» الناقة العظيمة السنام المشرفة. وإنما ضرب المثل بها؛ لأنها من خيار مال العرب.

قوله: «في غير إثم» أي في غير ما يوجب إثمًا، كسرقة، وغصب. سمي موجب الإثم إثمًا مجازًا. قوله: «فيعلم» صحح في جامع الأصول ـ بفتح الياء وسكون العين ـ أي فيعلم آيتين أو يقرأ، فـ«أو» لشك الراوي. قوله: «خير له» خير له مبتدأ خبر محذوف، أي هما خير له.

قوله: «ومن أعدادهن من الإبل» «قض» : متعلق بمحذوف تقديره: وأكثر من أربع آيات خير من أعدادهن من الإبل، فخمس آيات خير من خمس من الإبل، وكذلك الست والسبع إلى ما فوق من الأعداد. «شف»: ويحتمل أن يكون المعنى الآيتان خير من ناقتين، ومن أعداد النوق من الإبل، أي الآيات تفضل على مثل عددها من النوق، ومثل عددها من الإبل.

الحديث الثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «ثلاث خلفات» «مح»: الخلفات ـ بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام ـ الحوامل من الإبل إلى أن يمضي عليها نصف أمدها، ثم هي عشار. والواحدة خلفة. أقول: «الفاء» في «فثلاث آيات» جزاء شرط محذوف، فالمعنى: إذا

٢١١٢ ـ * وعن عائشةَ ، قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «الماهرُ بالقرآنِ معَ السَّفَرةِ الكرامِ البرَرَةِ، والذي يقرأُ القرآن ويَتَتَعْتَعُ فيه، وهوَ عليه شاقٌّ ، له أجرانْ» متفق عليه.

٢١١٣ ـ * وعن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاحَسَدَ إلاَّ على اثنَين: رجُلٍ آتاهُ اللهُ القرآنَ، فهوَ يقومُ به آناءَ الليلِ وآناءَ النَّهار؛ ورجلٍ آتاهُ اللهُ مالاً، فهوَ يُنفقُ منه آناءَ الليلِ وآناءَ النهار» متفق عليه.

٢١١٤ ـ * وعن أبي موسى الأشعريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المؤْمنِ الذي يقرأُ القرآنَ مثَلُ الأتْرُجَّةِ، ريحُها طيّبٌ، وطعمُها طيّبٌ؛ ومثَلُ المؤْمنِ الذي لا

تقرر ما زعمتم أنكم تحبون ما ذكرت لكم، فقد صح أن تفضلوا عليها ما أذكره لكم من قراءة ثلاث آيات؛ لأن هذا من الباقيات الصالحات، وتلك من الزائلات الفانيات.

فإن قلت: كان من حق الظاهر أن يعرف «خلفات» وصفتيها*؛ ليعود إلى تلك المذكورات؟ قلت: لا يستبعد أن يخالف بين التنكيرين، فإن التنكير في الأولى للشيوع وبيان الأجناس، وفي الثانى للتفخيم والتعظيم. ولو ذهب إلى التعريف لم يحسن حسنه.

الحديث الرابع عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «الماهر بالقرآن» «مح»: الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذى لا يتوقف فى القراءة ولا تشق عليه لجودة حفظه، وإتقانه. و«السفرة» جمع سافر، ككاتب وكتبة، وهم الرسل؛ لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله. وقيل: السفرة الكتبة. و«البررة» المطيعون من البر، وهو الطاعة.

قال القاضى عياض: يحتمل أن يكون مع الملائكة أن له فى الآخرة منازل يكون فيها رفيقًا للملائكة السفرة؛ لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله. ويحتمل أن يراد أنه عامل بعملهم، وسالك مسلكهم من كون أنهم يحفظونه، ويؤدونه إلى المؤمنين، ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم. وأما الذى يتتعتع فيه، أى يتردد فى قراءته، ويتلبد فيها لسانه لضعف حفظه فله أجران: أجر بالقراءة، وأجر بالتعب. قال: وليس معناه أن من يتتعتع به أجره أكثر من أجر الماهر. فكيف بذاك، وهو مع السفرة الكرام البررة، أم كيف يلتحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه، وإتقانه، وكثرة تلاوته، ودراسته ، كاعتنائه حتى مهر فيه.

الحديث الخامس عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «لا حسد إلا على اثنين» قد مضى شرحه مستقصى فى الفصل الأول من باب العلم فى حديث ابن مسعود. «مح»: «آناء الليل» ساعاتها، واحدها آنا، وأنا، وآنى، وآنو، أربع لغات.

الحديث السادس عن أبى موسى: قوله: «مثل الأترجة» «مظ»: فالمؤمن الذى يقرأ القرآن

---

* فى (ط) صفتاها.

يقرأُ القرآنَ مثَلُ التَّمرةِ، لا رِيحَ لها وطعمُها حُلوٌ؛ ومثَلُ المنافقِ الذي لا يقرأُ القرآنَ كمثَلِ الحَنظَلَةِ، ليس لها ريحٌ وطعمُها مُرٌّ ومثَلُ المنافقِ الذي يقرأ القرآن مثل الرَّيحانة، رِيحُها طيّبٌ وطعمُها مُرٌّ» متفق عليه. وفى رواية: «المؤمنُ الذي يقرأ القرآنَ ويعمَلُ به كالأُتْرُجَّة، والمؤمنُ الذي لا يقرأ القرآنَ ويعمَلُ به كالتَّمرةِ».

هكذا من حيث الإيمان فى قلبه ثابت طيب الباطن، ومن حيث إنه يقرأ القرآن، ويستريحُ الناس بصوته، ويثابون بالاستماع إليه، ويتعلمون منه مثل الأترجة يستريح الناس برائحتها.

«تو»: الأترجة أفضل ما يوجد من الثمار فى سائر البلدان، وأجدى لأسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها، والخواص الموجودة فيها، فمن ذلك: كبر جرمها، وحسن منظرها، وطيب مطعمها، ولين ملمسها، تأخذ الأبصار صبغة ولونًا، فاقع لونها تسر الناظرين، تشوق إليها النفس قبل التناول، يفيد أكلها بعد الالتذاذ بذواقها، طيب نكهة، ودباغ معدة، وقوة هضم، اشتركت الحواس الأربع دون الاحتظاء بها: البصر، والذوق، والشم، واللمس. ثم إنها فى أجزائها تنقسم على طبائع، فقشرها حار يابس، ولحمها حار رطب، وحماضها بارد يابس، وبذرها حار مجفف. وفيها من المنافع ما هو مذكور فى الكتب الطبية، وأية ثمرة تبلغ هذا المبلغ فى كمال الخلقة، وشمول المنفعة؟ ثم إنه ﷺ ضرب المثل بما ينبته الأرض، ويخرجه الشجر، للمشابهة التى بينها وبين الأعمال، فإنها من ثمرات النفوس، فخص ما يخرجه الشجر من الأترجة والتمر بالمؤمن، وما تنبته الأرض من الحنظلة والريحانة بالمنافق، تنبيهًا على علو شأن المؤمن، وارتفاع عمله، ودوام ذلك، وتوقيفًا على ضعة شأن المنافق، وإحباط عمله، وقلة جدواه.

وأقول ـ والله الموفق للصواب ـ : اعلم أن هذا **التشبيه والتمثيلْ** فى الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه إلا تصويره بالمحسوس المشاهد. ثم إن كلام الله المجيد له تأثيره فى باطن العبد وظاهره، وإن العباد متفاوتون فى ذلك، فمنهم من له النصيب الأوفر من ذلك التأثير، وهو المؤمن القارىء. ومنهم من لا نصيب له ألبتة، وهو المنافق الحقيقى. ومن تأثر ظاهره دون باطنه، وهو المرائى. أو بالعكس، وهو المؤمن الذى لم يقرأه. وإبراز هذه المعانى وتصويرها فى المحسوسات ما هو مذكور فى الحديث. ولم يجد ما يوافقها ويلائمها، أقرب ولا أحسن، ولا أجمع من ذلك؛ لأن المشبهات والمشبه بها واردة على **التقسيم الحاصر**؛ لأن الناس إما مؤمن، أو غير مؤمن. والثانى: إما منافق صرف، أو ملحق به. والأول إما مواظب على القراءة، أو غير مواظب

٢١١٥ ـ * وعن عمرَ بن الخطابِ، قـال : قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يرفعُ بهذا الكتابِ أقوامًا ويضعُ به آخرينَ» رواه مسلم.

٢١١٦ ـ * وعن أبي سعيدٍ الخُدري، أنَّ أُسَيْدَ بنَ حُضَـير، قال: بَينما هوَ يقرأ منَ الليلِ سورةَ البقرةِ ، وفرسُه مربوطة عنـدَه، إذْ جالتِ الفرَسُ، فسكتَ فسكنَت: فقرأَ فجالتْ، فسـكتَ فسكنت، ثمَّ قرأ فجالـتِ الفرسُ، فانصرفَ ،وكانَ ابنُه يحـيى قريبًا

عليها . فعلى هذا قس الأثمـار المشبه بها. ووجه التشبيه فى المذكـورات مركب منتزع من أمرين محسوسين: طعم وريح، وليس بمفرق، كما فى قول امرئ القيس:

كـأن قلـوب الطـير رطبًـا ويابسًا لدى وكرها العناب والحشف البالى

ثم إن إثبات الـقراءة فى قوله ﷺ: «يقرأ الـقرآن» على صيغة المضارع، ونفيه فـى قوله: «لا يقرأ» ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالـكلية، بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها، فإن القراءة دأبه وعادته، أو ليـس ذلك من هجيراه، كقولك: فلان يقرى الـضيف ويحمى الحريم. والله أعلم.

الحديث الـسابع عن عمر رضـى الله عنه: قوله: «إن الله يرفـع بهذا الكتاب أقـوامًا» أى من قرأه، وعمـل بمقتضاه مخـلصًا، لقوله تـعالى: ﴿إليه يـصعد الكـلم الطيـب والعمل الـصالح يرفعه﴾[1] ومن قرأه مرائيًا يضعه أسفل الـسافلين، لقوله تعالى: ﴿والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور﴾[2].

الحديث الشـامن عن أبى سعيد : قولـه: «جالت الفرس» «نه»: جال يـجول جولة إذا دار. قوله: «اقرأ يـا ابن حضير» «مح»: «اقرأ» معـناه كان ينبغى أن تسـتمر على القراءة، وتغـتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة، وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائها.

أقول: يريد أن «اقرأ» لفظة أمر طلـب للقراءة فى الحال، ومعناه تخصيـص وطلب للاستزادة فى الزمان الماضى، هذا كما إذا حكى صـاحبك عندك ما جرى فى الزمان المـاضى مما يجب أن يفعله، أى هلا زدت، كأنه ﷺ استحضر تلك الحالة العجيبة الشأن، فيأمره تحريضًا عليه. وكأن هذا من تـوارد الخواطر ووقوع الحـافر على الحافـر، والدليل عـلى أن المراد من الأمـر الاستزادة وطلب دوام القراءة ، والنهى عن قطعهـا، قوله فى الجواب: «أشفقت يارسول الله» أى خفت إن دمت عليها أن يطأ الفرس ولدى يحيى.

---

(١) فاطر: ١٠. (٢) فاطر: ١٠.

منها، فأشْفقَ أنْ تُصيبَه، ولـمَّا أخرَّه رفعَ رأسه إلى السّماء، فإذا مثلُ الظُّلة، فيها أمثالُ المصابيحِ، فلمَّا أصبحَ حدَّثَ النبيَّ ﷺ، فقال: «اقرأ يابنَ حُضَيرٍ! اقرأ يابنَ حُضَيرٍ!» قال: فأشفقتُ يارسولَ الله أنْ تطأ يحيى، وكانَ منها قريبًا، فانصرفتُ إليه، ورفعتُ رأسي إلى السَّماء، فإذا مثل الظُّلة، فيها أمثالُ المصابيحِ، فخرجت حتى لا أراها. قال: «وتدْرِي ما ذاكَ؟» قال: لا. قال: «تلكَ الملائكةُ دَنَتْ لصَوْتكَ، ولوْ قرأتَ لأصبحت ينظرُ النَّاسُ إليها لا تتوارى منهم» متفق عليه، واللفظ للبخاريِّ، وفى مسلم: عرَجَتْ في الجوِّ، بدل: فخرجتُ على صيغة المتكلم.

٢١١٧ ـ * وعن البَراء، قال: كان رجلٌ يقرأُ سورةَ الكهفِ، وإلى جانبه حصانٌ مربوطٌ بشطنين، فتغشَّتهُ سَحَابةٌ ، فجَعَلَتْ تدنو وتدنو، وجعلَ فرسُهُ ينفر ،فلما أصبحَ أتى النبيَّ ﷺ، فذكرَ ذلك له، فقال: «تلكَ السكينةُ تنزلتْ بالقرآنِ» متفق عليه.

٢١١٨ ـ * وعن أبى سعيدِ بن المعَلى ، قال : كنتُ أُصلي في المسجد فدعاني النبيُّ ﷺ فلم أُجبْهُ [حتى صليتُ] ثم أتيته فقلتُ: يا رسول الله! إنى كنتُ أُصلي. قال: «ألم يقلِ اللهُ: ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم﴾(١) ثم قال: «ألا أعلِّمُكَ أعظمَ سورةٍ في القرآن قبلَ أن تخرُجَ من المَسجد؟» فأخذ بيدي، فلما أردْنا أن نخرُجَ قلتُ: يارسول الله! قلتَ لأعَلِّمنَّكَ أعظمَ سورةٍ من القرآن قال: «﴿الحمدُ لله ربِّ

الحديث التاسع عن البراء: قوله: «حصان مربوط بشطنين» «تو» : الحصان ـ بكسر الحاء ـ الكريم من فحولة الخيل، يقال فرس حصان بين التحصين والتحصن، وسمى به؛ لأنه ضن بمائه فلم ينز إلاعلى كريمة، ثم كثر ذلك حتى سموا كل ذكر من الخيل حصانًا . والشطن ـ بفتح الطاء ـ الحبل. وقيل: هو الحبل الطويل، وإنما ذكر الربط بشطنين، تنبيهًا على جموحه واستصعابه.

قوله: «تلك السكينة» فى الغريبين: هى السكون والطمأنينة. قال بعضهم: هى الرحمة، وقيل: الوقار، وما يسكن به الإنسان. وقوله: «بالقرآن» أى بسببه، ولأجله. «تو»: وإظهار أمثال هذه الآيات على العباد من باب التأييد الإلهى يؤيد بها المؤمن ، فيزداد يقينًا ويطمئن قلبه إذا كوشف بها.

الحديث العاشر عن أبى سعيد بن المعلى: قوله: «أعظم سورة» «تو» : السورة كل منزلة من

---

(١) الأنفال: ٢٤.

العالمين﴾ [1] هي السبعُ المثانى، والقرآنُ العظيمُ الذي أوتيتُه» رواه البخارى.

البناء، ومنها سورة القرآن؛ لأنها منزلة بعد المنزلة مقطوعة عن الأخرى، أو لأنها من سور المدينة تشبيهًا بها؛ لكونها محيطة بها إحاطة السور بالمدينة، وإنما قال: «أعظم سورة» اعتبارًا بعظم قدرها، وتفردها بالخاصية التى لم يشاركها فيها غيرها من السور، ولاشتمالها على فوائد ومعان كثيرة مع وجازة ألفاظها . ولذلك سميت أم القرآن لاشتمالها على المعانى التى فى القرآن من الثناء على الله بما هو أهله، من التعبد بالأمر، والنهى، والوعد، والوعيد.

وقد اختلفوا فى تفسير «المثانى»، فمن قائل : إنه من التثنية، ومن قائل: إنه من المثنا جمع مثناة ، أو مثنية صفة للآية، فعلى الأول معناها أنها تثنى على مرور الأوقات أى تكرر، فلا تنقطع ، وتدرس فلا تندرس، وقيل: لما يثنى ويتجدد من فوائد حالاً فحالاً، ولا يبعد أن يحمل على هذا قوله ﷺ:«وما من آية إلا ولها ظهر وبطن» وعلى الثانى أنها لاشتمالها على ما هو ثناء على الله تعالى، فكأنها تثنى على الله بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى، أو لأنها أبدًا تدعو بوصفها المعجز إلى غرابة النظم، وغزارة المعنى إلى الثناء عليها، ثم على من يتعلمها، ويعمل بها. فإن قيل: فى الحديث«السبع المثانى» وفى الكتاب«سبعًا من المثانى». قلنا: لا اختلاف فى الصيغتين إذا جعلنا «من» للبيان.

فإن قيل : كيف صح عطف «القرآن» على «السبع المثانى»، وعطف الشيء على نفسه مما لا يجوز؟ قلنا: ليس بذلك ، وإنما هو من باب ذكر الشىء بوصفين: أحدهما معطوف على الآخر، والتقدير : آتيناك ما يقال له: السبع المثانى والقرآن العظيم، أى الجامع لهذين النعتين، والسبع بيان لعدد آياتها. وأقول: لا يبعد أن يكون التعريف فى السبع للعهد، والمشار إليه ما فى القرآن، كقوله تعالى: ﴿**أرسلنا إلى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول**﴾[2] وتنكير «سبعًا» فى التنزيل للتعظيم والتفخيم، ويشهد له ما يتبعه من قوله: ﴿**لا تمدن عينيك إلى ما متَّعْنا به أزواجًا منهم**﴾[3] أى ولقد آتيناك هذا العظيم الشأن الذى لا يوازيه شىء، فلا تطمح عينك إلى هذا الدنىء الحقير. وأما عطف «القرآن» على «السبع المثانى »المراد منه الفاتحة، فمن باب عطف العام على الخاص، تنزيلا للتغاير فى الوصف منزلة التغاير فى الذات، وإليه أومأ ﷺ بقوله:«ألا أعلمك أعظم سورة فى القرآن» حيث نكر السورة، وأفردها؛ ليدل على أنك إذا تقصيت سورة سورة فى القرآن، وجدتها أعظم منها. ونظيره فى النسق«لكن» من عطف الخاص على العام قوله تعالى:﴿**من كان عدوًا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال**﴾[4].

قوله:«قال: الحمد لله» «قض»: هو خبر مبتدأ محذوف، أى هى السورة التى مستهلها

---

(1) الفاتحة: ٢. (2) المزمل: ١٤- ١٥.
(3) طه: ١٣١. (4) البقرة: ٩٨.

٢١١٩ ـ * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتَكم مقابرَ. إنَّ الشيطانَ يَنْفِرُ من البيتِ الذي يُقْرأُ فيه سُورةُ البقرةِ» رواه مسلم.

٢١٢٠ ـ * وعن أبي أُمامةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقرءوا القرآن، فإنَّه يأتي يومَ القيامةِ شفيعًا لأصحابه، اقرؤوا الزَّهراوَيْن: البقرةَ وسورةَ آلِ عمرانَ،

«الحمد لله». «تو»: الحمد أعلى مقامات العبودية. وإلى هذا المعنى أشار بقوله ﷺ: «بيدى لواء الحمد يوم القيامة» وإنما يؤتى لواء الحمد؛ لأنه أحمد الحامدين، ولا منزلة فوق ذلك. ومنه اشتق اسمه، وبه فتح كتابه، وبه ختم حاله، ووصف به مقامه، وهو المقام الذى لا يقومه أحد غيره. «حس»: وفى الحديث دليل على أن إجابة الرسول ﷺ فى الصلاة* لا تبطلها، كما أنك تخاطبه بقولك: «السلام عليك أيها النبي»، ومثله يبطل الصلاة مع غيره.

الحديث الحادى عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر» «قض»: أى كالمقابر خالية عن الذكر، والطاعة. واجعلوا لها نصيبًا من القراءة والصلاة. فإن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه البقرة، أى يئس من إغواء أهله وتسويلهم، لما يرى من جدهم فى الدين، ورسوخهم فى الإسلام. قال ﷺ: «من قرأ البقرة وآل عمران جد فينا» وذلك لما فى حفظهما والمواظبة على تلاوتهما من الكلفة والمشقة، واشتمالهما على الحكم، وبيان الشرائع، والقصص، والمواعظ، والوقائع الغريبة، والمعجزات العجيبة، وذكر خالصة أوليائه والمصطفين من عباده، وتفضيح الشيطان ولعنه، وكشف ما توسل به إلى تسويل آدم وذريته.

أقول: قوله: «إن الشيطان ينفر» استئناف كالتعليل للنهى، كقوله تعالى: ﴿ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا إنهم مغرقون﴾[1] فلابد من بيان وجه المناسبة بين التعليل والمعلل.

وذلك أن معنى التشبيه، لا تكونوا كالموتى فى القبور، عارين عن القراءة والذكر، غير منفرين للشيطان. ونحوه فى النهى قوله تعالى: ﴿ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾[2] نهاهم عن أن يموتوا على غير الإسلام، والمراد الأمر على ثباتهم فى الإسلام، حيث إذا أدركهم الموت كانوا مسلمين، فكذا ها هنا المراد أمرهم على قراءة القرآن، والعمل به، والتحرى فى استنباط معانيه، والكشف عن حقائقه بحيث يصير ذا جد وحظ وافر من ذلك مراغمة للشيطان. وقوله: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر» كناية تلويحية عن هذه المعانى. «حس»: فى الحديث دليل على أنه يجوز أن يقال: سورة البقرة، وكرهه بعضهم. وقال: ينبغى أن يقال: السورة التى تذكر فيها البقرة، وأمثالها.

---

(١) هود: ٣٧.　　(٢) البقرة: ٣٧.

* فى (ط) (لا تبطلها فى الصلاة)

فإنهما تأتيانِ يوم القيامةِ كأنهما غَمَامَتَانِ، أو غَيايتان أو فِرقانِ من طيرٍ صَوافَّ تُحاجَّانِ عن أصحابهما، اقرؤوا سورةَ البقرةِ، فإنَّ أَخْذَها بركة، وتركَها حَسرةٌ ، ولا يستطيعها البَطَلَةُ» رواه مسلم.

الحديث الثانى عشر عن أبى أمامة: قوله: «اقرءوا الزهراوين» الزهراء تأنيث الأزهر، وهو المضىء ، ويقال للنيرين: الأزهران، مثَّل حراسة السورة إياه ، وخلاصة بركتهما عن حر الموقف، وكرب القيامة بإظلال أحد هذه الأشياء الثلاثة. والغمامة السحابة. والغياية كل شىء أظل الإنسان فوق رأسه مثل السحابة وغيرها، يقال: غياى القوم فوق رأس فلان بالسيف، كأنهم أظلوه، كذا فى الغريبين. والفرقان القطعتان، والفرق، والفريق، والفرقة القطعة. والصواف الباسطات أجنحتها متصلاً بعضها ببعض جمع صافة.

«حس»: «أو» فى الحديث للتنويع لا لشك الراوى؛ لاتساق الروايات كلها على هذا الوجه. قالوا: الأول لمن يقرأهما، ولا يفهم معناهما. والثانى لمن وفق للجمع بين تلاوة اللفظ ورواية المعنى (١). والثالث لمن ضم إليهما تعليم المستعدين، وبيان حقائقها لهم، لا جرم تتمثل له يوم القيامة مساعيه طيوراً صواف، يحرسونه ويحاجون عنه ـ انتهى كلامه.

وإذا تحقق التفاوت فى المشبهات يلزم التفاوت فى المشبه بها، فالتظليل بالغمامة دون التظليل بالغياية. فإن الأول عام فى كل أحد، والثاني مختص بمثل الملوك، والثالث مختص بمن دعا بقوله: ﴿رب هب لى ملكًا لا ينبغى لأحد من بعدى﴾(٢). ثم فى هذا التشبيه من الغرابة أن شبههما أولاً بالنيرين فى الإشراق وسطوع النور، وثانيًا بالغمامة والغياية، وبما ينبيء عما يخالف النور من الظل السواد كما فى الحديث الذى يلى هذا الحديث«أو ظلتان سوداوان» فآذن بهما أن تينك المظلتين على غير ما عليه المظلة المتعارفة فى الدنيا، فإنها وإن كانت لدفع كرب الحر عن صاحبها ولتكرمته، ولكن لم تخل عن نوع كدورة وشائبة نصب وتلك ـ رزقنا الله منها ـ مبرأة عن ذلك؛ لكونهما كالنيرين فى النور والإشراق، مسلوبتى الحرارة والكرب. وآذن بالتشبيه الثالث: أنهما مع كونهما مشرقتين مشبهتين بمظلة نبى الله، ثم بولغ فيه فزيد «تحاجان» لينبه به على أن ذينك الفرقين من الطير على غير ما عليه طير نبى الله، من كونهما حاميتين صاحبهما عما يسوؤه، شبههما أولاً بالنيرين لينبه على أن مكانهما مما عداهما مكان القمرين بين سائر النجوم فيما ينشعب منهما لذوى الأبصار. ثم أوقع قوله: «البقرة وآل عمران» بدلاً منهما مبالغة فى الكشف والبيان، كما تقول: هل أدلك على الأكرم الأفضل فلان، وهو أبلغ فى وصفه بالكرم والفضل من قولك: هل أدلك على فلان الأكرم

---

(١) كذا فى النسخ ولعل الصحيح: دراية المعنى (مصحح (ط)).

(٢) ص: ٣٥.

٢١٢١ ـ * وعن النَّوَاسِ بن سمعَانَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «يُؤتَى بالقرآن يوم القيامةِ وأهلِه الذينَ كانوا يعملونَ به. تَقْدُمُهُ سورةُ البقرةِ وآلُ عمران، كأنَّهما غَمامَتانِ أو ظُلَّتانِ سودَاوانِ بينهما شَرَقٌ، أو كأنهما فِرْقان من طيرٍ صَوافَّ تُحاجَّانِ عن صاحبهما» رواه مسلم.

الأفضل؛ لأنك ثنيت ذكره مجملاً أولاً ومفصلاً ثانيًا، وأوقعت البقرة وآل عمران تفسيرًا وإيضاحًا لـ «الزهراوين»، فجعلتهما علمين فى الإشراق والإضاءة، ثم إن هذا البيان أخرج «الزهراوين» من الاستعارة إلى التشبيه، كقوله تعالى: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾[1] وهو مع كونه تشبيهًا أبلغ من الاستعارة؛ لادعاء أنه مفسر مبين للمبهم.

قوله: «اقرءوا سورة البقرة» تخصيص بعد تخصيص ، عم أولاً بقوله: «اقرءوا القرآن» وعلق به الشفاعة، وخص منه ثانيًا الزهراوان، ونيط بهما معنى التخليص من كرب حر القيامة، والمحاجة عن أصحابهما. وأفرد ثالثًا «البقرة» وضم إليها المعانى الثلاث دلالة على أن لكل منها خاصية لا يقف عليها إلا صاحب الشرع.

قوله: «البطلة» «قض» : أى السحرة ، عبر عن السحرة بالبطلة؛ لأن ما يأتونه باطل، سماهم باسم فعلهم. وإنما لم يقدروا على حفظها ولم يستطيعوا قراءتهما؛ لزيغهم عن الحق واتباعهم للوساوس، وانهماكهم فى الباطل. وأقول: يحتمل أن يراد بـ «البطلة» المؤاخذون من سحرة البيان، حيث تحدى فيها بقوله: ﴿فأتوا بسورة من مثله﴾[2] فأفحموا وعجزوا. وهو من قوله: ﷺ: «إن من البيان لسحرًا» . وقيل : أراد بـ «البطلة» أصحاب البطالة، أى لا يستطيع قراءة ألفاظها ، وتدبر معانيها، والعمل بأوامرها ونواهيها، أصحاب البطالة والكسالة.

الحديث الثالث عشر عن النواس: قوله: «يعملون به» «مظ»: هذا إعلام بأن من قرأ القرآن، ولم يعمل به، ولم يحرم حرامه، ولا يحلل حلاله، ولا يعتقد عظمته لم يكن القرآن شفيعًا له يوم القيامة. قوله: «يقدمه» الضمير راجع إلى «القرآن» . قيل: يقدم ثواب القرآن ثوابهما. وقيل: يصور القرآن صورة بحيث يجىء يوم القيامة ويراه الناس كما يجعل الله لأعمال العباد خيرها وشرها صورة ووزنًا يوضع في الميزان، فليقبل المؤمن هذا وأمثاله، ويعتقده بإيمانه؛ لأنه ليس للعقل إلى مثل هذا سبيل، وفى تقدم هاتين السورتين على القرآن دليل على أنهما أعظم من غيرهما، لأنهما أطول، والأحكام فيهما أكثر.

قوله: «بينهما شرق» «نه» : أى ضوء، وهو الشمس، والشق أيضًا. وفى الفائق: هو من

---

(١) البقرة: ١٨٧.   (٢) البقرة: ٢٣.

٢١٢٢ ـ * وعن أُبَيِّ بنِ كعب، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يا أبا المنذِر! أتدري أيُّ آيةٍ من كتابِ الله تعالى معكَ أعظمُ؟» قلتُ: اللهُ ورسوله أعلمُ. قال: «يا أبا المنذر! أتدري أيُّ آيةٍ من كتابِ الله تعالى معكَ أعظمُ؟» قلت: (اللهُ لا إلهَ إلا هو الحيُّ القيُّومُ)(١). قال: فضربَ في صَدْرِي وقال: «لِيَهْنِكَ العلمُ يا أبا المنذرِ» رواه مسلم.

قولهم: شاة شرقاء، أى بينهما فرجة وفصل، لتمييزهما بالتسمية. «تو»: إنما وصفهما بالسواد، لكثافتهما وارتكام البعض منهما على بعض، وذلك أجدى ما يكون من الظلال في الأمر المطلوب عنهما، ثم بين ﷺ بقوله: «بينهما شرق» أنهما مع ارتكامهما وكثافتهما لا يستران الضوء، ولا يمحوانه. فعلى هذا الأشبه أن لا يراد بالشرق الشق، ولأنه استغنى بقوله: «ظلتان» عن بيان البينونة. «مح»: شرق ـ بفتح الراء وإسكانها ـ عن الأكثرين، والأشهر فى الرواية واللغة الإسكان.

الحديث الرابع عشر عن أبي بن كعب: قوله: «أتدرى أى آية» «تو»: «أى» اسم معرب يستفهم به، وهو لازم الإضافة. ولك أن تلحق به تاء التأنيث فى إضافته إلى المؤنث، ولك أن تتركها. وقوله: «معك» وقع موقع البيان لما كان يحفظه من كتاب الله؛ لأن «مع» كلمة تدل على المصاحبة. وأما جوابه أولاً بقوله: «الله ورسوله أعلم»، وثانيًا بما أتى به، فهو أن سؤال الرسول ﷺ عن الصحابى فى باب العلم إما أن يكون للحث على الاستماع لما يريد أن يلقى عليه، أو الكشف عن مقدار فهمه، ومبلغ علمه. فلما راعى الأدب بقوله: «الله ورسوله أعلم» ورآه لا يكتفى بذلك وأعاد السؤال، علم أنه يريد بذلك استخراج ما عنده من مكنون العلم، فأجاب عنه.

أقول: يمكن أن يقال: إنه ما علم أولاً، وأحال علمه إلى الله وإلى رسوله، فشرح الله صدره بقذف النور وأعلمه، فأجاب بما أجاب، ألا ترى كيف هناه ﷺ بقوله: «ليهنك».

«قض» : إنما كان آية الكرسى أعظم آية؛ لأنها مشتملة على أمهات المسائل الإلهية، فإنها دالة على أنه تعالى واحد فى الإلهية، متصف بالحياة ، قائم بنفسه، مقوم لغيره، منزه عن التحيز والحلول، مبرأ عن التغير والفتور، لا يناسب الأشباح، ولا يعتريه ما يعترى الأرواح، مالك الملك والملكوت، مبدع الأصول والفروع، ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده إلا من أذن له، العالم وحده بالأشياء كلها جليها وخفيها، كليِّها وجزئيها، واسع الملك والقدرة، ولا يئوده شاق، ولا يشغله شأن، متعال عما يدركه وهم، عظيم لا يحيط به فهم. ذكره فى تفسيره. ومن أراد المزيد عليه فعليه بفتوح الغيب*.

---

(١) البقرة: ٢٥٥ .

* (فتوح الغيب فى الكشف عن قناع الريب) حاشية للمصنف على كشاف الزمخشرى، مخطوط بدار الكتب المصرية ١٤٥ تفسير .

٢١٢٣ - * وعن أبي هريرةَ ، قال: وكَّلني رسولُ الله ﷺ بحفظِ زكاةِ رمضانَ، فأتاني آتٍ، فجعلَ يَحثُو من الطعامِ، فأخذْتُهُ، وقلتُ: لأرفعنَّكَ إلى رسولِ الله ﷺ. قال : إنِي مُحتَاج ، وعليَّ عِيالٌ ، ولي حَاجةٌ شديدةٌ ، قال: فخلَّيتُ عنه فأصبحتُ،

قوله: «ليهنك العلم» «نه»: يقال: هنأنى الطعام يهنؤنى، وهنأت الطعام، أى تهنأت به، وهو كل أمريأتيك من غيرتعب، والمعنى ليكن العلم هنيئًا لك. هذا دعاء له بتيسير العلم له، ور سوخه فيه، وإخبار بأنه عالم.

وأقول: ظاهره أمر للعلم بأن يكون هنيئًا له، ومعناه الدعاء، وحقيقته إخبار على سبيل **الكناية** بأنه راسخ فى العلم ومجيد فيه، لأنه طبق المفصل، وأصاب المحز. وأما ضربه فى صدره، فتنبيه على انشراحه وامتلائه علمًا وحكمة، وتعدية الضرب بـ«فى» وهو متعد كقوله تعالى: ﴿**وأصلح لى فى ذريتى**﴾(١) أى أوقع الصلاح فيهم، واجعلهم مكانًا للصلاح.

«مح» : فيه منقبة عظيمة لأبيٍّ، ودليل على كثرة علمه، وفيه تبجيل للعالم، وتكرمة بالتكنية، وجواز مدح الإنسان فى وجهه إذا كان فيه مصلحة، ولم يخف عليه الإعجاب ونحوه، لرسوخه فى التقوى. وقال القاضى عياض: فيه حجة للقول بجواز تفضيل بعض القرآن على بعض خلافًا لمن منعه، وقال: تفضيل البعض على البعض يقتضى نقص المفضول، وليس فى كلام الله تعالى نقص. وأجيب: بأن«أعظم» بمعنى عظيم، و«أفضل» بمعنى فاضل؛ لقوله تعالى: ﴿**هو أعلم بكم**﴾(٢) ﴿**وهو أهون عليه**﴾ أى عالم وهين، إذ لا مشارك له تعالى في علمه، ولاتفاوت فى نسب المقدورات إلى قدرته. وقال إسحاق بن راهويه وغيره: المعنى راجع إلى الثواب والأجر ، أى أعظم ثوابًا وأجرًا، وهو المختار.

وأقول : لا ريب أن القرآن من كونه كلام الله تعالى، سواء فى الفضل والشرف، لكن يتفاوت بحسب المذكور، فإن فضل سورة الإخلاص مثلاً على السورة التى يذكر فيها «تبت» مما لا يخفى على كل أحد مع أن الأسلوب من باب: هم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاه وقد مر بيانه مرارًا.

الحديث الخامس عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «زكاة رمضان» الإضافة لأدنى ملابسة؛ لأنها شرعت لجبر ما عسى أن يقع فى صومه تفريط. ويجوز أن تكون الإضافة بمعنى«من» كقولك: خاتم فضة ، ليتميز عن مطلق الزكاة. قوله: «فجعل يحثو» أى فطفق ينثر الطعام فى الوعاء أى فى ذيله.

---

(١) الأحقاف: ١٥ . (٢) النجم: ٣٢.

فقال النبيُّ ﷺ: « يا أبا هُريرةَ؛ ما فعلَ أسيرُكَ البارحَةَ؟» قلت: يارسول الله! شكا حاجةً شديدةً وعيالاً فرَحمتُه، فخلَّيتُ سبيلَه. قال: «أما إنَّهُ قد كَذَبَكَ، وسيعود»؛ فَعَرَفْتُ أنَّهُ سيَعُودُ لقولِ رسول الله ﷺ : «إنَّه سَيعُودُ»؛ فَرصدتُهُ، فجاءَ يحثو من الطَّعامِ، فأخذتُهُ، فقلتُ: لأَرفَعنَّك إلى رسولِ الله ﷺ. قال: دعني فإنِّي مُحتَاجٌ وعليَّ عيال، لا أعودُ، فرحِمتهُ فخليْتُ سبيلَهُ. فأصبحتُ فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا أبا هريرةَ! ما فعَلَ أسيرُكَ؟» قلتُ: يارسول الله! شكا حاجةً شديدةً، وعيالاً فرحمتهُ، فخلَّيتُ سبيلَه. فقال: «أما إنَّه قدْ كذَبَكَ، وسَيَعُودُ» فرصَدْتهُ، فجاءَ يحثُو من الطَّعامِ، فأخَذْتهُ، فقلتُ: لأرْفعَنَّكَ إلى رسولِ الله ﷺ؛ وهذا آخرُ ثلاثِ مرات إنَّك تَزعُم لا تَعُودُ ثمَّ تَعودُ. قــال: دَعني أعلمُكَ كلمات يَنْفَعُكَ اللهُ بها: إذا أويتَ إلى فراشكَ فاقرأ آيةَ الكرسي: ﴿الله لا إله إلا هو الحيُّ القيُّومُ﴾؛[1] حتى تختم الآيةَ، فإنكَ لن يزالَ عليكَ من اللهِ حافظٌ، ولا يقربُكَ شيطانٌ حتى تصبحَ، فخلَّيْتُ سَبيلَهُ، فأصبحتُ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: « ما فعلَ أسيرُك ؟» قلت: زعمَ أنَّهُ يُعَلِّمني كلمات ينفعُني اللهُ بها. قال: «أما إنهُ صدَقَكَ، وهو كذُوبٌ . وتعلمُ من تخاطبُ منذ ثلاثِ ليالٍ؟» قلتُ: لا. قال: «ذاكَ شيطانٌ» رواه البخاري.

قوله: «لأرفعنك» هو من رفع الخصم إلى الحاكم، أى لأذهبن بك إلى رسول الله ﷺ ليحكم عليك بقطع اليد؛ لأنك سارق. وقوله: «ولى حاجة شديدة» بعد قوله: «إنى محتاج» إشارة إلى أنه فى نفسه فقير، وقد اضطر الآن إلى ما فعل؛ لأجل العيال. قوله: «إنك تزعم لا تعود» صفة لـ «ثلاث مرات» على أن كل مرة موصوفة بهذا القول الباطل.

قوله: «ينفعك الله» مطلق لم يعلم منه أن النفع ما هو، فهو محمول على المقيد فى حديث على عن رسول الله ﷺ «من قرأها - يعنى آية الكرسى - حين يأخذ مضجعه، آمنه الله تعالى على داره، ودار جاره، وأهل دويرات حوله» رواه البيهقى فى شعب الإيمان.

قوله: «وهو كذوب» تتميم فى غاية الحسن؛ فإنه ﷺ لما قال: «صدقك» وأثبت الصدق له، وأوهم المدح، استدركه بصيغة تفيد المبالغة، أي صدقك فى هذ القول مع أن عادته الكذب المبالغ فى بابه، وفى المثل: إن الكذوب قد يصدق. وفى عكسه قوله تعالى: ﴿والله يعلم إنك لرسوله﴾[2] تتميم لقوله تعالى: ﴿والله يشهد إن المنافقين لكاذبون﴾[3] بعد قولهم:

---

(١) البقرة: ٢٥٥ . (٢) المنافقون: ١. (٣) المنافقون: ١ .

٢١٢٤ - * وعن ابن عباسٍ، قال: بينما جبريلُ عليهِ السَّلامُ قاعدٌ عندَ النبيِّ ﷺ سمعَ نقيضًا من فوقِهِ، فرفعَ رأسَهُ، فقال: «هذا بابٌ من السَّماءِ فُتِحَ اليومَ، لم يُفتَحْ

﴿نشهد إنك لرسول الله﴾[1]. قوله: «ذاك الشيطان» وكان من الظاهر أن يقال شيطانًا بالنصب؛ لأن السؤال فى قوله: «من يخاطب» عن المفعول، فعدل إلى الجملة الاسمية، وشخصه باسم الإشارة لمزيد التعيين، ودوام الاحتراز عن كيده ومكره.

فإن قلت: لم نكر الشيطان هنا بعد سبق ذكره منكرًا فى قوله: «لا يقربك شيطان»؟ قلت: ليؤذن بأن الثانى غير الأول، وأن الأول مطلق شائع في جنسه، والثانى فرد من أفراد ذلك الجنس، أى شيطان من الشياطين، فلو عرف لأوهم خلاف المقصود؛ لأنه إما أن يشار إلى السابق أو إلى المعروف المشهور بين الناس، وكلاهما غير مراد.

«تو»: هذا الحديث وما فى معناه من باب التأييد الذى أيد الله به رسوله ﷺ من إخباره عن الغيب. وكذا تمكن أبى هريرة من أخذ الشيطان ورده خاسئًا. والثانى أبلغ فى حق من كوشف به من الأول؛ لأن أبا هريرة إنما كوشف بما كوشف به، فنال ما نال منه ببركة متابعته ﷺ، ولا خفاء أن إكرام التابع تكرمة للمتبوع أعز وأعلى من إكرام المتبوع نفسه. ونظيره قول الذى عنده علم الكتاب بين يدى نبى الله سليمان عليه السلام: ﴿أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك﴾[2] فإنه ما تمكن بما تمكن منه إلا ببركة سليمان وفضله، ولو أتى به سليمان نفسه، لم يكن بهذه المثابة، فعلى هذا إصابة عمر رضي الله عنه فى اجتهاده فى المسائل الثلاث فى الحجاب، وقتل الأقارب فى وقعة بدر، وفي اتخاذ مقام إبراهيم مصلى. «مظ»: فى الحديث دليل على جواز جمع جماعة زكاة فطرهم، ثم توكيلهم أحدًا ليفرقها، وعلى جواز تعلم العلم ممن لم يعمل بما يقول بشرط أن يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنًا فى الشرع، وأما إذا لم يعلم حسنه وقبحه فلا يجوز أن يتعلم إلا ممن هو صاحب ديانة.

الحديث السادس عشر عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «بينما جبريل» أى بين أوقات وحالات كان هو عنده. إذ «سمع نقيضًا» أى صوتًا مثل صوت الباب. «تو»: انتقاض الشيء صوت المحامل والرحال وما أشبه ذلك، وحقيقة الانتقاض ليست الصوت، وإنما هى انتقاض الشيء فى نفسه، حتى يكون منه الصوت. وقوله: «سمع» مسند إلى جبرئيل عليه السلام، ويحتمل الإسناد إلى النبى ﷺ على بعد فيها؛ لما يدل نسق الكلام، وكذا عن القاضى قال: الضمائر الثلاثة فى «سمع ورفع وقال» راجعة إلى جبريل؛ لأنه أكثر اطلاعًا على أحوال السماء، وأحق بالإخبار عنها، واختار المظهر أن يكون الضمير فى «سمع ورفع» راجعًا إلى النبى ﷺ وفى «فقال» إلى جبريل ولعل المختار هذا، لأن حضور جبريل عند النبى ﷺ لإخبار عن

---

(١) المنافقون: ١.　(٢) النمل: ٤٠.

قطُّ إلا اليومَ، فنزلَ منه ملَكٌ ، فقالَ: هذا ملَكٌ نزلَ إلى الأرض لم ينزلْ قطُّ إلا اليومَ، فسلَّم، فقال: أبشرْ بنُورَيْنِ أوتيتَهما لمْ يُؤْتَهما نبيٌّ قبلَك: فاتحةُ الكتابِ، وخَواتيمُ سورةِ البقرةِ، لنْ تقرأ بحرفٍ منهُما إلاَّ أُعْطِيتَه» رواه مسلم.

أمرغريب، وقف عليه رسول الله ﷺ ، ورفع رأسه ليستعمله أحسن مما استغربه جبريل ثم أخبر عنه.

قوله: «بنورين» «قض»: سماهما نورين؛ لأن كلا منهما يكون لصاحبه نور يسعى أمامه، ولأنه يرشده ويهديه بالتأمل فيه إلى الطريق القويم، والمنهج المستقيم.

قوله: «لن تقرأ بحرف» «تو»: الباء في قوله: «بحرف» زائدة ، كقولك: أخذت بزمام الناقة، وأخذت زمامها. ويجوز أن يكون لانزلاق القراءة به، وأراد بالحرف - والله أعلم - الطرف منها، فإن حرف الشيء طرفه، وكنى به عن كل جملة مستقلة بنفسها، أى أعطيت ما اشتملت عليه تلك الجملة من المسألة كقوله: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ [1] وكقوله: «غفرانك» وكقوله: ﴿ربنا لا تؤاخذنا﴾[2] وكقوله: ﴿ربنا ولاتحمل علينا إصرًا﴾ [3] ونظائره . ويكون التأويل فيما شذ من هذا القبيل من حمد وثناء أن يعطى ثوابه.

وأقول : يمكن أن يقال: إن«قرأ» هاهنا مضمن معنى تحرى واستعان، أى من اجتهد فى الطلب، واستعان بهما فى القراءة أعطى ما تحرى بهما. وقوله: «إلا أُعطيه» حال، والمستثنى منه مقدر، أى مستعينًا بهما على قضاء ما يسنح من الحوائج كما يفعله الناس إلا أعطى ، أو يقدر صفة، أى لم يقرأ حرفًا منها مشتملاً على دعاء وسؤال إلا أُعطيه. أما الحمد والثناء والتمجيد فيعطى ثوابها، وأما الدعاء والسؤال، فيسعف بمطلوبه ، ويستجاب له، فيوافق هذا التأويل حديث أبى هريرة «قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، ولعبدى ما سأل».

وتحرير معنى الدعاء فى الفاتحة، هو أن المطلوب فيها الهداية المشتملة على النعمة المطلقة، فيتناول نعمة الدارين، ظاهرها وباطنها، جليلها ودقيقها، حتى لا يشذ منها شيء. وعلى التوقى من غضب الله وسخطه مطلقًا، دنيا وعقبى، ومن جميع الأخلاق الذميمة، والضلالات المتنوعة، وما يعرجه عن الطريق المستقيم. وعلى هذا خاتمة سورة البقرة فإن قوله: ﴿آمن الرسول - إلى قوله - قالوا سمعنا﴾[4] اشتمل على معنى التصديق والاعتقاد. ومنه إلى قوله: ﴿ربنا لا تؤاخذنا﴾[5] على بيان الانقياد بالسمع والطاعة لما أمر الله تعالى به، ونهى

---

(١) الفاتحة: ٦. (٢) البقرة: ٢٨٦. (٣) البقرة: ٢٨٦.
(٤) البقرة: ٢٨٥ (٥) البقرة: ٢٨٦.

٢١٢٥ ـ * وعن أبي مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الآيتانِ منْ آخرِ سورةِ البقرةِ، مَنْ قرأَ بهِما في ليلةٍ كفَتَاهُ» متفق عليه.

٢١٢٦ ـ * وعن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حفظَ عَشرَ آياتٍ من أوَّلِ سورة الكهفِ عُصِمَ منْ [فتْنَةِ] الدَّجَّال» رواه مسلم.

٢١٢٧ ـ * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيَعجزُ أحدكم أنْ يقرأ في ليلةٍ ثُلُثَ القرآنِ؟» قالوا: وكيفَ يقرأ ثُلُثَ القرآنِ؟ قال: «(قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) يَعْدِلُ ثُلُثَ القرآنِ» رواه مسلم.

عنه. ومنه إلى آخره على الدعاء الجامع لفلاح الدارين والفوز بالحسنيين. «قض»: ولعل ابن عباس رضى الله عنهما ترك الإسناد لوضوحه. ولا يبعد أن يقال: قد اتفق له وقت، فانكشف له الحال، وتمثل له جبريل والملك النازل، كما تمثل لرسول الله ﷺ، فشاهدهما وسمع مقالتهما مع الرسول ﷺ . والله أعلم بحقائق ذلك.

الحديث السابع عشر عن أبى مسعود: قوله: «الآيتان من آخر سورة البقرة» «مظ»: الآيتان «آمن الرسول» إلى آخر السورة، ومعنى«كفتاه» دفعتا عن قارئيهما شر الإنس والجن. «مح»: معناه كفتاه عن قراءة سورة الكهف، وآية الكرسى، وهو من كفى يكفى كفاية. أقول: ولعل المراد من سورة الكهف.ما ورد فيها «من حفظ عشر آيات منها»، ومن آية الكرسى ما ورد فيها من قوله: «من قرأها حين يأخذ مضجعه آمنه الله على داره» الحديث.

الحديث الثامن عشر عن أبى الدرداء: قوله: «عصم من الدجال» التعريف فيه للعهد، وهو الذي يخرج فى آخر الزمان يدعى الألوهية إما نفسه، أو يراد به من شابهه فى فعله، ويجوز أن يكون للجنس؛ لأن الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس، ومنه الحديث«يكون فى آخر الزمان دجالون» أى كذابون مموهون. «مح»: قيل : سبب ذلك لما فيها من العجائب والآيات ، فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال. أقول: ويمكن أن يقال: إن أولئك الفتية كما عصموا من ذلك الجبار، كذلك يعصم الله القارىء من الجبارين. اللهم اعصمنا منهم وبدد شملهم.

الحديث التاسع عشر عن أبى الدرداء رضى الله عنه: قوله: «قل هو الله أحد يعدل ثلث القرآن» «مح»: قال القاضى المازرى : قيل: معناه أن القرآن على ثلاثة أنحاء: قصص وأحكام، وصفات الله تعالى، «وقل هو الله أحد» متمحضة للصفات، فهى ثلثه. وقيل: معناه أن ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف. أقول: فعلى هذا لا يلزم من تكريرها على الأول استيعاب القرآن وختمه، ويلزم على الثاني.

٢١٢٨ ـ * ورواه البخاريُّ عن أبي سعيدٍ.

٢١٢٩ ـ * وعن عائشةَ : أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ رجلاً على سريّةٍ، وكانَ يقرأُ لأصحابِه في صلاتِهمْ فيختِمُ بـ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ فلمَّا رجَعُوا ذَكَروا ذلكَ للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «سَلُوهُ لأيِّ شيءٍ يصنَعُ ذلكَ» فسألوهُ ، فقال: لأنَّها صفةُ الرَّحمنِ، وأنا أحبُّ أنْ أقرأَها. فقال النبيُّ ﷺ: «أخبِروهُ أنَّ اللهَ يُحبُّه» متفق عليه.

الحديث العشرون عن عائشة رضي الله عنها: قوله: «فيختم بقل هو الله أحد» أى فيختم قراءته بها، يعنى كان من عادته أن يقرأها بعد الفاتحة . قوله: «إن الله يحبه» «مح»: قال المازرى: محبة الله تعالى لعباده إرادة ثوابهم، وتنعيمهم. وقيل: نفس الإثابة والتنعيم، لا الإرادة وأما محبة العباد له سبحانه وتعالى فلا يبعد فيها الميل منهم إليه سبحانه وتعالى، وهو مقدس عن الميل. وقيل: محبتهم له: استقامتهم على طاعته، فإن الاستقامة ثمرة المحبة. وحقيقة المحبة ميلهم إليه، لاستحقاقه سبحانه وتعالى المحبة من جميع وجوهها.

وأقول: تحريره أن حقيقة المحبة ميل النفس إلى ما يلائمها من اللذات. وهى فى حق الله تعالى محال*. فيحمل إما على إرادة الإثابة، أو على الإثابة نفسها. وأما محبة العباد له تعالى فيحتمل أن يراد بها الميل إلى الله سبحانه وصفاته لاستحقاقه سبحانه إياها من جميع وجوهها، وأن يراد بها نفس الاستقامة على طاعة الله تعالى، فيرجع حاصل هذا الوجه إلى الأول؛ لأن الاستقامة ثمرة المحبة، و﴿قل هو الله أحد﴾(١) فى معنى لا إله إلا الله مع تعليله على وجهين، أحدهما: أنه وحده، هو الصمد المرجوع إليه فى حوائج العباد، والمخلوقات، ولا صمد سواه، ولو تصور سواه صمد لفسد نظام العالم. ومن ثم كرر«الله» وأوقع« الصمد» المعرفة خبرًا له، وقطعه جملة مستأنفة على بيان الموجب. وثانيهما: أن الله هو الأحد فى الألوهية إذ لو تصور غيره لكان إما أن يكون فوقه فيها، وهو محال، وإليه الإشارة بقوله: ﴿لم يولد﴾ (٢) أو دونه فيها، فلا يستقيم أيضًا ، وإليه لمح بقوله: ﴿لم يلد﴾ أو مساويًا له، وهو محال أيضًا وإليه رمز بقوله: ﴿ولم يكن له كفوًا أحد﴾(٣). ويجوز أن تكون الجمل المنفية تعليلاً للجملة الثانية المثبتة كأنه لما قيل: هو الصمد، المعبود ، الخالق ، الرازق، والمثيب، المعاقب، ولا صمد سواه. فقيل: لم كان كذلك؟ أجيب لأنه ليس فوقه أحد يمنعه من ذلك، ولا مساو يعاونه فيه، ولا دونه يستقل به، قال تعالى: ﴿ما لهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير﴾(٤) والله أعلم.

---

(١) الإخلاص: ١ . (٢) الإخلاص: ٢.
(٣) الإخلاص: ٤ . (٤) سبأ: ٢٢.

* ليس ذلك محالاً، لأن أهل السنة يثبتون لله تعالى الصفة بلا مشابهة لأحد من خلقه، فالمحبة ثابتة له على الوجه اللائق به سبحانه، ولا يعلم كيفية ذلك إلا هو سبحانه.

٢١٣٠ ـ * وعن أنس ، قال: إنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله! إني أحبُّ هذه السورةَ: ﴿قُلْ هُو اللهُ أحَدٌ﴾[1] قال: «إنَّ حُبَّكَ إيَّاها أدْخلَكَ الجنَّةَ» رواه الترمذيُّ ، وروى البخاريُّ معناه.

٢١٣١ ـ * وعن عُقبةَ بنِ عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألَمْ تَرَ آياتٍ أنزلت الليلةَ لمْ يُرَ مثلُهنَّ قطُّ ﴿قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾[2]، و﴿قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾[3]» رواه مسلم.

الحديث الحادى والعشرون عن أنس رضى الله عنه: قوله: «إن حبك إياها أدخلك الجنة» فإن قلت: ما التوفيق بين هذا الجواب وبين الجواب فى الحديث السابق: أخبروه أن الله تعالى يحبه؟ قلت: هذا الجواب ثمرة ذلك الجواب؛ لأن الله تعالى إذا أحبه أدخله الجنة، وهذا من وجيز الكلام وبليغه، فإن اقتصر فى الأول على السبب عن المسبب ، وفى الثانى عكس.

الحديث الثانى والعشرون عن عقبة بن عامر: قوله: «ألم تر» هى كلمة تعجب وتعجيب . ولذلك بين معنى التعجب بقوله: «لم ير مثلهن». «مظ»: يعنى لم تكن آيات سورة كلهن تعويذاً للقارىء من شر الأشرار غير هاتين السورتين. وأقول: ولذلك كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عين الجان، وعين الإنسان. فلما نزلت المعوذتان ، أخذ بهما وترك ما سواهما، ولما سحر استشفى بهما. وإنما كان كذلك؛ لأنهما من الجوامع فى هذا الباب. فتأمل فى أولهما، كيف خص وصف المستعاذ به بـ«رب الفلق» أى بفالق الإصباح؛ لأن هذا الوقت وقت فيضان الأنوار، ونزول الخيرات والبركات، وخص المستعاذ منه بـ«ما خلق» ، فابتدأ بالعام من قوله: ﴿من شر ما خلق﴾[4] أى من شر خلقه، وشر ما يفعله المكلفون من المعاصى، ومضارة بعضهم بعضًا من ظلم وبغى، وقتل وضرب ، وشتم وغيره، وما يفعله غير المكلفين من الحيوان، كالسباع والحشرات، من الأكل والنهش، واللدغ، والعض، وما وضعه الله فى غير الحيوان من أنواع الضرر كالإحراق في النار، والقتل فى السم، ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شره أخفى من الزمان، ما هو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره المعنيُّ بقوله: ﴿ومن شر غاسق إذا وقب﴾[5]؛ لأن انبثاث الشر فيه أكثر، والتحرز منه أصعب ومنه قولهم: الليل أخفى للويل. وخص ما يكن فى الزمان بما غائلته خفية من النفاثات والحاسد. الكشاف: وقد خص شر هؤلاء من كل شر؛ لخفاء أمره ، وأنه يلحق الإنسان من حيث لا يعلم كأنما يغتال به، وقيد الحاسد بـ﴿إذا حسد﴾[6]؛ لأن الحاسد إذا أظهر حسده، وعمل بمقتضاه من بغى الغوائل للمحسود كان شره أتم، وضره أكمل.

---

(١) الإخلاص: ١ .
(٢) الفلق: ١ .
(٣) الناس: ١.
(٤) الفلق: ٢.
(٥) الفلق: ٣ .
(٦) الفلق: ٥ .

٢١٣٢ - * وعن عائشة ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا أوَى إلى فراشه كلَّ ليلة، جمعَ كفَّيه ثمَّ نفَثَ فيهما، فقرأ فيهما (قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ)[١]، (قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الفَلَق)[٢]، و(قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)[٣]، ثمَّ يمسَحُ بهما ما استطاعَ منْ جسدِه يَبدأُ بهما على رأسه ووَجهِه، وما أقبلَ منْ جسدِه، يفعلُ ذلكَ ثلاثَ مرَّات. متفق عليه.

ثم تفكر فى ثانيتهما، كيف وصف المستعاذ به بالرب، ثم بالملك، ثم بالإله، وأضافها إلى الناس، وكرره ، وخص المستعاذ منه بالوسواس المعنى به الموسوس من الجنة والناس. الكشاف: إن الاستعاذة وقعت من شر الموسوس فى صدور الناس. وكأنه قيل: أعوذ من شر الموسوس إلى الناس بربهم الذي يملك عليهم أمورهم، وهو إلاههم ومعبودهم، كما يستغيث بعض الموالى إذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم وولى أمرهم. بين بـ﴿ملك الناس﴾[٤] ثم زيد بيانًا بـ﴿إله الناس﴾[٥]؛ لأنه قد يقال لغيره: رب الناس، وقد يقال: ملك الناس، وأما إله الناس فخاص لا شركة فيه، فجعل غاية للبيان.

وأقول هذه المبالغة فى جانب المستعاذ به. والترقى فى الصفات تقتضى المبالغة فى المستعاذ منه، ولعمرى! إن هذه الوسوسة إما أن تكون فى صدر المستعيذ وهى رأس كل شر ومنشأ كل ضلالة وكفر وبدعة، أو فى صدر من يناديه ويضاده، وهى معدن كل مضرة، ومنبع كل نكال، وعقوبة، فيدخل فيه نفثة كل نافث، وحسد كل حاسد. «مح»: وفى الحديث دليل واضح على كون المعوذتين من القرآن، ورد على من نسب إلى ابن مسعود خلافه. وعلى أن لفظة «قل» من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة. وقد اجتمعت الأمة على هذا.

الحديث الثالث والعشرون عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «ثم نفث فيهما فقرأ فيهما» «مظ»: الفاء للتعقيب ، وظاهر هذا الحديث يدل على أنه ﷺ نفث فى كفيه أولاً ثم قرأ، وهذه لم يقل بها أحد، وليس فيها فائدة، ولعل هذا سهو من الكاتب، أو من راوى الراوى؛ لأن النفث ينبغى أن يكون بعد التلاوة ، لتوصل بركة القرآن واسم الله إلى بشرة القارىء، أو المقرؤ له. ومعنى النفث إخراج الريح من الفم مع شيء من الريق.

أقول: من ذهب إلى تخطئة الرواة الثقات العدول ، ومن اتفقت الأمة على صحة روايته، وضبطه وإتقانه بما سنح له من الرأى الذى هو أوهن من بيت العنكبوت، فقد خطأ نفسه، وخاض فيما لا يعنيه، هلا قاس هذا الفاعل على ما فى قوله تعالى: ﴿فإذا قرأت القرآن

---

(١) الإخلاص: ١. (٢) الفلق: ١.
(٣) الناس: ١. (٤) الناس: ٢.
(٥) الناس: ٣.

وسنذكرُ حديثَ ابنِ مسعود: لـمَّا أُسرِيَ برسولِ اللهِ ﷺ في «باب المعراج» إن شاءَ اللهُ تعالى.

الفصل الثاني

٢١٣٣ ـ * عن عبدِ الرحمن بنِ عوفٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ تحتَ العَرْشِ

فاستعذ﴾[١] وقوله: ﴿فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم﴾ [٢]على أن التوبة عين القتل، ونظائره فى كلام الله العزيز غيرعزيز. المعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما، أو لعل السر فى تقديم النفث على القراءة، مخالفة السحرة البطلة، على أن أسرار الكلام النبوى جلت عن أن تكون مشرع كل وارد . وبعض من لا يد له فى علم المعانى لما أراد التقّصى عن الشبهة، تشبث بأنه جاء فى صحيح البخارى بالواو وهو يقتضى الجمعية لا الترتيب، وهو زور وبهتان، حيث لم أجد فيه، وفى كتاب الحميدى وجامع الأصول إلا بالفاء.

قوله: «بدأ بهما» إلى آخره بيان لجملة قوله: «يمسح بهما ما استطاع من جسده» أو بدل منه، كقول الشاعر:

أقول له : ارحل لا تقيمن عندنا

فإن «لا تقيمن» بدل من «ارحل»، وكقول الآخر:

متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا   تجد حطبًا جزلاً ونارًا تأججا

لكن قوله: «ما استطاع من جسده» وقوله: «يبدأ» يقتضيان أن يقدر: يبدأ بهما على رأسه ووجهه، وما أقبل من جسده ثم ينتهى إلى ما أدبر من جسده.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن عبد الرحمن: قوله: «ثلاثة تحت العرش» «قض»: «تحت العرش» عبارة عن اختصاص هذه الأشياء الثلاثة من الله بمكان، وقرب منه، واعتبار عنده، بحيث لا يضيع أجر من حافظ عليها، ولا يهمل مجازاة من ضيعها، وأعرض عنها، كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه، فإن التوصل بهم، والإعراض عنهم، وشكرهم، وشكايتهم يكون لها تأثير عظيم لديه.

ووجه اختصاص هذه الثلاثة بالذكر: أن كل ما يحاوله الإنسان إما أن يكون أمرًا دائرًا بينه وبين الله تعالى، لا يتعلق بغيره، وإما أن يكون دائرًا بينه وبين عامة الناس، وإما أن يكون

---

(١) النحل: ٩٨.   (٢) البقرة: ٥٤.

يومَ القيامةِ: القُرآنُ يُحاجُّ العِبادَ، له ظهرٌ وبطنٌ، والأمانةُ، والرَّحِمُ تُنادِي: ألا مَنْ وصلَني وصلَه اللهُ، ومَنْ قطَعني قطعَه اللهُ». رواه في «شرحِ السُّنة».[٢١٣٣]

دائرًا بينه وبين أقاربه وأهل بيته. والقرآن وُصْلَة بين العبد وبين ربه، فمن راعى أحكامه، واتبع ظواهره وبواطنه، فقد أدى حقوق الربوبية، وأتى بما هو وظائف العبودية. و«الأمانة» تعم الناس كلهم، فإن دماءهم، وأموالهم، وأعراضهم وسائر حقوقهم أمانات فيما بينهم، فمن قام بحقها فقد أقام العدل، وجانب الظلم رأسًا، ومن واصل الرحم،وراقب الأقارب، ودفع عنهم المخاوف، وأحسن إليهم فى أمري الدنيا والآخرة ما استطاع، فقد أدى حقه، وخرج عن عهدته. ولما كان القرآن منها أعظم قدرًا وأرفع منارًا ،وكان العمل به والقيام بحقه يشتمل على القيام بالأمرين الآخرين، قدم ذكره وأخبر عنه بأنه«يحاجُّ العباد»، أى يخاصمهم فيما ضيعوه، وأعرضوا عن حدوده وأحكامه، ولم يلتفتوا إلى مواعظه وأمثاله، سواء ما ظهر منها معناها، فاستغنى عن التأويل، أو خفى واحتاج إلى مزيد كلفة فى إبراز ما هو المقصود منه. وأخر الرحم؛ لأنه أخصها، وأفرده بالذكر وإن اشتملت محافظة الأمرين الأولين على محافظته؛ لأنه أحق حقوق العباد أن يحفظ، ولأنه أراد أن يبين ﷺ أن صلته الرحم وقطيعته بهذه المثابة العظيمة من الوعد والوعيد.

«شف»: والضمير فى «تنادى» عائد إلى الرحم، ويمكن عوده إلى كل واحد من الأمانة، والرحم. وأقول: ذهب الشيخ التوربشتى وتبعه الأشرف إلى أن قوله: «يحاج العباد، له ظهر وبطن» جملة مفصلة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه، ينبه السامع على جلالة شأن القرآن، وامتيازه عما سواه. وفيه بحث؛ لأن المعترضة كلام لا محل له من الإعراب ، واقع بين أثناء كلام أو بين كلامين متصلين معنى، مؤكدٌ لما اعترض فيه، وهذه مرفوعة المحل، خبرًا للقرآن على نحو« والرحم تنادى». ولا فرق بينهما فيه، نعم من حق الظاهر أن يقال: ثلاثة تحت العرش يوم القيامة: القرآن، والأمانة، والرحم، فالقرآن يحاج، والأمانة كذا، والرحم تنادى، فاختصر، ولم يذكر للثانى ما هوله من البيان اعتمادًا على الأول، أو على الثانى أي الأمانة تحاج، أو تنادى.

ثم قوله: «العباد» يحتمل أن يكون مفعولا به لـ«يحاج» فيكون المعنى ما ذكره القاضى ثانيًا من قوله: أى يخاصمهم فيما ضيعوه، وأعرضوا عن حدوده، وهو من كلام الشيخ التوربشتى. وأن يكون نصبًا على نزع الخافض، أى يحاج عن العباد، كما فى حديث أبى أمامة، «أو فرقان من طير صواف، يحاجان عن أصحابهما» وهذا التأويل أنسب، وأقرب إلى معنى نداء الرحم:

[٢١٣٣] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٢٥٧٦).

٢١٣٤ - * وعن عبدِ الله بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُقالُ لصاحبِ القرآنِ: اقرأ وارْتَقِ ، ورَتِّلْ كما كنتَ ترتِّلُ في الدُّنيا، فإنَّ منزِلَكَ عندَ آخرِ آيةٍ تقرؤُها». رواه أحمد ، والترمذي، وأبو داود ، والنسائي. [٢١٣٤]

ألا من وصلنى ، وعليه كلام القاضى أولا. «تحت العرش» عبارة عن اختصاص هذه الثلاثة من الله بمكان بحيث لا يضيع أجر من حافظ عليها إلى آخره، فالثالث أعنى« والرحم تنادى» قرينة لحذف ما للثانى من قوله:«والأمانة تنادى ألا من حفظنى حفظه الله، ومن ضيعنى ضيعه الله» ولتأويل معنى الأول بما يناسبه من قوله: «القرآن ينادى» بما لا يضيع أجر من حافظ عليها، ولا يهمل مجازاة من ضيعها.

ثم قوله: «له ظهر وبطن» جملة اسمية، واقعة حالا من ضمير القرآن فى الخبر بلا واو، أى القرآن يحاج العباد مستقصيًا فيها، نحوْ:كلَّمته فوه إلى فِيَّ، أى مشافهًا. والمعنى ما اختاره الشيخ التوربشتى حيث قال: ظهره ما استوى المكلفون فيه من الإيمان به، والعمل بمقتضاه ، وبطنه ما وقع التفاوت فى فهمه بين العباد على حسب مراتبهم فى الأفهام، والعقول، وتباين منازلهم فى المعارف والعلوم، وفيه تنبيه على أن كلا منهم إنما يطالب بقدر ما انتهى إليه من علم الكتاب وفهمه. والله أعلم.

الحديث الثانى عن عبد الله بن عمرو: قوله:«لصاحب القرآن» «تو»: الصحبة للشىء الملازمة له إنسانًا كان أو حيوانًا، مكانًا كان أو زمانًا، ويكون بالبدن، وهو الأصل والأكثر، ويكون بالعناية والهمة، وصاحب القرآن هوالملازم له بالهمة والعناية، ويكون ذلك تارة بالحفظ والتلاوة، وتارة بالتدبر له والعمل به. وإن ذهبنا إلى الأول، فالمراد من الدرجات بعضها دون بعض، والمنزلة التى فى الحديث هى ما يناله العبد من الكرامة على حسب منزلته فى الحفظ والتلاوة لا غير، وذلك لما عرفنا من أصل الدين: أن العامل بكتاب الله المتدبر له أفضل من الحافظ والتالى له إذا لم ينل شأوه فى العمل والتدبر، وقد كان فى الصحابة من هو أحفظ لكتاب الله من أبي بكر الصديق رضى الله عنه، وأكثر تلاوة منه، وكان هو أفضلهم على الإطلاق لسبقه عليهم فى العلم بالله، وبكتابه، وتدبره له، وعمله به. وإن ذهبنا إلى الثانى - وهو أحق الوجهين وأتمهما - فالمراد من الدرجات التى يستحقها بالآيات سائرها، وحينئذ تقدر التلاوة فى القيامة على مقدار العمل، فلا يستطيع أحد أن يتلو به إلا وقد قام بما يجب عليه فيها، واستكمال ذلك إنما يكون للنبي ﷺ، ثم للأمة بعده على مراتبهم ومنازلهم فى الدين، كل منهم يقرأ على مقدار ملازمته إياه تدبراً وعملا.

[٢١٣٤] حسن الشيخ إسناده.

٢١٣٥ ـ * وعن ابنِ عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الذي ليسَ في جوفه شيءٌ منَ القرآنِ كـالبيتِ الخَرِبِ». رواه الترمـذيُّ، والـدارمـيُّ. وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ صحيح.

«خط»: قد جاء فى الأثر أن عدد آي القرآن على قدر عدد درج الجنة، فيقال للقارئ: ارق فى الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة جميع آي القرآن استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءًا منها كان رقيه فى الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة.

أقول: لعل الشيخ التوربشتى عنى برده القول الأول ضعف هذا القول، وظاهر كلام القاضي اختياره، والذى يذهب إليه أن سياق هذا الحديث تحريض لصاحب القرآن على التحرى في القراءة، والإمعان في النظر فيه، والملازمة له، والعمل بمقتضاه ، وكل هذه الفوائد يعطيها معنى الصاحب استعارة؛ لأن أصل المصاحبة بالبدن، وقد علم أن الصاحب من يرافقك بالبدن ويوافقك بما يهمك ، ويعاونك فيما ينفعك ، ويدافع عنك ما يضرك، فإذن هو جامع لمعنى القراءة، والتدبر، والعمل، فقوله: «اقرأ وارق» أمر له في الآخرة بالقراءة التى توصله إلى مصاعد ودرجات.

ثم قوله: «فإن منزلتك» تعليل للأمر المرتب عليه الترقى، يعنى قراءتك هذه ياصاحب القرآن ترقيك إلى منزلة فمنزلة على قدر قراءتك، فإذا قطعتها انقطعت، وإذا وصلتها اتصلت، وزادت إلى ما لا نهاية له. ولأن الشبهة* فى قوله: «ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا» تستدعى تشبيه الاتصال بالاتصال، وكما أن قراءته فى حالة الاختتام استدعت الافتتاح الذي لا انقطاع له على ما ورد فى حديث «الحال المرتحل»** ، كذلك لا انقطاع لهذه القراءة، ولا للرقى ، ولا للمنازل، فهو كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾[1]. وهذه القراءة لهم كالتسبيح للملائكة لا تشغلهم عن سائر مستلذاتهم، بل هو المستلَذ الأعظم ودونه كل مستلذ. ترتيل القرآن قراءته على ترتيل وتؤدة ، بتبيين الحروف، وإشباع الحركات حتى يجيء المتلو منه شبيهًا بالثغر المرتل، وهو المفلج المشبه بنَوْرِ الأقحوان.

الحديث الثالث عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «ليس فى جوفه شيء من القرآن» المراد بالجوف هنا القلب، إطلاقًا لاسم المحل على الحال، قال الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِ﴾[2]، وفائدة ذكر تصحيح التشبيه بالبيت مثل جوف الإنسان الخالى مما لابد له منه ، من التصديق والاعتقاد الحق والتفكر فى آلاء الله، ومحبة الله وصفاته، بالبيت الخالى عما يعمره من الأثاث، والتجمل ، وما قوامه به.

---

(١) الزمر: ١٠.　　(٢) الأحزاب: ٤.

* أى المشابهة.　　** وهو ضعيف ، كما مرَّ.

٢١٣٦ ـ * وعن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقولُ الرَّبُّ تباركَ وتعالى: مَنْ شغلَه القرآنُ عنْ ذكري ومسألَتي أعطيتُه أفضلَ ما أُعطِي السَّائلينَ. وفضْلُ كلامِ اللهِ على سائِرِ الكلامِ كفضْلِ اللهِ على خلقه». رواه الترمذيُّ، والدارميُّ، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان». وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ غريب. [٢١٣٦]

٢١٣٧ ـ * وعن ابنِ مسعودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأَ حرْفًا مِنْ كتابِ اللهِ فلَه به حسنَةٌ، والحسنةُ بعشْرِ أمثالِها، لا أقولُ: ﴿الم﴾ حرفٌ. ألفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ». رواه الترمذيُّ، والدارميُّ. وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ إسنادًا. [٢١٣٧]

٢١٣٨ ـ وعن الحارِثِ الأعْوَرِ، قال: مررَتُ في المسجدِ، فإذا النَّاسُ يخُوضونَ

الحديث الرابع عن أبي سعيد رضي الله عنه: قوله: «عن ذكرى ومسألتى» أي عن الذكر والمسألة اللذين ليسا في القرآن، كالدعوات، والدليل عليه التذييل بقوله: «وفضل كلام الله» إلى آخره. «مظ»: يعنى لا يظن القارئ أنه إذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه أكمل الإعطاء، فإنه من كان لله كان الله له. عن الشيخ العارف أبى عبد الله بن خفيف قدس الله سره: شُغْل القرآن القيام بموجباته من إقامة فرائضه، والاجتناب عن محارمه، فإن الرجل إذا أطاع الله فقد ذكره وإن قل صلاته وصومه، وإن عصاه نسيه، وإن كثر صلاته وصومه.

الحديث الخامس عن ابن مسعود رضي الله عنه: قوله: «وميم حرف» يعنى مسمى ميم ـ وهو مه ـ حرف لما تقرر أن لفظة «ميم» اسم لهذا المسمى، فحمل الحرف فى الحديث على المذكورات مجازًا؛ لأن المراد منه فى مثل «ضرب» فى ﴿ضرب الله مثلا﴾(١). كل واحد من (ضه، وره، وبه). فعلى هذا إن أريد بـ «آلم» مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلاثين، وإن أريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين. والله أعلم.

الحديث السادس عن الحارث الأعور رضى الله عنه: قوله: «مررت فى المسجد» «فى

[٢١٣٦] ضعيف.

[٢١٣٧] قال الشيخ: صحيح.

(١) إبراهيم: ٢٤، والنحل: ٧٥، والزمر: ٢٩، والتحريم: ١٠.

في الأحاديثِ، فدَخلتُ على عليّ رضي اللهُ عنه، فأخبرتُه ، فقال: أوَقَدْ فعَلوها؟ قلتُ: نعمْ. قال. أما إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «ألا إنَّها ستكونُ فتنَةٌ». قلتُ:

ظرف ، والممرور به محذوف ، يدل عليه قوله: «فإذا الناس يخوضون». «غب» : الخوض هو الشروع في الماء، والمرور فيه، ويستعار في الأمور، وأكثر ما ورد في القرآن ورد فيما يذم الشارع الشروع فيه نحو قوله تعالى: ﴿ذَرهُمْ في خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾[1]. قوله: «ما المخرج منها» «تو»: المخرج - بفتح الميم - موضع الخروج، وهو أيضًا مصدر، تقول: خرجت خروجًا ومخرجًا، المعنى ما السبب الموصل عند وقوع تلك الفتنة إلى التقصي عنها، والتخلص منها.

قوله: «هو الفصل ليس بالهزل» من قوله تعالى: ﴿إنَّه لقَولٌ فصلٌ ومَا هُوَ بالهَزْلِ﴾[2]. «قض»: «هو الفصل» أى الفاصل بين الحق والباطل، وصف بالمصدر مبالغة كرجل عدل. «ليس بالهزل» أى جد كله ليس فيه ما يخلو عن إتقان وتحقيق، أو يعرى عن أمر خطير وفائدة عظيمة، فيتساهل فيه. وقوله: «كتاب الله» على حذف المضاف، أى التمسك بالكتاب، ليطابق السؤال.

وأقول: والأحسن ما ذهب إليه الشيخ التوربشتي من تقدير المضاف في السؤال حيث قال: ما السبب الموصل؛ لأن كتاب الله مفسر في الحديث بالحبل المتين ، والسبب في أصل اللغة هو الحبل ، فيصح حمله عليه.

و«من» في قوله: «من جبار» بيانية، حال من الضمير المستتر في «تركه»، «قض»: بين ليدل على أن الحامل له على الترك، والإعراض عنه إنما هو التجبر والحماقة، والجبار لا يطلق في صفة العبد إلا في معرض الذم، لأنه لا يليق به. و«القصم» كسر الشيء وإبانته، و«قصمه الله» و«أضله الله» يحتمل الخبر والدعاء. «حبل الله المتين» أى الوصلة التى يوثق عليها، فيتمسك بها من أراد الترقى والعروج إلى معارج القدس وجوار الحق. « وهوالذكر» أى المذكور« الحكيم» أي المحكم الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أو المشتمل على الحقائق، و«الحكيم» بمعنى ذو الحكمة. «لا تزيغ به الأهواء» أى لا تميل عن الحق باتباعه أو مادامت تتبعه، «ولا تلتبس به الألسنة» أى لا يختلط به غيره بحيث يشتبه الأمر ويلتبس الحق بالباطل، فإنه يقال يكفيك حفظه، قال تعالى: ﴿إنَّا نحنُ نَزَّلنَا الذِّكْرَ وإنَّا لهُ لحافظُون﴾[3]. «ولا يشبع منه العلماء» أى لا يحيط علمهم بكنهه: فيقفوا عن طلبه وقوف من شبع عن مطعوم، فإن الناظر فيه لا ينتهي إلى حد إلا وهوبعد طالب لحقائقه،باحث عن دقائقه. «ولا يخلق عن كثرة الرد»

---

(١) الأنعام: ٩١ . وفي (ط) (فذرهم) وهو خطأ.
(٢) الطارق: ١٣ : ١٤.
(٣) الحجر: ٩.

ما المخرَجُ منها يارسولَ الله ؟قال: «كتابُ الله، فيه نبأُ ما قبلكم، وخبرُ ما بعدَكم، وحُكم ما بينكم، هوَ الفصلُ ليسَ بالهزْلِ، مَنْ تركَهُ مِن جبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ ، ومَن ابتغى

أى لا يزول رونقه، ولذة قراءته واستماعه عن كثرة ترداده على ألسنة التالين، وتكراره على آذان المستمعين، على خلاف ما هو كلام المخلوقين.

«مظ» : في قوله: «من تركه من جبار» إشارة إلى أن من ترك العمل بآية أو بكلمة من القرآن مما يجب به العمل، أو ترك قراءتها من الكبر يكون كافرًا، ومن تركه من العجز والضعف والكسل مع اعتقاد تعظيمه، فلا إثم عليه. و«الباء» في قوله: «لا تزيغ به» سببية، أى لا يميل بسببه أهل الأهواء، يعنى لا يصير بالقرآن أحد مبتدعًا وضالا، بل يصير مهتديًا راشدًا. ويحتمل أن يكون للتعدية، أى لا يزيغه أهل الأهواء، يعنى لا يقدر أهل الأهواء على تبديله، وتغييره. وذلك إشارة إلى تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين. وقيل: معنى«لا تلتبس به الألسنة» لا يتعسر على ألسنة أهل اللغات المختلفة، بل يتيسر ويسهل عليهم تلاوته.

وأقول: همزة الإنكار والواو العاطفة فى قوله: «أو قد فعلوا» يستدعيان فعلا منكرًا معطوفًا عليه، أى أرتكبوا هذه الشنعاء، وخاضوا في الأباطيل؟ والضمير فى قوله: «إنها» للقصة و«ستكون» بيان لها.

وقوله: «نبأ ما قبلكم»: خص النبأ بالأخبار الماضية، والخبر بالأحوال الآتية، والحكم بالحال حصرًا للأزمنة كلها، وأضاف كلا من الألفاظ إلى ما يناسبه، فإن النبأ فيه معنى الإخبار الذى ينبه السامع على أمر خطير ذهل عنه السامع، قال تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يقينٍ﴾[1] فإذن ناسب أن يضاف إلى الأخبار الماضية.

«غب»: النبأ خبر ذو فائدة عظيمة يحصل به علم، أو غلبة ظن، ولا يقال للخبر فى الأصل: نبأ، حتى يتضمن هذه الأشياء. وأما الأحوال الآتية من المغيبات، نحو هذا الحديث، وأمارات الساعة، والإخبار عن الحشر والنشر وغيرها، فهى مناسبة للخبر؛ لأنه يقال: أخبر عن الغيوب، ولا يقال: أنبأ، والحال يناسبها الحكم والقضاء، عرف الخبر في قوله: «وهو الفصل» فيفيد أنه مقصور على أن يفصل الحق عن الباطل. «فهو جد كله» فيكون قوله: «وليس بالهزل» تأكيدًا لهذا المعنى، كما أن قوله تعالى: ﴿لا رَيْبَ فيه﴾[2] تأكيد لقوله تعالى: ﴿ذلك الكتاب﴾[2]. فإذا كان شأنه ذلك، فمن ارتاب فيه، وتركه مستبدًا برأيه غير منقاد للحق، كان معاندًا جبارًا. ومن تركه ولم يستبد برأيه، وابتغى الهدى فى غيره كان ضالا، فإذن يلزم أن يتحد الشرط والجزاء، يعنى من ضل عنه وطلب الهدى في غيره يورطه الله تعالى فى ضلال

---

(١) النمل: ٢٢ .   (٢) البقرة: ٢.

الهُدى في غيرِه أضلّه اللهُ ، وهوَ حبلُ اللهِ المتينُ، وهوَ الذِّكر الحكيمُ، وهوَ الصراطُ المستَقيمُ؛هوَ الذي لا تزيغُ به الأهْواءُ، ولا تلتبِسُ به الألسِنَةُ، ولا يشبَعُ منه العُلماءُ،

ليس وراءه ضلال؛ لقوله تعالى: ﴿إنَّكَ منْ تدْخل النَّارَ فَقدْ أخْزيْتَهُ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عنِ النَّارِ وَأدخِلَ الجنَّةَ فقَد فَازَ﴾[2] وقولهم: من أدرك الضمان فقد أدرك المرعى، والضمان مرعى.

و«الذِّكر» إن فسر بالمذكور، فالمناسب أن يؤوّل «الحكيم» بالمحكم، أى هذا الكتاب المذكور محكم آياته، ورصين ألفاظه، مصبوب فى قالبى البلاغة والفصاحة، أعجز الخلق عن الإتيان بمثله. وإن فسر بالشرف والكرم، فالموافق أن يأول«الحكيم» بذى الحكمة؛ لأن كون الكلام شريفًا إنما يكون باعتبار ما يتضمن فيه من الحكمة، والنكت، والمعانى الدقيقة، واللطائف الرشيقة. ثم جعله نفس الصراط المستقيم؛ لظهور بياناته الشافية لطريق الإسلام، فكأنه نفس الصراط. وقوله:«لاتزيغ به الأهواء» تقرير لهذا المعنى، وهو من باب قوله: ولا ترى الضب بها ينجحر، أى لا زيغ ولا أهواء هناك، فلا يحومان حول حماه، فالباء فى «به» بمعنى«فى» كما فى«بها» فى المثال.

فإن قلت: كم من زائغ ابتغى ما تشابه منه ، فضل وأضل. قلت: هذا الزائغ اتبع هواه فى المتشابه ولم يقصد به إلا فتنة الناس، ولو قصد الحق، ورد المتشابه إلى المحكم ما ضل ولا أضل ، كما قال تعالى: ﴿لا رَيْبَ فيه﴾ [3]وكم من مرتاب، ومعناه أنه لوضوح بياناته، وسطوع براهينه، لا ينبغى أن يحوم الرَيب حوله، والمرتاب لقصور فهمه وقصر باعه يرتاب، فلما وصف معانيه بما وصف من أنه لا تشوبه الأهواء والزيغ، وصف ألفاظه بقوله: «لا تلتبس به الألسنة» من أن يدخل فيه ما ليس منه، أو يغير شيء من ألفاظه برصانته، وقوته. وروى أن أعرابيًا سمع قارئًا يقرأ: ﴿فَإنْ زَلَلْتُم منْ بعد مَا جَاءتْكُمُ البيناتُ فاعْلَمُوا أنَّ اللهَ غفُورٌ رَحيمٌ﴾ بدل ﴿عزيز حكيم﴾[4] ، فأنكر وقال: إن كان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم ، لا يذكر الغفران عند الزلل؛ لأنه إغراء عليه. فكما وصف معانيه بقوله:«لا تزيغ به الأهواء» وألفاظه بقوله:«ولا تلتبس به الألسنة» وصفهما بذلك فى قوله:«ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد» فإن الشبع والطعم من الأمور الباطنة، والثوب وخلافه من الظاهرة، والتعريف فى «العلماء» للعهد، والإشارة إلى قوله تعالى: ﴿كُونُوا ربَّانيينَ بمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُون الكتَابَ وبما كُنْتُمْ تَدْرُسُون﴾[5].

---

(١) آل عمران: ١٩٢ .
(٢) آل عمران: ١٨٥ .
(٣) البقرة: ٢ .
(٤) البقرة : ٢٠٩ .
(٥) آل عمران: ٧٩ .

ولا يَخلُقُ عنْ كثرة الرَّدِّ، ولا ينقَضي عجائبُه ؛ هوَ الذي لمْ تنتَه الجنُّ إذْ سمِعتْه حتى قالوا ﴿إنَّا سمعنا قُرآنًا عَجَبًا يَهْدي إلى الرُّشْد فآمَنَّا به﴾(١). مَن قالَ به صدَقَ، ومَنْ عَمِلَ بهِ أُجِرَ ، ومَنْ حكَم بهِ عدَلَ، ومَنْ دَعا إليه هُدِيَ إلى صِراطٍ مُستَقيمٍ». رواه

وقوله: «ولا ينقضى عجائبه» كالعطف التفسيرى للقرينتين، وبيان عدم الشبع فى المعنى، وبيان عدم الخلاقة فى اللفظ؛ لأن معنى العجب هو ما لم يعهد مثله، ولم يعرف سببه، فيعتد به، ويوثق منظره، ويشتاق إليه، وبه فسر قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِى إِلَى الرُّشْدِ﴾(١). وقوله: «لم تنته الجن» أى لم يتوقفوا ولم يمكثوا حتى قالوا: «إنا سمعنا قرآنًا عجبًا» على سبيل البداهة، و«إذا» يختص بالاستقبال ، وإذا دخل على الماضي أفاد استحضار الحال الماضية فى مشاهدة السامع، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِى الأَرْضِ﴾(٣) «الكشاف»: فإن قلت: كيف قيل: «إذا ضربوا» مع «قالوا»؟ قلت: هو على حكاية الحال الماضية كقوله: حين يضربون فى الأرض، وقوله: «من قال به صدق» فيه وجهان: أحدهما: أن «قال» متضمن معنى أخبر، والآخر: أنه مثل قوله: «سبحان من لبس العز، وقال به» أى أحبه واختصه لنفسه، كما يقال: فلان يقول بفلان، أى بمحبته واختصاصه، فعلى هذا معنى صدق العمل بمقتضاه ، والتحرى لرضى الله، فحينئذ ينطبق عليه قوله: «من عمل به أجر».

وقوله: «هدى» روى مجهولا، ولابد فيه من ضمير راجع إلى «من» فيصير الهادى مهتديًا ، فمعناه : من دعا الناس إلى القرآن، وفق للهداية، ولو روى معروفًا كان المعنى من دعا الناس إلى القرآن هداهم إلى صراط مستقيم . فإن قلت: قوله: «وهو حبل الله المتين» تشبيه، نحو هو أسد أى كأسد، لذكر المشبه والمشبه به، أم استعارة؟ قلت: لو اقتصر على «وهو حبل» كان تشبيهًا كما فى حديث زيد بن أرقم «كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض» ، فلما أضيف إلى الله رجع إلى الاستعارة؛ لأن نفس القرآن حينئذ ليست مشبهة بالحبل، بل ما يحصل به من النجاة والخلاص من ورطات الكفر والضلالات والبدع، هو المشبه بالحبل، وهو غير مذكور، فيكون استعارة مصرحة تحقيقية، فإن المشبه المتروك أمر عقلي صرف، ثم إن قوله: «المتين» إن روي مرفوعًا صفة لـ«الحبل» يكون ترشيحًا للاستعارة؛ لأنه صفة ملائمة للمشبه به، وإن روي مجرورًا صفة للمضاف إليه يكون كناية إيمائية لما يلزم من تخصيص وصف الله حينئذ بالمتين دون سائر الأسماء متانة حبل الله تعالى.

وأما قوله: «وهو الصراط المستقيم» أى هو مثل الصراط المستقيم فى أن يوصل سالكه إلى

---

(١) الجن: ١، ٢.

(٢) آل عمران: ١٥٦.

الترمذيُّ ، والدارميُّ. وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ إسنادُه مجهولٌ، وفي الحارثِ مقال. [٢١٣٨]

٢١٣٩ ـ * وعن مُعاذ الجُهنيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قرأَ القرآنَ وعملَ بما فيه، أُلبِسَ والداهُ تاجًا يومَ القيامة، ضَوؤُهُ أحسنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمسِ في بُيوتِ الدُّنيا لَوْ كانتْ فيكم؛ فما ظنُّكم بالذي عمِلَ بهذا؟!». رواه أحمد، وأبو داود. [٢١٣٩]

المقصد ، فتشبيه بحذف أداته، ووجهه، وقوله: «هو الذكر» ليس بتشبيه فضلا عن أن يكون استعارة، لكن وصفه بالحكيم إن أريد به ذو الحكمة، فهو حقيقة ، وإن أريد به المحكم الرصين، فهو استعارة، وإن وصف بصفة متكلم يكون الإسناد مجازيًا ، نحوُ قولك: نهاره صائم وليله قائم . قوله: «وفى الحارث مقال» أي مكان قول يعنى طعن فيه. قال الشيخ محيي الدين فى شرح مسلم: إن الشعبى روى عن الحارث الأعور، وشهد أنه كاذب.

الحديث السادس: عن معاذ رضى الله عنه: قوله: «تاجًا» تخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة، كما يقال: قعد فلان على السرير كناية عنه، وإنما قال: «أحسن» ولم يقل: أنور وأشرف؛ لأن تشبيه التاج مع ما فيه من الجواهر النفيسة الثمينة بالشمس ليس لمجرد الإشراق والضوء، بل مع الزينة والحسن. وأيضًا فيه تتميم صيانة من الإحراق وكلال النظر بسبب أشعتها، كما أن قوله: «لو كانت فيكم» تتميم للمبالغة، فإن الشمس مع ضوئها وحسنها لو كانت فى داخل البيت، كان آنس وأتم وأكمل مما كانت خارجة عنه، وحسنه وإشراقه فيه، وهذا التشبيه مما يزيد حسنًا ومبالغة بالشرط، قال بديع الزمان:

يكاد يحكيك صَوْب الغيث منسكبًا ... لو كَان طلق المحيا يَمْطُرُ الذهبَا

والدهر لو لَمْ يخن، والشمس لو نطقت ... والليث لَوْ لم يَصِد، والبَحر لو عذبَا

قوله: «فما ظنكم» «ما» استفهامية مؤكدة لمعنى استقصار الظان فى كنه معرفة ما يعطى للقارئ العامل به من الكرامة والملك، الذى ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، والظاهر أن المشار إليه بـ«هذا» فى قوله: «بالذى عمل بهذا» هو قوله: «ما فيه»، فى قوله: «عمل بما فيه»،لكن المشار إليه المذكور فى قوله: «قرأ وعمل بما فيه»؛ لأن المراد فما ظنكم بمن قرأ وعمل بما فيه.

[٢١٣٨] إسناده ضعيف.

[٢١٣٩] إسناده ضعيف.

٢١٤٠ - * وعن عُقبةَ بن عامرٍ، قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لوْ جُعِلَ القرآنُ فى إهابٍ ثمَّ ألقِىَ فى النَّار مَا احترَقَ». رواه الدارمىُّ. [٢١٤٠]

الحديث السابع عن عقبة بن عامر: قوله: «لو جعل القرآن فى إهاب» «نه»: قيل: كان ذلك معجزة للقرآن من زمن النبى ﷺ، كما تكون الآيات فى عصر الأنبياء، وقيل: معناه من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة، فجعل جسم حافظ القرآن كالإهاب له، وذكر فى شرح السنة بعد القول الثانى: هذا كما روى عن أبى أمامة «احفظوا القرآن، فإن الله تعالى لا يعذب بالنار قلبًا وعى القرآن»، وزاد على القولين: قال أحمد بن حنبل: معناه لو كان القرآن فى إهاب يعنى فى جلد فى قلب رجل، لرجى لمن القرآن محفوظ فى قلبه أن لا تمسه النار. «تو»: وإنما ضرب المثل بالإهاب، وهو الجلد الذى لم يدبغ؛ لأن الفساد إليه أسرع ونفخ النار فيه أنفذ؛ ليبسه وجفافه، بخلاف المدبوغ للينه، المعنى: لو قدر أن يكون القرآن فى إهاب ما مسته النار لبركة مجاورته القرآن، فكيف بالمؤمن الذى تولى حفظه، والمواظبة عليه؟ والمراد بالنار نار الله الموقدة، المميزة بين الحق والباطل.

وقال القاضى: هذا هو الأولى، ويحتمل أن يكون جنس النار. وأقول: لعل الجنس أقرب، وضرب المثل بالإهاب بالتحقير أحرى. ورواية «مسته» كما فى أكثر النسخ أولى من «احترق»، وتحريره أن التمثيل وارد على المبالغة والفرض والتقدير «فلو» كما فى قوله تعالى: ﴿قُلْ لَو كَانَ البحْرُ مدَادًا﴾(١) الآية، أى ينبغى ويحق أن القرآن لو كان فى مثل هذا الشىء الحقير الذى لا يؤبه به ويلقى فى النار ما مسته، فكيف بالمؤمن الذى هو أكرم خلق الله وأفضلهم، وقد وعاه فى صدره، وتفكر فى معانيه، وواظب على قراءته، وعمل بما فيه بجوارحه، كيف يمسه فضلا عن أن يحرقه؟ وفى معنى الحقارة والمحاورة وصيرورته موقى محترمًا، قال الشاعر:

من عاشر الشرفاء شـــرف قَـــدره ... ومُعاشــر السُّفَهاء غير مشرَّفِ

فَانظُر إلى الجلدِ الحقيرِ مُقَبـــــلا ... بالثغر لما صار جار المصحـف

وبهذا التأويل وقع التناسب بين هذا الحديث وبين السابق، وحسن التشبيهان فى المبالغة حن نيل الكرامة فإذن الفوز بها، وفى التوقى عن الخزى والنكال، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ منْ تُدخلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزيتَهُ﴾(٢) فإذن المعنى: أن من قرأ وعمل ألبس والداه تاجًا فكيف بالقارىء العامل؟ ولو جعل القرآن فى إهاب وألقى فى النار ما مسته النار، فكيف بالتالى العامل؟ و«ثم» فى قوله: «ثم ألقى» ليس للتراخى فى الزمان بل للتراخى فى الرتبة بين الجعل فى الإهاب والإلقاء فى النار.

[٢١٤٠] حسنه الشيخ فى صحيح الجامع بنحو هذا اللفظ (٥٢٦٦).

(١) الكهف: ١٠٩. (٢) آل عمران: ١٩٢.

٢١٤١ ـ * وعن عليٍّ [رضى الله عنه]. قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قرأَ القرآنَ فاستظهَرَهُ، فأحلَّ حلالَه، وحرَّمَ حرامَه؛ أدْخلَه اللهُ الجنَّةَ، وشفَّعَه فى عَشْرةٍ منْ أهلِ بيتِه، كلُّهم قدْ وجبَتْ له النَّارُ». رواه أحمدُ، والترمذىّ، وابنُ ماجه، والدارمى. وقال الترمذىُّ: هذا حديثٌ غريبٌ، وَحفصُ بنُ سليمانَ الرَّاوى ليسَ هوَ بالقَوىِّ، يضعَّفُ فى الحديث.

٢١٤٢ ـ * وعن أبى هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ لأُبىِّ بنِ كعبٍ: «كيفَ تقرأُ فى الصَّلاةِ؟» فقرأَ أمَّ القرآنِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذى نفْسى بيدِه، ما أُنْزِلتْ

وإنهما أمران منافيان لرتبة القرآن، وإن الثانى أعظم من الأول، وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه أن سياق الكلام وارد على التحقير والتعظيم.

الحديث الثامن عن على رضى الله عنه: قوله: «فاستظهره» «نه»: أى حفظه، يقال: قرأت القرآن عن ظهر قلبى، أى قرأته من حفظى. «مظ»*: «استظهر» إذا حفظ القرآن، واستظهر إذا طلب المظاهرة، وهى المعاونة، واستظهر إذا احتاط فى الأمر وبالغ فى حفظه، وإصلاحه. وهذه المعانى الثلاثة جائزة فى هذا الحديث، يعنى من حفظ القرآن، وطلب القوة والمعاونة فى الدين منه، واحتاط فى حفظ حرمته واتباع أوامره ونواهيه. وأقول: بل المعانى الثلاثة كلها واجبة الرعاية فى الحديث لشهادة الفاءين، فالأولى جعلت القراءة سببًا للاستظهار فلا تكون القراءة كذلك، حتى يلازم ويواظب عليها، والثانية جعلت الاستظهار المسبب عن القراءة سببًا لمقتضى العمل بتحليله وتحريمه، ودعوة الناس إليه، وذلك من مراتب الأنبياء، ومن ثم قرن الشفاعة، وهى السؤال فى التجاوز عن الذنوب والجرائم بجزاء الشرط، وفى قوله: «قد وجبت له النار» تتميم ومبالغة لمعنى قبول الشفاعة، ورد لمذهب المعتزلة فى أن الشفاعة فى رفعة المنزلة لا فى وضع الوزر، والوجوب هاهنا على سبيل المواعدة.

الحديث التاسع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «فقرأ أم القرآن» فإن قلت: كيف طابق هذا جوابًا عن السؤال بقوله: «كيف تقرأ»؟ لأنه سؤال عن حالة القراءة لانفسها قلت: يحتمل أن يقدر: فقرأ أم القرآن مرتلا ومرسلا ومجودًا: ويحتمل أنه ﷺ يسأل عن حال ما يقرأه فى الصلاة، أهى سورة جامعة حاوية لمعانى القرآن أم لا، فلذلك جاء بأم القرآن وخصها بالذكر، أى هى جامعة لمعانى القرآن، وأصل لها، ومن ثم قرره بقوله: «ما أنزلت فى التوراة» إلى آخره وأبرزه فى معرض القسمية.

---

* فى «ك» «نه».

فى التَّوراة ولا فى الإنجيلِ ولا فى الزَّبورِ ولا فى القرآنِ مثلُها، وإنَّها سبعٌ منَ المثَانى والقرآنُ العَظيمُ الذى أعطيتُه». رواه الترمذىُّ، وروى الدارمىُّ من قوله: «ما أنزلتْ» ولم يذكر أَبَىَّ بنَ كعبٍ. وقال الترمذى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح.[٢١٤٢]

٢١٤٣ ـ * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تعلَّموا القُرآنَ فاقْرءوه، فإنَّ مَثَلَ القُرآنِ لمن تعلَّم فَقَرأَ وقامَ به كمثلِ جرابٍ مَحْشُوٌّ مِسكًا، تفوحُ ريحُه كلَّ مكانٍ، وَمثَلُ مَنْ تعلَّمهُ فرقَدَ وهوَ فى جوفهِ كمَثَل جرابٍ أوكىَ على مِسْكٍ». رواه الترمذى، والنسائى، وابن ماجه.[٢١٤٣]

٢١٤٤ ـ * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قرأ ﴿حم﴾(١) المؤمن إلى ﴿إليه المصير﴾(٢)، وآيةَ الكرسى حينَ يُصبحُ حُفِظَ بهما حتى يُمسىَ. ومن قرأ بهما حينَ يُمسى حُفِظَ بهما حتى يُصبحَ». رواه الترمذى، والدارمى، وقال الترمذى: هذا حديث غريب.[٢١٤٤]

الحديث العاشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «مثل القرآن» مبتدأ والمضاف محذوف، واللام فى «لمن تعلمه» متعلق بالمحذوف، والخبر قوله: «كمثل» على تقدير المضاف أيضًا، أى ضرب المثل لأجل من تعلمه كضرب المثل بالجراب. والفاء فى «فاقرءوه» كـ«ثم» فى قوله: «استغفروا ربكم ثم توبوا»(٣) أى تعلموا القرآن، وداوموا على تلاوته، والعمل بمقتضاه، يدل عليه التعليل بقوله: «فإن مثل القرآن» إلى آخره. وإيقاع قوله: «فرقد» أى نام وغفل مقابلا لقوله: «فقرأ وقام به» **فالتشبيهان يحتمل أن يكونا مفرقين**، شبه قراءة القارئ وتعليمه الناس وإسماعهم قراءته بفتح رأس الجراب، وشبه استفادة الناس من التعليم، واستلذاذهم بسماعه، والعمل بمقتضاه باستنشاق الخياشيم عَرْف المسك وانتفاعهم به، وشبه الإمساك عن القراءة والتعليم وبخله عنها بإيكاء الجراب، وشبه عدم الاستفادة والاستلذاذ بعدم التضوع. ويجوز أن يكونا مركبين **تمثيليين** لجواز انتزاع الوجه عن عدة أمور متوهمة، وخص الجراب هنا بالذكر دون الإهاب احترامًا كما فى حديث عقبة؛ لأنه من أوعية المسك. «نه»: أوكيت السقاء إيكاءً، شددته بالوكاء، وهو الخيط الذى تشد به الأوعية.

[٢١٤٢] صحيح. انظر صحيح الجامع (٧٠٧٩)، صحيح أبى داود(١٣١٠)، الترغيب ٢/ ٢١٦.

[٢١٤٣] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٢٤٥١).

[٢١٤٤] ضعيف . انظر ضعيف الجامع (٥٧٨١).

(١) غافر: ١ ـ ٣

(٣) هود : ٣.

٢١٤٥ ـ * وعن النُّعمانِ بنِ بَشيـرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ كتَبَ كتابًا قبلَ أن يَخلقَ السـماوات والأرضَ بألفى عامٍ، أنزلَ منه آيتين ختمَ بـهما سورةَ البقرةِ، ولا تُقرآان فى دارٍ ثـلاثَ ليالٍ فيَقرُ بهـا الشيطانُ». رواه الترمـذى، والدارمى، وقال الترمذى: هذا حديث غريب.[٢١٤٥]

٢١٤٦ ـ * وعن أبى الـدرداء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قرأ ثـلاثَ آياتٍ من أوَّل الكـهفِ عُصِمَ مـن فتنـةِ الدَّجالِ». رواه الـترمذى، وقال: هـذا حديثٌ حـسنٌ صحيحٌ.[٢١٤٦]

الحديث الحادى عشر والثـانى عشر عن نعمان بن بشير: قوله: «أنـزل منه آيتين» «تو»: فى أكثر نسخ المصابيح بل سائرها إلا ما أصلح «أنزل فيه آيتين» والرواية: «أنزل منه» أى أنزل من جملة الكتاب المذكور آيتين ختم بهما سورة الـبقرة. فإن قيل: كيف الجمع بين قوله: «أنه كتب كتابًا قبل خلـق السماوات والأرض بألفي عام» وبين ما رواه عبدالله بن عـمر «وكتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلـق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة»؟ فالوجـه فيه أن نقول: اختلاف الزمانـين فى إثبات الأمريـن لا يقتضى الـتناقض بـينهما؛ لأن مـن الجائز أن لا يكون مـظهر الكوائن فـى اللوح دفعة واحدة، بل يثـبتها الله شيئًا فشـيئًا. ويكون المراد من الكـتاب فى هذا الحديث نوعًا مكتوبـًا فى اللوح من الأنواع المكتوبة فيه، فيكون أمر المـقادير على ما ذكر، وأمر النوع الذى أنزل منه آيتـين على ما ذكرنا. وفائدة التوقيت تعريفـه ﷺ إيانا فضل الآيتين، فإن سبق الشىء بالذكر على سائر أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة به.

فإن قيل: أو ليس الكتاب الذي كتبه فى المقاديـر آتيا على ذكر من هو كائن إلى يوم القيامة من ملـك وجن وإنس، فكيـف يتصور مـعه سابقة ذكـر؟ قلنا: إنما كـان ذلك لبيـان علم الله بالمخلوقات الـتى أراد خلقها ونفوذ قضائـه فيها، ولم يكن هناك ملـك ولا جن ولا إنس حتى يذكر منهم أحد على وجه الشرف والفضل، فإن هذا النوع من الذكر إنما يوجد مع وجود سامع من الخلق ولم يكن هناك سامع.

أقول: لعـل الخلاصة أن الكوائن كـتبت فى اللوح المحـفوظ قبل خلق الـسماوات والأرض بخمسين ألف عام، ومن جمـلتها كتابة القرآن، ثم خلق الله خلقًا من المـلائكة وغيرهـم، فأظهر كتابة القرآن عليهم قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفى عام، وخص من ذلك هاتان الآيتان، وأنزلهما مـختومًا بهما أولى الـزهراوين، ونظير الكتابـة بمعنى الإظهار على المـلائكة قراءة طه و«يس» على الملائكة قبل خلق السماوات بألف عام، تنبيهًا على جلالتهما وشرفهما.

[٢١٤٥] صحيح. انظر صحيح الجامع (١٧٩٩).

[٢١٤٦] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٧٧٧).

٢١٤٧ ـ * وعن أنس، قـال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن لكـل شيء قلبًـا، وقلبُ القرآنِ (يسٓ)، ومن قـرأ (يسٓ) كتب اللهُ لهُ بقراءَتِها قراءَةَ الـقرآنِ عَشْرَ مَراتٍ». رواه الترمذي، والدارمي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.[٢١٤٧].

٢١٤٨ ـ * وعن أبي هريـرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالـى قرأ (طه) و(يس) قبـلَ أن يَخْلُقَ السمـاوات والأرضَ بألفِ عامٍ، فلمَّـا سَمِعَت الملائكـةُ القرآنَ قالتْ: طُوبى لأمَّةٍ يَنزِلُ هذا عليها، وطُوبى لأجوافٍ تَحْمِلُ هذا، وطُوبى لألسنةٍ تتكلمُ بهذا». رواه الدارمي.[٢١٤٨]

ويجوز ألا يراد بالزمانين التحديد، بل نفس السبق، والمبالغة فيه للشرف. والله أعلم بحقيقة الحال. والفاء في قوله: «فيقرأ بها» للتعقيب، أي لا تـوجد ولا تحصل قراءتهما فيعقبهما قربان الشيطان، فالنفي مسلط على المجموع.

الحديث الثـالث والرابع عشر عـن أنس رضي الله عنه: قولـه: «إن لكل شيء قلبًـا» قلب الشيء زبدته وخلاصته. «تو»: عن أبي عبيدة قوله: «قلب القرآن يسٓ» أي لبه، وذلك لاحتواء تلك السورة مع قصر نظـمها وصغر حجمها على الآيات الساطعة، والبـراهين القاطعة، والعلوم المكنونة، والمعاني الـدقيقة، والمواعيد الرغيبة، والزواجر البالغـة، والإشارات الباهرة، والشواهد البليغة، وغير ذلك مما لو تدبره المؤمن العلـيم لصدر عنه بالرأي. وأقول: قد فصلنا هذا المجمل في باب ما يقول عند مـن حضره الموت وبيناه بما ألهمنا به. قولـه: «وهذا حديث غريب» «تو»: هذا الحديث مخرج فـي كتـاب أبي عـيسى وفـي إسنـاده [عن إبراهيم]* عن هارون بن محمد بن مقاتـل بن حيان، وهارون هذا لا يعـرفه أهل الصنعـة في رجال الحديث، فهو نـكرة لا يكاد يعرف.

الحديث الخـامس عشر عن أبي هـريرة رضي الله عنه: قولـه: «قرأ طه ويسٓ» سبق مـعنى القراءة في حديث نـعمان بن بشير، واختصاص الـسورتين بالذكر لتصدرهمـا بذكر النبي ﷺ، وإظهار ما منَّ عليه، وبيان ما أرسل به وأنزل عليه.

قوله: «فلمـا سمعت الملائكة القـرآن» أي القراءة ويجوز أن يكون اسمًـا أي هذا الجنس من القرآن، وسماهمـا قرآنًا تفخيمًا لشأنهمـا. و«طوبى» مصدر على وزن فُعْلَى من الـطيب كبشرى وزلفى، ومعنى قولـهم: «طوبى لك وطوباك» ـ على الإضافة ـ أصبت خـيرًا على الدعاء، وفي محلها وجهان: النصب والرفع، كقولك طيبا لك وطيبٌ لك، وسلامًا لك وسلامٌ لك.

[٢١٤٧] ضعيفُ الإسناد.

[٢١٤٨] انظر. شعب الإيمان (٢/ ٤٧٦)، الدارمي (٢/ ٥٤٧) والحديث فيه إبراهيم بن مهاجر.

*زيادة من «ك».

٢١٤٩ ـ * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «منْ قرأ (حم) الدخانَ فى ليلةٍ، أصبحَ يستغْفِرُ لهُ سبعونَ ألفَ ملك». رواه الترمذى، وقال: هذا حديث غريب، وعمر بن أبى خثعم الراوى يُضعَّفُ، وقال محمَّد ـ يعنى البخارى ـ : هو منكرُ الحديث. [٢١٤٩]

٢١٥٠ ـ * وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «منْ قرأ (حم) الدخان فى ليلةِ الجمعة غُفِرَ لهُ». رواه الترمذى، وقال: هذا حديثٌ غريبٌ، وهشامٌ أبو المِقدامِ الراوى يُضَعَّف. [٢١٥٠]

٢١٥١ ـ * وعن العرباض بنِ ساريةَ أن النبىَّ ﷺ كان يَقْرأ المسبِّحات قبل أن يرْقُدَ، يقول: «إنَّ فِيهنَّ آيةً خير من ألفِ آية». رواه الترمذى وأبو داود. [٢١٥١]

٢١٥٢ ـ * ورواه الدرامى عن خالد بن مَعْدان مرسلا.

وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب. [٢١٥٢]

٢١٥٣ ـ * وعن أبى هريرة، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ سورةً فى القرآنِ، ثلاثونَ آيةً شفَعَتْ لرجلٍ حتى غُفِرَ له، وهى: ﴿تبارك الذى بيده الملك﴾(١) رواه أحمد، والترمذى، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجه. [٢١٥٣]

الحديث السادس عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «فى ليلة» أى فى ليلة من الليالى، ولو قيل: فى الليل معرفًا؛ لأوهم أن هذا الثواب مرتب على القراءة الواقعة فى جنس الليل.

الحديث السابع والثامن عشر عن العرباض بن سارية: قوله: «كان يقرأ المسبِّحات» هى كل سورة افتتحت بسبحان، وسبح، ويسبح، ونظيره قوله: «فيهن آية» مجملا. إخفاء ليلة القدر فى رمضان، وساعة الإجابة فى يوم الجمعة، محافظة على الكل لئلا تشذ تلك الآية.

الحديث التاسع عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «فى القرآن» نصب صفة لاسم «إن» و«ثلاثون» رفع خبر له. وقوله: «شفعت» خبر بعد خبر، أو استئناف. وفى هذا الإبهام والتطويل فيه، ثم البيان بقوله: «وهى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي﴾(١) نوع تفخيم، وتعظيم لشأنها،

[٢١٤٩] موضوع. انظر ضعيف الجامع (٥٧٧٨).
[٢١٥٠] ضعيف جدًا. انظر ضعيف الجامع (٥٧٧٩).
[٢١٥١] حسن. انظر صحيح الترمذى (٢٣٣٣).
[٢١٥٢] مرسل. انظر سنن الدرامى (٢/ ٥٥٠).
[٢١٥٣] حسّن الشيخ إسناده.
(١) الملك: ١.

٢١٥٤ - * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قالَ: ضرَبَ بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ خباءَه على قبرٍ وهو لا يَحْسبُ أنهُ قبرٌ، فإذا فيه إنسانٌ يقرأ سورة ﴿تَبارك الذى بيده الملكُ﴾(١) حتى ختَمها، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبرَه، فقال النبيُّ ﷺ: «هيَ المانعةُ، هى المنجيةُ تُنجيهِ من عذاب الله». رواه الترمذى، وقال: هذا حديث غريب. [٢١٥٤]

٢١٥٥ - * وعن جابر، أنَّ النَّبىَّ ﷺ كانَ لا ينامُ حتى يقرأ: ﴿آلم تَنزيلُ﴾(١) و﴿تَبارَكَ الذى بيَده المُلْكُ﴾(٢). رواه أحمد والترمذىُّ، والدارمىّ. وقال الترمذىُّ: هذا حديثٌ صحيحٌ. وكذا فى «شرح السُّنة». وفى «المصابيح»: غريبٌ.

إذ لو قيل: إن سورة تبارك شفعت، لم تكن بهذه المنزلة، والتنكير فى «رجل» للإفراد شخصًا، أى شفعت لرجل من الرجال. ولو ذهب أن «شفعت» بمعنى تشفع، كما فى قوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الجنَّة﴾(٣)، و﴿إنَّا فتَحنا لَكَ فَتْحًا﴾(٤) لكان إخبارًا عن الغيب وإن رجلا ما يقرأها فتشفع له، فيكون تحريضًا لكل أحد أن يواظب على قراءتها. وإثبات الشفاعة للقرآن إما على الحقيقة فى علم الله، أو على سبيل الاستعارة.

الحديث العشرون عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «ضرب خباءه» «نه»: هو أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع أخبئة، قوله: «وفيه إنسان» التنكير فيه كما فى «رجل» فى الحديث السابق، فيحتمل أن يكون هو إياه، فحينئذ إن تقدم هذا الحديث على السابق، يكون السابق إخبارًا عن الماضى، وإن تأخر يكون إخبارًا عن الغيب. وقوله: «هى المنجية» يحتمل أن تكون مؤكدة لقوله: «هى المانعة»، وأن تكون مفسرة، ومن ثم عقب بقوله: «تنجيه من عذاب الله» ثم الجملتان مبينتان لمعنى الشفاعة فى الحديث السابق، وتعريف الخبر فيهما لفائدة الحصر، أى إن هذه السورة هى المنجية لا غير، أو هى كاملة فى الإنجاء، فعلى هذا التعريف للجنس.

الحديث الحادى والعشرون عن جابر رضى الله عنه: قوله: «كان لا ينام حتى يقرأ» «حتى» غاية «لا ينام» ويحتمل أن يكون المعنى إذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرأ، وأن يكون «لا ينام» مطلقًا حتى يقرأ، المعنى لم يكن من عادته النوم قبل القراءة، فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم أىَّ وقت كان، ولو قيل: كان النبى ﷺ يقرأهما بالليل لم يفد هذه الفائدة: قوله: «فى المصابيح: غريب» هذا ينافى قول الترمذى: «هذا حديث صحيح» وقد سبق بيان: أن الصحيح قد يكون غريبًا.

[٢١٥٤] ضعيف الإسناد.

(١) السجدة: ١، ٢. (٢) الملك: ١.

(٣) الأعراف: ٤٤. (٤) الفتح: ١.

٢١٥٦ ـ * وعن ابنِ عبَّاسٍ، وأنسِ بنِ مالكٍ [رضى اللهُ عنهم]، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: ﴿إذا زُلْزِلَت﴾(١) تعْدلُ نصفَ القرآنِ، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحد﴾(٢) تَعْدل ثُلُثَ القرآنِ، و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾(٣) تَعْدِلُ رُبُعَ القرآنِ». رواه الترمذى. [٢١٥٦]

٢١٥٧ ـ * وعن مَعقِلِ بنِ يسارٍ، عنِ النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قالَ حينَ يُصبحُ ثلاثَ مرَّاتٍ: أعوذُ باللهِ السَّميعِ العَليمِ منَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ، فقرأَ ثلاثَ آياتٍ منْ آخرِ سورةِ (الحشرِ) وَكَّلَ اللهُ به سبعينَ ألفَ مَلَكٍ يُصلُّونَ عليهِ حتى يُمسِى، وإنْ ماتَ فى ذلكَ اليوْمِ ماتَ شهيدًا. ومَنْ قالَها حينَ يُمسِى كانَ بتلكَ المنزِلَةِ». رواه الترمذى، والدارمى. وقال الترمذى: هذا حديثٌ غريب. [٢١٥٧]

الحديث الثانى والعشرون عن ابن عباس وأنس رضى الله عنهما: قوله: «﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾(١) تعدل نصف القرآن» «تو»: يحتمل أن يكون: المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المَبدأ، والمعاد، و«إذا زلزلت» مقصورة على ذكر المعاد، مستقلة ببيان أحواله، فتعادل نصفه، وجاء فى حديث آخر: «إنها ربع القرآن» وتقريره أن يقال: القرآن يشتمل على تقرير التوحيد، والنبوات، وبيان أحكام المعاش، وأحوال المعاد، وهذه السورة مشتملة على القسم الأخير من الأربع. و﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾(٣) محتوية على القسم الأول منها؛ لأن البراءة من الشرك إثبات للتوحيد، فيكون كلُ واحدة منها كأنها ربع القرآن، وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتى رحمه الله.

فإن قلت: هلا حملوا المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت: منعهم من ذلك لزوم فضل «إذا زلزلت» على سورة الإخلاص، والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى رحمه الله من قوله: نحن وإن سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة إنما يتلقى من قبل الرسول ﷺ، فإنه هو الذى ينتهى إليه فى معرفة حقائق الأشياء، والكشف عن خفيات العلوم. فأما القول الذى نحن بصدده، ونحوم حوله على مقدار فهمنا، وإن سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال.

الحديث الثالث والعشرون عن معقل بن يسار: قوله: «فقرأ ثلاث آيات» هذه الفاء مقابلة لما فى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ القُرْآنَ فَاسْتَعِذْ﴾(٤)؛ لأن الآية توجب تقديم القراءة على الاستعاذة ظاهرًا، والحديث بخلافه، فاقتضى ذلك أن يقال: وإذا أردت القراءة، فاستعذ، ولا يحسن هذا

[٢١٥٦] ضعيف . انظر ضعيف الجامع (٦٣٠).
[٢١٥٧] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٧٤٤). الإرواء (٣٤١).
(١) الزلزلة: ١ . (٢) الإخلاص: ١ .
(٣) الكافرون: ١ . (٤) النحل: ٩٨ .
* فى «ك» «قض».

٢١٥٨ ـ * وعن أنس، عنِ النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قرأ كلَّ يومٍ مائتي مرةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾(١) مُحِيَ عنه ذُنوبُ خمسينَ سنةً؛ إلا أنْ يكونَ عليه دَيْنٌ». رواه الترمذيُّ، والدارمي وفي روايته: «خمسينَ مرَّةً»، ولمْ يذكر: «إلا أنْ يكونَ عليهِ دَينٌ».[٢١٥٨]

٢١٥٩ ـ * وعنه، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ أرادَ أنْ ينامَ على فِراشه، فنامَ عَلَى يمينه، ثمَّ قرأ مائةَ مرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾(١)، إذا كانَ يومُ القيامة يقولُ له الربُّ: يا عبْدي! ادْخُل على يَمينكَ الجنَّةَ». رواه الترمذيُّ، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريب.[٢١٥٩]

٢١٦٠ ـ * وعن أبي هريرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ سمعَ رجلا يقرأُ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾(١)، فقال: «وَجَبَتْ». قلتُ: وما وجبَتْ؟ قال: «الجنَّةُ». رواه مالكٌ، والترمذيُّ، والنَّسائي.[٢١٦٠]

٢١٦١ ـ وعن فَرْوَةَ بنِ نَوفلٍ، عنْ أبيه: أنّه قال: يا رسولَ الله! علمني شيئًا أقولُه إذا أوَيْتُ إلى فراشي. فقال: «اقرَأ ﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾(٢)، فإنَّها براءةٌ منَ الشِّرك». رواه الترمذيُّ، وأبو داود، والدارميُّ.[٢١٦١].

التأويل في الحديث والآيات الثلاث من قوله: ﴿هُوَ اللهُ الذي لا إلَه إلا هُوَ عَالِمُ الغَيْبِ وَالشَّهَادَة﴾(٣).

الحديث الرابع والعشرون عن أنس رضي الله عنه: قوله: «إلا أن يكون عليه دين» جعل الدين من جنس الذنوب تهويلا له، ثم استثنى منها.

الحديث الخامس والعشرون عن أنس رضي الله عنه: قوله: «فنام» الفاء للتعقيب. وجزاءُ الشرط، الشرطُ مع جزائه في قوله: «إذا كان يوم القيامة» ولم يعمل الشرط الثاني في جزائه أعني «يقول»؛ لأن الشرط ماض فلم تعمل فيه «إذا». فلا تعمل في الجزاء، كما في قول الشاعر:

إذا أتاه خليلٌ يومَ مسألةٍ يقول: لا غائبٌ مالي ولا حرم

قوله: «على يمينك» حال من فاعل «ادخل» فطابق هذا قوله: «فنام على يمينه». «مظ»: يعني إذا أطعت رسولي، واضطجعت على يمينك في فراشك، وقرأت السورة التي فيها صفاتي، فأنت اليوم من أصحاب اليمين، فاذهب من جانب يمينك إلى الجنة.

[٢١٥٨] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٧٩٥) الضعيفة (٣٠٠).

[٢١٥٩] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٣٩٧).

[٢١٦٠] صحيح . انظر صحيح الترمذي (٢٣٢٠).

[٢١٦١] انظر صحيح الجامع (٢٩٢).

(١) الإخلاص: ١. (٢) الكافرون: ١. (٣) الحشر: ٢٢

٢١٦٢ ـ * وعن عُقبةَ بنِ عامرٍ، قال: بَينا أنا أسيرُ معَ رسولِ الله ﷺ بينَ الجُحْفة والأبْواءِ، إذْ غشيَتنا ريحٌ وظُلمَةٌ شديدة، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يتعوَّذُ بـ﴿أعُوذُ بربِ الفَلَق﴾(١)، و﴿أعُوذُ برَبِّ النَّاس﴾(٢)، ويقولُ: «يا عُقْبةُ! تعوَّذْ بهِما، فما تعوَّذَ مُتعوِّذٌ بمِثلِهِما» رواه أبو داود.[٢١٦٢].

٢١٦٣ ـ * وعن عبدِالله بنِ خُبيبٍ، قال: خرجْنا في ليلةِ مطرٍ وظُلمَة شديدة نطلبُ رسولَ الله ﷺ، فأدركْناه، فقال: «قُلْ». قلتُ: ما أقولُ؟ قال: «﴿قُلْ هوَ اللهُ أحد﴾(٣) والمعوِّذَتَينِ، حينَ تُصبحُ وحينَ تُمسى ثلاثَ مرَّاتٍ تكفيكَ منْ كلِّ شيءٍ». رواه الترمذيُّ، وأبو داود، والنسائي.[٢١٦٣]

٢١٦٤ ـ * وعن عُقبة بنِ عامرٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أقرأُ سورةَ (هُود) أو سورةَ (يوسُف)؟ قال: «لنْ تقرأ شيئًا أبلغَ عندَ الله منْ ﴿قُلْ أعُوذُ بربِّ الفَلَق﴾(١). رواه أحمد، والنسائي، والدارمي.[٢١٦٤]

الحديث السادس إلى الثامن والعشرين عن عقبة: قوله: «بين الجُحْفة والأبواء» «تو»: الجحفة محل أهل الشام، والأبواء قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة ثلاثون أو عشرون ميلا، سميت بذلك لتبوء السيول بها.

الحديث التاسع والعشرون عن عبدالله بن خبيب: قوله: «والمعوِّذتين» نصب عطفًا على ﴿قل هو الله أحد﴾(٣) على تقدير اقرأ. والقول في قول النبي: «قل» وفي قول الصحابي: ما أقول على تأويل القراءة، ومن هذا يعرف أن «قل هو الله أحد» علم لهذه السورة، وكذا المعوذتان للسورتين الأخيرتين. قوله: «تكفيك من كل شيء» أي تدفع عنك كل شيء سوء. ويحتمل أن يكون معناه تغنيك عما سواها، وينصر المعنى الثاني الحديث الآتي.

الحديث الثلاثون عن عقبة: قوله: «لن تقرأ شيئًا أبلغ» بيان لتقييد السؤال المطلق، أي أأقرأ سورة هود، وسورة يوسف لدفع السوء عني؟، فقال: لن تقرأ شيئًا أبلغ لدفع السوء من هاتين السورتين، ويؤيده قوله في حديث عقبة أيضًا: «تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما».

[٢١٦٢] إسناده صحيح.
[٢١٦٣] صحيح. انظر صحيح الجامع (٤٤٠٦).
[٢١٦٤] صحيح. انظر صحيح الجامع (٥٢١٧).
(١) الفلق: ١ . (٢) الناس: ١.
(٣) الإخلاص: ١ .

الفصل الثالث

٢١٦٥ - * عن أبى هريرةَ [رضى اللهُ عنه]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أعرِبُوا القرآنَ، واتَّبِعوا غرائبَه، وغرائبُه فرائضُه وحدودُه». [٢١٦٥].

٢١٦٦ - * وعن عائشةَ [رضى اللهُ عنها]: أنَّ النبىَّ ﷺ قال: «قراءةُ القرآن فى الصَّلاة أفضلُ من قراءَةِ القرآنِ فى غيرِ الصلاةِ، وقراءةُ القرآن فى غيرِ الصلاةِ أفضلُ منَ التسبيحِ والتكبيرِ، والتسبيحُ أفضلُ مِنَ الصدَقةِ، والصدقةُ أفضلُ من الصوْمِ، والصوم جُنَّةٌ منَ النَّارِ». [٢١٦٦].

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «أعربوا القرآن» «نه»: يقال: أعرب عنه لسانه وعرب، إذا بين ما فى ضميره، وإنما سمى الإعراب إعرابًا لتبيينه وإيضاحه، المعنى بينوا ما فى القرآن من غرائب اللغة، وبدائع الإعراب. وقوله: «واتبعوا غرائبه» لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار، ولهذا فسره بقوله: «وغرائبه فرائضه وحدوده» وهى تحتمل وجهين، أحدهما: فرائض المواريث، وحدود الأحكام، وثانيهما: أن يراد بالفرائض ما يجب على المكلف اتباعه، وبالحدود ما يطلع به على الأسرار الخفية والرموز الدقيقة. وهذا التأويل قريب من معنى ما ورد «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع»، فقوله: «أعربوا» إشارة إلى ما ظهر منه، و«فرائضه وحدوده» إلى ما بطن منه. ولما كان الغرض الأصلى هذا الثانى، قال: «واتبعوا» أى شمروا عن ساق الجد فى تفتيش ما يعنيكم، وجدوا فى تنقير ما يهمكم من الأسرار، ولا توانوا فيه.

الحديث الثانى عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «والصوم جنة» «تو»: ذكر خاصية المفضول وترك خواص الفواضل تنبيهًا على أنها تناهت عن الوصف. فإن قلت: دل هذا الحديث على أن الصوم دون الصلاة والصدقة، ودل قوله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصوم» الحديث على أن الصوم أفضل. قلت: إذا نظر إلى نفس العبادة، كانت الصلاة أفضل من الصدقة، وهى من الصوم؛ فإن موارد التنزيل وشواهد الأحاديث النبوية جارية على تقديم الأفضل، فإذا نظرت إلى كل منها وما يدلى إليه من الخاصية التى لم يشاركه غيره فيها كان الصوم أفضل.

[٢١٦٥] ضعيف، انظر ضعيف الجامع (١٠٣٤)، والضعيفة (١٣٤٦).

[٢١٦٦] ضعيف، انظر ضعيف الجامع (٤٠٨٦).

٢١٦٧ ـ * وعن عثمانَ بن عبدالله بنِ أوس الثقفيِّ، عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قراءةُ الرجلِ القرآنَ فى غيرِ المُصْحَفِ ألفُ درَجةٍ، وقراءتهُ فى المُصحفِ تُضَعَّفُ على ذلك إلى ألفي درجةٍ». [٢١٦٧]

٢١٦٨ ـ * وعن ابنِ عمر، [رضى الله عنهما]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذهِ القلوبَ تصدأ كما يَصدأُ الحديدُ إذا أصابَه الماء». قيل: يا رسولَ الله! وما جلاؤها؟ قال: «كثرةُ ذكرِ الموتِ، وتلاوةُ القرآن» روى البيهقى الأحاديثَ الأربعة فى «شعب الإيمان». [٢١٦٨]

٢١٦٩ ـ * وعن، أَيْفَعَ بن عبد الكلاعىِّ، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله! أىُّ سورةِ القرآن أعظمُ؟ قال: ﴿قل هو اللهُ أحدٌ﴾(١). قال: فأىُّ آيةٍ في القرآن أعظمُ؟ قال: «آيةُ الكرسى ﴿الله لا إله إلا هو الحىُّ القيومُ﴾(٢). قال: فأىُّ آيةٍ يا نبىَّ الله!

الحديث الثالث عن عثمان بن عبدالله: قوله: «ألف درجة» خبر لقوله: «قراءة الرجل» على تقدير المضاف، أى ذات ألف درجة ليصح الحمل، كما فى قوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ الله﴾(٣) أى ذوو درجات. وإنما فضلت القراءة فى المصحف، لحفظ النظر فى المصحف، وحَمله، ومسه، وتمكنه من التفكر فيه، واستنباط معانيه. وقوله: «إلى ألفي درجة» حال، أى ينتهى إلى ألفى درجة.

الحديث الرابع عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «كما يصدأ الحديد» صداء الحديد وسخه، شبه القلوب الطاهرة من أوضار الذنوب بالمرآة المجلوة، وما يكتسبها من الآثام بالصداء فى تكدير الصفاء، قال الله تعالى: ﴿كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبهم مَا كَانُواْ يكسبون﴾(٤) أما جلاؤه بذكر الموت، فإن ذكره هادم للذات التى حملت الشخص على ارتكاب الفواحش، والمعاصي، وتصفيتها بتلاوة القرآن؛ لأن القلب الخالى عن القراءة كالبيت الضيق الخرب المظلم، ونور القرآن يشرحه ويوسعه وينوره، قال الله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَنْ يهديَهُ يَشْرحْ صَدْرهُ للإِسْلَامِ وَمَنْ يردْ أَنْ يضلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرهُ ضَيقًا حَرَجًا﴾(٥).

الحديث الخامس عن أيفع بن عبد الكلاعيِّ: أيفع بفتح الهمزة وسكون الياء تحتها نقطتان

[٢١٦٧] ضعيف، انظر ضعيف الجامع (٤٠٨٥).

[٢١٦٨] ضعيف الإسناد.

(١) الإخلاص: ١.
(٢) البقرة: ٢٥٥
(٣) آل عمران: ١٦٣
(٤) المطففين: ١٤.
(٥) الأنعام: ١٢٥

تحبُّ أن تُصيبَك وأمتَك؟ قال: «خاتمةُ سورةِ (البقرة) فإنَّها من خزائنِ رحمةِ الله تعالى من تحت عرشه، أعطاها هذه الأمَّةَ، لم تتْرُكْ خيرًا من خيرِ الدنيا والآخرةِ إلاَ اشتمَلتْ عليه». رواه الدارمى.

٢١٧٠ ـ * وعن عبدالملك بنِ عميرٍ مرسلا، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فى فاتحة الكتابِ شفاءٌ من كلِّ داءٍ» رواه الدارمى، والبيهقى فى «شعب الإيمان». [٢١٧٠].

٢١٧١ ـ * وعن عثمانَ بنِ عفَّانَ [رضى الله عنه]، قال: من قرأ آخرَ (آلِ عِمران) فى ليلةٍ كُتب له قيامُ ليلةٍ. [٢١٧١]

٢١٧٢ ـ * وعن مكحول، قال: من قرأ سورة (آل عمران) يومَ الجمعة صلّتْ عليه الملائكةُ إلى اللَّيل. رواهما الدارمي. [٢١٧٢]

٢١٧٣ ـ * وعن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْر [رضى الله عنه] أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ختمَ سورةَ (البقرة) بآيتينِ، أُعطِيتُهُما من كَنزِه الذى تحتَ العرشِ، فتعلموهُنَّ وعلموهُنَّ نساءكم، فإنها صلاةٌ وقُرْبانٌ ودُعاءٌ». رواه الدارمى مرسلا. [٢١٧٣]

وفتح الفاء. قوله: «تحب أن تصيبك» أى فائدتها، يدل على هذا التقدير قوله: «لم تترك خيرًا من خير الدنيا والآخرة إلا اشتملت عليه» أما خير الآخرة فإن قوله: ﴿آمَنَ الرَّسولُ ـ إلى قوله ـ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَد منْ رُسُله﴾(١) إشارة إلى الإيمان والتصديق، وقوله: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ إلى الإسلام والانقياد والأعمالَ الظاهرة، وقوله: ﴿وَإليك المصير﴾ إشارة إلى جزاء العمل فى الآخرة، وقوله: ﴿لا يكلف الله نفسًا ـ إلى قوله ـ وانصرنا على القوم الكافرين﴾(١) إشارة إلى المنافع الدنيوية.

الحديث السادس عن عبدالملك بن عمير: قوله: «مرسلا» لأن عبدالملك كان من مشاهير التابعين وثقاتهم، وكان على قضاء الكوفة بعد الشعبى. قوله: «شفاء من كل داء» يشتمل على داء الجهل، والكفر، والمعاصى، والأمراض الظاهرة، ولعمرى! إنها كذلك لمن تفكر وتأمل وجرب.

الحديث السابع إلى التاسع عن جبير بن نفير: قوله: «فإنها صلاة» ضمير المؤنث راجع إلى معنى الجماعة من الحروف فى قوله: «بآيتين» وعلى هذا قوله: «فتعلموهن» نحو قوله

[٢١٧٠] مرسل.

[٢١٧١] الدارمى (٢/ ٥٤٤).

[٢١٧٢] الدارمى (٢/ ٥٤٤).

[٢١٧٣] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٦٠١).

(١) البقرة: ٢٨٥، ٢٨٦.

٢١٧٤ ـ * وعن كعبٍ [رضى الله عنه]، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اقرأوا سورةَ (هودٍ) يوم الجمعة». رواه الدارمى مرسلا.

٢١٧٥ ـ * وعن أبى سعيدٍ [رضى الله عنه]، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من قرأ سورة (الكهفِ) فى يومِ الجمعةِ أضاءَ له النورُ ما بينَ الجُمعتين». رواه البيهقى فى «الدعوات الكبير». [٢١٧٥].

٢١٧٦ ـ * وعن خالد بن مَعدانَ قال: اقرءوا المنجيةَ وهى ﴿الم تنزيل﴾(١)، فإنه بلَغنى أنَّ رجلا كانَ يقرؤها، ما يقرأُ شيئًا غيرَها، وكانَ كثيرَ الخطايا، فنشَرَتْ جناحَها عليه، قالتْ: ربِّ اغفرْ لهُ فإنهُ كانَ يُكثرُ قراءتى، فشَفَّعَها الربُّ تعالى فيه، وقال: اكتُبوا له بكلِّ خطيئةٍ حسنةً، وارفعُوا لهُ درجةً» وقال أيضًا: «إنَّها تُجادِلُ عن صاحبِها

تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ منَ المؤْمنين اقْتَتَلُوا﴾(٢) والصلاة لا تحمل على الأركان المخصوصة لأنها غيرها، ولا على الدعاء؛ لئلا يلزم التكرار، بل على الاستغفار لقوله: «غفرانك» وقوله: ﴿واغفرْ لَنَا﴾(٣) فإنهم حملوا صلاة الملائكة فى قوله تعالى: ﴿إنَّ اللهَ وملائكته يصلُّونَ عَلى النَّبى﴾(٤) على الاستغفار. وأما كونها قربانًا، فإما إلى الله تعالى، وهو الإشارة إليه بقوله: ﴿وإليك المصير﴾ وإما إلى الرسول ﷺ. وعطف قوله: ﴿والمؤمنون﴾ على ﴿الرسول﴾، ثم جمعه فى قوله: ﴿كُلٌّ آمَنَ بالله﴾ أى كل من الرسول والمؤمنين آمن بالله وملائكته، والتنوين فى «كلٌّ» عوض من الرسول والمؤمنين.

الحديث العاشر والحادى عشر عن أبى سعيد رضى الله عنه: قوله: «أضاء له» يجوز أن يكون لازمًا، وقوله: «ما بين الجمعتين» ظرف، فيكون إشراق ضوء النور فيما بين الجمعتين بمنزلة إشراق النور نفسه مبالغة. ويجوز أن يكون متعديًا، والظرف مفعول به وعلى الوجهين فسر قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَه﴾(٥).

الحديث الثانى عشر عن خالد بن معدان: قوله: «قال: اقرءوا» يشعر بأن الحديث موقوف عليه، فقوله: «اقرءوا» يحتمل أن يكون من كلام الرسول، وقوله: «فإنه بلغنى أن رجلا كان يقرؤها» إخبار منه ﷺ، كما أخبر فى قوله: «إن سورة فى القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل»،

[٢١٧٥] حسنه الشيخ فى التعليق الرغيب.

(١) السجدة: ١. (٢) الحجرات: ٩.

(٣) البقرة: ٢٨٦. (٤) الأحزاب: ٥٦.

(٥) البقرة: ١٧.

فى القـبرِ، تقولُ: اللهـمَّ إنْ كُنْتُ من كتابِـكَ فشفِّعْنـى فيه، وإنْ لم أكُنْ من كـتابِكَ فامحُنى عـنْهُ، وإنَّها تكونُ كالطيـرِ تجْعَلُ جناحَها علـيه فتشفَعُ له، فتمـنعُه من عذابِ القبرِ». وقال فى (تبارك) مثلَه. وكان خالدٌ لا يبيتُ حتى يقرأَهُما.[٢١٧٦]

وقال طاووس: فُضِّلَتا على كلِّ سورةٍ فى القرآن بستين حسنةً. رواه الدارمى.

٢١٧٧ ـ * وعن عطاءِ بنِ أبى رباحٍ. قال: بلغنى أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من قرأ (يس) فى صدرِ النَّهارِ قُضِيتْ حوائجُهُ». رواه الدارمى مرسلا.[٢١٧٧]

٢١٧٨ ـ * وعن مَعْقِل بن يسارٍ المزنىِّ [رضى الله عنه]، أنَّ النبىَّ ﷺ، قال: «من قرأَ (يس) ابْتغاءَ وجهِ الله تعالى غُفِرَ لهُ ما تقدَّمَ من ذنبِهِ، فاقرءوها عند موتاكم». رواه البيهقى فى «شعب الإيمان».[٢١٧٨].

٢١٧٩ ـ * وعن عبـدالله بنِ مسعـودٍ، أنه قال: إنَّ لكـلِّ شىءٍ سَنامًـا، وإنَّ سَنَامَ الـقرآنِ سـورةُ (البـقرةِ)، وإنَّ لـكلِّ شـىءٍ لُبَـابًا وإنَّ لُـبابَ الـقرآنِ المـفصَّـلُ. رواه الدارمى.[٢١٧٩]

وأن يكون من كلام الراوى. وقوله: «ما يقرأ شيئًا غيرها» معناه أنه لم يجعل لنفسه وردًا غيره. وقوله: «اكتبوا له بكل خطيئة حسنة» نحو قوله تعالى: ﴿فأولئك يبدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَات﴾(١). وقوله: «إن كنتُ من كتابك» إلى آخره بيان للمجادلة، وهو كما يقول الأب لابنه الذى لم يراع حقه: إن كـنت لك أبًا فراع حقـى، وإن لم أكن لك أبًا فكـيف تراعى حقى، وهـذه المجادلة ونشر الجناح علـى قارئها، كالمحاجة، والتظلـيل المذكور فى الزهراوين، كأنهـما طيران صواف يحاجان عن أصحابهما، وهى من الكناية الزبدية التى مآل معناها أن قـراءة هذه السورة وبركتها تنجى صاحبها من كرب القيامة والقبر، وإلى هذا المعنى أشار فى صدر الحديث «اقرأوا المنجية».

الحديث الثالث عشر والـرابع عشر عن معقل بن يسار: قوله: «فاقرءوهـا عند موتاكم» الفاء جواب شرط محذوف، أى إذا كان قراءة «يس» بالإخلاص تمحو الذنوب السالفة فاقرءوا على من شارف الموت حتى يسمعها أو يجريها على قلبه فيغفر له ما أسلفه.

الحديث الخامس عشر عن عبد الله بن مسعود: قوله: «إن لكل شىء سنامًا» أى رفعة وعلوًا،

[٢١٧٦] رواه الدارمي (٢/٥٤٦)باب فضل سورة تنزيل السجدة.
[٢١٧٧] انظر الدارمي (٢/٥٤٩).
[٢١٧٨] إسناده ضعيف. وانظر ضعيف الجامع (٥٧٩٧).
[٢١٧٩] انظر الدارمي (٢/٥٣٩) باب فضل سورة البقرة.
(١) الفرقان: ٧٠.

٢١٨٠ ـ * وعن علىّ [رضى الله عنه]، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لكلِّ شيءٍ عَرُوسٌ، وعَروسُ القرآنِ (الرَّحمنُ)»[٢١٨٠].

٢١٨١ ـ * وعن ابن مسعود، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «من قرأ سورةَ (الواقعة) فى كلِّ ليلةٍ لم تُصِبْهُ فاقَةٌ أبدًا». وكان ابن مسعودٍ يأمُر بَنَاته يَقْرأنَ بها فى كلِّ ليلة.[٢١٨١].

رواهُما البيهقى فى «شعب الإيمان».

٢١٨٢ ـ * وعن علىّ [رضي اللهُ عنه]، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُحبُّ هذهِ السُّورةَ ﴿سَبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعْلى﴾ (١) رواه أحمد.

٢١٨٣ ـ * وعن عبد الله بنِ عَمْرٍو، قال: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: أَقرِئْني

استعير من سنام الجمل، ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلا، ومنه سميت البقرة سنام القرآن، ولباب كل شيء خلاصته ، وزبدته مأخوذ من الزبد.

الحديث السادس عشر عن على رضي الله عنه: قوله: «لكل شيء عروس» «نه»: أعرس الرجل يعرس فهو معرس إذا دخل بامرأته عند بنائها، ويقال للرجل: عروس ، كما يقال للمرأة، وهو اسم لهما عند دخول أحدهما بالآخر. «كل شيء» هاهنا مثل ما فى قوله تعالى حكاية عن سليمان: ﴿وأُوتينَا منْ كلِّ شيء﴾ (٢) أى من كل ما يليق بحالنا، وما يصح أن ينسب إلينا من النبوة، والعلم، والملك، وفى حق بلقيس ﴿وأُوتيتْ منْ كلِّ شَيء﴾(٣) أى من كل ما يستقيم أن ينسب إليها، فالمعنى أن كل شيء يستقيم أن تضاف إليه العروس. والعروس هاهنا يحتمل وجهين: أحدهما الزينة كما أريد بقوله: «لكل شيء قلب ولب» ومنه قوله تعالى: ﴿حتَّى إذَا أَخَذت الأرضُ زخرُفهَا وازَّينَت﴾(٤) شبهها بالعروس إذا تزينت بالحلى والثياب الفاخرة، وثانيهما: الزلفى إلى المحبوب والوصول إلى المطلوب ، وذلك أنه كلما كرر قوله: ﴿فَبأى آلاء ربِّكُما تُكذبان﴾ كأنه يجلو نعمة من نعمه السابغة على الثقلين ، ويزينها ويمن عليهم بها.

الحديث السابع والثامن والتاسع عشر عن عبد الله بن عمرو: قوله: «من ذوات الر» أى من

[٢١٨٠] ضعيف منكر، انظر ضعيف الجامع (٤٧٣٢) والسلسلة الضعيفة (١٣٥٠).

[٢١٨١] إسناده ضعيف.

(١) الأعلى : ١.
(٢) النمل: ١٦.
(٣) النمل: ٢٣.
(٤) يونس : ٤ .

يارسولَ الله! فقال: «اقرأْ ثلاثًا من ذَوات (الر)». فقال: كبُرتْ سنّي، واشتدَّ قلبي، وغلُظَ لساني. قال: «فاقرَأ ثلاثًا منْ ذوات (حم)». فقال مثلَ مقالته، قال الرَّجلُ: يارسولَ الله! أقرِئْني سورةً جامعةً، فأقرأَهُ رسولُ الله ﷺ ﴿إذا زُلزِلت﴾ (١) حتى فرَغَ منها. فقال الرجلُ: والذي بعثَكَ بالحق لا أزيدُ عليه أبدًا، ثمَّ أدبرَ الرَّجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفلحَ الرُّوَيْجِلُ» مرَّتَينِ. رواه أحمد، وأبو داود.[٢١٨٣]

٢١٨٤ - * وعن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا يستطيعُ أحدُكم أن يقرأَ ألفَ آيةٍ في كلِّ يومٍ؟» قالوا: ومَنْ يستطيعُ أنْ يقرَأَ ألفَ آيةٍ في كلِّ يومٍ؟ قال: «أمَا يستطيعُ أحدُكم أنْ يقرَأَ ﴿أَلْهاكُم التَّكاثُرُ﴾؟»(٢). رواه البيهقيُّ في «شعب الإيمان».[٢١٨٤]

٢١٨٥ - * وعن سعيد بن المسيَّبِ، مُرسلا، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قرأَ ﴿قُلْ هوَ اللهُ أحدٌ﴾ (٣) عشْرَ مرَّاتٍ بُنِيَ له بها قصرٌ في الجنَّةِ، ومَنْ قرأَ عشرينَ مرَّةً بُنِيَ له

السور التي صدرت بهذه الفواتح. قوله: «فأقرأه (إذا زلزلت)» إجابة عن سؤاله، يدل على أنها من الجوامع التى حوت معاني جمة، وما ذلك إلا قوله: «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره»(٤) إلى آخرها على ما ورد أنه ﷺ سئل عن الخمر، قال: (لم ينزل على فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾». وبيان ذلك أنها وردت لبيان الاستقصاء في عرض الأعمال والجزاء عليها، كقوله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئًا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾(٥).

ولعل طلب الرجل القراءة بقوله: «أقرأنى» كان طلبًا لما يحصل به الفلاح إذا عمل به وقام عليه، وكان موجزًا جامعًا، ومن ثم قال: «لا أزيد عليه أبدًا» فلما طبق المفصل قال رسول الله ﷺ: «أفلح الرويجل» على تصغير التعظيم لبعد غوره وقوة إدراكه، وينصر هذا التأويل ما روى الإمام أحمد عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق أنه أتى النبى ﷺ فقرأ الآية، فقال: «حسبى لا أبالى أن لا أسمع غيرها» والرويجل تصغير شاذ؛ لأن القياس رُجيل.

الحديث العشرون والحادى والعشرون عن سعيد بن المسيب: قوله: «إذًا لنكثرن» «إذًا» جواب وجزاء، وفيه معنى التعجب، أى إذا كان جزاء قراءة عشر مرات قصرًا فلا حد له حينئذ،

[٢١٨٣] رواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٥٣٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
[٢١٨٤] رواه البيهقى فى شعب الإيمان (٢/ ٤٩٨) باب فى تعظيم القرآن.
(١) الزلزلة: ١. (٣) الإخلاص: ١. (٢) التكاثر: ١.
(٤) الزلزلة: ٦. (٥) الأنبياء: ٤٧.

بها قصْرانِ في الجنَّةِ، ومَنْ قرأها ثلاثينَ مرَّةً بُنيَ له بها ثلاثةُ قُصورٍ في الجنَّة». فقال عمرُ بنُ الخطابِ [رضي اللهُ عنه] . والله يارسولَ الله! إذًا لنُكثِرَنَّ قُصورَنا . فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أوْسعُ منْ ذلكَ». رواه الدارمي. [٢١٨٥]

٢١٨٦ ـ * وعن الحسنِ، مرسلا: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ قرأَ في ليلةٍ مائَة آيةٍ لمْ يُحاجَّهُ القرآنُ تلكَ الليلةَ، ومنْ قرأ في ليلةٍ مائتيْ آيةٍ كُتبَ له قُنوتُ ليلةٍ، ومن قرأ في ليلةٍ خمسَمائةٍ إلى الألفِ أصبحَ وله قِنطارٌ منَ الأجر» قالوا: وما القِنطارُ؟ قال: «اثنا عشرَ ألفًا» . رواه الدارميّ. [٢١٨٦]

(١) باب

[آداب التلاوة ودروس القرآن]

الفصل الأول

٢١٨٧ ـ * عن أبي موسى الأشعريِّ [رضى الله عنه]، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «تَعاهدُوا القرآنَ ، فوالذي نفسي بيدِه لَهُوَ أشدُّ تفصِّيًا منَ الإبلِ في عُقُلِها». متفق عليه.

ولذلك أجاب بقوله: «الله أوسع من ذلك» أى قدرة الله ورحمته وفضله أوسع، فلا تتعجب.

الحديث الثاني والعشرون عن الحسن: قوله: «لم يحاجه القرآن» فيه أن قراءته لازمة لكل إنسان وواجبة عليه، فإذا لم يقرأه يخاصمه الله تعالى ويغلبه بالحجة، فإسناد المحاجة إلى القرآن مجاز. قوله: «قنوت ليلة» أى قيامها. قوله: «وله قنطار» أى له ثواب بعدد القنطار أو بوزنه. «نه»: فى الحديث: «أن القنطار ألف ومائتا أوقية، والأوقية خير مما بين السماء والأرض».

باب آداب التلاوة ودروس القرآن

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبى موسى رضي الله عنه: قوله: «تعاهدوا القرآن» تعاهد الشيء وتعهده محافظته وتجديد العهد به، أى واظبوا على تلاوته، وداوموا على تكراره ودرسه كيلا ينسى .

[٢١٨٥] انظرالدارمى (٢/٥٥٢).

[٢١٨٦] انظر الدارمى (٢/٥٥٧) باب من قرأ من مائة آية إلى الألف.

٢١٨٨ ـ * وعن ابنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بئسَ مالأحدهم أنْ يقول: نَسيتُ آيةَ كيْت وكيْتَ؛ بلْ نُسِّيَ، واستَذكروا القرآنَ فإنَّه أشدُّ تفصِّيًا منْ صُدورِ الرِّجالِ منَ النَّعَمِ». متفق عليه، وزادَ مسلم: «بعُقُلها».

قوله«أشد تفصيًا» التفصى من الشيء التخلص منه، تقول: تفصيت من الديون إذا خرجت منها، شبه القرآن وكونه محفوظًا على ظهر القلب بالإبل الآبدة النافرة، وقد عقل عليها، وشد بذراعيها بالحبل المتين، وذلك أن القرآن ليس من كلام البشر بل هو كلام خالق القوى والقدر، وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة؛ لأنه حادث وهو قديم*، والله سبحانه بلطفه العميم، وكلامه القديم منَّ عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي له أن يتعاهده بالحفظ والمواظبة عليه ما أمكنه.

«قوله في عقلها» «تو»: هي جمع عقال مثل كتاب وكتب، يقال: عقلت البعير أعقله عقلاً، وهو أن يثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعًا في وسط الذراع، وذلك الحبل هو العقال. ويجوز تخفيف الحرف الوسط في الجمع مثل كتب وكتب، والرواية فيه من غير تخفيف.

الحديث الثاني عن ابن مسعود رضي الله عنه: قوله«بئس ما لأحدهم»«ما» نكرة موصوفة، و«أن يقول» مخصوص بالذمِّ، كقوله تعالى: ﴿بئس ما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا﴾ (١) أي بئس شيئًا كائنًا للرجل. قوله: «نسيت آية كيت وكيت» وذلك أن هذا القول يدل على أنه لم يتعاهد القرآن ولم يلازم عليه، وقوله: «بل نسي» إشارة إلى عدم تقصيره في المحافظة، لكن الله تعالى نسَّاه لمصالح، قال: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها﴾(٢). «خط»: قوله: «بل نسي» يحتمل أن يكون ذلك خاصًا في زمن رسول الله ﷺ، ويكون معنى قوله: «نسي» أي نسخت تلاوته، نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على محكم القرآن، فأعلمهم بأن ذلك من قبل الله لما رأى فيه من الحكمة يعني نسخ التلاوة. قوله: «واستذكروا» السين للمبالغة أي اطلبوا من أنفسكم المذاكرة به، والمحافظة على قراءته، وهو عطف من حيث المعنى على قوله: «بئس ما لأحدهم أن يقول» أي لا تقصروا في معاهدة القرآن، واستذكروه.

وقوله: «بل نسي» إضراب عن القول بنسبة النسيان إلى النفس المسبَّب عن عدم التعاهد إلى القول بالإنساء الذي هو من فعل الله من غير تقصير منه، أي لا تقولوا ذلك القول، بل قولوا ما قيل في عهد الرسول ﷺ، كما يشهد له ما روى عن عائشة: سمع رسول الله ﷺ رجلا يقرأ بالليل، فقال: «يرحمه الله ! قد أذكرني كذا وكذا آية كنت أنسيتها» قال أبو عبيد: أما الحريص على حفظ القرآن الدَّائب في تلاوته، لكن النسيان يغلبه، فلا يدخل في هذا الحكم بدليل هذا

---

(١) البقرة: ٩٠. (٢) البقرة: ١٠٦.

* أي أن البشر حادث، والقرآن قديم، فالضمير في قوله: «لأنه حادث» عائد إلى أقرب مذكور وهو البشر.

٢١٨٩ ـ * وعن ابنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّما مثَلُ صاحب القرآنِ كمثلِ صاحبِ الإبلِ المعقَّلةِ، إنْ عاهدَ عليها أمسكَها، وإنْ أطلقَها ذهَبتْ» متفق عليه.

٢١٩٠ ـ * وعن جُندبِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقرَأوا القرآنَ ما ائتَلفتْ عليهِ قُلوبُكم، فإذا اختلفتُمْ فقومُوا عنه» متفق عليه.

٢١٩١ ـ * وعن قَتادةَ، قال: سُئلَ أنسٌ: كيفَ كانتْ قراءَةُ النبيِّ ﷺ؟ فقال: كانتْ مدًّا مـدًّا، ثمَّ قرأ: بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيم، يمدُّ ببسمِ اللهِ، ويمدُّ بالرَّحمنِ، ويمُد بالرَّحيمِ. رواه البخاريّ.

٢١٩٢ ـ * وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ ما أذِنَ لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآنِ» متفق عليه.

الحديث. وقيل: معنى«نسي» عوقب بالنسيان على ذنب أو سوء تعهد بالقرآن. أقول: هو من قوله تعالى﴿أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى﴾[1].

الحديث الثالث والرابع عن جندب: قوله: «ما ائتلفت عليه قلوبكم» يعني اقرأوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة، فإذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه، فإنه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب. يقال: قام بالأمر إذا جد فيه ودام عليه، وقام عن الأمر، إذا تركه وتجاوز عنه.

الحديث الخامس عن قتادة: قوله: «كانت مدًّا» «تو»: أي ذات مد، وفي كتاب البخاري«كان يمده مدًّا» وفي رواية« كان مدًّا» أي كان يمده مدًّا، وفي المصابيح «كانت مدًّا» ولم نطلع عليه رواية، وفي أكثر النسخ قيد مداء على زنة فعلاء، والظاهر أنه قول على التخمين. «مظ»: يعني كانت قراءته مداء أي قراءته كثيرة المدّ، وهى تأنيث أمد، وحروف المدّ ثلاثة الألف والواو والياء، فإذا كانت بعدها همزة يمد ذلك الحرف، وفي قدره اختلفوا، فبعضهم يمدّ بقدر ألف وبعضهم يمد بقدر ألفين إلى خمس ألفات، ويعني بقدر الألف قدر مد صوتك إذا قلت باء أو تاء. وإن كان بعدها تشديد تمد بقدر أربع ألفات بالاتفاق مثل دآبة، وإن كان بعدها ساكن تمد بقدر ألفين بالاتفاق، نحو صاد ويعلمون، ونستعين، عند الوقف، وإذا كان بعد حروف المدّ غير ما ذكر لم تمد حروف المد إلا بقدر خروجها من الفم، نحو إياك، وكذا تعملون ونستعين عند الوصل. وما نحن فيه من هذا القبيل، فمد بسم الله الرحمن الرحيم لم يكن إلا بقدر خروج المد من الفم إلا الرحيم عند الوقف فيمد بقدر ألفين.

الحديث السادس عن أبى هريرة رضي الله عنه: قوله: «ما أذن الله لشيء» «نه»: أي ما

---

(١) طه: ١٢٦.

٢١٩٣ ـ * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أذِنَ اللهُ لشيءٍ ما أذِنَ لنبيٍّ حسنِ الصَّوتِ بالقرآنِ، يجهرُ به» متفق عليه.

استمع الله لشيء كاستماعه لنبيّ يتغنى بالقرآن، أي يتلوه ويجهر به. «حس»: يقال: أذنت لشيء آذن أذنًا ـ بفتح الألف والذال ـ إذا استمعت له. أقول: والمراد بـ «شيء» المسموع لقوله تعالى: ﴿فاستمع لما يوحى﴾ [(١)]، وقوله: ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له﴾[(٢)] فلابد من تقدير مضاف عند قوله: «النبيّ» أى لصوت نبي، والنبي جنس شائع في كل نبي، فالمراد بالقرآن القراءة.

«مح»: قالوا: لا يجوز أن يحمل الاستماع على الإصغاء، فإنه يستحيل على الله تعالى، بل هو كناية عن تقريبه وإجزال ثوابه؛ لأن سماع الله لا يختلف*.

قوله: «يتغنى بالقرآن» معناه عند الشافعي وأصحابه، وأكثر العلماء: تحسين الصوت به، وعند سفيان بن عيينة: يستغني به عن الناس. وقيل: عن غيره من الأحاديث والكتب. قال القاضي عياض: يقال: تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت. وقال الشافعي وموافقوه: معناه تحزين القراءة وترقيقها، واستدلوا بالحديث الآخر «زينوا القرآن بأصواتكم» قال الأزهري: معنى«يتغنى به» يجهر به. وأنكر أبو جعفر الطبري تفسير من قال: يستغني به، وخطَّأه من حيث اللغة، والمعنى، والصحيح: أنه من تحسين الصوت، وتؤيده الرواية الأخرى«يتغنى بالقرآن يجهر به».

أقول: يريد أن قوله: «يجهر به» جملة مبينة لقوله: «يتغنى بالقرآن» فلن يكون المبين على خلاف البيان، كذلك«يتغنى بالقرآن» في الرواية الأولى بيان لقوله: «ما أذن لنبي» أي لصوته، فكيف يحمل على غير حسن الصوت؟ على أن الاستماع ينبو عن الاستغناء، وينصره الحديث الآتي«ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به».

«حس»: في الحديث دليل على أن المسموع من قراءة القارئ هو القرآن، وليس بحكاية القرآن. قال الشافعي رضي الله عنه: لو كان معنى«يتغنى بالقرآن» على الاستغناء لكان يتغانى، وتحسين الصوت هو يتغنى. قال: ولا بأس في القرآن بالألحان، وتحسين الصوت بأي وجه كان. «مح»: يستحب تحسين الصوت بالقراءة، وتزيينها بالألحان ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفًا، أو أخفى حرفًا فهو حرام. ذكره في الأذكار.

---

(١) طه: ١٣.

(٢) الأعراف: ٢٠٤.

* قلت: إن الإصغاء يدل على مزيد الاهتمام، ولا يلزم فى كل إصغاء أن يكون لنقص آلة السمع، بل قد يكون تلذذا واهتمامًا مع وفور السمع، ويمكن أن يؤخذ ذلك على سبيل الكناية الزبدية وهى أخذ الخلاصة، ولازم الصفة وهو إثبات العناية والاهتمام، ولا يلزم من إثبات الكناية نفى الحقيقة، والله تعالى أعلم.

٢١٩٤ ـ * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ منَّا مَن لم يتغَنَّ بالقرآن» رواه البخاريُّ.

٢١٩٥ ـ* وعن عبدِ الله بنِ مسعودٍ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ وهوَ على المنبرِ: «اقرأ عَلَيَّ». قلتُ: أقرأُ عليكَ وعلَيكَ أُنزِلَ؟ قال: «إنّي أحبُّ أنْ أسمعَه منْ غَيري». فقرأتُ سورةَ النساءِ حتى أتيتُ إلى هذه الآيةِ ﴿فكَيْفَ إذا جِئْنا من كلِّ أمَّة بشهيد وجِئْنا بِكَ على هؤُلاءِ شَهيداً﴾ [1]، قال: «حَسْبُكَ الآنَ»، فالتفتُّ إليهِ فإذا عَيناه تَذْرفانِ. متفق عليه.

الحديث السابع والثامن عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» «يتغنى» هاهنا يحتمل أن يكون بمعنى الاستغناء، وأن يكون بمعنى التغني، ما لم يكن بيانًا للسابق ومبينًا للاحق، كما في الحديث السابق. «ومن» في «منا» اتصالية كما في قوله ﷺ: «ما أنا من دد ولا الدد مني» أي ما أنا متصل باللهو، ولا اللهو متصل بي، والشيخ التوربشتي رجح جانب معنى الاستغناء، وقال: المعنى ليس من أهل سنتنا، وممن يتبعنا في أمرنا، وهو وعيد، ولا خلاف بين الأمة أن قاريء القرآن مثاب على قراءته، ومأجور من غير تحسين صوته، فكيف يحمل على كونه مستحقًا للوعيد، وهو مثاب مأجور؟

وأقول: يمكن أن يحمل على معنى التغني، أي ليس منا معشر الأنبياء ممن يحسن صوته بالقراءة، ويستمع الله منه، بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم، فيثاب على قراءته كسائر المسلمين، لا على تحسين صوته كالأنبياء ومن تابعهم فيه.

الحديث التاسع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قوله: ﴿فكيف إذا جئنا﴾[1] الآية، «مظ»: يعني فكيف حال الناس في يوم تحضر أمة كل نبي، ويكون بينهم شهيدًا بما فعلوا من قبولهم النبي أو ردهم إياه، وكذلك نفعل بك يامحمد وبأمتك. أقول: ينافي هذا القول قوله تعالى: ﴿لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾[2] أي حفيظًا لكم ومزكيًا لكم، فالشهادة لهم لا عليهم، فكيف يفسر هذا بما يناقضه، بل المعنى بـ«هؤلاء» أشخاص معينون من الكفرة. الكشاف: المعنى كيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم إذا جئنا من كل أمة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا، وهو نبيهم. وأما بكاؤه ﷺ فلفرط رأفته، ومزيد شفقته حيث عزَّ عليه عنتهم، فعزى عليهم وبكى ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم﴾[3].

---

(١) النساء: ٤١. (٢) البقرة: ١٤٣. (٣) التوبة: ١٢٨.

٢١٩٦ ـ * وعن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ لأُبيٍّ بنِ كعب: «إنَّ اللهَ أمرَني أنْ أقرَأ علَيكَ القرآنَ». قال: آللهُ سمَّاني لك؟ قال: «نعمْ». قال: وقدْ ذُكرتُ عندَ ربِّ العالمينَ؟ قال: «نعمْ»، فذَرفت عيناه. وفى رواية: «إنَّ الله أمرَني أنْ أقرَأ عليكَ ﴿لمْ يكُنِ الذينَ كفَروا﴾[1]» قال: وسمَّاني؟ قال: «نعمْ» . فبكى. متفق عليه.

«مح»: في الحديث فوائد: منها استحباب استماع القراءة والإصغاء لها، والبكاء عندها، والتدبر فيها، واستحباب طلب القراءة من الغير ليستمع له، وهو أبلغ في التفهم والتدبر من قراءته بنفسه، وفيه تواضع لأهل العلم والفضل، ورفع منزلتهم.

قوله: «تذرفان»«نه»: يقال: ذرفت العين تذرف إذا جرى دمعها.

الحديث العاشر عن أنس رضي الله عنه: قوله: «آلله سمَّاني» أي أن الله بتحقيق الهمزتين، وحذف الأولى، أوآلله بالمد بغير حذف، والهمزة للتعجب إما هضما لنفسه أي أنى لى هذه المنزلة، أو استلذاذًا لذلك، قال: بلى سرني أن خطرت ببالك[2]. وقوله: «وقد ذكرت عنده» تقرير للتعجب بعد تقرير، أي وقد ذكرني، و«عند» هاهنا كناية عن الذات وعظمته، كقوله تعالى: ﴿من خاف مقام ربه﴾[3] أي عظمته وجلالته.

فى الحديث فوائد جمة: منها استحباب القراءة على الحُذَّاق وأهل العلم به والفضل، وإن كان القارىء أفضل من المقروء عليه، ومنها المنقبة الشريفة لأبي، ولا نعلم أن أحدًا شاركه فيها، ومنها منقبة أخرى له بذكر الله تعالى إياه ونصه عليه، ومنها البكاء للسرور والفرح بما يبشر الإنسان به، وبما يعطاه من معالي الأمور. وأما تخصيص قراءة ﴿لم يكن﴾ فلأنها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من أصول الدين، ومهمات فى الوعد، والوعيد، والإخلاص وتطهير القلوب. وكان الوقت يقتضي الاختصار. «مظ»: وجه قراءة الرسول على أُبى ليحفظها أُبى من فيه، وكان أُبي مقدمًا على قراء الصحابة، وقد قال ﷺ: «أقرأكم أُبي».

«تو» إنما خص به أُبي لما قيض له من الأمانة فى هذا الشأن، فأمر الله نبيه ﷺ أن يقرأ عليه ليأخذ عنه رسم التلاوة كما أخذه نبي الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، ثم يأخذه على هذا النمط الآخر عن الأول، والخلف عن السلف، وقد أخذ عن أُبي رضي الله عنه بشر كثير من التابعين، وهَلُمَّ جرا.

---

(١) البينة: ١.

(٢) وفى نسخة: قال: وما شأني ذكراك لي يمسه بل سرني أني خطرت ببالك.

(٣) النازعات: ٤٠.

٢١٩٧ - * وعن ابنِ عمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أنْ يُسافَرَ بالقرآن إلى أرضِ العدُوِّ. متفق عليه. وفي رواية لمسلمٍ: «لا تُسافِروا بالقرآنِ، فإني لا آمَنُ أنْ ينالَه العدُوُّ».

الفصل الثاني

٢١٩٨ - * عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: جَلستُ في عصابةٍ منْ ضُعفاء المهاجرينَ، وإنَّ بعضَهمْ ليستَتِرُ ببعضٍ منَ العُرْيِ وقارِىءٌ يقرأُ علَينا، إذْ جاءَ رسولُ

الحديث الحادي عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما: قوله: «أن يسافر بالقرآن» الباء في «بالقرآن» زائدة، و«القرآن» أقيم مقام الفاعل، وليست كما في قوله: «لا تسافروا بالقرآن» فإنها حال، كما في قولك: «دخلت عليه بثياب السفر» وعلل النهي بالخوف على إصابة العدو إياه فيحقره ويستخف به، وذلك خلاف ما هو من شأنه من التعظيم، فالقرآن يراد به المصحف. «شف»: كان جميع القرآن محفوظًا عند جميع الصحابة، فلو مشى من عنده بعض القرآن به إلى أرض العدو ومات، لضاع ذلك القدر الذى كان عنده. أقول: ذهب في هذا إلى الكناية؛ لأن المصحف لم يكن فى عهد النبي ﷺ فنقول: لم لا يجوز أن يراد بـ «القرآن» بعض ما نسخ وكتب في عهده ﷺ، أو يكون إخبارًا عن الغيب.

«حس»: حمل المصحف إلى دار الكفر مكروه، كما جاء فى الحديث، ولو كتب إليهم كتابًا فيه آية من القرآن لا بأس به، كتب النبي ﷺ إلى هرقل ﴿يا أهل الكتاب تعالوا﴾[1] الآية، ويكره تنقيش الجدر والثياب بالقرآن، وذكر الله تعالى، ورخص قوم فى تحريق مايجتمع عنده من الرسائل، وسئل مالك عن تفضيض المصاحف؟ فأخرج مصحفًا، وقال: حدثني أبي عن جدي: أنهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه، وفضضوا المصاحف على هذا أو نحوه.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أبي سعيد رضي الله عنه: قوله: «إذ جاء رسول الله» إذ للمفاجأة. «مظ»: يعني كنا غافلين عن مجيئه، فنظرنا فإذا هو قائم فوق رءوسنا يستمع إلى كتاب الله، أي يَصغي إليه. «قوله»: «فقال: الحمد لله الذى جعل من أمتي» لما رأى ﷺ من حالهم وفقرهم وعريهم، ثم تلاوتهم كتاب الله، وإصغائهم إليه بشراشرهم*، شكر صنيعهم، وذكر ما قال الله تعالى

---

(١) آل عمران: ٦٤

* أى بنفوسهم وكُلِّيتهم.

الله ﷺ، فقامَ علَينا، فلمَّا قامَ رسولُ الله ﷺ سكَتَ القارئ، فسلمَ، ثمَّ قال: «ما كنتُمْ تصنعونَ؟» قُلنا : كنَّا نستمعُ إلى كتابِ الله. فقال: «الحمدُ لله الذي جعلَ منْ أمَّتي مَنْ أُمِرْتُ أنْ أصْبِرَ نفسي معهمْ» قال: فجلسَ وسطَنا ليَعدِلَ بنفسه فينا، ثمَّ قال بيده هكذا، فتحلّقوا وبرزَتْ وُجوهُهم له، فقال: «أبشِروا يامعشرَ صعاليكِ المهاجِرينَ! بالنورِ التامِّ يومَ القيامةِ، تدْخُلونَ الجنَّةَ قبلَ أغنياء الناسِ بنصفِ يومٍ، وذلكَ خمسُمائة سنةٍ». رواه أبو داود. [٢١٩٨]

٢١٩٩ - * وعن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله ﷺ: «زيّنوا القرآنَ بأصواتِكم» رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه والدارمي. [٢١٩٩]

في حقهم، وما أمره أن يصبر معهم في قوله: ﴿**واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه**﴾(١) وحمد على ذلك. نزلت الآية في فقراء المهاجرين حين قال كفار قريش لرسول الله ﷺ: اطرد هؤلاء الفقراء من عندك حتى نجالسك ونؤمن بك فمال إلى ما قالوا، فنزلت ﴿**ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي**﴾(٢) وهذه الآية.

وقوله: «ليعدل بنفسه» «تو»: أي ليجعل نفسه عديلا ممن جلس إليهم، ويسوي بينه وبين أولئك الزمرة في المجلس رغبة فيما كانوا فيه، وتواضعًا لربه سبحانه وتعالى.

قوله: «ثم قال بيده هكذا» يعني لما جلس بينهم لم تكن وجوه القوم بارزة له، ثم أشار بيده إلى أن يجلسوا حلقة لتظهر وجوههم له، ويراهم كلهم، امتثالا لقوله تعالى: ﴿**ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا**﴾(١) وإن كانت كناية عن الإزدراء بهم، وأن ينبو عن رثاثة زيهم طموحًا إلى زي الأغنياء وحسن سادتهم، لكن لا ينافي إرادة الحقيقة، وأن ينظر إليهم بعينه جمعًا بين مدلولي المفهوم والمنطوق. «تو»: الصعلوك الذى لا مال له، وصعاليك العرب دونها*، وصعاليك المهاجرين فقراؤهم.

قوله: «بنصف يوم» «مظ»: وذلك لأن الأغنياء وقفوا في العرصات للحساب، وسئلوا من أين حصَّلوا المال، وفي أي شيء صرفوه ، ولم يكن للفقراء مال حتى يتوقَّفوا. وعنى رسول الله بالفقراء، الصابرين والصالحين منهم، وبالأغنياء، الشاكرين المؤدين حقوق أموالهم.

الحديث الثاني عن البراء : قوله: «زَينوا القرآن بأصواتكم» «قض»: قيل: إنه من المقلوب،

[٢١٩٨] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٤٠).
[٢١٩٩] صحيح انظر صحيح الجامع (٣٥٨٠).
(١) الكهف: ٢٨. (٢) الأنعام: ٥٢.
* فى (ط) (ذوبانها) وفى (ك) (دوبانها) وما أثبتناه هو الأقرب للسياق.

٢٢٠٠ - * وعن سعد بنِ عُبادة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ امرىءٍ يقرأُ القرآنَ ثمَّ ينساهُ إلا لقيَ اللهَ يومَ القيامةِ أجذَمَ» رواه أبو داود ، والدارمي. [٢٢٠٠]

ويدل عليه أنه روي أيضًا عن البراء عكس ذلك. ونظيره في كلام العرب قولهم: عرضت الناقة على الحوض، والمعروض هو الحوض على الناقة، وقولهم: إذا طلعت الشعرى، واستوى العود على الحرباء، فإن الحرباء تستوي على العود. ويجوز أن يجري على ظاهره، فيقال: المراد تزيينه بالترتيل، والجهر به، وتحسين الصوت، فإنه إذا سمع من صيِّت حسن الصوت يقرأ بصوت طيب ولحن حزين، يكون أوقع في القلب، وأشد تأثيرًا ، وأرق لسامعيه، وسماه تزيينًا، لأنه تزيين اللفظ والمعنى.

«تو»: هذا إذا لم يخرجه التغني عن التجويد، ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف، فإذا انتهى إلى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة، وأما الذى أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان والموسيقى ، فيأخذون في كلام الله مأخذهم في التنشيد والغزل، فإنه من أشد البدع وأسوأ الأحداث، فيوجب على السامع النكير، وعلى التالي التعزير.

«مح»: في الروضة: أما تحسين الصوت بقراءة القرآن فمسنون، وأما القراءة بالألحان، فقال الشافعي في المختصر: لا بأس بها، وفي رواية أنه مكروه. قال جمهور الأصحاب: ليست على القولين، بل المكروه أن يفرط في المد وفي إشباع الحركات، حتى يتولد من الفتحة ألف، ومن الضمة واو، ومن الكسرة ياء، أو يدغم في غير موضع الإدغام، فإن لم ينته إلى هذا الحد فلا كراهة. قال الشيخ محيي الدين: الصحيح أنه إذا أفرط على الوجه المذكور فهو حرام، صرح به صاحب الحاوي، فقال: هو حرام يفسق به القارىء ويأثم المستمع؛ لأنه عدل به عن نهجه القويم، وهذا مراد الشافعي بالكراهة.

الحديث الثالث عن سعد: قوله: «أجذم» «نه»: أي مقطوع اليد، من الجذم وهو القطع. وفي الغريبين احتج أبو عبيد في هذا القول بقول علي رضي الله عنه: «من نكث بيعته لقي الله تعالى وهو أجذم ليس له يد». وقال القتيبي: الأجذم هاهنا الذى ذهبت أعضاؤه كلها، وليست يد الناسي للقرآن أولى بالعقوبة من سائر أعضائه، يقال: رجل أجذم، إذا تهافتت أعضاؤه من الجذام. قال ابن الأنبارى: القول ما قال أبو عبيد، فإن العقاب لو كان يقع بالجارحة التى باشرت المعصية لما عوقب الزانى بالنار في الآخرة، وبالرجم والجلد فى الدنيا. وقيل: معناه أنه أجذم الحجة، لا لسان له يتكلم، ولا حجة فى يده. واليد يراد به الحجة ، ألا ترى أن الصحيح اليد يقول لصاحبه: قطعت يدى، أى أذهبت حجتى. وقال الخطابى: معناه ما ذكره

[٢٢٠٠] ضعيف انظر ضعيف الجامع (٥١٥٥)، والضعيفة (١٣٥٤).

٢٢٠١ ـ * وعن عبد الله بن عمرو، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لم يفقهْ من قرأَ القرآنَ في أقلَّ من ثلاث» رواه الترمذي، وأبو داود، والدارمي[٢٢٠١].

٢٢٠٢ ـ * وعن عُقبةَ بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الجاهر بالقرآنِ كالجاهرِ بالصَّدقةِ، والمسِرُّ بالقرآنِ كالمسرِّ بالصدقةِ» رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

ابن الأعرابى، أى خالى اليد عن الخير، وكنى باليد عما تحويه اليد. وأقول: ويطابقه قوله تعالى: ﴿ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكًا ـ إلى قوله ـ وكذلك اليوم تنسى﴾[1].

الحديث الرابع عن عبد الله: قوله: «لم يفقه» أي لم يفهم ظاهر معانى القرآن في أقل من هذه المدة، وأما إذا أعمل الفكر وأراد التدبر فيه، فلم يف عمره فى أسرار أقل آية بل كلمة منه، ويفهم من هذا نفى التفهم لا نفى الثواب، ثم يتفاوت هذا بتفاوت الأشخاص وأفهامهم.

«مح»: قد كان للسلف رضي الله عنهم عادات مختلفة فى القدر الذي يختمون فيه. فمنهم من يختم فى كل شهرين ختمة، وآخرون في شهر وعشر، وفي أسبوع إلى أربع وكثيرون فى ثلاث وكثيرون فى يوم وليلة، وختم ثمانى ختمات أربعًا بالنهار وأربعًا بالليل السيد الجليل ابن الكاتب الصوفى رحمه الله. وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة، فمنهم عثمان، وتميم الدارى، وسعيد بن جبير رضى الله عنهم.

والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له تدقيق فكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرأ، ومن اشتغل بنشر العلم أو فصل الحكومات من مهمات المسلمين فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يختل بما هو مترصد له، ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملال أو الهذرمة. ذكر كله في الأذكار.

الحديث الخامس عن عقبة: قوله: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة» شبه القرآن جهرًا وسرًا بالصدقة جهرًا وسرًا. ووجه الشبه ما ذكره الشيخ محيى الدين النواوى حيث قال: جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقرآن، وآثار بفضيلة الإسرار. قال العلماء: والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل فى حق من يخاف ذلك، فإن لم يخف، فالجهر أفضل بشرط أن لا يؤذى غيره من مصلّ أو نائم أو غيرهما. ودليل فضيلة الجهر أن العمل فيه أكثر؛ ولأنه

[٢٢٠١] إسناده صحيح.

(١) طه: ١٢٤-١٢٦.

٢٢٠٣ - * وعن صُهَيب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما آمنَ بالقرآنِ من استحلَّ مَحارِمه» رواه الترمذي: وقال: هذا حديثٌ ليس إسناده بالقوي. [٢٢٠٣]

٢٢٠٤ - * وعن الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكةَ، عن يعلى بن مَمْلك، أنَّهُ سأل أمَّ سلمةَ عن قراءةِ النبيِّ ﷺ فإذا هي تنعتُ قراءةً مفسرةً حرفًا حرفًا. رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي.

٢٢٠٥ - * وعن ابنِ جُريج، عنِ ابنِ أبي مُليكةَ، عنْ أمِّ سلمةَ قالتْ: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُقطِّعُ قِرَاءتَه، يقولُ: ﴿الحمدُ لله ربِّ العالمينَ﴾[1] ثمَّ يقفُ، ثمَّ يقول: ﴿الرحمنِ الرَّحيمِ﴾[1] ثمَّ يقفُ. رواه الترمذيُّ، وقال: ليسَ إسنادُه بمتَّصل، لأنَّ الليثَ روى هذا الحديثَ عنِ ابنِ أبى مُليكةَ، عن يَعلى بنِ مَملَك، عنْ أمِّ سلمةَ وحديثُ الليثِ أصحُّ. [٢٢٠٥]

يتعدى نفعه إلى غيره؛ ولأنه يوقظ قلب القارىء، ويجمع همه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه؛ ولأنه يطرد النوم، ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم وغافل، وينشطه، فمتى حضره شيء من هذه النيات، فالجهر أفضل.

الحديث السادس عن صهيب: قوله: «ما آمن بالقرآن من استحل محارمه» من استحل ما حرم الله تعالى فى القرآن فقد كفر مطلقًا. فخص ذكر القرآن لعظمته وجلاله.

الحديث السابع عن يعلى: قوله: «فإذا هي تنعت» أى تصف. ويحتمل وجهين، أحدهما أن تقول: كانت قراءته كيت وكيت، وثانيهما: أن تقرأ مرتلة مبينة، كقراءة النبى ﷺ، نحوه قولهم: وجهها يصف الجمال. ومنه قوله تعالى: ﴿وتصف ألسنتهم الكذب﴾[2].

الحديث الثامن عن أم سلمة رضي الله عنها: قوله: يقول: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ثم يقف، بيان لقوله: «يقطع قراءته». «نه»: هذه الرواية ليست بسديدة فى الألسنة، ولا بمرضية فى اللهجة العربية، بل هى صيغة لا يكاد يرتضيها أهل البلاغة، وأصحاب اللسان، فإن الوقف الحسن ما اتفق عند الفصل، والوقف التام من أول الفاتحة عند قوله: «مالك يوم الدين».

[٢٢٠٣] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٤٩٧٧).

[٢٢٠٥] قال الشيخ: كذا قال، ونحن نرى أن الأصح حديث ابن جريج؛ لأنه تابعه على إسناده نافع بن عمر الجمحي؛ وهو ثقة ثبت، : «وقد صحح حديث ابن جريج الدارقطنى وغيره، كما بينته فى: «تخريج صفة صلاة النبى ﷺ».

(١) الفاتحة: ٢. (٢) النحل: ٦٢.

الفصل الثالث

٢٢٠٦ ـ * عن جابرٍ، قال: خرَجَ علَينا رسولُ الله ﷺ ونحنُ نقرأُ القرآنَ، وفينا الأعرابي والأعجمي. قال: اقرأوا فكلٌّ حسن؛ وسيجيء أقوامٌ يقيمونَه كما يُقامُ القِدْحُ، يتعجَّلونَه ولا يتأجَّلونَه» رواه أبو داود، والبيهقيّ في «شُعَبِ الإيمانِ». [٢٢٠٦]

وكان ﷺ أفصح الناس لهجة، وأتمهم بلاغة. وقد استدرك الراوى ذلك بقوله: «والأوَّل أصح». والمظهر اختار هذا القول على ما ذكره أولا، إنما كان ﷺ يقف على الآية ليتبين للمستمعين رءوس الآي، ولو لم يكن لهذه العلة لما وقف على ﴿رب العالمين﴾ ولا على ﴿الرحمن الرحيم﴾[1]؛ لأن الوقف عليهما قطع للصفة عن الموصوف ، وهذا غير صواب.

قال صاحب الكواشي: كيف الوقف على ﴿الرحمن الرحيم﴾؟! قالوا: لأن النبى ﷺ وقفه، ولأن ما بعده فيه معنى القوة والجبروت، وفيها بعد عن الرحمة. أقول: أراد أن معنى ﴿مالك يوم الدين﴾ يلتقي ومعنى قوله تعالى: ﴿لمن الملك اليوم لله الواحد القهار﴾[2]. واعلم أن قوله: ﴿رب العالمين﴾ يشير إلى أنه تعالى مالك لذوى العلم من الملائكة، والثقلين، مدبر أمورهم ومصالحهم في الدنيا، وقوله: ﴿مالك يوم الدين﴾ يشير أنه متصرف فيهم في الآخرة يثيبهم ويعاقبهم على أعمالهم، وقوله: ﴿الرحمن الرحيم﴾ متوسط بينهما، ولذلك قيل: رحمن الدنيا ورحيم الآخرة، فكما جاز ذلك الوقف يجوز هذا. والنقل أولى أن يتبع. وأما قول الراوى: «والأول أصح» فلا يوجب أن يضرب عن الثاني صفحًا. وقد قال تعالى: ﴿كتاب فصلت آياته﴾[3]، الكشاف: فصله سورًا، وسوره آيات.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن جابر رضي الله عنه: قوله: «وفينا الأعرابي والأعجمي» يحتمل وجهين: أحدهما: أن كلهم منحصرون فى هذين الصنفين، وثانيهما: أن فينا معشر العرب أصحاب النبي ﷺ، وفيما بيننا تلك الطائفتان، وهذا الوجه أظهر؛ لأنه فرق بين الأعرابي والعربي، بمثل ما في خطبته: مهاجر ليس بأعرابي، جعل المهاجر ضد الأعرابي، والأعراب ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الأمصار ولا يدخلونها إلا لحاجة. والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس، ولا واحد له من لفظه، سواء أقام بالبادية أو المدن.

قوله: «فكل حسن» أى فكل قراءة مما يقرأ أحدكم من العرب، والأعراب، والعجم حسن إذا آثرتم ثواب الآجلة على العاجلة، ولا عليكم أن تقيموا ألسنتكم إقامة السهم قبل أن يراش.

[٢٢٠٦] صحيح . انظر صحيح أبى داود (٧٤٠).

(١) الفاتحة : ٢-٣. (٢) غافر: ١٦ (٣) فصلت: ٣

٢٢٠٧ ـ * وعن حُذيفةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقرأوا القرآنَ بلُحونِ العربِ وأصواتِها، وإيَّاكم ولُحونَ أهلِ العشق●، ولُحونَ أهلِ الكتابَينِ، وسيَجيء بعدي قومٌ يُرجِّعونَ بالقرآن ترجُّعَ الغِناءِ والنَّوْحِ، لا يُجاوِزُ حنَاجِرَهم، مفتونَةٌ قُلوبُهم وقلوبُ الذينَ يُعجبُهم شأنُهم». رواه البيهقي في «شعب الإيمان»، ورزينٌ في «كتابه». [٢٢٠٧]

٢٢٠٨ ـ * وعن البَراءِ بنِ عازِبٍ [رضي اللهُ عنه]، قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «حَسِّنُوا القرآنَ بأصواتِكم، فإنَّ الصَّوْتَ الحسَنَ يزيدُ القرآن حُسنًا» رواه الدارمي. [٢٢٠٨]

وسيجيء أقوام يقيمونه إلى آخره. وفيه رفع الحرج، وبناء الأمر على المساهلة في الظاهر، وتحري الحسنة والإخلاص في العمل، والتفكر في معاني القرآن، والغوص في عجائب أمره. ذكر الشيخ أبو حامد في الإحياء أن أكثر الناس منعوا من فهم معاني القرآن لأسباب وحجب أسدلها الشيطان على قلوبهم، فعميت عليهم عجائب أسرار القرآن، منها: أن يكون الهم منصرفًا إلى تحقيق الحروف بإخراجها عن مخارجها. وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقراء ليصرفهم عن معاني كلام الله، فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف، ويخيل إليهم أنه لم يخرج الحرف من مخرجه، فهذا يكون تأمله مقصورًا على مخارج الحروف، فأنى تنكشف له المعاني؟ وأعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعًا لمثل هذا التلبيس.

الحديث الثاني عن حذيفة: قوله: «بلحون العرب» قال صاحب جامع الأصول: اللحون والألحان جمع لحن، وهو التطريب، وترجيع الصوت، وتحسين قراءة القرآن، أو الشعر، أو الغناء. ويشبه أن يكون هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعاظ وفي المجالس، من اللحون الأعجمية التي يقرأون بها مما نهى عنه رسول الله ﷺ. قوله: «يرجعون» الترجيع في القراءة ترديد الحروف كقراءة النصارى. «الحناجر» جمع الحنجرة، وهي رأس الفلصمة حيث تراه ثابتًا من خارج الحلق، و«التجاوز» يحتمل الصعود والحدور، والمعنى على الصعود: لا يرفعها الله ولا يقبلها، فكأنها لم تتجاوز حلوقهم، وعلى الحدور: أن قراءتهم لا يصل أثرها* إلى قلوبهم، فلايتفكرون فيه، ولا يعملون بمقتضاه، فلا يثابون على قراءته، ولا يحصل لهم غير بلوغ الصوت إلى الحناجر. ويؤيد المعنى الثاني قوله: «مفتونة قلوبهم» أي مبتلى بحب الدنيا، وتحسين الناس لهم. وهي صفة أخرى بعد صفة القوم.

الحديث الثالث عن البراء: قوله: «حسنوا القرآن بأصواتكم» معناه ما سبق من أن المراد

[٢٢٠٧] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (١١٦٥).

[٢٢٠٨] قال الشيخ: وإسناده صحيح.

* في (ط): لا تصل آخرها.

● كذا في الأصول كلها وفي نسخة نقل عن المناوي في حاشيتها (أهل القوم) بدل (أهل العشق). أفاده الشيخ ناصر.

٢٢٠٩ ـ * وعن طاوسٍ، مُرسلا، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أى النَّاسِ أحسنُ صوتًا للقرآنِ؟ وأحسنُ قراءةً؟ قال: «مَنْ إذا سمعتَه يقرأُ أُريتَ أنَّه يخشى اللهَ» قال طاوسٌ: وكانَ طَلْقٌ كذلكَ. رواه الدارميّ [٢٢٠٩].

٢٢١٠ ـ * وعن عُبيدةَ المليكيِّ، وكانتْ له صحبةٌ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أهلَ القرآن! لا تتوسَّدوا القرآن، واتْلوهُ حقَّ تلاوتَه، منْ آناء الليل والنَّهارِ، وأفشُوهُ وتغَنَّوْهُ وتدبَّرُوا ما فيهِ لعلَّكم تُفلِحون، ولاتَعجلُوا ثوابَه، فإنَّ لهُ ثوابًا». رواه البيهقي في «شعب الإيمان» [٢٢١٠].

بالتزيين الترتيل، والجهر به، وتحسين الصوت. وهذا الحديث لا يحتمل القلب، كما احتمله الحديث السابق؛ لتعليله بقوله: «فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنًا».

الحديث الرابع عن طاوس: قوله: «أريت أنه يخشى الله» أن من حسبته وظننته أنه يخشى الله، وتظهر أمارات الخشية منه، ويتأثر به قلبك. ولا يكون القارىء حينئذ إلاعالما بزواجره، وقوارعه، ومواعيده، فيخشى عذاب الله، ويرجو رحمته. وكأن الجواب من **الأسلوب الحكيم** حيث اشتغل في الجواب عن الصوت الحسن بما يظهر الخشية في القارىء والمستمع.

الحديث الخامس عن عبيدة: قوله: «لا تتوسدوا القرآن» يحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون كناية رمزية عن التكاسل، أي لا تجعلوه وسادة تنامون عليه، بل قوموا به واتلوه آناء الليل وأطراف النهار. هذا معنى قوله: «واتلوه حق تلاوته». وثانيهما: أن يكون كناية تلويحية عن التغافل، فإن من جعل القرآن وسادة يلزم منه النوم، فتلزم منه الغفلة، يعني لاتغفلوا عن تدبر معانيه، وكشف أسراره، ولا تتوانوا في العمل بمقتضاه، والإخلاص فيه. وهذا معنى قوله: «واتلوه حق تلاوته». وقول الله تعالى: ﴿**إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرًّا وعلانية يرجون تجارة لن تبور**﴾[1] جامع للمعنيين؛ فإن قوله: (أقاموا، وأنفقوا) ماضيان عطفا على «يتلون» وهو مضارع، دلالة على الدوام والاستمرار في التلاوة المثمرة، لتجدد العمل المرجو منه التجارة المربحة.

قوله: «وأفشوه» أي سمّعوا الناس قراءته، وعلموهم، وأكثروا من كتابته، وتفسيره،

[٢٢٠٩] صحيح بطرقه وشواهده، وانظر صحيح الجامع (١٩٤) وتخريج صفة صلاة النبى ﷺ ح/٢٢١٦.

[٢٢١٠] صحيح انظر صحيح الجامع ٦٤٦٧.

(١) فاطر: ٢٩

(٢) باب
[اختلاف القراءات وجمع القرآن]
الفصل الأول

٢٢١١ - * عن عمرَ بنِ الخطابِ [رضي اللهُ عنه]، قال: سمعتُ هشامَ بنَ حكيم ابنِ حزامٍ يقرأُ سورةَ (الفرقان) على غيرِ ما أقرؤُها، وكانَ رسولُ الله ﷺ أقرأنيها، فكدْتُ أنْ أَعجلَ عليه، ثمَّ أمهلته حتى انصرفَ ،ثمَّ لبَّبتُه بردائه فجئتُ به رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ الله! إني سمعتُ هذا يقرأُ سورةَ (الفرقان) على غيرِ ما أقرَأتَنيها. فقال رسولُ الله ﷺ«أرسلْهُ، اقرَأ» فقرَأ القراءَةَ التي سمعتُه يقرأُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «هكذا أنزِلَتْ» ثمَّ قال لي: «اقرَأ» فقرأتُ. فقال: «هكذا أنزِلَتْ؛ إنَّ

وتدريسه. وقوله: «تغنوه» يحتمل الاستغناء والتغني بالجهر، والترتيل. «ولا تعجلوا» أي لا تستعجلوا الحظوظ الدنيوية به، فإن ثوابه في الآخرة مما لا يقادر قدره، ولا يكتنه كنهه، ومن ثم أعاد الثواب منكرًا مفخما.

باب

الفصل الأول

الحديث الأول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قوله: «فكدت أن أعجل عليه» أي أن أخاصمه، وأظهر بوادر غضبي عليه. قوله: «لببته» - بالتشديد - «نه»: يقال: لببت الرجل ولببته، إذا جعلت في عنقه ثوبًا، وجررته به. «مح»: في هذا بيان ما كانوا عليه من الاعتناء بالقرآن، والذب عنه، والمحافظة على لفظه كما سمعوه من غير عدول إلى ما تجوزه العربية. وقال: قال العلماء: سبب إنزاله على سبعة أحرف: التخفيف والتسهيل، ولهذا قال النبي ﷺ: «هونْ* على أمتي» كما صرح به في آخر الحديث «فاقرأوا ما تيسر منه».

واختلفوا في المراد بسبعة أحرف. وأصحها وأقربها إلى معنى الحديث قول من قال: هي كيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار، وتفخيم وترقيق، وإمالة ومد، وهمز وتليين؛ لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه، فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل بما يوافق لغته، ويسهل على لسانه.

قال أبو الفتوح العجلي في تفسيره: فإن قيل: روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، فكيف وجه الزيادة على السبع؟

---

* في (ط) (هو).

هذا القرآنَ أنزِلَ على سبعة أحرفٍ، فاقرأوا ما تيسَّرَ منه» متفق عليه، واللفظ لمسلم.

٢٢١٢ - * وعن ابن مسعود [رضي اللهُ عنه] قال: سمعتُ رجلا قرأ، وسمعتُ النبيَّ ﷺ يَقرأُ خلافَها، فجئتُ بهِ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه، فعرَفتُ في وجْهِه الكَراهِيَةَ، فقال: «كلاكما مُحسنٌ ، فلا تختلِفوا، فإنَّ مَنْ كانَ قبلَكم اختلَفُوا فهلكُوا» رواه البخاريّ.

فالجواب: أن الأئمة قالوا في معنى الخبر: إن الاختلاف في القراءات وإن كثرت وتعددت، يجمعه سبعة أوجه، لا أنه لا يزيد القرآن على سبع، فأحد الوجوه السبعة: أن يكون بتغيير الكلمة في نفسها، كقوله تعالى: ﴿ننشزها﴾[(١)] و﴿ننشرها﴾ وبالزيادة والنقصان كقوله تعالى: ﴿قالوا اتخذ الله﴾، ﴿وقالوا اتخذ الله﴾[(٢)] بزيادة الواو ونقصها، والوجوه الستة الباقية تكون بأن تثبت الكلمة نفسها جنسها، وتتغير من قبل لواحقها، كالجمع والتوحيد في قوله تعالى: ﴿كطي السجل للكتاب﴾[(٣)]، ﴿والكتب﴾. والثاني: كالتذكير والتأنيث في قوله: ﴿لتحصنكم من بأسكم﴾[(٤)] و﴿ليحصنكم﴾. والثالث: الاختلاف التصريفي، كقوله: ﴿ولا كذابًا﴾، ﴿ولا كذَّابًا﴾[(٥)] بالتخفيف والتثقيل، ﴿ومن يقَنط﴾*، و﴿ومن يقنط﴾ بفتح النون وكسرها. والرابع: الاختلاف الإعرابي: كقوله تعالى: ﴿ذو العرش المجيدُ﴾[(٦)] برفع الدال وجرِّها، والخامس: اختلاف الأدوات، كقوله تعالى: «ولكن الشياطين»[(٧)] بتشديد النون وتخفيفها والسادس: اختلاف اللغات، كالتفخيم والإمالة.

الحديث الثاني عن ابن مسعود رضي الله عنه: قوله: «كلاكما محسن» فإن قلت: كيف يستقيم هذا القول مع إظهار الكراهية؟ قلت: معنى الإحسان راجع إلى ذلك الرجل لقراءته، وإلى ابن مسعود لسماعه من رسول الله ﷺ ثم تحريه في الاحتياط، والكراهة راجعة إلى جداله مع ذلك الرجل، كما فعل عمر بهشام؛ لأن ذلك مسبوق بالاختلاف، وكان الواجب عليه أن يقره على قراءته، ثم يسأله عن وجهها.

«مظ»: الاختلاف في القرآن غير جائز؛ لأن كل لفظ منه إذا جار قراءته على وجهين أو أكثر، فلو أنكر أحد واحدًا من ذينك الوجهين أو الوجوه ، فقد أنكر القرآن ولا يجوز في القرآن القول بالرأي؛ لأن القرآن سنة متبعة، بل عليهما أن يسألا عن ذلك ممن هو أعلم.

---

(١) البقرة: ٢٥٩. (٢) البقرة: ١١٦. (٣) الأنبياء: ١٠٤.
(٤) الأنبياء: ٨٠. (٥) النبأ: ٣٥. (٦) البروج: ١٥. (٧) البقرة: ١٠٢.
* الحجر: ٥٦.

٢٢١٣ - * وعن أُبَيِّ بنِ كعبٍ، قال: كنتُ في المسجدِ، فدخلَ رجلٌ يُصلِّي، فقرأ قِراءَةً أنكرتُها عليهِ، ثمَّ دخلَ آخرُ فقرأ قراءَةً سوى قراءَةِ صاحبِه، فلمَّا قضَينا الصلاةَ، دخلنا جميعًا على رسول الله ﷺ، فقلتُ: إنَّ هذا قرأ قراءَةً أنكرتُها عليه، ودخلَ آخرُ فقرأ سوَى قراءَةِ صاحبِه. فأمرهُما النبيُّ ﷺ فقرأَا، فحسَّن شأنَهُما فسُقِطَ في نفْسي منَ التكذيبِ ولا إِذْ كنتُ في الجاهليَّةِ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما قدْ

الحديث الثالث عن أبي بن كعب رضي الله عنه: قوله: «ودخل آخر» عطف على مقدر، أي قلت: إن هذا دخل في المسجد فقرأ قراءة أنكرتها، ودخل آخر. قوله: «فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت» «مظ»: يعني وقع في خاطري من تكذيب النبي ﷺ في تحسينه لشأنهما تكذيبًا أكثر من تكذيبي إياه قبل الإسلام. «مح»: معناه وسوس لي الشيطان تكذيبًا أشد مما كنت عليه في الجاهلية؛ لأنه كان في الجاهلية غافلا، أو متشككًا. «تو»: إنما استعظم الحالة التي ابتلي بها فوق مااستعظم حالته الأولى؛ لأن الشك الذي يداخله في أمر الدين، ورد على مورد اليقين، والمعرفة بعد النكرة أطم وأعظم.

وقيل: فاعل «سقط» محذوف، أي فوقع في نفسي من التكذيب ما لم أقدر على وصفه، ولم أعهد بمثله، ولا إذ كنت في الجاهلية. أقول: قد أحسن هذا القائل وأصاب في هذا التقدير، ويشهد له قوله: «فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد غشيني» أي من التكذيب، فـ«من» على هذا بيانية، و«الواو» في «ولا إذ كنت» تستدعي معطوفًا عليه، و«لا» المؤكدة توجب أن يكون المعطوف عليه منفيًا، وهو هذا المحذوف. وهذا أسدُّ في العربية من جعل «ولا إذ كنت» صفة لمصدر محذوف، كما سبق؛ لأن واو العطف مانعة. ولو ذهب إلى الحال لجاز على التعسف. وفي استعمال السقوط والقذف في المعاني، وأنهما مستعملان في الأجسام، إشعار بشدة الخطب، وفخامة الأمر، فاستعارة «سقط» لفخامة في الحديث، كاستعارة القذف للإزالة، والدمغ للمحق، في قوله تعالى: ﴿**بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه**﴾[1].

قوله: «ففضت عرقًا» «مظ»: «عرقًا وفرقًا» منصوبان على التمييز، والظاهر أن يكون «فرقًا» مفعولا له، أو حالا؛ لأنه لا يجوز أن يقال: نظر في فرقي. كان أبي من أفاضل الصحابة، ومن الموقنين، وكان طريان ذلك التكذيب بسبب الاختلاف نزغة من الشيطان، فلما أصاب بركة يده وضربه ﷺ على صدره، زالت تلك الهاجسة إلى الخارج مع العرق، فرجع الشك المسبوق بعلم اليقين إلى عين اليقين، فنظر إلى الله خوفًا، وخجلا مما غشيه من الشيطان.

---

(١) الأنبياء: ١٨.

غشِيَني، ضَربَ في صدْري، ففضْتُ عَرَقًا، وكأنَّما أنظرُ إلى الله فَرَقًا، فقال لي: «يا أُبَيُّ! أُرْسِلَ إليَّ: أن اقرأ القرآنَ على حرف. فردَدْتُ إليهِ: أنْ هوِّنْ على أمَّتي، فرَدَّ إليَّ الثَّانيةَ: اقرأهُ على حرفَين، فرددْتُ إليه: أنْ هوِّنْ على أمتَّي، فرَدَّ إليَّ الثَّالثةَ: اقرأهُ على سبعةِ أحْرف، ولكَ بكلِّ رَدَّة رددْتُكَها مسألة تسْألنيها، فقلتُ: اللهُمَّ اغفرْ لأمَّتي، اللهُمَّ اغفرْ لأمَّتي، وأخَّرْتُ الثَّالثةَ ليومٍ يَرغَبُ إليَّ الخَلْقُ كلُّهم حتى إبْراهِيمُ عليه السَّلامُ» رواه مسلم.

قوله: «أن هون على أمتي» «أن» يجوز أن تكون مفسرة لما في «رددت» من معنى القول، **ويجوز أن تكون مصدرية وإن كان مدخوله أمرًا.** وجوز ذلك صاحب الكشاف نقلا عن سيبويه. والرد هاهنا ليس ضد القبول، وإنما هو رجع ورد للجواب، ولذلك سمى إجابة الله تعالى أيضًا ردًا. فإن قلت: قوله: «فرد إليّ الثانية» يستدعي الردة الأولى، وليس في الكلام ما يشعر به؟ قلت: قوله: «أُرسل إليّ» سُمي ردًا: إما **مشاكلة**، أو يكون مسبوقًا بطلب من الرسول كيفية القراءة.

قوله: «تسألنيها» صفة مؤكدة لمسألة، كقوله تعالى: **﴿ولا طائر يطير﴾**(١) أي مسألة ينبغي لك أن تسألها، وأنك لا تخيب فيها. قوله: «وأخرت الثالثة» قيل: لما انقسم من يحتاج إلى مغفرته تعالى من أمة محمد ﷺ إلى مُفْرِط ومفَرِّط، استغفر ﷺ مرة للمقتصد المفرط فى الطاعة، وأخرى للظالم المفرط في المعصية، وأخَّر الثالثة لاحتياج جميع الأولين والآخرين يومئذ إليها.

وأقول: جعل رسول الله ﷺ المسائل الثلاث مقصورة على واحدة، لكن جعل تعدادها بحسب الزمان، مرتين في الدنيا، ومرة في الآخرة، يوم يقول الأنبياء كلهم: «نفسي نفسي»، وهو يقول: «أمتي أمتي» فقوله: «يرغب إليَّ الخلق» صفة لـ «يوم» أي أخرت قولي: «اللهم اغفر لأمتي» لأجل يوم هذا وصفه، وينصر هذا التأويل ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، فإني اختبأت دعوتى شفاعة لأمتي إلى يوم القيامة» انظر إلى هذه الرأفة، والمرحمة، والحدب* لأمته ﷺ. وفيه: أنه ﷺ طلب من الله تعالى لأمته السهولة واليسر في القراءة ثلاث مرات، فأسعفه الله تعالى وأنجح مطلوبه، ولم يكتف بذلك بل أمره بأن يزيد على المسألة بما يسهل عليهم في الآخرة ليجمع لهم التيسير والتسهيل في الدارين. فالله أرأف بهم وأرحم لهم.

---

(١) الأنعام: ٣٨.

* الحدب: أى العطف والرحمة.

٢٢١٤ ـ * وعن ابنِ عبَّاسٍ [رضي اللهُ عنهُما] . قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ ، قال: «أقرأني جبريلُ على حرفٍ، فراجَعْتُه، فلمْ أزَلْ أسْتزيدُه ويزيدُني، حتى انتهى إلى سبعة أحرُفٍ». قال ابنُ شهابٍ: بَلَغني أنَّ تلكَ السَّبعةَ الأحرُفَ إنَّما هيَ في الأمرِ تكونُ واحدًا لا تختلفُ في حَلالٍ ولا حرامٍ. متفق عليه.

الفصل الثاني

٢٢١٥ ـ * عن أُبيِّ بنِ كعب [رضي اللهُ عنه] قال: لَقِي رسولُ الله ﷺ جبريلَ ، فقال: «ياجبريلُ! إنِّى بُعثتُ إلى أمَّة أُمِّيِّينَ، منهُم العَجوزُ، والشَّيخُ الكبيرُ، والغلام، والجارية، والرَّجلُ الذي لم يقرَأ كتابًا قطُّ. قال: يا محمَّدُ! إنَّ القرآنَ أنزلَ على سبعةِ أحرُفٍ». رواه الترمذيُّ. وفي روايةٍ لأحمدَ، وأبي داود: قال: «ليسَ منها إلاَّ شافٍ كافٍ». وفي روايةٍ للنسائي، قال: «إنَّ جِبريلَ وميكائيلَ أتَياني، فقعدَ جِبريلُ عنْ يمِيني

الحديث الرابع عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «فلم أزل أستزيده» «مح»: أي لم أزل أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة في الأحرف للتوسعة والتخفيف، ويسأل جبريل ربه تعالى فيزيده.

قوله: «إنما هي في الأمر تكون واحدًا» معناه أن ذلك الاختلاف يرجع إلى معنى واحد وإن اختلف اللفظ من هيئته إلى سبعة أنحاء. وأما إذا اختلف اللفظ بحسب الاختلاف في الأداء إلى أن يصير المنفي مثبتًا، والمثبت منفيًا، والحرام حلالا، والحلال حرامًا ، مثلا،فلا يجوز ذلك، لقوله تعالى: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا**﴾(١)

الفصل الثاني

الحديث الأول عن أُبي رضي الله عنه : قوله: «قال: يامحمد! إن القرآن أنزل على سبعة أحرف» يعني ذكرت أن أمتك أميون، عاجزون غير قادرين على أن يتفقوا على قراءة واحدة، فإن الله تعالى سهَّل عليهم، ويسَّر لهم، فأنزل القرآن على سبع لغات، فيقرأ كل بما يسهل عليه. قوله: «وليس منها إلا شاف كاف» أي ليس حرف من تلك الأحرف في أداء المقصود من فهم المعنى إلا شاف للعليل، ومن إظهار البلاغة والفصاحة إلا كاف للإعجاز. «حس»: يريد ـ والله أعلم ـ أن كل حرف من هذه الأحرف السبعة شاف لصدور المؤمنين لاتفاقها في

---

(١) النساء: ٨٢.

وميكائيلُ عن يساري، فقال جبريلُ: اقرأ القرآنَ على حرفٍ، قال ميكائيلُ: استزده، حتى بلغَ سبعةَ أحرُفٍ، فكلُّ حرفٍ شافٍ كافٍ».

٢٢١٦ - * وعن عِمران بن حُصَين [رضي اللهُ عنهما]، أنَّه مرَّ على قاصٍّ يقرأُ، ثمَّ يسألُ. فاسترجع ثمَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ قرأَ القرآنَ فليسأل اللهَ بهِ، فإنَّه سيجيءُ أقوامٌ يقرأونَ القرآنَ يسألونَ به النَّاسَ» رواه أحمدُ، والترمذيّ.

الفصل الثالث

٢٢١٧ - * عن بُرَيدةَ [رضي اللهُ عنه]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قرأَ القرآنَ يتأكّلُ به النّاسَ، جاءَ يومَ القيامةِ ووجهُه عظمٌ ليسَ عليهِ لحمٌ» رواه البيهقيُّ في «شعب الإيمان». [٢٢١٧]

المعنى، وكونها من عند الله تعالى، وهو كاف في الحجة على صدق النبي ﷺ لإعجاز نظمه، وعجز الخلق عن الإتيان بمثله.

الحديث الثاني عن عمران بن حصين: قوله: «على قاص» أي يقص الأخبار ويكدي، فاسترجع عمران، وقال: «إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون» لما ابتلي بهذه المصيبة، ولأنها من أمارات القيامة. قوله: «فيسأل الله به» يحتمل وجهين: أحدهما: أنه كلما قرأ آية رحمة ذكرت فيها الجنة يسأل الله، وآية عذاب فيها ذكر النار يتعوذ منها إلى غير ذلك. وثانيهما: أن يدعو بعد الفراغ من القراءة بالأدعية المأثورة.

«مح»: يستحب الدعاء بعد قراءة القرآن استحبابًا متأكدًا تأكيدًا شديدًا، فينبغي أن يلح في الدعاء، وأن يدعو بالأمور المهمة، والكلمات الجامعة، وأن يكون معظم ذلك بل كله في أمور الآخرة، وأمور المسلمين، وصلاح سلطانهم، وسائر ولاة أمورهم، وفي توفيقهم للطاعات وعصمتهم من المخالفات، وتعاونهم على البر والتقوى، وقيامهم بالحق، واجتماعهم عليه، وظهورهم على أعداء الدين.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن بريدة: قوله: «يتأكَّل به الناس» يتأكَّل بمعنى يستأكل، كقوله تعالى: ﴿فمن تعجَّل في يومين﴾(1) أي استعجل، و«الباء» في «به» للآلة، كما في قولك: كتبت بالقلم، أي من تعجل القرآن ذريعة ووسيلة إلى حطام الدنيا، جاء يوم القيامة في أسوأ حالة

[٢٢١٧] ضعيف. انظر ضعيف الجامع(٥٧٧٥).

(1) البقرة ٢٠٣.

٢٢١٨ ـ * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: كانَ رسول الله ﷺ لا يعرِفُ فصلَ السورةِ حتى ينزلَ عليه(بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيم) رواه أبو داود.

٢٢١٩ ـ * وعن عَلقمةَ، قال: كنَّا بحمصَ، فقرأ ابنُ مسعودٍ سورةَ (يوسف)، فقال رجلٌ: ما هكذا أنزلت. فقال عبدُ الله: واللهِ لَقرأتُها على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «أَحسنتَ» . فبَينا هوَ يُكلِّمُه إذْ وجَدَ منه ريحَ الخمرِ. فقال: أتشربُ الخمرَ وتكذِّبُ بالكتابِ؟! فضربَه الحدَّ. متفق عليه.

٢٢٢٠ ـ * وعن زيدِ بن ثابتٍ قال: أَرسلَ إِليَّ أبو بكرٍ[رضي الله عنه] مقتَلَ أهلِ اليمامَةِ، فإذا عمرُ بنُ الخطابِ عندَه، قال أبو بكرٍ: إنَّ عمرَ أتاني فقال: إنَّ القَتلَ قد اسْتَحَرَّ يومَ اليمامةِ بقرَّاءِ القرآنِ،وإني أخْشى إنِ اسْتَحَرَّ القتْلُ بالقرَّاءِ بالمواطِنِ فيذهبَ

وأقبح صورة، حيث عكس وجعل أشرف الأشياء وأعزها وصلة إلى أذل الأشياء وأحطها. وهو أبلغ مما روي عنه ﷺ«ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مذعة لحم» [لأنه أخبر عن وجهه بأنه عظم حرق ثم أكده بقوله: «وليس عليه مزعة لحم»]*.

ومنه قول الشيخ الشاطبي:

تخيرهم نقادهم كل بارع وليس على قرآنه متأكلا

سمعت شيخي عبد الرحمن الأفضلي رحمه الله يقول: من استجر الجيفة ببعض الملاهي والمعازف أهون ممن استجرها بالمصحف، وفي الإحياء ـ : من طلب بالعلم المال كان كمن مسح أسفل مداسه ونعله بمحاسنه لينظفه.

الحديث الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله:«حتى ينزل عليه بسم الله» هذا الحديث وما سيرد في آخر الباب دليلان ظاهران على أن البسملة آية من كل سورة، أنزلت مكررة للفصل.

الحديث الثالث عن علقمة: قوله:«فقال: أحسنت» أي قال رسول الله ﷺ لي:«أحسنت» وفي ظاهر قوله:«يكذب بالكتاب» أن من أنكر شيئًا من القراءة المشهورة، فقد كذب بالكتاب، والمكذب كافر، لكن قالوا: ليس بكافر؛ لأن إنكار القراءة إنكارٌ في أداء الكلمة، لا في جوهرها، ولذلك أجرى عليه حد الشارب، لاحد المرتد، فنسبة التكذيب إليه تغليظ.

الحديث الرابع عن زيد بن ثابت: قوله:«مقتل أهل اليمامة» «مقتل» ظرف زمان، أى أيام قتل أهل اليمامة، واليمامة بلاد الجو، وكان بها امرأة يقال لها:زرقاء، يضرب بها المثل في قوة البصر، فيقال: أبصر من زرقاء اليمامة، ثم إن أبا بكر بعث خالد بن الوليد مع جيش من

---

* سقط من (ط) وأثبتناه من (ك).

كثيرٌ منَ القرآنِ ، وإنِي أرى أنْ تأمُرَ بجمعِ القرآنِ. قلتُ لعُمرَ: كيفَ تفعلُ شيئًا لمْ يفعلْه رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال عمرُ : هذا واللهِ خَيرٌ. فلْم يزَلْ عمر يُراجِعُني حتى شرحَ اللهُ صدْري لذلكَ، ورأيتُ في ذلكَ الذي رأى عمرُ. قال زيدٌ: قال أبو بكرٍ: إنَّكَ رجلٌ شابٌ عاقلٌ لا نتَّهمُكَ، وقدْ كنتَ تكتُبُ الوَحْيَ لرَسولِ اللهِ ﷺ، فتتبَّعِ القرآنَ فاجمعْه. فوَاللهِ لوْ كلَّفوني نقْلَ جبلٍ من الجبالِ ما كان أثقلَ علَيَّ ممَّا أمَرَني به منْ جمعِ القرآنِ. قال: قلتُ: كيفَ تفعلَونَ شيئًا لم يفعلْه رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال: هوَ واللهِ خَيرٌ. فلم يزَلْ أبو بكرٍ يُراجِعُني حتى شرَحَ اللهُ صدْري للذي شَرحَ له صدْرَ أبى بكرٍ وعمرَ. فتتبَّعتُ القرآنَ أجمعُه منَ العُسُبِ واللِّخاف وصُدورِ الرِّجالِ، حتى وجَدتُ آخرَ سورةِ (التَّوْبةِ) معَ أبي خُزَيمةَ الأنصاريِّ، لمْ أجِدْها معَ أحدٍ غيره: ﴿لقد جاءَكم

المسلمين ، فاقتتل المسلمون وبنو حنيفة قتالا ما رأى المسلمون قتلة مثلها، وقتل من المسلمين ألف ومائتان، وخرج من بقي، وكان عدة من قتل من القراء يومئذ سبعمائة، ثم إن براء بن مالك ثار، فحمل على أصحاب مسيلمة، فانكشفوا وتبعهم المسلمون، وقتلوا مسيلمة وأصحابه.

قوله: «قد استحر» «نه»: أي كثر واشتد ، وهو استفعل من الحر الشدة. قوله: «إني أخشى إن استحر القتل بالقراء» «إن استحر» مفعول«أخشى» و«الفاء» في «فيذهب» للتعقيب. ويجوز أن يكون مفعول «أخشى» محذوفًا، و«إن» بالكسر، والجملة الشرطية بيان للمحذوف. والخشية إنما تكون مما لم يوجد من المكروه، فعلى هذا المراد من«استحر» الزيادة على ما كان. قوله: «هذا والله خير» رد لقوله: «كيف تفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ» وإشعار بأن من البدع ما هو حسن وخير*.

قوله: «إنك رجل شاب» وفي التقييد بـ «شاب» إشارة إلى حدة نظره، وبعده عن النسيان، وضبطه وإتقانه، و«لا نتهمك» إلى عدم ضعفه، ونسيانه، وكذبه، وأنه صدوق، وذلك صريح بكمال ورعه، وتمام معرفته، وغزارة علومه، وشدة تحقيقه، وتقعده في هذا الشأن وتمكنه منه.

قوله: «أجمعه من العسب» حال من فاعل« تتبعت» أو من مفعوله. «العسب» جمع عسيب، وهو سعف النخل. و«اللخاف» جمع لخفة، وهى الحجارة البيض الرقاق، والمراد بصدور الرجال الذين جمعوا القرآن، وحفظوه في صدورهم كاملاً في حياة رسول الله ﷺ كأُبى بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبى زيد. وفي رواية أبى الدرداء بدل أبي فيكون ما في العسب واللخاف وغيرهما تقريراً على تقرير. فإن قلت: كيف التوفيق بين قولك هذا وبين

* فى هذا الكلام نظر، إذا إنه باب إن فُتح يصعب جدًا إغلاقه، وما قام به أبو بكر وعمر – رضى الله عنهما– لا يُسمى بدعة شرعية ابتداءً، حتى نحسِّنها أو نقبِّحها، فإنه وإن جاز تسميته بدعة، فإنما يصح ذلك من جهة اللغة لاغير، أمّاما كان له أصل فى الشريعة فلا يسمى بدعة شرعية، والمسلمون مأمورون باتباع سنته ﷺ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، كما فى حديث العرباض بن سارية –رضى الله عنه – انظر الحديث (٢٨) من جامع العلوم والحكم.

رسولٌ منْ أنفُسكم﴾[1] حتى خاتمة (براءَة)، فكانت الصُّحفُ عندَ أبي بكرٍ حتى توفَّاهُ اللهُ، ثمَّ عندَ عمرَ حياتَه، ثمَّ عندَ حفصةَ بنتِ عمرَ. رواه البخاريّ.

٢٢٢١ ـ * وعن أنسِ بن مالك: أن حذَيفةَ بنَ اليمانِ قدِمَ على عثمانَ، وكانَ يُغازي أهلَ الشامِ في فتح أرمينية وأذْرَبيجانَ معَ أهل العراقِ، فأفزَعَ حُذيفةَ اختلافُهم في القراءة، فقال حُذيفةُ لعثمانَ: ياأميرَ المؤمنين! أدركْ هذه الأمَّةَ قبلَ أنْ يختلفوا في الكتابِ اختلاف اليهودِ والنَّصارى، فأرسلَ عُثمانُ إلى حفصةَ: أنْ أرسِلي إلينا بالصحف، نَنسخُها في المصاحف ثمَّ نردُّها إليك، فأرسلَتْ بها حفصةُ إلى عثمانَ، فأمر زيدَ بن ثابتٍ، وعبداللهِ بنَ الزُّبيرِ، وسعيدَ بنَ العاصِ، وعبدَالرَّحمن بنَ الحارث ابنِ هشامٍ، فنَسخوها في المصاحفِ، وقال عثمانُ للرَّهط القُرشيينَ الثَّلاث: إذا اختَلفتُم في شيءٍ منَ القرآنِ فاكتُبوه بلسانِ قُريشٍ، فإنَّما نزَلَ بلسانهم، ففعَلوا، حتى إذا نسَخوا الصُّحفَ في المصاحفِ، رَدَّ عثمانُ الصحُفَ إلى حفصةَ، وأرسلَ إلى كلِّ أفقٍ بمصحف ممَّا نسَخوا، وأمرَ بما سواهُ منَ القرآنِ في كلِّ صحيفةٍ أوْ مُصحف أنْ

قوله: «لم أجدها مع أحد غير أبي خزيمة»؟قلت: الحفَّاظ حفظوها ثم نسوها، فلما سمعوها استذكروا كما قال زيد: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت.

قال السخاوي في شرح الرائية: فإن قيل: فما قصد عثمان بإرساله إلى حفصة، وإحضاره الصحف، وقد كان زيد ومن أضيف إليه حفظة في زعمكم؟ قلت: الغرض بذلك سد باب المقالة وأن يزعم زاعم أن في المصحف قرآنًا لم يكتب، ولئلا يرى إنسان فيما كتبوه شيئًا مما لم يقرأ به فينكره، فالصحف شاهدة بصحة جميع ما كتبوه*.

الحديث الخامس عن أنس رضي الله عنه: قوله: «إذا اختلفتم ـ إلى قوله ـ فاكتبوه بلسان قريش» فإن قلت: كيف الجمع بين هذا وبين قوله: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» أي لغات؟ قلت: الكتابة والمثبت في المصحف بلغة قريش لا يقدح في القراءة بتلك اللغات. وقوله: «إنما نزل بلسانهم» يريد به:أن أول ما نزل بلغة قريش، وهو الأصل، ثم خفف ورخص أن يقرأ بسائر اللغات. قوله: «أن يحرق» بالحاء المهملة. وفي ـ شرح السنة ـ بالخاء المعجمة، وحققه بما في شرح السنة عن الوليد بن مسلم سألت مالكًا عن تفضيض المصحف، فأخرج إلينا مصحفًا، فقال: حدثني أبي عن جدي: أنهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه، وأنهم فضضوا المصاحف على هذا ونحوه.

---

(١) التوبة: ١٢٨.

* هذه الفقرة تابعة للحديث الخامس عن أنس – رضي الله عنه – فحقها التأخير لا التقديم.

يُحرقَ.قال ابنُ شِهابٍ: فأخبرَني خارِجةُ بنُ زيدِ بنِ ثابت: أنَّه سمعَ زيدَ بنَ ثابت قال: فقَدْتُ آيةً منَ (الأحزاب) حينَ نسَخنا المصْحفَ، قَدْ كنتُ أسمعُ رسولَ اللهِ ﷺ يقرأ بها، فالتَمسْناها، فوَجدْناها مع خُزَيمةَ بنِ ثابت الأنصاريِّ: ﴿منَ المؤْمنينَ رجالٌ صَدقُوا ما عاهَدُوا اللهَ علَيْه﴾(١)، فألْحقناها في سُورتِها في المصحفِ. رواه البخاريُّ.

٢٢٢٢ ـ * وعن ابنِ عبَّاسٍ، قال: قلتُ لعُثمانَ: ما حملَكم علىٰ أنْ عمَدْتُمْ إلى (الأنْفال)، وهِيَ من المثاني، وإلى (براءَة)، وهي منَ المئِينَ، فقرَنْتُم بينَهُما ولمْ تكتُبوا سَطْرَ ﴿بسم الله الرَّحمنِ الرَّحيمِ﴾، ووَضعتُموها فى السَّبعِ الطُّوَلِ؟ ما حملكم على ذلك؟ قالَ عثمانُ: كان رسولُ الله ﷺ ممَّا يأتي عليه الزمانُ، وهو تَنْزلُ عليه السُّورُ ذوَاتُ العدد، وكانَ إذا نزلَ عليه شيءٌ دَعا بعضَ من كانَ يكتبُ فيقولُ: «ضَعُوا هؤلاءِ الآيات في السُّورةِ التي يُذكرُ فيها كذا وكذا» فإذا نزَلَتْ عليه الآيةُ فيقول: «ضعوا هذه الآيةَ في السُّورةِ التي يُذكرُ فيها كذا وكذا». وكانت (الأنفالُ) من أوائلِ ما نزلَتْ بالمدينة، وكانت (براءة) من آخرِ القرآنِ نزولا، وكانت قِصَّتُها شبيهةً بقِصَّتِها، فقُبِضَ رسولُ الله ﷺ ولم يُبيِّنْ لنا أنَّها منها فمنْ أجلِ ذلكَ قرَنْتُ بينَهُما، ولم أكتب سَطْر ﴿بسم الله الرحمن الرَّحيم﴾ ووضعتُها في السَّبعِ الطُّوَلِ. رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود. [٢٢٢٢]

«حس»: في الحديث البيان الواضح أن الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزل الله سبحانه وتعالى على رسوله ﷺ، من غير أن زادوا فيه أو نقصوا منه شيئًا باتفاق من جميعهم، وكتبوه كما سمعوه من رسول الله ﷺ من غير أن قدموا شيئًا، أو أخروا، أو وضعوا له ترتيبًا لم يأخذوه من رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يلقن أصحابه ويعلمهم ما ينزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل صلوات الله عليه إياه على ذلك، وإعلامه عند نزول كل آية أن هذه الآية تكتب عقب آية في السورة التي يذكر فيها كذا، روي معنى هذا عن عثمان رضي الله عنه.

الحديث السادس عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: «وهي من المثاني» أى من السبع

[٢٢٢٢] قال الشيخ: رواه الترمذي (٢/٧١٢) وقال: حديث حسن صحيح. قلت (أي الشيخ): ورجاله ثقات غير يزيد الفارسي، قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لابأس به.

(١) الأحزاب: ٢٣.

كتاب الدعوات

الفصل الأول

٢٢٢٣ - * عن أبي هريرةَ [رضى الله عنه]، قال: قال رسول اللهُ ﷺ: «لكلٍّ نبيٍّ دعوَةٌ مستجابةٌ، فتـعَجَّل كلُّ نبيٍّ دعوَتَه، وإني اختَبأتُ دعوَتي شـفاعةً لأمَّتي إلى يومِ القيامـة، فهيَ نائلَةٌ إن شـاء اللهُ مَنْ ماتَ من أمَّتي لا يـشرك بالله شيئًا» رواه مـسلم، وللبخاريِّ أقصرُ منه [٢٢٢٣].

المثانـي، وهى السبع الـطول «وإلى براءة وهى مـن المئين» أى هى مائـة وثلاثون* آية، فقرنتم بينهما، ولم تفصلوا بالبسملة. وتوجيـه السؤال: أن الأنفال ليست من السبع الطول لقصرها عن المئين؛ لأنها سبع وسبعون آية**، وليست غيرها لعدم الفصل بـينها وبين براءة. فأجاب عثمان رضي الله عنه بما يشاكل ما وجده، فعلم من جوابه أن الأنفال والبراءة نزلتا منزلة سورة واحدة، وكملت السبع الطول بها.

كتاب الدعوات

«غب»: الدعاء كالنداء، وقـد يستعمل كل واحد منهما مـوضع الآخر، قال تعالى: ﴿**كمثل الذي ينـعق بما لا يسمـع إلا دعاء ونداء**﴾(١) . ويستعمـل استعمال التسمية نـحوُ: دعوت ابني زيدًا، أى سميته، قال الله تعالى: ﴿**لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا**﴾(٢) أي لا تقولوا: يا محمد؛ تعظيمًا له وتوقيرًا.

«مح» : دلت الأحاديث الصحيـحة على استحباب الدعاء والاستعاذة، وعلـيه أجمع العلماء وأهل الفتاوى فى الأمصار في كل الأعصار، وذهب طائفة من الزهاد وأهل المعارف إلى أن ترك الدعاء أفضل استسلامًا للقضاء. وقال آخرون منهم: إن دعا للمسلمين فحسن، وإن خص نفسه فلا، ومنهم مـن قال: إن وجد في نفسه باعثًا لـلدعاء استحب وإلا فلا. ودليل الفـقهاء ظواهر القرآن والسنة في الأمر بالدعاء والإخبار عن الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: قوله: «اختـبأت دعوتى» أى ادخرتها وجعلتها خبيئة لنفسـي. الاختباء: الاختفاء والستر. قوله: «نائلة» أي واصلـة. يقال: نال ينال نيلا، إذا

[٢٢٢٣] رواه مسلم/ ك الإيمان/ باب اختباء النبيﷺ دعوة الشفاعة لأمته ح/ ١٩٩.

(١) البقرة: ١٧١.

(٢) النور: ٦٣.

* كذا فى (ط) و(ك) وهو خطأ، والصواب أن آياتها مائة وتسع وعشرون.

** كذا فى (ط) و(ك) وهو خطأ، والصواب أن آياتها خمس وسبعون.

٢٢٢٤ - * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ إني اتَّخذْتُ عندكَ عهْدًا لنْ تُخلفنيه، فإنَّما أنا بشرٌ، فأي المؤمنينَ آذَيْتُه: شتَمتُه لعنتُه جلَدْتُه فاجعلْها له صلاةً وزكاةً وقُرْبةً تُقرِّبُه بها إليكَ يومَ القيامة» متفق عليه .

أصاب فهو نائل. «شف»: «من مات» في محل النصب على أنه مفعول لـ «نائلة» وقوله: «لا يشرك بالله» نصب على الحال من فاعل «مات» أي شفاعتي نائلة من مات من أمتي غير مشرك بالله شيئًا.

«مظ» : اعلم أن جميع دعوات الأنبياء مستجابة. والمراد بهذا الحديث: أنَّ كلَّ نبي دعا على أمته بالإهلاك، كنوح، وصالح، وشعيب، وموسى، وغيرهم، وأما نبينا ﷺ، فلم يدع على أعدائه بالإهلاك، فأعطى قبول الشفاعة يوم القيامة عوضًا عما لم يدع على أمته، وصبر على أذاهم، ونعني بالأمة هنا أمة الدعوة، لا أمة الإجابة، فإن أحدًا من الأنبياء لم يدع على من أجابه من أمته، بل دعا على من كفر به.

أقول: هذا مشكل؛ لأنه ﷺ دعا على أحياء من العرب بقوله: «اللهُمَّ العن فلانًا وفلانًا»، ودعا على رعل، وذكوان، وعصية، ودعا على مضر، وقال: «اللهُمَّ اشدد وطأتك على مضر، واجعلها سنين كسني يوسف» فالتأويل المستقيم، أن معنى قوله: «لكل نبي دعوة مستجابة» أن الله تعالى جعل لكل نبي دعوة واحدة مستجابة في حق أمته، فكل من الأنبياء نالوها في الدنيا بإهلاك قومه، وأنا ما نلتها في الدنيا، حيث دعوت على بعض أمتي فقيل لي: **﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم﴾**[1] فبقيت تلك الدعوة المستجابة مدخرة في الآخرة، وأما دعاؤه على مضر فليس للإهلاك، بل للارتداع لينيبوا إلى الله تعالى، فانظر أيها المتأمل بين الدعائين، ثم تحقق قوله تعالى: **﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾**[2]، وأما قوله: «إن جميع دعوات الأنبياء مستجابة» فيقف عليه عند قوله ﷺ: «سألت الله ثلاثًا فأعطاني اثنين ومنعني واحدة»، وهي:أن لا يذيق بعض أمته بأس بعض، والله أعلم.

الحديث الثاني عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «اتخذت عندك عهدًا» «قض» : لما كان كل واحد من العهد والوعد متضمنًا معنى الآخر، عبر عن الوعد بالعهد تأكيدًا وإشعارًا بأنه من المواعيد التي لا يتطرق إليها الخلف، وقال: «لن تخلفنيه» ولا ينبغي أن يتطرق إليها كالمواثيق، ولذلك استعمل فيه الخلف، فقال: «لن تخلفنيه» للمبالغة وزيادة التأكيد.

«تو» : العهد هنا الأمان، المعنى : أسألك أمانًا لن تجعله خلاف ما أترقبه وأرتجيه، وإنما وضع الاتخاذ موضع السؤال تحقيقًا للرجاء بأنه حاصل إذا كان موعودًا بإجابة الدعوة؛ ولهذا قال: «لن تخلفنيه» أحلَّ العهد المسئول محل الشيء الموعود، ثم أشار إلى أن وعد الله لا يتأتى فيه الخلف، فإن الألوهية تنافيه.

---

(١) آل عمران: ١٢٨ (٢) الأنبياء: ١٠٧

٢٢٢٥ - * وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعَا أحدُكم فلا يقُل: اللهُمَّ اغفِر لى إنْ شئت، ارْحمني إن شئت، ارْزُقني إنْ شئت، وليعزِمْ مسألتَه، إنَّه يفعلُ ما يشاءُ، ولا مكره له» رواه البخاريُّ.

٢٢٢٦ - * وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَعا أحدُكم فلا يقُلْ: اللهُمَّ

«غب»: العهد: حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال، وسمى الموثق الذى يلزم مراعاته عهدًا، والاتخاذ: افتعال من الأخذ، وقد تعدى إلى مفعولين، ويجرى مجرى الجعل. أقول: أصل الكلام، أنى طلبت منك حاجة تسعفنى إياها، ولا تخيبنى فيها. فوضع العهد الموثق موضع الحاجة مبالغة فى كونها مقضية،﴿إنَّ العهدَ كانَ مسئُولا﴾،ووضع «لن تخلفنيه» موضع لا تخيبني فيها نظرًا إلى أن الألوهية منافية لخلف الوعد، أو أن العهد إنما يقع بين الاثنين فيوجب على كل واحد من المتعاهدين مراعاته بالحفظ والاستيفاء، فوضع «لن تخلفنيه» موضع «لن تنقضه» مبالغة كما مر.

«قض»: قوله: «فإنما أنا بشر» تمهيد لمعذرته فيما يندر عنه ﷺ، لأن من لوازم البشرية الغضب المؤدي إلى ذلك. وقوله: «فأى المؤمنين» إلى آخره بيان وتفصيل لما كان يلتمسه، قابل أنواع الفظاظة والإيذاء بما يقابلها من أنواع التعطف والألطاف، وعدَّ الأقسام الأوَّل متناسقة من غير عاطف، وذكر ما يقابلها بالواو لما كان المطلوب معارضة كل واحد من تلك بهذه الأمور، وأقول: لعل قوله: «شتمته، لعنته، جلدته» تفصيل لقوله: «آذيته» ومن ثم أفرد الضمير فى «اجعلها» وأنثها ردًّا إلى الأذية، وترك العاطف لتعداد هذه الخصال، كقولك: واحد، اثنان، ثلاثة، وإتيانه في قوله: «صلاة وزكاة وقربة» ليجمعها بإزاء كل واحدة من تلك الخلال على سبيل الاستقلال، وليس من باب اللف والنشر*، «تو»: و«الصلاة» وضعت هاهنا موضع الترحم والرأفة، و«الزكاة» يراد بها الطهارة من الذنوب، والنماء، والبركة في الأفعال. وهذه هي الرأفة التي أكرم الله بها وجهه حتى حظي بها المسيء، فما ظنك بالمحسن؟!. قال الله تعالى: **﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم - إلى قوله - بالمؤمنين رءوف رحيم﴾**[1]، وقال تعالى: **﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾**[2].

الحديث الثالث والرابع عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «وليعزم مسألته» «نه»: أي يجدُّ فيها ويقطعها. «مظ»: نهى عن قوله: «إن شئت» في الدعاء؛ لأنه شك في القبول، بل ليعزم مسألته، وليكن مستيقنا في قبول الدعاء، فإن الله تعالى كريم لا بخل عنده، وقدير لا يعجز عن شيء، ولا يكرهه أحد، ولا يحكم عليه، فلا يجوز أن يقال: اغفر لى إن شئت.

---

(١) التوبة ١٢٨. (٢) الأنبياء: ١٠٧.

* وهو أن يقابل أول القسم الأوَّل (شتمته) بأوَّل القسم الثاني (صلاة)، وهو مالم يذهب إليه المصنف.

اغفِر لي إِنْ شئتَ؛ ولكنْ ليعزِمْ وليُعظِّمِ الرَّغبةَ، فإنَّ اللهَ لا يتعَاظمُه شيءٌ أعطاهُ» رواه مسلم [٢٢٢٦].

٢٢٢٧ - * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُستجابُ للعبدِ ما لمْ يدعُ بإثمٍ أو قطيعَةِ رَحِمٍ، ما لمْ يستعجِلْ». قيل: يا رسول الله! ما الاستعجالُ! قال: «يقولُ: قد دعوتُ، وقد دعوتُ. فلم أرَ يُستجابُ لي، فيستحسرُ عندَ ذلكَ ويدَعُ الدُّعاءَ». رواه مسلم [٢٢٢٧].

والضمير في «أعطاه» يرجع إلى «شيء» يعني لا يعظم عليه إعطاء، بل جميع الموجودات في أمره يسير، أقول: قوله: «إن شئت» في الحديثين ليس بمعنى واحد؛ لأن تعليل قوله: «ليعزم» بما بعده يوجب الفرق، فقوله: «إنّ الله يفعل ما يشاء ولا مكره له» يقتضي أن يُأوَّل قوله: «اغفر لى إن شئت» بأنه لا مشيئة لأحد غيرك؛ ليطابق التعليل، ويُأوَّل الثاني: بأنه لا كراهة لك فيما تعطي؛ لأن العظيم والحقير عندك سيَّان.

الحديث الخامس عن أبي هريرة : قوله: «ما لم يدع » «ما» ظرف لـ «يستجاب» بمعنى المدة، وكان من حق الظاهر أن يجاء بالعاطف فى قوله: «ما لم يستعجل» فتركه العاطف على تقدير عامل آخر استقلالاً لكل من القيدين؛ أى يستجاب ما لم يدع بإثم، يستجاب ما لم يستعجل، فترك العاطف استئنافًا كأنه لما سمع المخاطب قوله: يستجاب ما لم يدع بإثم، سأل هل الاستجابة مقصورة على هذا القيد أم لا؟ فأجيب: لا، بل يستجاب ما لم يستعجل.

قوله: «قد دعوت وقد دعوت» التكرار للاستمرار، أى دعوت دعوة مرارًا كثيرة، وقوله: «فلم أر يستجاب» أي: فلم أعلم، مفعول أول «أر» محذوف، و«يستجاب» مفعول ثان، قيل: جاز ذلك، لأنها من دواخل المبتدأ والخبر، **فكما جاز المبتدأ جاز ما أقيم مقامه**، كذا ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى: **﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء﴾**(١). أي بل هم أحياء.

قوله: «فسيتحسر» أي يمل. «نه»: هو استفعال من حسر إذا أعيى وتعب. «مظ»: من كان

[٢٢٢٦] رواه مسلم/ ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/ باب العزم بالدعاء ولايقل: إن شئت ح/ ٢٦٧٩.

[٢٢٢٧] رواه مسلم/ ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب بيان أنه يستجاب للداعي مالم يعجل؛ فيقول: دعوت فلم يستجب لي بلفظ «لايزال يستجاب للعبد...» ح/ ٢٧٣٥.

(١) آل عمران: ١٦٩.

٢٢٢٨ - * وعن أبي الدَّرداءِ [رضي الله عنه]، قال : قال رسولُ الله ﷺ: «دعوةُ المسلمِ لأخيه بظهر الغَيب مُستجابةٌ وعندَ رأسه ملكٌ موكَّل، كلَّما دَعا لأخيه بخَيرٍ قال الملكُ الموكَّلُ به: آمينَ، ولكَ بِمثل» رواه مسلم [٢٢٢٨].

٢٢٢٩ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدْعُوا على أنفُسكم، ولا تدْعُوا على أولادِكم، ولا تدعُوا على أموالِكم، لا تُوافِقوا من اللهِ ساعةً يُسأَلُ فيها عطاءً فيستَجيب لكم» رواه مسلم [٢٢٢٩].

وذُكِرَ حديث ابن عبَّاسٍ: «اتَّقِ دعوةَ المظلومِ» في كتاب الزكاة.

مَلالُه من الدعاء لا يقبل الله دعاءه؛ لأن الدعاء عبادة حصلت الإجابة أو لم تحصل، فلا ينبغي للمؤمن أن يملَّ من العبادة ، وتأخير الإجابة إما لأنه لم يأت وقتها؛ فإنَّ لكل شيء وقتًا، وإما لأنه لم يقدر في الأزل قبول دعائه في الدنيا، ليعطى عوضه في الآخرة، وإما أن يؤخر القبول ليلحّ، ويبالغ فيها، فإن الله تعالى يحب الإلحاح في الدعاء.

الحديث السادس عن أبي الدرداء رضي الله عنه: قوله: «بظهر الغيب» الظهر: مقحم وموضعه نصب على الحال من المضاف إليه؛ لأن الدعوة مصدر أضيف إلى الفاعل. ويجوز أن يكون ظرفًا للمصدر. وقوله: «مستجابة» خبر لها. وقوله: «عند رأسه ملك» جملة مستأنفة مبينة للاستجابة، والباء في «بمثل» زائدة في المبتدأ، كما في قولك: بحسبك درهم. «مح»: معناه دعوة المسلم في غيبة المدعو له وفي السر مستجابة؛ لأنها أبلغ في الإخلاص. وقوله: «ولك بمثل» بكسر الميم رواية مشهورة. وعن القاضي عياض: بفتح الميم والثاء وبزيادة الياء والهاء، بمثله أي عديله سواء. وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة؛ لأنها تستجاب ويحصل له مثلها.

الحديث السابع عن جابر رضي الله عنه: قوله: «لا توافقوا» نهي للداعي وعلة للنهي، أي لا تدعوا على أنفسكم وعلى أولادكم، كي لا توافقوا ساعة الإجابة فتندموا، قوله: «فيستجيب» نصب على أنه جواب النهي من قبيل «لا تدن من الأسد يأكلك» على مذهب الكسائي. ويحتمل أن يكون مرفوعًا، أي فهو يستجيب.

[٢٢٢٨] رواه مسلم/ ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/ باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، بلفظ دعوة المرء المسلم/ ح/ ٢٧٣٣.

[٢٢٢٩] روى مسلم نحوه في قصة موت أبي سلمة، ك الجنائز/ باب إغماض الميت والدعاء له إذا حضر ح/ ٩٢٠.

الفصل الثاني

٢٢٣٠ - * عن النُّعمانِ بن بشيرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّعاءُ هوَ العبادةُ» ثمَّ قرأَ: ﴿وقال ربُّكم ادْعوني استجِبْ لَكم﴾[1] رواه أحمد والترمذيُّ، وأبو داود، والنسائيُّ، وابنُ ماجه[٢٢٣٠].

٢٢٣١ - * وعن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدُّعاءُ مُخُّ العبادةِ» رواه الترمذي [٢٢٣١].

الفصل الثاني

الحديث الأول والثاني عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: قوله: «الدعاء هو العبادة» أتى بضمير الفصل، والخبر المعرف باللام، ليدل على الحصر، وأن العبادة ليست غير الدعاء. «قض»: لما حكم بأن الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة من حيث إنه يدل على أن فاعله مقبل بوجهه إلى الله تعالى معرض عما سواه، لا يرجو ولا يخاف إلا منه، استدل عليه بالآية، فإنها تدل على أنه أمر مأمور به، إذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة، وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط، والمسبَّب على السبب، وما كان كذلك كان أتمَّ العبادات وأكملها، وتقرب منه الرواية الأخرى، فإن مخ الشيء خالصه.

«غب»: العبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها، لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وأقول: يمكن أن تحمل العبادة على المعنى اللغوي، أى الدعاء ليس إلا إظهار غاية التذلل، والافتقار والاستكانة. قال الله تعالى: ﴿يأيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد﴾[2]. الجملتان واردتان على الحصر، وما شرعت العبادات إلا للخضوع للباري، وإظهار الافتقار إليه، وينصر هذا التأويل ما بعد الآية المتلوة ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾[1]. حيث عبر عن عدم الافتقار والتذلل بالاستكبار، ووضع «عبادتي» موضع دعائي، وجعل جزاء ذلك الاستكبار، الصغار والهوان.

[٢٢٣٠] حديث صحيح.

[٢٢٣١] إسناده ضعيف، والصحيح في لفظ الحديث هو اللفظ الذي قبله.

(١) غافر: ٦٠. (٢) فاطر: ١٥.

٢٢٣٢ - * وعن أبي هريرةَ [رضي الله عنه]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس شيءٌ أكرمَ على الله من الدعاءِ» رواه الترمذيُّ، وابن ماجه ، وقال الترمذي: هذا حديث حسنٌ غريبٌ [٢٢٣٢].

٢٢٣٣ - * وعن سلمانَ الفارسيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَرُدُّ القضاء إلا الدعاءُ، ولا يزيدُ في العُمرِ إلا البرُّ» رواه الترمذي.

الحديث الثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء» «أكرم» نصب خبر «ليس» فإن قلت: كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾(١) ؟ قلت: كل شيء يشرف في بابه فإنه يوصف بالكرم، قال الله تعالى: ﴿فأنبتنا فيها من كل زوج كريم﴾(٢). وإنما كان أكرم الناس أتقاهم؛ لأن الكرم من الأفعال المحمودة، وأكرمها ما يقصد به أشرف الوجوه، فأشرف الوجوه ما يقصد به وجه الله تعالى، فمن قصد ذلك بمحاسن أفعاله فهو التقي، فإذًا أكرم الناس أتقاهم، وعلى هذا حكم الدعاء؛ لأنه مخ العبادة كما مر.

الحديث الرابع عن سلمان الفارسي رضي الله عنه: قوله: «لا يرد القضاء إلا الدعاء».

«تو»: القضاء الأمر المقدر، في تأويل الحديث وجهان: أحدهما أن يراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكروه، ويتوقاه، فإذا وفق للدعاء دفع الله عنه، فتكون تسميته بالقضاء على المجاز، ويزيد توضيحه ما سئل ﷺ «أرأيت رقى نسترقيها - إلى قوله: قال: «هي من قدر الله» فقد أمر الله تعالى بالدعاء والتداوي، مع علم الخلق بأن المقدور كائن؛ لأن حقيقة المقدور وجودًا أو عدمًا مخفية عنهم، وثانيهما: أن يراد به الحقيقة، فيكون معنى رد الدعاء القضاء، تهوينه وتيسير الأمر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل به، ويؤيده الحديث التالي: «إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل» أما نفعه مما نزل عليه، فصبره عليه، وتحمله له، ورضاه به، حتى لا يكون في نزوله متمنيًا خلاف ما كان، وأما نفعه مما لم ينزل، فهو أن يصرفه عنه، أو يمده قبل النزول بتأييد من عنده، حتى تخف معه أعباء ذلك إذا نزل به.

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: فإن قيل: فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له؟ فاعلم أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء، فالدعاء سبب لرد البلاء، ووجود الرحمة، كما أن الترس سبب لدفع السلاح، والماء سبب لخروج النبات من الأرض، فكما أن الترس يدفع

[٢٢٣٢] حسنه الشيخ في صحيح الجامع (٥٣٩٢).

(١) الحجرات: ١٣

(٢) لقمان: ١٠ .

٢٢٣٤ - * وعن ابن عمر [رضي الله عنه]، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدعاءَ ينفع ممَّا نزَل وممَّا لم ينزِلْ، فعليكم عبادَ اللهِ بالدعاءِ» رواه الترمذي. [٢٢٣٤]

السهم فيتدافعان، كذلك الدعاء والبلاء، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء أن لا يحمل السلاح، وقد قال تعالى: ﴿**وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم**﴾(١). فقدر الله تعالى الأمر وقدر سببه، وفي الدعاء من الفوائد ما ذكرنا من حضور القلب، والافتقار، وهما نهاية العبادة والمعرفة.

قوله: «ولا يزيد في العمر إلا البر» «شف»: قيل: معناه إذا أبرَّ فلا يضيع عمره، فكأنه زاد. وقيل: يزاد في العمر حقيقة، قال الله تعالى: ﴿**وما يُعمَّر من مُعمَّرٍ ولا ينقص من عمره إلا في كتاب**﴾(٢). وقال تعالى: ﴿**يمحو الله ما يشاء ويثبت**﴾(٣). وذكر في الكشاف أنه لا يطول عمر إنسان ولا يقصر إلا في كتاب. وصورته: أن يكتب في اللوح المحفوظ إن حج فلان أو غزا فعمره أربعون سنة، وإن حج وغزا فعمره ستون سنة، فإذا جمع بينهما، فبلغ الستين، فقد عمِّرَ، وإذا أفرد أحدهما فلم يتجاوز به الأربعين، فقد نقص من عمره الذي هو الغاية وهو الستون. وذكر نحوه في معالم التنزيل، ثم قال: فقيل للقائل: إن الله يقول: ﴿**فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون**﴾(٤) فقال: هذا إذا حضر الأجل، فأما ما قبل ذلك، فيجوز أن يزاد وينقص، وقرأ ﴿**إن ذلك على الله يسير**﴾(٥) «مح»: إذا علم الله تعالى أن زيدًا يموت سنة خمسمائة استحال أن يموت قبلها أو بعدها، فاستحال أن تكون الآجال التي عليها علم الله أن تزيد أو تنقص، فتعين تأويل الزيادة أنها بالنسبة إلى ملك الموت أو غيره ممن وكل بقبض الأرواح، وأمره بالقبض بعد آجال محدودة، فإنه تعالى بعد أن يأمره ذلك أو يثبت في اللوح المحفوظ ينقص منه أو يزيد على ما سبق به علمه في كل شيء وهو معنى قوله تعالى: ﴿**يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب**﴾. وعلى ما ذكر يحمل قوله تعالى: ﴿**ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده**﴾(٦)، فالإشارة بالأجل الأول إلى ما فى اللوح المحفوظ، وما عند ملك الموت وأعوانه، وبالأجل الثاني إلى قوله: ﴿**وعنده أم الكتاب**﴾ وقوله تعالى: ﴿**فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون**﴾.

الحديث الخامس عن ابن عمر رضي الله عنهما: قوله: «فعليكم عباد الله بالدعاء» الفاء جزاء شرط محذوف، يعني إذا رزق بالدعاء الصبر والتحمل على القضاء النازل، ويرد به القضاء غير

[٢٢٣٤] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٧٣٢)، جزء من حديث طويل، والحاكم فى المستدرك (١/ ٤٩٣). قال الذهبي: عبدالرحمن بن أبي بكر واه.

(١) النساء: ١٠٢.　(٢) فاطر: ١١.　(٣) الرعد: ٣٩.
(٤) الأعراف: ٣٤.　(٥) الحديد: ٢٢.　(٦) الأنعام: ٢.

٢٢٣٥ - * ورواه أحمدُعنْ معاذِ بن جبلٍ، وقال الترمذى: هذا حديث غريب.

٢٢٣٦ - * وعن جابرٍ [رضى الله عنه]، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ أحد يدعُو بدُعاء إلاَّ آتاهُ اللهُ ما سألَ، أوْ كَفَّ عنه من السُّوءِ مثلَه، ما لم يدْعُ بإثمٍ أو قطيعةِ رحِمٍ» رواه الترمذى .[٢٢٣٦]

٢٢٣٧ - * وعن ابن مسعود [رضى الله عنه] ، قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا اللهَ من فضلِه، فإنَّ اللهَ يُحبُّ أنْ يُسألَ، وأفضلُ العبادةِ انتظارُ الفرَجِ، رواه الترمذى، وقال: هذا حديثٌ غريب.[٢٢٣٧]

النازل، فالزموا عباد الله الدعاء، وواظبوا عليه، وخص «عباد الله» بالذكر تحريضًا على الدعاء وإشارة إلى أن الدعاء هو العبادة.

الحديث السادس عن جابر رضى الله عنه: قوله: «مثله» الضمير راجع إلى ما سأله. فإن قلت: كيف مثل جلب النفع بدفع الضرر، وما وجه التشبيه؟ قلت: الوجه ما هو السائل مفتقر إليه، وما ليس مستغنى عنه.

الحديث السابع عن ابن مسعود رضى الله عنه: قوله: «وأفضل العبادة انتظار الفرج» «مظ»: يعنى إذا نزل بأحد بلاء، فترك الشكاية وصبر، وانتظر الفرج، فذلك أفضل العبادات؛ لأن الصبر فى البلاء انقياد لقضاء الله، وإنما استتبع انتظار الفرج قوله: «يحب أن يسأل»؛ لأن المراد بقوله: «سلوا الله من فضله» ادعوا الله لإذهاب البلاء، والحزن وانتظروا الفرج، ولا تستعجلوا فى طلب إجابة الدعاء.

أقول: الفضل الزيادة، وكل عطية لا تلزم من يعطى يقال له: فضل، نحو قوله تعالى: ﴿**واسألوا الله من فضله**﴾[1] و﴿**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**﴾[2]. المعنى أن فضل الله تعالى ليس بسبب استحقاق العبد، بل هو إكرام وإفضال من غير سابقة، فلا يمنعكم شىءمن السؤال، ثم علل ذلك بقوله: «فإن الله يحب أن يسأل» أى من فضله؛ لأن خزائنه ملآى لا تغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، فلما حث على السؤال هذا الحث البليغ، وعلم أن بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء الإجابة، فيستحسر عند ذلك ويدعه، قال: «أفضل العبادة انتظار الفرج» أى أفضل الدعاء أن يستبطأ بالإجابة، فينتظر الداعى الفرج والإجابة، فيزيد فى خضوعه وخشوعه، وعبادته التى يحبها الله تعالى، وهو المراد من قوله: «فإن الله يحب أن يسأل» والله أعلم. اللهُمَّ عجِّل فرجنا وفرج المسلمين أجمعين آمين برحمتك يا أرحم الراحمين.

[٢٢٣٦] حسن. انظر صحيح الجامع (٥٦٧٨).

[٢٢٣٧] ضعيف . انظر ضعيف الجامع (٣٢٧٨).

(١) النساء: ٣٢.　　(٢) الجمعة: ٤

٢٢٣٨ - * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لم يسألِ اللهَ يغضبْ عليه» رواه الترمذي. [٢٢٣٨]

٢٢٣٩ - * وعن ابنِ عمرَ [رضى الله عنهُما] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن فُتِحَ له منكم بابُ الدعاء فُتحت له أبوابُ الرحمة، وما سُئِلَ اللهُ شيئا - يعنى أحبَّ إليه - منْ أن يُسألَ العافيَةَ». رواه الترمذى. [٢٢٣٩]

٢٢٤٠ - * وعن أبي هريرةَ [رضى الله عنه]، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سرَّه أن يستجيبَ اللهُ له عند الشدائدِ فليُكثرِ الدعاءَ فى الرخاءِ» رواه الترمذى، وقال: هذا حديث غريب. [٢٢٤٠]

٢٢٤١ - * وعنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ادعوا اللهَ وأنتم مُوقنون بالإجابَةِ،

الحديث الثامن عن أبى هريرة- رضى الله عنه: قوله: «من لم يسأل الله يغضب عليه» وذلك لأن الله تعالى يحب أن يسأل من فضله على ما مر، فمن لم يسأل الله يبغضه، والمبغوض مغضوب عليه لا محالة، «تو»: اعلم أن المذهب المختار الذى عليه الفقهاء، والمحدثون، وجماهير العلماء من الطوائف كلها سلفًا وخلفًا: أن الدعاء مستحب بدليل الكتاب والسنة.

الحديث التاسع عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «يعنى أحب إليه» تقييد للمطلق، فهو نصب بـ«يعنى»، وفى الحقيقة صفة لـ «شيئًا». وأصل الكلام: ما يسأل الله شيئًا أحب إليه من العافية؛ فأقحم المفسرُّ لفظة «أن يسأل» تقريرًا للسؤال واعتناءً به، وإنما كانت العافية أحب؛ لأنها لفظة جامعة لأنواع خير الدارين من الصحة فى الدنيا، والسلامة فيها وفى الآخرة. «نه»: «العافية» أن يسلم من الأسقام، والبلايا، وهى الصحة ضد المرض، ونظيرها الثاغية والراغية بمعنى الثغاء والرغاء.

الحديث العاشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «من سره أن يستجيب الله» من شيمة المؤمن الشاكر الحازم أن يريش السهم قبل الرمى، ويلتجىء إلى الله قبل الاضطرار إليه، بخلاف الكافر الغبى، كما قال تعالى: ﴿**وإذا مس الإنسان ضر دعا ربه منيبًا إليه ثم إذا خوله نعمة منه نسى ما كان يدعو إليه من قبل وجعل لله أندادًا**﴾ (١). الآية.

الحديث الحادي عشر عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «موقنون بالإجابة».

[٢٢٣٨] حسن. انظر صحيح الترمذى (٢٦٨٦) وابن ماجه (٣٨٢٧).

[٢٢٣٩] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٥٧٣٢).

[٢٢٤٠] حسن انظر صحيح الجامع (٦٢٩٠).

(١) الزمر: ٨.

واعلموا أنَّ الله لا يستجيبُ دعاءً من قلبٍ غافلٍ لاهٍ» رواه الترمذيُّ، وقال : هذا حديثٌ غريب [٢٢٤١].

«تو»: فيه وجهان: أحدهما، أن يقال: كونوا أوان الدعاء على حالة تستحقون منها الإجابة، وذلك بإتيان المعروف، واجتناب المنكر، وغير ذلك من مراعاة أركان الدعاء وآدابه، حتى تكون الإجابة على قلبه أغلب من الرد، وثانيهما: أن يقال: ادعوه معتقدين لوقوع الإجابة؛ لأن الداعي إذا لم يكن متحققًا في الرجاء لم يكن رجاؤه صادقًا، وإذا لم يكن الرجاء صادقًا، لم يكن الدعاء خالصًا، والداعي مخلصًا، فإن الرجاء هو الباعث على الطلب، ولا يتحقق الفرع إلا بتحقق الأصل.

«مظ»: المعنى ليكن الداعي ربه على يقين بأنه تعالى يجيبه؛ لأن رد الدعاء إما لعجز في إجابته، أو لعدم كرم في المدعو، أو لعدم علم المدعو بدعاء الداعي، وهذه الأشياء منفية عن الله تعالى، وأنه جل جلاله عالم كريم، قادر لا مانع له من الإجابة، فإذا كان الأمر كذلك، فليكن الداعي موقنًا بالإجابة وأقول: قيد الأمر بالدعاء باليقين، والمراد النهي عن التعرض لما هو مناف للإيقان من الغفلة واللهو، بصدهما من إحضار القلب، والجد في الطلب بالعزم في المسألة، فإذا حصلا حصل اليقين ، ونبه ﷺ على هذا التنبيه بقوله: «واعلموا» ونظيره في الكناية قوله تعالى: ﴿ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾[1] نهاهم عن الموت على حالة غير الإسلام، وليس ذلك بمقدورهم، لكنه أمر على الثبات على حالة الإسلام بحيث إذا أدركهم الموت أدركهم على تلك الحالة، ثم اعلم أن التيقظ، والجد في الدعاء من أعظم آدابه، وأوثق عراه.

«مح»: ومن آداب الدعاء: حضور القلب، وهو القصد الأولى منه، وقال أبو حامد في -الإحياء-: آداب الدعاء عشرة: ترصُّد الأزمان الشريفة كيوم عرفة، واغتنام الأحوال الشريفة كحالة السجود، واستقبال القبلة، ورفع اليدين، وخفض الصوت بين المخافتة والجهر، وأن لا يتكلف السجع، وأن يتضرع ويتخشع، وأن يجزم بالطلب، ويوقن بالإجابة، وأن يلح في الدعاء، ولا يستبطئ، وأن يفتتح الدعاء بذكر الله تعالى، وبرد المظالم، وزاد الشيخ محيي الدين على هذا، بأن قال: وأن يصلي على النبي ﷺ بعد الحمد لله تعالى، وأقول : وأن يختتم الدعاء بالطابع، أي بآمين، وأن لا يخص نفسه بالدعاء، بل يعم ليدرج دعاءه وطلبه في تضاعيف دعاء الموحدين، ويخلط حاجته بحاجتهم لعلها تقبل ببركتهم، وتجاب. وإلى هذا يلوح قول القارىء والمصلي: «إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم»[2] وأصل ذلك كله ورأسه: اتقاء الشبهات فضلا عن الحرام.

[٢٢٤١] حديث حسن. انظر صحيح الجامع (٢٤٥).

(١) آل عمران: ١٠٢. (٢) الفاتحة: ٥- ٦.

٢٢٤٢ - * وعن مالك بن يسار، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سألتُمُ اللهَ فاسألوهُ ببُطون أكفِّكم، ولا تسألوهُ بظهُورِها» [٢٢٤٢].

٢٢٤٣- * وفي رواية ابنِ عبّاسٍ، قال: «سَلُوا اللهَ ببُطونِ أكفكم ولا تسألوه بظُهورِها، فإذا فرَغتُم فامسَحوا بها وُجوهكم» رواه أبو داود [٢٢٤٣].

الحديث الثانى عشر عن مالك: قوله: «ببطون أكفكم» «الباء» للآلة، ويجوز أن تكون للمصاحبة. «مظ»: عادة من طلب شيئًا من غيره، أن يمدَّ كفَّه إليه، فالداعي يبسط كفه إلى الله تعالى متواضعًا متخشعًا، ولا يرفع ظهر كفِّه؛ لأنه إشارة إلى الدفع، لكن من أراد دفع بلاء فليرفع ظهر كفه.

وأقول: ولعل الظاهر أن من يطلب شيئًا من غيره يمد يده إليه ليضع النائل فيها، ومن جمع اليدين يؤذن بكثرة العطية لتمتلئا منها. وإليه ينظر الحديث التالى «يستحيي أن يردهما صفرًا». ومن جعل بطن الكفين إلى أسفل، كأنه أشار إلى عكس ذلك، وخلوهما عن الخير. ويؤيده مسح الوجه بهما تفاؤلا بإصابة ما طلبه، وتبركـًا باتصاله إلى وجهه الذى هو أولى الأعضاء وأولاها، فمنه يسرى إلى سائر الأعضاء. وأما حديث الاستسقاء، وأنه ﷺ استسقى وأشار بظهر كفيه إلى السماء، فمعناه: أنه رفعهما رفعًا تامًّا حتى ظهر بياض إبطيه، وصارت كفاه محاذيتين لرأسه ملتمسًا أن يغمره برحمته من رأسه إلى قدميه. وذلك لشدة مساس الحاجة إلى الغيث. ﴿وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته﴾[1]. هذا وقد تقرر: أن شرعية الدعاء إنما كانت لإظهار الافتقار والضراعة بين يدى الجبار، وكان الثناء على الله تعالى بمحامده، والاعتراف بالذلة والمسكنة، والقصور عما يبتغيه ابتهالا قوليًّا، ومد اليد على سبيل الضراعة ابتهالا فعليًّا؛ لأنه يصير بذلك كالسائل المتكفف؛ لأن يملأ كفه بما يسد حاجته. ولما كانت هذه الصورة صورة ضراعة، وإظهار فاقة؛ استحب مد اليد. فكلما كانت الحاجة أمس كان مد اليد أشد، كالحريص على الشيء يتوقع تناوله. وذلك فى الاستسقاء لامتساس الحاجة إلى الغيث عند الجدب، وحبس المطر. هذا مختصر كلام التوربشتى، وقع على سبيل توارد الخاطر، وقع الحافر على الحافر.

[٢٢٤٢] صحيح انظر صحيح الجامع (٥٩٣) والصحيحة (٥٩٥).

[٢٢٤٣] زيادة: «فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم» قال الشيخ:هذه الزيادة واهية جدًّا، وقد استوعب الكلام على طرقها، وبين نكارتها جميعا في الصحيحة ح/ ٥٩٥، وهذا يدل على صحة قول العز بن عبدالسلام: «لا يمسح وجهه إلا جاهل».

(١) الشورى: ٢٨.

٢٢٤٤- * وعن سلمانَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ ربَّكم حَيِيٌّ كريمٌ، يستَحيي منْ عبدِه إذا رفعَ يديه إليه أنْ يرُدَّهُما صِفرًا» رواه الترمذي وأبو داود، والبيهقي في «الدَّعوات الكبير»[٢٢٤٤].

٢٢٤٥- * وعن عُمر [رضي الله عنه]، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا رفَعَ يديهِ في الدعاءِ لم يَحُطَّهُما حتى يمسحَ بهما وجهه. رواه الترمذي [٢٢٤٥].

٢٢٤٦- * وعن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَستَحِبُّ الجوامعَ منَ الدعاءِ، ويدَعُ ماسوى ذلكِ. رواه أبو داود [٢٢٤٦].

الحديث الثالث عشر عن سلمان رضى الله عنه: قوله: «يستحيى من عبده» الحياء تغير وانكسار يعترى الإنسان من خوف ما يعاب به، ويذم. وهو على الله تعالى محال فيحمل على التمثيل*، مثل تركه تعالى تخييب العبد، وأنه لايرد يديه صفرًا من عطائه لكرمه بترك من يترك رد المحتاج إليه حياء منه. في الكشاف: فقوله: «يستحيى» إلى آخره جملة مستأنفة بإعادة صفة من استؤنف عنه الحديث، يعنى حياؤه وكرمه يمنعه من أن يخيب عبده السائل. قوله: «صفرًا» أى خالية، يقال: صفر الشيء- بالكسر- أى خلا، والمصدر الصفر بالتحريك، ويستوى فيه المذكر، والمؤنث، والتثنية، والجمع.

الحديث الرابع والخامس عشر عن عائشة رضى الله عنها: قوله: «الجوامع من الدعاء» «نه»: هى التى تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة، أو تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة. «مظ»: هى ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرًا، جمع فيه خير الدنيا والآخرة، نحو قوله تعالى: «ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة»[1]. قوله: «ويدع ما سوى ذلك» و«ذلك» إشارة إلى معنى ما يراد به من «الجوامع»، فيختلف معنى «سوى ذلك» بحسب اختلاف تفسير «الجوامع» انعكاسًا.

[٢٢٤٤] حسنه الشيخ في صحيح الجامع (٢٠٧٠)، صحيح أبى داود.

[٢٢٤٥] قال أبو زرعة (حديث منكر، أخاف ألايكون له أصل). وانظر كلام الشيخ عليه فى تعليقه على حديث (٥٩٥) فى السلسلة الصحيحة.

[٢٢٤٦] صحيح.

(١) البقرة: ٢٠١.

* قلت:الحياء الذى فرضه وذكره المصنف محال على الله تعالى، ولكن لا يستحيل فى حقه حياء يليق بجلاله سبحانه، فأهل الحق يثبتون لله تعالى ما وصف به نفسه دون تشبيه له بأحد من خلقه، ولا تأويل لما وصف به نفسه.

٢٢٤٧- * وعن عبدِ اللهِ بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أسرعَ الدُّعاءِ إجابةً دعوةُ غائبٍ لغائبٍ» رواه الترمذي، وأبو داود.

٢٢٤٨- * وعن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]، قال: استأذنتُ النبيَّ ﷺ في العُمرةِ فأذِنَ لي، وقال: «أَشْرِكْنا يا أُخيَّ! في دعائِك ولا تنْسَنا» فقال كلمةً ما يسرُّني أنَّ لي بها الدنيا. رواه أبو داود، والترمذي وانتهت روايته عند قوله: «ولا تَنْسَنا»[٢٢٤٨].

الحديث السادس والسابع عشر عن عمر رضى الله عنه: قوله: «أشركنا يا أخى فى دعائك» «قض»: فى هذا الالتماس إظهار الخضوع. والمسكنة فى مقام العبودية، وتحضيض للأمة على الرغبة فى دعاء الصالحين. وتفخيم شأن عمر، وإشادة بذكره، وإرشاد إلى ما يحمى دعاءه من الرد، ويوجب إجابته، وتعليم للأمة بأن لايخصوا أنفسهم بالدعاء، ويشاركوا فيه أقاربهم وأحباءهم، لاسيما فى مظان الإجابة. وأتى «أخى» بالتصغير تلطفًا وتعطفًا كالتصغير فى يابنى. وقوله: «فقال كلمة» يحتمل أن يكون المراد بها ما سبق، وأن يكون غيره، ولم يصرح به توقيًا عن تفاخر أو نحوه، والباء فى «بها» بدلية أى لو كانت الدنيا لى بدل تلك الكلمة لما سرني؛ لعلمى بأن تلك الكلمة خير لى من الدنيا.

أقول : الفاء فى قوله: «فقال» عاطفة على «قال: أشركنا» إما لتعقيب القول بعد القول، أو تعقيب المفسر بالمفسر، و«كلمة» نكرة نصب بـ «قال» على معنى تكلم، فالفاء على الأول تقتضى أن يكون القول الثانى غير الأول، وعلى الثانى هو الأول بيانًا وتفسيرًا، وإنما نكرها تفخيما لشأنها. وعلى كلا التقديرين الكلمة يراد بها الجملة من الكلام؛ لقوله تعالى: ﴿وجعلها كلمة باقية في عقبه﴾[١] وكقولك: كلمة الحويدرة تريد قصيدته. والظاهر أن المراد بالكلمة ما سبق، وأى فضيلة لعمر رضى الله عنه أرفع وأسنى من قوله: «أشركنا» حيث وصاه بالشركة فى الدعاء، ومن أشرك غيره مع نفسه جعله مصاحبًا وقرينًا له، ثم ترقى من كونه قرينًا له إلى كونه قريبًا له وبمنزلة الأخ، ثم ترقى بالتصغير إلى أن ذلك الأخ ليس كسائر الإخوة، بل كأخ شفيق متعطف، ثم توكيد الوصية بقوله: «لاتنسنا» إظهار لغاية الاهتمام بما وصاه، وأنه مستقل به، ولايصدر ذلك إلا عن مثله، وأن دعاءه مستجاب البتة، فينبغى أن يشركه فيه. والله أعلم.

[٢٢٤٨] ضعيف.

(١) الزخرف: ٢٨

٢٢٤٩- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ لاتُردُّ دَعْوتهُم: الصائمُ حينَ يفطِرُ، والإمامُ العادلُ، ودعوةُ المظلومِ يرفَعُها اللهُ فوقَ الغمامِ وتفتحُ لها أبوابُ السَّماءِ، ويقولُ الربُّ: وعزَّتي لأنصرنَّكِ ولو بعدَ حينٍ» رواه الترمذي[٢٢٤٩].

٢٢٥٠- * وعنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ لاشكَّ فيهن: دعوةُ الوالدِ، ودعوةُ المسافرِ، ودعوةُ المظلوم. رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه. [٢٢٥٠]

الحديث الثامن عشر عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «ثلاث لاترد دعوتهم الصائم» «الصائم»بدل من «دعوتهم» على حذف المضاف، أى دعوة الصائم، ودعوة الإمام بدليل عطفه «ودعوة المظلوم» عليه، و«يرفعها» حال من ضمير الدعوة، كذا قيل. والأولى أن يكون خبراً لقوله: «ودعوة المظلوم»، وقطع هذا القسم عن أخويه لشدة الاعتناء بشأنه، وينصر هذا الوجه عطف قوله: «ويقول الرب: وعزتى لأنصرنك» على قوله: «وتفتح» لأن هذا لايستقيم على الوجه الأول.

«قض»: استأنف بهذه الجملة الكلام لفخامة شأن دعاء المظلوم، واختصاصه بمزيد القبول، ورفعها فوق الغمام، وفتح أبواب السماء لها مجاز عن إثارة الآثار العلوية وجمع الأسباب السماوية على انتصاره بالانتقام من الظالم، وإنزال البأس عليه. وقوله: «ولو بعد حين» يدل على أنه سبحانه وتعالى يمهل الظالم، ولا يهمله، قال تعالى: ﴿وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا﴾[1].

الحديث التاسع عشر عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «ثلاث دعوات مستجابات» وإنما قال فى الحديث السابق «ثلاثة» وفى هذا «ثلاث دعوات»؛ لأن الكلام على الأول فى شأن الداعى، وتحريه فى طريق الاستجابة، وما هي منوطة به من الصوم، والعدل، بخلاف الوالد والمسافر؛ إذ ليس عليهما الاجتهاد فى العمل. وقال هناك: «لاترد دعوتهم» وهنا «مستجابات»، وقيدها بقوله: «لاشك فيهن» ليتفقا فى التقرير؛ لأن «لاترد» كناية عن الاستجابة. وقد تقرر عند علماء البيان: **أن الكناية أبلغ من التصريح**، فجبر التصريح بقوله: «لاشك فيهن». وقوله: «دعوة الوالد» مطلق يحتمل للولد، وعليه ليسعى فى مراضيه حتى يدعو له، ويجتنب عما يسخطه لئلا يدعو عليه. وإنما لم يذكر الوالدة على أن حقوقها أكثر، فيكون دعاؤها أقرب إلى

[٢٢٤٩] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٢٥٩١) والسلسلة الضعيفة (١٣٥٨).

[٢٢٥٠] حسن. انظر صحيح الجامع (٣٠٣٠).

(١) الكهف: ٥٨.

الفصل الثالث

٢٢٥١- * عن أنسٍ [رضي الله عنه]، قال: قال رسول الله ﷺ «ليسألْ أحدُكم ربَّه حاجته كلَّها، حتى يسأله شِسْعَ نعله إذا انقطع» [٢٢٥١].

٢٢٥٢- * زاد في رواية عن ثابت البُنانيِّ مُرسلاً «حتى يسألَه الملحَ، وحتى يسأله شِسْعَهُ إذا انقطعَ». رواه الترمذي [٢٢٥٢].

٢٢٥٣- * وعن أنسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يديهِ في الدُّعاءِ حتى يُرى بياضُ إبطيه. [٢٢٥٣]

٢٢٥٤- * وعن سهلِ بن سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: كانَ يجعلُ أُصْبُعَيْهِ حِذاءَ منْكبيه، ويَدْعو.

الإجابة؛ لما علم ذلك بطريق الأولوية، يدل عليه قوله تعالى: **«ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنًا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك»**(1) حيث أوقع **«حملته أمه - إلى قوله - في عامين»** اعتراضًا بين المفسر أعنى **«أن اشكر لى»** والمفسر أى **«وصينا»**، وفائدة الاعتراض التوكيد فى التوصية فى حقهما، خصوصًا فى حق الوالدة لما تكابد من مشاق الحمل والرضاع.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أنس رضى الله عنه: قوله: «حتى يسأل شسع نعله» «نه»: الشسع أحد سيور* النعل، وهو الذي يدخل بين الأصبعين، ويدخل طرفه فى النقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام. والزمام السير الذى يدخل فيه الشسع. وقد ذكرنا فى- فتوح الغيب**-أن الرحمن أبلغ من الرحيم؛ لأنه دل على جلائل النعم، والرحيم على دقائقها، فيكون من باب التتميم لا الترقى، ولو لمح فيه هذا المعنى لكان من باب الترقى؛ لأن طلب أحقر الأشياء من أعظم العظماء أبلغ فى الطلب من طلب الشئ العظيم منه، ومن ثم قال: «ليسأل» وكرره؛ لأنه يدل على أن لامنع هناك، ولا رد للسائل عما طلب. وفيه أن العبد لا يلتجئ ولا يظهر الافتقار إلا إلى الله تعالى، ولا يستعين إلا به، ولا يتوكل إلا عليه.

الحديث الثانى والثالث عن سهل: قوله: «كان يجعل أصبعيه» دل هذا الحديث على القصد فى رفع اليدين، والسابق على الزيادة على القصد.

[٢٢٥١] ضعيف وانظر السلسلة الضعيفة ح/ ١٣٦٢.

[٢٢٥٢] حسنه الشيخ.

[٢٢٥٣] رواه البيهقى فى السنن الكبرى باب (الرفع فى الاستسقاء) وعزاه إلى البخارى ومسلم.

(١) لقمان: ١٤

* فى (ط) [سور] وما أثبتناه من (ك).

** فتوح الغيب فى الكشف عن قناع الريب، حاشية للطيبى على كشاف الزمخشرى مخطوط بدار الكتب المصرية ١٤٥ تفسير، وله مواضع كثيرة فى مكتبات العالم.

٢٢٥٥- * وعنِ السائب بن يزيدَ، عن أبيه، : أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا دعا، فرفعَ يديهِ مسحَ وجْهَهُ بيديه [٢٢٥٥].

٢٢٥٦- * وعن عكْرِمةَ، عن ابن عبَّاسٍ [رضي الله عنهما]، قال: المسألةُ أن ترفعَ يديكَ حَذْوَ منكبَيْكَ أو نحْوَهُما، والاستغفار أن تشيرَ بأصبعٍ واحدةٍ، والابتهالُ أن تمُدَّ يديكَ جميعًا.

وفي رواية. قال: والابتهالُ هكذا، ورفعَ يديهِ وجعلَ ظهورَهما مما يَلي وجهَه. رواه أبو داود.

٢٢٥٧- * وعن ابنِ عمرَ، أنه يقول: إنَّ رفعكم أيدَيكم بدعةٌ، مازادَ رسولُ اللهِ ﷺ على هذا- يَعنى إلى الصدر- رواه أحمد

٢٢٥٨- * وعن أُبيٍّ بنِ كعبٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا ذكر أحدًا فدعا له بدأَ بنفسهِ رواه الترمذي، وقال هذا حديث حسنٌ غريبٌ صحيح.[٢٢٥٨]

الحديث الرابع عن السائب: قوله: «فرفع» عطف على الشرط، وجوابه «مسح». وفائدته دلالة المفهوم، يعنى إذا دعا ولم يرفع يديه لم يمسح وجهه.

الحديث الخامس عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «المسألة أن ترفع» المسألة مصدر بمعنى السؤال. والمضاف محذوف؛ ليصح الحمل، أى أدب السؤال وطريقه رفع اليدين، وأدب الاستغفار الإشارة بالسبابة سبًا للنفس الأمارة والشيطان، والتعوذ منهما إلى الله تعالى. ولعل المراد من الابتهال دفع ما يتصوره من مقابلة العذاب، فيجعل يديه كالترس ليستره عن المكروه. «مظ»: العادة فيمن طلب شيئًا أن يبسط الكف إلى المدعو متواضعًا متخاشعًا، وفيمن أراد كف مكروه، أن يرفع ظهر كفه إشارة إلى الدفع.

الحديث السادس عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «يعنى إلى الصدر» تفسير لما فعله ابن عمر من رفع اليدين إلى الصدر، يعنى أن رفعكم أيديكم إلى فوق الصدر بدعة، وما زاد رسول الله ﷺ على رفع اليدين إلى الصدر. أنكر عليهم غالب أحوالهم فى الدعاء والسؤال، وعدم تمييزهم بين الحالات من الرفع إلى الصدر لأمر، وفوقه إلى المنكبين لآخر، وفوقهما لغير ذلك.

[٢٢٥٥] حديث منكر انظر كلامنا عليه عند ح/ ٢٢٤٥.

[٢٢٥٨] صحيح. انظر صحيح الترمذى (٢٦٩٦)

٢٢٥٩- * وعن أبي سعيد الخدريّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مامنْ مسلمٍ يدعو بدعوةٍ ليس فيها إثمٌ ولا قطيعةُ رحمٍ إلا أعطاهُ اللهُ بها إحدى ثلاث: إمَّا أن يُعجِّلَ له دعوتَهُ، وإما أن يدَّخرَها له في الآخرةِ، وإما أن يصرفَ عنهُ من السُّوءِ مثلَها» قالوا: إذنْ نُكثرُ. قال: «اللهُ أكثرُ». رواه أحمد. [٢٢٥٩]

٢٢٦٠- * وعن ابن عبَّاس [رضي الله عنهما]، عن النبي ﷺ، قال: «خمسُ دعواتٍ يستجابُ لهنَّ: دعوةُ المظلومِ حتى ينتصرَ، ودعوةُ الحاجِّ حتى يَصْدُرَ، ودعوةُ المجاهدِ حتى يقعدَ، ودعوةُ المريض حتى يبرأ، ودعوةُ الأخ لأخيهِ بظهرِ الغيبِ»، ثمَّ قال: «وأسرعُ هذهِ الدَّعواتِ إجابةً دعوةُ الأخِ بظهرِ الغيبَ» رواه البيهقي في «الدعوات الكبير». [٢٢٦٠]

الحديث السابع عن أبى رضى الله عنه: قوله: «فدعا له» عطف على الشرط، وجزاؤه «بدأ» فدل بالمفهوم على: أنه إذا لم يحصل الشرط المقيد لم يوجد الجزاء؛ لأن الدعاء بعد الذكر يدل على سابقه فيهتم بدعائه فبدأ بنفسه؛ ليكون أقرب إلى الإجابة ووسيلة إلى الفوز.

الحديث الثامن عن أبى سعيد: قوله: «قال: الله أكثر» أى أكثر إجابة من دعائكم. المعنى أن إجابة الله تعالى فى بابها أكثر وأبلغ من دعائكم فى بابه، وهو قريبٌ من قوله: العسل أحلى من الخل، والصيف أحر من الشتاء، وإنما جئ «أكثر» بالثاء المثلثة مشاكلة لقولهم: «نكثر».

الحديث التاسع عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «حتى ينتصر» «حتى» فى القرائن الأربع بمعنى «إلى» كقولك: سرت حتى تغيب الشمس؛ لأن ما بعدها غير داخل فيما قبلها. فدعوة المظلوم مستجابة إلى أن ينتصر، أى ينتقم من ظالمه إما باللسان أو باليد، ودعوة الحاج حتى يفرغ من أعماله، ويصدر إلى أهله، ودعوة المجاهد حتى يقعد ما استتبت به مجاهدته، يعنى حتى يفرغ منها. فإن قلت: هذا يوهم أن دعاء هؤلاء الأربع لايستجاب بعد ذلك، وكذا دعاء الغائب إلى أن يحضر؟ قلت: نعم، لكن الأسباب مختلفة فيكون سبب الإجابة حينئذ أمراً آخر غير المذكور. وإنما كان دعاء الغائب أسرع إجابة؛ لأنه أقرب إلى الإخلاص، وأنه تعالى يعينه فى دعائه كما ورد: «إن الله تعالى فى عون العبد مادام العبد فى عون أخيه المسلم»*، ومن ثم صرح بذكر الأخ فى الحديث.

[٢٢٥٩] رواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٤٩٣) عن أبى سعيد وقال: حديث صحيح الإسناد، إلا أن الشيخين لم يخرجاه عن على بن على الرفاعى.

[٢٢٦٠] موضوع. انظر الضعيفة ح/ ١٣٦٤.

* جزء من حديث مشهور أخرجه مسلم بلفظ: «والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه».

(١) باب ذكر الله عز وجل والتقرب إليه

الفصل الأول

٢٢٦١- * عن أبي هريرةَ، وأبي سعيدٍ [رضي اللهُ عنهُما]، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقعُدُ قومٌ يَذْكُرونَ اللهَ إلاَّ حَفَّتْهُمُ الملائكةُ، وغَشيتْهمُ الرَّحمةُ، ونزلَتْ عليهِمُ السَّكينَةُ، وذَكَرَهُم اللهُ فيمَن عندَهُ». رواه مسلم. [٢٢٦١]

٢٢٦٢- * وعن أبي هريرةَ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يسيرُ في طريقِ مكةَ، فمرَّ على جبلٍ يُقالُ له: جُمْدانُ، فقال: «سيروا، هذا جُمْدانُ، سبقَ المفرِّدونَ». قالوا: وما المفرِّدونَ؟ يارسولَ الله! قال: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كثيرًا والذَّاكراتُ». رواه مسلم. [٢٢٦٢]

باب ذكر الله عز وجل والتقرب إليه

الفصل الأول

الحديث الأول عن أبى هريرة وأبى سعيد رضى الله عنهما: قوله: «لايقعد قوم يذكرون» سبق شرحه فى كتاب العلم.

الحديث الثانى عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «جمدان» «نه»: هو - بضم الجيم وسكون الميم وفى آخره نون - جبل على ليلة من المدينة. قوله: «سبق المفردون» «نه»: وفى رواية «طوبى للمفردين» قيل: «وما المفردون؟ قال: الذين [أُهْتِروا]* فى ذكر الله تعالى». يقال: فرد برأيه، وأفرد، وفرد، واستفرد بمعنى انفرد به. وقيلَ: [فرَّد]** الرجل إذا تفقه واعتزل الناس، وخلا بمراعاة الأمر والنهى.

«تو» و«قض»: المفرد من فرد، إذا اعتزل الناس وتخلى للعبادة، فكأنه فرد نفسه بالتبتل إلى الله تعالى، ولذلك فسر بقوله: «الذاكرون الله»(١) أى سبقوا بنيل الزلفى، والعروج إلى

[٢٢٦١] رواه مسلم/ ك الذكر والدعاء والاستغفار/ باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ح/ ٢٧٠٠.

[٢٢٦٢] رواه مسلم/ ك الذكر والدعاء والاستغفار/ باب الحث على ذكر الله تعالى ح/ ٢٦٧٦.

(١) الأحزاب: ٣٥.

* فى الأصل: (اهتزُّوا) والتصويب من النهاية لابن الأثير، قال محققا النهاية: «فى الأصل واللسان: اهتزُّوا، وهو خطأ صوابه من أ، ومما يأتى فى مادة: هتر» ا. هـ. انظر النهاية (٣/ ٤٢٥) بتحقيق الزاوى والطناحى، ومعنى أهتروا: أى أولعوا به، لا يتحدثون بغيره، ولا يفعلون غيره.

** فى الأصل: (أفرد)، والتصويب من النهاية، انظر الموضع السابق منه.

٢٢٦٣- * وعن أبي موسى، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مثَلُ الذي يذكُرُ ربَّه، والذي لا يذكُر مثَلُ الحَيِّ والميِّتِ». متفق عليه.

٢٢٦٤- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يقولُ اللهُ تعالى: أنا عندَ ظنِّ عبْدي بي، وأنا معَه إذا ذكرَني؛ فإنْ ذكرَني في نفْسِه ذكرتُه في نفْسي؛ وإنْ ذكرَني في ملأٍ، ذكرْتُه في ملأٍ خيرٍ منهم». متفق عليه.

الدرجات العلى. وإنما قالوا: «ما المفردون» ولم يقولوا: من هم؛ لأنهم أرادوا [فَسْر]* اللفظ وبيان ما هو المراد منه، لاتعيين المتصفين به، وتعريف أشخاصهم، فعدل رسول الله ﷺ فى الجواب عن بيان اللفظ إلى حقيقة ما يقتضيه توقيفًا للسائل بالبيان المعنوى على المعنى اللغوى إيجازًا، فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية إلى ما استبهم عليهم من الكناية اللفظية.

أقول- وما توفيقى إلا بالله- : ولعلهم كانوا قافلين من غزو أو سفر، قاصدين المدينة، وقربوا منها واشتاقوا إلى الأوطان، فتفرد منهم جماعة مُهتَرِّين سابقين، وبقى بعضهم غير باسطين، فقال ﷺ لهؤلاء المتخلفين: سيروا وقد قرب الدار، وهذا جمدان وسبقكم المفردون. وأما جواب رسول الله عن قولهم: «ما المفردون» بقوله: «**الذاكرون الله كثيرًا**»(١) فمن **الأسلوب الحكيم** الوارد على سبيل الاستطراد، أى دعوا سؤالكم هذا؛ لأنه ظاهر مكشوف، واسألوا عن السابقين إلى الخيرات المتبتلين إلى الله تعالى بمداومة الذكر، المفردين الله بالذكر عمن سواه. هذا، وأما المطابقة بين السؤال والجواب لفظًا، فهى حاصلة؛ لأن «ما» كما يسأل بها عن حقيقة الشيءيسأل بها عن وصفه أيضًا، نحو سؤال فرعون «**وما رب العالمين**»(٢) وجوابه عليه السلام «**رب السموات والأرض**»(٣) فى وجه. كأنهم سألوا ما صفة هؤلاء المفردين؟ فأجيبوا: صفتهم أنهم يذكرون الله كثيرًا. قوله: «**والذاكرات**» «مح»: أى الذاكراته فحذف الهاء كما حذف فى التنزيل إنهاء رأس آية، ولأنه مفعول، وحذفه سائغ.

الحديث الثالث عن أبى موسى: قوله: «مثل الذى يذكر ربه» **شبه** الذاكر بالحى الذى تزين ظاهره بنور الحياة وإشراقها فيه، وبالتصرف التام فيما يريد، وباطنه منور بنور الغلم والفهم والإدراك، كذلك الذاكر مزين ظاهره بنور العمل والطاعة، وباطنه بنور العلم والمعرفة،[فقلبه]** مستقر فى حظيرة القدس، وسره فى مخدع*** الوصل، وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه.

---

(١) الأحزاب: ٣٥. (٢) الشعراء: ٢٣. (٣) الشعراء: ٢٤.

* الفَسْر: البيان وبابه ضرب و(التفسير) مثله. انظر مختار الصحاح مادة (ف س ر).

** فى (ط): (فعليه) والتصويب من (ك).

*** المخدع: بيت داخل البيت الكبير.

٢٢٦٥- * وعن أبي ذَرّ [رضـي الله عنه]، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «يقولُ اللهُ

الحديث الرابـع عن أبى هريرة رضي الله عنه: قـوله: «ظن عبدى بى» «تو»: الـظن لما كان واسطة بين اليقين والشك، استعمل تارة بمعـنى اليقين. وذلك إذا ظهرت أماراته، وبمعنى الشك إذا ضعفت أماراته. وفى المعنى الأول ورد قوله تعالى: «**الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم**»(١) أى يوقنون، وعلى الثانى قوله: «**وظنوا أنهم إلينا لا يرجعون**»(٢) أى توهموا.

«قض»: الظن فى الحديث يصح إجراؤه على ظاهـره، ويكون المعنى أنا عند ظن عبدى بى، أى أعامله على حـسب ظنه، وأفعل به ما يتوقـعه منى. والمراد الحث على تغليـب الرجاء على الخوف، وحسن الظن بالله، كما قال ﷺ: «لايموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله». ويجوز أن يفسر بالعلم، والمعنى أنا عند يقينه بى وعلمه بأن مصيره إلىَّ، وحسابه علىَّ، وأن ما قضيت له من خير أو شر فلا مرد له، لا معطى لما منعت، ولا مانع لما أعطيت، أى إذا تمكن العبد فى مقام التوحيد، ورسـخ فى الإيمان والوثوق بالله تعالى، قرب منه ورفـع دونه الحجاب بحيث إذا دعاه أجاب، وإذا سألـه استجاب، كما روى فى حـديث أبى هريرة رضى الله عـنه أنه ﷺ قال عن الله تعالى: «علم عبدى أن له ربًا يغفر الذنب، ويأخذ به، غفرت له». قوله: «وأنا معه إذا ذكرنى» أى بالـتوفيق، والمعونة، أو أسـمع ما يقوله. «فـإن ذكرنى فى نفسه» أى سـرًا وخفية إخلاصًا وتجنـبًا عن الرياء «ذكرته فى نـفسى» أى أسر بثوابه علـى منوال عمله وأتولى بـنفسى إثابته لا أكله إلى أحد من خلقى.

وقوله: «فى ملأ خير مـنه» أى ملأ من الملائكة المقربين وأرواح المرسلـين. والمراد منه مجازاة العبد بـأحسن مما فعله وأفـضل مما جاء به. وأقول: وإنمـا قيده بقوله: «وأرواح المرسـلين» لئلا يستدل بهذا الحديث أن الملائكة أفضل من البشر، على أن المراد من الملأ الملائكة فحسب. واعلم أن «الفاء» فى قوله: «فإن ذكرنى فى نفسه» إلى آخره، تفصـيل للسابق فينبغى للحاذق الماهر أن يجعل السابق محلا للتفصيل ومتضمنًا معناه على سبيل الإبهام، فمعنى المفصل، أنه تعالى عالم بسر العبد وعلانيته، وإخلاصه فى العمل وريائه فيه، وأنه مجازيه على أعماله بأفضل وأكمل مما عمله، وإذا تقرر هذا ينـبغى أن يحمل الظن على الاعتقاد الجازم بأنـه تعالى كريم جواد يجازى العبد بأفضـل وأحسن مما عمل، وأنه معه رقيب عـليه حافظ لما أسره وما أعلنه، لايـخفى عليه شىء فى الأرض ولا فى السماء وهو السميع البصيـر. وقوله: «ذكرته فى نفسى» جاء على سبيل **المشاكلة**؛ لأن المراد من قوله: «فى نفـسه» قلبه وسره؛ ولأنه جعل النفس ظرفـا للذكر، تعالى الله عن أن يتصف بهما*.

الحديث الخامـس عن أبى ذر رضي الله عنه: قولـه: «تقربت منه» «مح»: هـذا الحديث من

(١) البقرة: ٤٦ (٢) القصص: ٣٩.

* ينبغى ألا يحمل ذلك على نفى صفة النفس لله تعالى، لأنها ثابتة بنصوص كثيرة من القرآن والسنة.

تعالى: مَنْ جاءَ بالحسَنَة فلَه عشْرُ أمثالها، وأزيدُ؛ ومَنْ جاءَ بالسَّيِّئَة فجَزاءُ سيِّئة مثلُها أوْ أغفرُ؛ ومَنْ تقرَّبَ مني شبرًا، تقرَّبتُ منه ذراعًا؛ ومَنْ تقرَّبَ مني ذراعًا تقرَّبتُ منه باعًا؛ ومنْ أتاني يمَشي أتيتُه هرولةً؛ ومَنْ لقِيَني بقُرابِ الأرضِ خَطيئةً لا يشركُ بي شيئًا لقيتُه بمثلِها مغفرةً». رواه مسلم. [٢٢٦٥]

أحاديث الصفات، ويستحيل إرادة ظاهره*. ومعناه من تقرب إلى بطاعتى تقربت إليه برحمتى، والتوفيق فى الإعانة، وإن زاد زدت، وإن أتانى يمشى ويسرع فى طاعتى أتيته هرولة، أى صببت عليه الرحمة، وسبقته بها، ولم أحوجه إلى المشى الكثير فى الوصول إلى المقصود، والمراد أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه.

«تو»: الهرولة ضرب من التسرع فى السير، وهو فوق المشى ودون العدو، وهذه أمثال يقرب بها المعنى المراد منها إلى أفهام السامعين. والمراد منها: أن الله تعالى يكافئ العبد ويجازيه في معاملاته التى يقع بها التقرب إلى الله بأضعاف ما يتقرب العبد به إلى الله. وسمى الثواب تقربًا مشاكلة وتحسينًا، ولأنه من أجله وبسببه، كقوله تعالى: «**وجزاء سيئة سيئة مثلها**»(١). وقيل: تقرب البارى سبحانه إليه بالهداية، وشرح صدره لما تقرب به، وكأن المعنى: إذا قصد ذلك وعمله أعنته عليه وسهلته له. والقراب ما يقارب ملاءها وهو مصدر قارب. «شف»: قلَّما يوجد فى الأحاديث حديث أرجى من هذا، فإنه ﷺ رتب قوله: «لقيته بمثلها مغفرة» على عدم الإشراك بالله فقط، ولم يذكر الأعمال الصالحة.

«مظ»: لايجوز لأحد أن يغتر بهذا الحديث ويقول: إذا كان كذلك، فأكثر الخطيئة حتى يكثر الله مغفرتى، وإنما قال ذلك كيلا ييأس المذنبون من رحمته، ولاشك أن لله مغفرة وعقوبة، ومغفرته أكثر، ولكن لا يعلم أحد أنه من المغفورين أو من المعاقبين، فإذن ينبغى للمرء أن يكون بين الخوف والرجاء.

وأقول: هذا الحديث عام خص بحسب الأحوال والأوقات. فإن جانب الخوف فى ابتداء الأحوال ينبغى أن يكون راجحًا على الرجاء، وفى أواخرها يكون مرجوحًا، أو مطلق محمول على المقيد بالمشيئة كما فى قوله تعالى: «**ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**»(٢) أو بالعمل الصالح مع الإيمان كما فى قوله تعالى: «**إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحًا فأولئك يبدل الله سيِّئاتهم حسنات**»(٣) فدل «أولئك» أن ما بعدها جدير بمن ذكر قبلها، بسبب ما اختص به من الصفات.

[٢٢٦٥] رواه مسلم/ ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/ باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى ح/ ٢٦٨٧.

(١) الشورى: ٤٠. (٢) النساء: ٤٨. (٣) الفرقان: ٧٠.

* لو تغافل المصنف رحمه الله عن ظاهره وباطنه، وتكلم فى لازمه وهو ماجزم بأنه معناه كذا وكذا، فلو جعل هذا المعنى لازما للمذكور وتكلم فيه لكان ذلك أولى وأوفى لحقوق العبودية. والله تعالى أعلم.

والمذكور فى الآية التائب الذى آمن بالله وعمل عملا صالحًا. **والتمثيل مركب** من عدة أمور متوهمة، مثلت صورة تقرب العبد إلى الله تعالى بالطاعة والإخلاص فيها مع معاونة الله تعالى بتيسير الطاعة وتسهيل السلوك إليه، بصورة تقرب من يعنى بحاله من الخواص إلى بعض العظماء، فإنه يستقبله، ويخطو خطوات نحوه تقليلا للمسافة إكراما له، وهذا المعنى يقرب من الوجه الثانى الذى ذكره الشيخ التوربشتى، ويكشف عن هذا المعنى فى الحديث الذى يليه كشفًا يتحقق به مغزى الكلام.

فإن قلت: ما معنى التعريف فى «الحسنة والسيئة»، ولم خصت القرينة الثانية أعنى «من جاء بالسيئة» بلفظ الجزاء، ولم وضعت «سيئة» موضع الضمير الراجع إلى المذكور فى الشرط ونكرت؟ ولم قيل فى القرينة الأولى «وأزيد» بالواو، وفى الثانية اغفر «أو أغفر»؟ وما وجه النظم بين قوله: «من تقرب إلى» إلى آخر الحديث، وبين الكلام السابق؟ قلت-وبالله التوفيق-: أما التعريف فيهما، فللعهد الذهنى، كقولك: دخلت السوق فى بلد كذا أى سوقًا من الأسواق، ويعرف كل أحد أن السوق ما هو ، فالمعنى: أيّة حسنة كانت، وأية سيئة كانت. وأما اختصاص ذكر الجزاء بالثانية، فلأن ما يقابل العمل الصالح من الثواب، كله إفضال وإكرام من الله تعالى، وما يقابل السيئة هو عدل وقصاص، فلا يكون مقصودًا بالذات كالثواب، فنص بالجزاء. وأما إعادة السيئة نكرة، فلتنصيص معنى الوحدة المبهم فى السيئة، والمعرفة المطلقة وتقريرها. وأما معنى واو العطف فى «وأزيد» فلمطلق الجمع، إن أريد بالزيادة الرؤية كقوله تعالى: «**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**»[1]، وإن أريد بها الأضعاف كما فى قوله تعالى: «**كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة**»[2] الآية، فالواو بمعنى أو التنويعية، كما هى فى قوله: «أو أغفر» فى الحديث.

وأما وجه النظم، فإن تركيب الحديث من باب **اللف والنشر**؛ لأن قوله: «من تقرب منى - إلى قوله- هرولة» مناسب للقرينة الأولى، وقوله: «ومن لقينى» إلى آخر الحديث مناسب للقرينة الثانية. ونعنى بقولنا: إن «من تقرب» مناسب للقرينة الأولى أن القرب إلى الله تعالى إنما يحصل بواسطة الطاعة المقارنة بالإخلاص، وقمع هوى النفس الأمارة بالسوء، والفناء عن الأوصاف البشرية المانعة عن الوصول إلى حظيرة القدس، فكلما زاد الإخلاص فى الطاعة والتوغل فيه، وبعُد عن هوى النفس وشهواتها ولذاتها، ازداد قربًا إلى الله تعالى. ومراتب القرب لاتحصى، فذكر منها فى الحديث ثلاثًا تقريبًا .

وقوله: «أمثالها» من إقامة صفة الجنس المميز مقام الموصوف، أى عشر حسنات أمثالها. وقوله: «شبرًا، وذراعًا، وباعًا» فى الشرط والجزاء منصوبات على الظرفية، أي من تقرب إلى

---

(١) يونس: ٢٦. (٢) البقرة: ٢٦١.

٢٢٦٦- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى قال: مَنْ عادَى لي وَلِيّاً فقدْ آذَنْته بالحربِ، وما تقرَّبَ إليَّ عَبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ ممَّا افترضْت عليه، وما يَزالُ عبْدي يتقرَّبُ إليّ بالنَّوافلِ حتى أُحبَّه، فإذا أحبَبْتُه كنتُ سمعَه الذي

مقدار شبر. وقوله: «يمشي»و«هرولة» حالان. وقوله: «خطيئة» و«مغفرة» تمييزان، و«هرولة» يجوز أن تكون مفعولا مطلقًا؛ لأنه نوع من الإتيان نحو رجعت القهقرى، لكن الحمل على الحال أولى؛ لأن قرينته «يمشي» حال لا محالة.

«تو»: الحديث على الوجه الذى ورد فى المصابيح من رواية أبي ذر: «من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعًا، ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا» هكذا مُخرج في كتاب ابن ماجه، وفي كتاب مسلم «تقربت إليه ذراعًا، تقربت إليه باعًا». ولما ذكر الحديث في قسم الصحاح لم يكن له أن يأتي فيه بما لا يوجد في الكتابين - كتاب البخاري وكتاب مسلم، وذلك من التجوز الذى لايتدين به المحدثون. أقول: هذا الحديث من أفراد مسلم، ذكره الحميدى فى كتابه كما فى المصابيح والمشكاة. وكذا فى نسخة معتمدة لمسلم. وعلى هذا شرحه الشيخ محيي الدين النواوي، ولعل الشيخ وجد نسخة على ما نقله فأخذ يطعن على مؤلف المصابيح، ولا يسعه ذلك.

الحديث السادس عن أبي هريرة رضى الله عنه: قوله: «من عادى لى وليًا» «نه» : الولي: هو الناصر. وقيل: المتولي للأمور. «شف»: الولى له معنيان: أحدهما أنه فعيل بمعنى مفعول، وهو من يتولي الله تعالى أمره فلا يكله إلى نفسه لحظة، قال الله تعالى: «**وهو يتولى الصالحين**»(١)، وثانيهما أنه فعيل بمعنى فاعل مبالغة، وهو الذى يتولى عبادة الله تعالى وطاعته. وكلا الوصفين شرط فى ولاية الولى، فيجب قيامه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء والاستبقاء؛ ليدوم حفظ الله تعالى وتولى أموره إياه فى السراء والضراء. و«آذنته» أعلمته، أي فقد أعلمت معادي وليي بمحاربتي معه من أجل وليي. وفى قوله: «ولايزال عبدى يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه» إرشاد إلى أن باب [المحبة]* إلى الله تعالى للعبد هو التقرب إلى الله تعالى بالنوافل الزائدة على الفرائض فلا يزال العبد يتقرب إلى الله تعالى بأنواع الطاعات، ويرتقي من مقام إلى آخر بأصناف الرياضات، حتى يحبه الله، فيستغرق بملاحظة جناب قدسه بحيث ما لاحظ شيئًا إلا رأى الله تعالى فيه، وهو آخر درجات السالكين وأول درجات الواصلين.

قوله: «فكنت سمعه» «حس»: سئل أبو عثمان الخيرى عن معنى هذا الخبر، فقال: كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من سمعه فى الاستماع، وبصره فى النظر، ويده في اللمس، ورجله في المشي، [«خط»]●: هذه أمثال ضربها، والمعنى - والله أعلم- توفيقه في الأعمال التى

(١) الأعراف: ١٩٦.

* فى الأصل : (محبة)، ولا يستقيم بها السياق.

● في (ط): (حس)، وما أثبتناه من (ك).

يسمَعُ به،وبصرَه الذي يُبصِرُ به، ويدَه التي يبَطشُ بها، ورِجلَه التي يمشي بها، وإنْ سألنى لأُعطِينَّه، ولَئِنِ استَعاذَني لأُعيذَنَّه، وما تردَّدْتُ عن شيءٍ أنا فاعلُه ترَدُّدي عنْ نفسِ المؤمنِ، يكرهُ الموتَ وأنا أكرهُ مَساءَتَه، ولابُدَّ له منه». رواه البخاريّ.

يباشرها بهذه الأعضاء، يعنى ييسر عليه فيها سبيل ما يحبه، ويعصمه عن مواقعة ما يكره من إصغاء إلى اللهو يسمعه، ونظر إلى ما نهى عنه ببصره، وبطش ما لايحل بيده، وسعى فى الباطل. وقد يكون معناه سرعة إجابة فى الدعاء والإنجاح فى الطلبة، وذلك أنْ مساعى الإنسان إنما نكون بهذه الجوارح الأربع.

«تو»: معنى قوله: «كنت سمعه» إلى تمام الفصل، أجعل سلطان حبى غالبًا عليه، حتى يسلب عنه الاهتمام بشئ غير ما يقربه إلي، فيصير متخلفًا عن الشهوات، ذاهلا عن الحظوظ واللذات، حيثما تقلب وأينما توجه لقى الله تعالى بمرأى منه وبمستمع، لاتطور حالته الغفلة، ولاتحول دون شهوده الحجبة، ولايعترى ذكره النسيان، ولا يخطر بباله الأحداث والأعيان، يأخذ بمجامع قلبه حب الله، فلا يرى ولايسمع ولايفعل إلا ما يحبه، ويكون الله سبحانه فى ذلك له يدًا ومؤيدًا وعونًا ووكيلا يحمى سمعه، وبصره، ويده، ورجله عما لايرضاه. وحقيقة هذا القول ارتهان كلية العبد بمراضى الله تعالى، وحسن رعاية الله له، وذلك على سبيل الاتساع، فإنهم إذا أرادوا اختصاص الشئ بنوع منه، والاهتمام به، والعناية والاستغراق فيه، والفناء والوله إليه، والنزوع له، سلكوا هذا الطريق، قال:

جنونى فيك لايخفى .·. وناري فيك لاتخبو

فأنت السمع والناظر .·. والمهجة والقلب

ولسلفنا من مشايخ الصوفية فى هذا الباب فتوحات غيبية، وإشارات ذوقية، تهتز منها العظام البالية، غير أنها لاتصلح إلا لمن سلك سبيلهم، فعلم مشربهم، وأما غيرهم فلا يؤمن عليه عند سماعها من الأغاليط التى تهوي بصاحبها إلى مهواة الحلول والاتحاد. وتعالى الله الملك الحق عن صفات المخلوقين، ونعوت المربوبين. وحسب ذوى الألباب من شواهد هذا الباب، أن الله تبارك وتعالى لما أراد أن يقرر فى قلوب السامعين عنه الواقفين معه أن عقد الميثاق مع الرسول ﷺ كعقده معه، أضاف المبايعة معه إلى نفسه بآكد الألفاظ وأخص المعانى، فقال: **«إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم»**[1].

قوله: «وأنا أكره مساءته» هذا آخر الحديث فى كتاب البخارى والحميدى وجامع الأصول وشرح السنة وليس فيها «فإذا أحببته» كما في بعض نسخ المصابيح، ولا زيادة لفظة «قبض» عند قوله: «عن قبض نفس المؤمن»، ولا قوله: «ولا بد له منه» فى آخر الحديث، والمذكورات وردت فى حديث روى أنس نحوه فى شرح السنة.

---

(١) الفتح: ١٠.

قوله: «وما ترددت عن شئ» «قض»: التردد تعارض الرأيين، وترادف الخاطرين، وهو وإن كان محالا فى حقه تعالى إلا أنه أسند إليه باعتبار غايته ومنتهاه الذى هو التوقف والتأنى فى الأمر، كذلك سائر ما يسند إلى الله تعالى من صفات المخلوقين كالغضب والحياء والمكر*، فالمعنى: ما أخرت وما توقفت توقف المتردد فى أمر أنا فاعله إلا فى قبض نفس عبدى المؤمن، أتوقف فيه حتى يَسهل عليه، ويمل قلبه إليه شوقًا إلى أن ينخرط فى سلك المقربين، ويتبوأ فى أعلى عليين.

وأقول: تفسير الولى على ما نقلناه يستلزم المحبة، وأن يكون الولى محبوبًا، وإلى المحبة الإشارة بقوله: «حتى أحبَّه» وإلى معنى تولى الأمور لمح قوله: «فكنت سمعه الذى يسمع به» إلى آخر الفصل. وقوله: «أحب إلى مما افترضت عليه» يقتضى أن تكون وسائل التقرب كثيرة، وأحبها إلى الله تعالى أداء الفرائض، فتندرج فيها النوافل. وقوله: «وما يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل» إلى آخره بيان أن حكم بعض المفضل عليه الذى هو النافلة بهذه المثابة، فما الظن بالمفضل الذي هو الفرائض؟فالتقرب المذكور فى هذا الحديث وما رتب عليه من قوله: «فكنت سمعه» إلى آخره تفسير للمبهم، وتفصيل للمجمل فى الحديث السابق. قال فيه: «من تقرب إلى شبرًا» ولم يبين المتقرب به، وفسر هنا بأداء الفرائض والنوافل، وقال هناك: «تقربت إليه ذراعًا» ولم يبين بماذا تقرب، فبين هنا بقوله: «فكنت سمعه» دلالة على التأييد، والتوفيق، وتسهيل سلوك الطريق المستقيم، وإليه يلمح ترتب قوله: «**اهدنا الصراط المستقيم**»(1) إلى آخره على قوله: «**إياك نعبد وإياك نستعين**»(2)، فلما بنى افتتاح الكلام على ذكر الولاية والمحبة تكرما وتفضلا، ونبه أنه تعالى لايحوج وليه إلى انتقام من يعاديه، بل هو بذاته ينتصر منه، ويتولى حربه، وأنه سبحانه يتلقاه فى التقرب منه بما تقر به عينه، وينشرح به صدره بقوله: «فكنت سمعه وبصره» إلى آخره، ختمه بالتأخير عما يسوء المحبة ويكرهه تلطفًا وتعطفًا.

وقوله: «وما ترددت فى شئ أنا فاعله» مرتب عليه قوله: «هو يكره الموت، وأنا أكره مساءته» من باب **التمثيل**، شبه صورة توقف الله تعالى وتأخيره العبد عما يسوءه من الموت الذى فى الظاهر مضرة، وتنبؤ عنه بشرية العبد، وفى ضمنه المنافع والوصول إلى غاية المطالب حتى تزول تلك الكراهة بلطائف يحدثها الله تعالى، ويظهرها عليه، فيشتاق إليه بما يتحقق عنده من البشرى برضوان الله تعالى وكرامته، بصورة أب مشفق بولده متعطف له، يريد إيصاله إلى ما يتم به كمال نفسه من العلم والأدب، ولايتم ذلك إلا بنَصَب التكرار، وتعب السهر، والولد يكرهه، وهو لايريد مساءته، ولا أن يترك ما هو صلاحه فيه، فيتوخى لطائف الحيل، حتى يميل إليه قلب الولد، وينزع إليه. ثم أدخل صورة المشبه فى جنس المشبه به مبالغة، ثم استعمل فى المشبه اللفظ الذي كان مستعملا فى المشبه به من التردد، وهذا التأويل موافق

(1) الفاتحة: ٦. (2) الفاتحة: ٥.

* ما وصف الله تعالى به نفسه، من هذه الصفات، يصح وصفه به على النحو الذى وصف الله تعالى به نفسه، وذلك أن مثل هذه الصفات لم ترد إلا مقيدة أو على سبيل المجازاة، وذلك كقوله تعالى: (ومكروا ومكر الله) فلا يصح أن يقال هو ماكر بإطلاق، بل يقال يمكر بالماكرين ونحوه، على نحو ماورد فى كتابه تعالى.

٢٢٦٧- * وعنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ لله ملائكةً يطوفونَ في الطرُق يلتمسونَ أهلَ الذِّكر، فإذا وجَدوا قومًا يذكروا الله تنادَوْا: هلمُّوا إلى حاجتِكم» قال: «فيحُفُّونهم بأجنحتِهم إلى السماءِ الدنيا» قال: «فيسألُهم ربُّهم وهوَ أعلَمُ بهم: ما يقولُ عبادي؟» قال: «يقولونَ: يُسبِّحونَكَ ويكبِّرونَكَ، ويَحْمَدونَكَ ويُمجِّدونَكَ» قال: «فيقولُ: هلْ رأوني؟» قال: «فيقولونَ: لا واللهِ ما رأوْكَ» قال: «فيقولُ: كيفَ لوْ

للحديث المتفق على صحته «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، والموت قبل لقاء الله» قالت عائشة: «إنا لنكره الموت؟ قال: ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شئ أحب إليه مما أمامه» هذان الحديثان توأمان بلغا غايتهما فى دقة المعنى ورقة الألفاظ والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

الحديث السابع عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: «أهل الذكر» المراد بالذكر التسبيح، والتكبير، والتحميد، والتمجيد، ولم يذكر التهليل؛ لدلالة التمجيد عليه، وينصره رواية مسلم «التهليل» بدل التمجيد. قوله: «هلموا» «نه»: معناه تعالوا، وفيه لغتان: أهل الحجاز يطلقونه على الواحد، والجمع، والاثنين، والمؤنث بلفظ واحد مبنى على الفتح، وبنو تميم يثنى، ويجمع، ويؤنث. قوله: «فيحفونهم بأجنحتهم» [«تو»]*: أى يطوفون بهم ويدورون حولهم. «مظ»: الباء للتعدية، يعنى يديرون أجنحتهم حول الذاكرين. أقول: الظاهر أن الباء للاستعانة كما فى قولك: كتبت بالقلم؛ لأن حفهم الذى ينتهى إلى السماء إنما يستقيم بواسطة الأجنحة كما فى العرف.

قوله: «وهو أعلم بهم» حال؛ والأحسن أن تكون معترضة، أو تتميما صيانة عن التوهم، وفائدة السؤال مع العلم بالمسئول التعريض بالملائكة، وبقولهم فى بنى آدم: «**أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء، ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إنى أعلم ما لاتعلمون**»[1]. وفى قوله: «هل رأونى، وهل رأوا جنتى، وهل رأوا نارى» تقريع للملائكة وتنبيه على أن تسبيح بنى آدم وتقديسهم أعلى وأشرف من تقديسهم، لحصول هذا فى عالم الغيب مع وجود الموانع والصوارف، وحصول ذلك فى عالم المشهادة من غير صارف. وقد ورد «أفضل العبادة أحمزها»**. قوله: «عبد خطاء» بدل من «فلان». وفى الرواية الأولى «فلان ليس منهم» فـ«ليس منهم» حال من المستتر فى الخبر يعنى فيهم.

قوله: «هم القوم لايشقى بهم جليسهم» يعنى أن مجالستهم مؤثرة فى الجليس، فإذا لم يكن للجليس نصيب مما أصابهم كان محرومًا فيشقى. فإذًا لايستقيم وصف القوم بهذه الصفة. ولو

---

(١) البقرة: ٣٠.

* فى «ك» ، «نه».

** أحمزها: أى أمتنها وأقواها.

رأَوْني؟»، قال: «فيقولونَ: لوْ رأوْكَ كانوا أشدَّ لـكَ عبادةً، وأشدَّ لكَ تمجيدًا، وأكثرَ لكَ تسبيحًا» قـال: «فيقولُ: فما يسألونَ؟ قالوا: يسألونـكَ الجَنَّةَ» قال: «يقولُ: وهلْ رأَوْها؟ فيقولـونَ: لا واللهِ يارب ٍّ ما رأَوْها!» قال: «فيقولُ: فكـيفَ لوْ رأَوْها؟» قال: «يقولونَ: لو أنَّهمْ رأوْها كانوا أشدَّ عليها حِرصًا، وأشدَّها طلبًا، وأعظمَ فيهَا رغبةً».

«قال: فممَّ يتعـوذون؟» قال: «يقولونَ: من النَّارِ» قال: «يقـولُ: فهل رَأوْها؟» قال: «يقولون: لا والله يارب ٍّ مارأوها»، قال: «يقول: فـكيف لو رأوها؟» قال: «يقولونَ: لو رأوها كانـوا أشدَّ منها فرارًا، وأشـدَّ لها مخافةً». قـال: «فيقول فأشهـدُكم أني قد غفـرتُ لهم» . قال: «يـقولُ مَلَـكٌ من الملائكـةِ: فيهـم فلانٌ ليـسَ منهم، إنمـا جاءَ لحاجةٍ. قال: هم الجلساءُ لايشقى جليسُهم». رواه البخاري.

وفي رواية مسلم، قـال: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّارةً فُضُلا يبتغونَ مـجالسَ الذِّكر، فإذا وجدُوا مجلسًا فيه ذكـرٌ قعدُوا معَهُم، وحفَّ بعضُهم بعضًا بأجنـحتِهم، حتى يملأوا ما بينهم وبينَ السَّماء الدُّنيا، فإذا تفرَّقوا عرَجُوا وصَعِدوا إلى السماء، قال: فَيَسألهم اللهُ، وهو أعلم: مـنْ أين جئتم؟ فيـقولون: جئْنا من عـندِ عبادكَ في الأرض يُسـبِّحونكَ، ويُكبِّرونكَ، ويهلِّـلونك، [ويمجدونك]*، ويَحْـمدونـكَ، ويسألـونك. قـال: وماذا يسألوني؟ قالوا: يسألونك جنَّتك. قال: وهلْ رأوا جنَّتي؟ قالوا: لا، أيْ ربٍّ! قال:

قيل: هم قوم يسعد بهم جليسهم لم يكن بهذه الحيثية.. وأما على رواية مسلم فتعريف الخبر يدل على الكمال، أى هم القوم، أى القوم الكاملون فيما هم فيه من السعادة، فيكون قوله: «لايشقى بهم جليسهم» استئنافًا لبيان الموجب. ويجوز أن يكون صفة؛ **لأن المعرف بلام الجنس كالنكرة.**

قوله: «فضلا»** بإسكان الضاد جمع فاضل، صفة بعـد صفة للملائكة كبزل وبازل. قوله: «فإذا تفرقوا عرجـوا» الضمير فى فعل الشرط للـقوم، وفى الجزاء للملائكة، فكـما كان اجتماع القوم سـببًا لنزول الملائـكة وحفهم، كـان تفرقهم سـببًا لعروجهـم وقربهم إلى الله تـعالى، ومكالمتهم مع الله تعالى.

قوله: «وكيف لو رأوا جـنتى» جواب «لو» مادل عليه «كيـف» لأنه سؤال عن الحال، أى لو رأوا جنتى ما يكون حـالهم في الذكر؟ فإن قلت: ما الفرق بين مجـيء جواب الملائكة فى رواية

---

*زيادة من مخطوطة الحاكم.

** قال الإمام النووى فـى شرح مسلم: «قال العلـماء: معناه على جمـيع الروايات أنهم ملائكـة زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق، فهؤلاء السيـارة لاوظيفة لهم، وإنما مقصودهم حلق الذكر» ا.هـ. وقد ذكر فى نطقها أوجهًا أخرى غير ما ذكر فراجعه إن شئت. (٥/ ٥٤٤) ط. الشعب.

وكيف لو رأوا جنَّتي؟! قالوا: ويستجيرونَكَ. قال: ومِمَّ يستجيرونني؟ قالوا: من نارِكَ يارَبِّ. قال: وهلْ رأوْا نارى؟ قالوا : لا. قالَ: فكيفَ لو رأوا ناري؟! قالوا: ويستغفرونَكَ». قال: «فيقول: قد غَفَرْتُ لهم، فأعطيتُهم ماسألوا، وأجرتُهم ممَّا استجاروا» قال: «فيقولون: ربِّ! فيهم فلانٌ عبدٌ خطَّاءٌ، إنما مرَّ فجلس معهم». قال: «فيقول: ولهُ غفرتُ، همُ القومُ لايشقَى بهم جَليسُهُم».

٢٢٦٨- * وعن حنظلةَ بنِ الرَّبيع الأسَيْدي، قال: لقِيَني أبو بكرٍ فقال: كيفَ أنتَ ياحنظلة؟ قلت: نافَقَ حنظلةُ. قالَ: سبحانَ الله ما تقول؟! قلتُ: نكونُ عندَ رسولِ الله ﷺ يُذكِّرُنا بالنارِ والجنَّة كأنَّا رأيَ عين، فإذا خرَجْنَا من عند رسولِ الله ﷺ عَافَسْنا

البخاري: «لو أنهم رأوها كانو أشد عليها حرصًا» وبين عدم ذكر الجواب فى رواية مسلم؟ قلت: «كيف» فى رواية البخارى لمجرد السؤال عن الحال، وفي رواية مسلم للتعجيب والتعجب مثلا. قوله: «إنما مر» فإن قلت: «إنما مر» مشكل، لأن «إنما» توجب حصر ما بعده فى آخر الكلام، كما تقول: إنما يجيء زيد أوإنما زيد يجئ، ولم يصرح هنا، غير كلمة واحدة، وكذلك قوله «وله غفرت» يقتضى تقديم الظرف على عامله اختصاص الغفران بالمار دون غيره، وليس كذلك. قلت: فى التركيب الأول تقديم وتأخير، أى إنما فلان مر، أى ما فعل فلان إلا المرور والجلوس عقيبه، يعنى ما ذكر الله تعالى.

فإن قلت: لِمَ لَمْ يجعل الضمير فى «مرَّ» بارزًا ليكون الحصر فيه؟ قلت: لو أريد هذا، لوجب الإبراز، ولئن سلم لأدى إلى خلاف المقصود، وأن المرور منحصر فى «فلان»، ولا يتعدى إلى غيره، وهو خلف. وفى التركيب الثانى الواو للعطف، وهو يقتضى معطوفًا عليه، أى قد غفرت لهم وله. ثم أتبع «غفرت» تأكيدًا وتقريرًا، نحوه قوله تعالى: «**لاتحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ، فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب**»[1] «الكشاف»: أحد المفعولين «الذين يفرحون»، والثانى «بمفازة». وقوله: «فلا تحسبنهم» تأكيد، أى لاتحسبنهم فائزين.

الحديث الثامن عن حنظلة: قوله: «كيف أنت يا حنظلة؟» «كيف» سؤال عن الحال، أى أمستقيم على الطريق أم لا؟ فأجاب: نافق حنظلة. وفيه تجريد؛ لأن أصل الكلام: نافقت، فجرد من نفسه شخصًا آخر مثله، فهو يخبر عنه لما رأى من نفسه ما لا يرضى لمخالفة السر العلن، والحضور الغيبة. قوله: «سبحان الله!» كلمة تعجب، و«ما» استفهامية، فقوله: «ماتقول؟» هو المتعجب منه. قوله: «رأى عين» «فا»: منصوب بإضمار «نرى» ومثلة «حمد الله». قوله: «عافسنا» «فا»: المعافسة: المعالجة، والممارسة، والضيعة: الصناعة والحرفة. ويقال للرجل: ما ضيعتك؟ «نه» : ضيعة الرجل ما يكون معاشه به كالتجارة، والزراعة وغير ذلك.

---

(١) آل عمران: ١٨٨.

الأزواجَ والأولادَ والضَّيْعاتِ نسينا كثيراً. قال أبو بكر: فوالله إنا لنَلْقى مثلَ هذا، فانْطلقتُ أنا وأبو بكرٍ حتى دَخلْنا على رسولِ اللهﷺ. فقُلتُ: نافَقَ حنظلةُ يارسولَ الله! قال رسول الله ﷺ: «وماذاك؟» قلتُ: يارسولَ الله! نكونُ عندكَ تُذكِّرنا بالنَّارِ والجنةِ كأنَّا رأيَ عينٍ، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواجَ والأولادَ والضَّيْعاتِ نسينا كثيرًا. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لوتدومونَ على ما تكونونَ عندي وفي الذكْرِ لصَافحتكمُ الملائكةُ على فُرشكُم وفي طرقكُمْ، ولكنْ يا حنظلةُ! ساعةً وساعةً» ثلاثَ مرَّاتٍ. رواه مسلم.

الفصل الثاني

٢٢٦٩-* وعن أبي الدرداءِ [رضي الله عنه]، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئِكُم بخيرِ أعمالكم؟، وأزكاها عندَ مليكِكم؟، وأرفعها في درجاتكم؟، وخيرٍ لكُمْ

قوله: «نسينا كثيرًا» أى نسينا أكثر مما ذكرتنا به، أو نسينا نسيانًا كثيرًا، كأنا ما سمعنا منك شيئًا قط، هذا مناسب لقوله: «رأى عين» إذا أريد به المصدر فى إرادة المبالغة منها. قوله: «وفى الذكر» عطف على خبر «كان» الذى هو «عندى» . قوله: «على فرشكم وطريقكم» يريد به الديمومة فى جميع الحالات. «شف» : أى فى حالتى فراغكم وشغلكم، وفى زمانى أيامكم ولياليكم.

أقول: «لو» لامتناع الشيء لامتناع غيره، فتنتفى المداومة، على حالة حاصلة عند الحضور وعلى الذكر بانتفاء مصافحة الملائكة عيانا على الدوام.

فقوله: «ولكن ياحنظلة ساعة وساعة» استدراك عن هذا التعليق، وتقرير على الحالة التى كان عليها حنظلة، وأنكر عليها، ومن ثم ناداه باسمه تنبيهًا على أنه كان ثابتًا على الطريق المستقيم، وما نافق قط.

قوله: «ثلاث مرات» أى قال: يكونون ساعة فى الحضور في الذكر، وساعة فى المعافسة- ثلاث مرات- تأكيدًا لتأثير القول حتى يزيل عنهم ما اتهم به نفسه. «تو»: «ساعة وساعة» محتمل للترخيص، وهو أظهر، ومحتمل للحث على التحفظ به لئلا تسأم النفس عن العبادة. «مظ»: معنى الحديث لو كنتم فى غيبتى مثل ما كنتم فى حضورى، من صفاء القلب والخوف من الله تعالى، ولو دمتم على الذكر، لزارتكم الملائكة وصافحتكم عيانًا. ولا بد من هذا القيد؛ لان الملائكة يصافحون أهل الذكر غير عيان.

الفصل الثانى

الحديث الأول عن أبى الدرداء رضى الله عنه: قوله: «وخير لكم من إنفاق الذهب» مجرور

من إنفاقِ الذهبِ والورِقِ؟ وخيرٍ لكم من أن تَلقَوْا عَدُوَّكم فتضربوا أعناقَهم ويَضْربوا أعناقكم؟» قالوا: بلى. قال: «ذكرُ اللهِ». رواه مالك، وأحمد، والترمذي، وابن ماجه، إلا أنَّ مالكًا وقفه على أبي الدرداءِ [٢٢٦٩].

٢٢٧٠- * وعن عبدِ اللهِ بنِ بُسرٍ، قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أيُّ النَّاسِ خيرٌ؟ فقال: «طُوبى لمن طالَ عمرهُ، وحَسُنَ عملُه». قال: يارسولَ اللهِ! أيُّ

عُطف على «خير أعمالكم» من حيث المعنى؛ لأن المعنى ألا أنبئكم بما هو خيرلكم من بذل أموالكم، ونفوسكم؟. قال الشيخ ابن عبد السلام فى كتاب القواعد: هذا الحديث مما يدل على أن الثواب لايترتب على قدر النَّصَب فى جميع العبادات، بل قد يؤجر الله تعالى على قليل الأعمال أكثر مما يؤجره على كثيرها، فإن* الثواب يترتب على تفاوت الرتب فى الشرف.

«شف» : لعل الخيرية والأرفعية في الذكر؛ لأجل أن سائر العبادات من إنفاق الذهب، والفضة، ومن ملاقاة العدو، والمقاتلة معهم إنما هى وسائل ووسائط يتقرب العباد بها إلى الله، والذكر إنما هو المقصود الأسنى، والمطلوب الأعلى، وناهيك عن فضيلة الذكر قوله تعالى: «**فاذكرونى أذكركم**»[(١)]، وقوله: «أنا جليس من ذكرنى، وأنا معه إذا ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى»- الحديث.

أقول: ولا ارتياب أن أفضل الذكر قول لا إله إلا الله، وهى الكلمة العليا، وهى القطب الذى يدور عليها رحى الإسلام، وهى القاعدة التى بنى عليها أركان الدين، وهى الشعبة التي هى أعلى شعب الإيمان بل هو الكل، وليس غيره، «**قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلىَّ أنما إلهكم إله واحد**»[(٢)] أى الوحى مقصور على استئثار الله تعالى بالوحدانية؛ لأن المقصود الأعظم من الوحى هو التوحيد، وسائر التكاليف متفرع عليه، «**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**»[(٣)] ولأمر ما تجد العارفين وأرباب القلوب يستأثرونها على سائر الأذكار؛ لما رأَوْا فيها خواصَّ ليس الطريق إلى معرفتها إلا الوجدان والذوق، رزقنا الله وإياكم.

الحديث الثانى عن عبد الله : قوله: «طوبى» قال الشارحون: لما كان السؤال عما هو غيب لايعلمه إلا الله تعالى عدل عن الجواب إلى كلام مبتدأ يشعر بأمارات تدل على المسئول عنه، وهو طول العمر مع حسن العمل، فإنه يدل على سعادة الدارين والفوز بالحسنيين.

[٢٢٦٩] قال الشيخ: إسناده صحيح مرفوع وانظر صحيح الكلم الطيب ح/١.

(١) البقرة: ١٥٢.　　(٢) الكهف: ١١٠.

(٣) البينة: ٥.

* فى (ك): (فإذن).

الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «أنْ تُفارِقَ الدنيا ولِسانُكَ رَطْبٌ من ذِكْرِ الله». رواه أحمد، والترمذي. [٢٢٧٠]

٢٢٧١- * وعن أنسٍ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مَرَرْتُم برياض الجنَّةِ فارتعوا». قالوا: وما رياضُ الجنةِ؟ قال: «حِلَقُ الذكرِ». رواه الترمذي. [٢٢٧١]

وأقول: «طوبى» كلمة إنشاء؛ لأنها دعاء معناها أصاب خيراً من طال عمره، وحسن عمله، وكان من الظاهر أن يجاب عنه بقوله: «من طال» فالجواب من **الأسلوب الحكيم**، أي غير خاف أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله، بل الذى يهمك أن تدعو له فتصيب من بركته. وإنما كان خير الناس من طال عمره، وحسن عمله؛ لأن مثل الإنسان فى الدار الدنيا مع عمله الصالح، كمثل تاجر سافر من مقره إلى فرضة* ليتجر فيها ويربح، فيرجع إلى وطنه سالمـًا غانمًا، فيصيب خيراً، فرأس مال الإنسان عمره، ونقده أنفاسه ومزاولة جوارحه، وربحه الأعمال الصالحة، فكلما زاد رأس المال زاد الربح، ومقره ومستقره الدار الآخرة، فمتى استقر فيها وجد ثواب ما ربح موفى، **﴿إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلوة وأنفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله﴾**(١) ومن لم ينتبه لذلك، وأضاع رأس ماله فلم يوفق للعمل، **﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين﴾**(٢).

قوله: «ولسانك رطب» رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه، كما أن يبسه عبارة عن ضده، ثم إن جريان اللسان حينئذ عبارة عن مداومته الذكر قبل ذلك، فكأنه قيل: خير الأعمال مداومة الذكر، فهو من أسلوب قوله تعالى: **«ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون»**(٣).

الحديث الثالث عن أنس رضي الله عنه: قوله: «إذا مررتم برياض الجنة» هذا الحديث مطلق من وجهين: أن تلك الحلق فى أى مكان هى؟ وأن ذلك الذكر ما هو؟ فيحمل على المقيد فى باب المساجد، أن المكان هو المسجد، وأن الذكر هو قوله: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، وقد مر تحقيقه هناك.

[٢٢٧٠] قال الشيخ: إسناده صحيح.

[٢٢٧١] ضعيف انظر ضعيف الجامع «٢٧٩٩»، وانظر الضعيفة (١١٥٠).

(١) فاطر: ٢٩.

(٢) البقرة: ١٦.

(٣) آل عمران: ١٠٢.

* الفُرضة: موضعُ ما. قال فى اللسان الفُرضة: الثُّملة التى تكون فى النهر، وفُرضة الدواة: موضع النَّفْس منها، وفرضة الباب: نجرانه.

٢٢٧٢- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قعدَ مقْعدًا لم يَذْكُرِ اللهَ فيه كانَتْ عليهِ منَ اللهِ ترة، ومن اضطجعَ مَضْجعًا لايذكرُ اللهَ فيهِ كانَ عليه من اللهِ تِرةٌ». رواه أبو داود. [٢٢٧٢]

قوله: «حلق الذكر» «نه»: الحلق- بكسر الحاء وفتح اللام- هى جمع حلقة مثل قصعة وقصع، وهى جماعة من الناس يستديرون كحلقة الباب وغيره. وقال الجوهري: جمع الحلقة حلق - بفتح الحاء - على غير قياس. وحكى ابن عمرو أن الواحد حلقة- بالتحريك- والجمع حلق بالفتح.

«مح»: اعلم أنه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس فى حلق أهله، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك. والذكر قد يكون بالقلب، وقد يكون باللسان، والأفضل منهما ما كان بالقلب واللسان جميعًا، فإن اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل. وينبغى أن لا يترك الذكر باللسان مع القلب بالإخلاص خوفا من أن يظن به الرياء. وقد نقل عن الفضيل رحمه الله: ترك العمل لأجل الناس رياء، وقال: ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس، والاحتراز عن طريق ظنونهم الباطلة، لانسد عليه أكثر أبواب الخير، [وضيع]* على نفسه شيئًا عظيمًا من مهمات الدين، وليس هذا من وظيفة العارفين. وأن يكون على أكمل الصفات بأن يكون جالسًا مستقبل القبلة، متخشعًا مع سكينة ووقار، مطرقًا رأسه، وأن يكون الموضع خاليًا نظيفًا، فإنه أعظم فى احترام الذكر والمذكور.

وينبغى أن يدوم على الذكر إلا زمان قضاء الحاجة، والجماع، وسماع الخطبة في الجمعة وغيرها، وفي القيام للصلاة، وفي حالة النعاس، ولا يكره في الطريق، ولا في الحمام. وينبغى له أن يحضر قلبه؛ لأنه هو المقصود في الذكر فيتحرى في تحصيله، ويتدبر ما يذكره. والمذهب الصحيح أن أولى الأذكار قول: لا إله إلا الله، وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة. وإذا اعترضت للذكر أحوال يستحب له قطع الذكر، ثم الإعادة بعد زوالها، منها رد تسليم الداخل عليه، وتشميت العاطس، وجواب المؤذن فى الأذان والإقامة، ورفع المنكر والإرشاد إلى المعروف عند رؤيتهما، وإجابة المسترشد، وما أشبه ذلك كله فى الأذكار.

الحديث الرابع إلى السادس عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «كانت عليه من الله ترة» «تو»: قيل: أي حسرة، والموتر الذي قتل له قتيل، ولم يدرك بدمه. وكذلك وتره حقه، أي نقصه، وكلا الأمرين معقب للحسرة. أقول: قوله: «من قعد مقعدًا» الحديث «كانت» في الموضعين رويت على التأنيث في أبي داود، وجامع الأصول. وفي الحديثين اللذين يليانه على

[٢٢٧٢] حديث صحيح.

* فى «ط» «وضاع» وهو تصحيف.

٢٢٧٣- * وعنه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما مِنْ قومٍ يقُومونَ منْ مجلسٍ لايذكُرونَ اللهَ فيهِ إلا قاموا عنْ مثلِ جِيفَةِ حِمارٍ، وكانَ علَيهِمْ حسرةً». رواه أحمدُ، وأبو داود. [٢٢٧٣]

٢٢٧٤- * وعنه: قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما جلَسَ قومٌ مجلسًا لم يذكُروا اللهَ فيه، ولم يُصلّوا على نبيِّهم، إلاَّ كانَ عليهِم ترَةٌ، فإنْ شاءَ عذَّبهمْ وإنْ شاءَ غَفرَ لهم». رواه الترمذي. [٢٢٧٤]

٢٢٧٥- * وعن أمِّ حبيبَة، قالتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كلُّ كلامِ ابنِ آدَمَ علَيهِ لا

التذكير فيهما، فعلى رواية التأنيث في «كانت» ورفع «ترة» ينبغي أن يؤول مرجع الضمير من «كانت» مؤنثًا، أي القعدة أو الاضطجاعة، فيكون «ترة» مبتدأ والجار والمجرور خبره، والجملة خبر كان. وأما على رواية التذكير ونصب «ترة» كما هو في المصابيح فظاهر، والجار والمجرور متعلق بـ «ترة» ويؤيد هذه الرواية الأحاديث الآتية بعد. وذكر المكانين هنا لاستيعاب الأمكنة، كذكر الزمانين بكرة وعشيًا لاستيعاب الأزمنة، يعنى من فتَر ساعة من الأزمنة، وفي مكان من الأمكنة كان عليه حسرة وندامة؛ لأنه ضيع رأس ماله، وفوت ربحه، كما مر قبيل هذا، وأية حسرة أعظم من هذا!

قوله: «إلا قاموا» استثناء مفرغ التقدير: ما يقومون قيامًا إلا هذا القيام، وضمن «قاموا» معنى التجاوز فعدى بـ«عن» والمثل يراد به الكلام الذى يجرى بين الناس فى المجالس من الأمور الدنيوية، والهفوات، والسقطات، فإذا لم تجر بذكر اسم الله تعالى يكون كجيفة يعافها الناس. وخص الحمار بالذكر ليشعر ببلادة أهل المجلس، وينصر هذا التأويل حديث أبى هريرة «من جلس مجلسًا فكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان فى مجلسه»*. وقوله: «وإن شاء عذبهم» من باب التشديد، والتغليظ، ويحتمل أن يصدر من أهل المجلس ما يوجب العقوبة من حصائد ألستهم، والصلوات على الرسول فى هذا الحديث تلميح إلى معنى قوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابًا رحيمًا﴾(1).

الحديث السابع عن أم حبيبة: قوله: «عليه لا له» «مظ»: قد يكون بعض الكلام لا عليه ولا

[٢٢٧٣] حديث صحيح.

[٢٢٧٤] إسناده صحيح.

* أخرجه الترمذى، وابن حبان والحاكم عنه، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع «٦١٩٢».

(1) النساء: ٦٤.

لَه، إلاَّ أمرٌ بمَعروفٍ، أو نهْيٌ عنْ مُنكرٍ، أوْ ذكرُ اللهِ» رواه الترمذيُّ، وابنُ ماجه.
وقال الترمذي: هذا حديثٌ غريب.

٢٢٧٦- * وعن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاتُكثِروا الكلامَ بغير ذِكرِ اللهِ، فإنَّ كثرةَ الكلامِ بغير ذكر الله قَسْوَةٌ للقلْبِ، وإنَّ أبعَدَ النَّاسِ منَ اللهِ القلبُ القاسي» رواه الترمذيُّ [٢٢٧٦].

٢٢٧٧- * وعن ثَوْبانَ، قال: لما نزلَتْ ﴿والذينَ يكْنزونَ الذَّهبَ والفضَّةَ﴾(٢)

له؛ لأن الكلام إما خير أو شر أو مباح، ففى الخير أجر، وفى الشر إثم، وفى المباح عفو لا إثم فيه ولا أجر، والمراد بذكر الله هنا ما فيه رضى الله من الكلام، كالتلاوة، والصلاة على النبى ﷺ، والتسبيح، والتهليل، والدعاء للمؤمنين وما أشبه ذلك.

أقول: قوله: «إلا أمر بمعروف» استثناء من قوله: «كل كلام ابن آدم» فلا يخرج المباح من جملة ما عليه، وأقله أن يحاسب عليه، قال تعالى: «ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد»(١) ويورث قساوة القلب، كما يشير إليه الحديث الآتى، وقول الشارح: «وفى المباح عفو» دليل على أنه مما عليه؛ لأن العفو يقتضى الجرمية، يعفى عنها تفضلا.

والحاصل: أن قوله: «كل كلام ابن آدم عليه لا له» دل على أن جميع ما ينطق به الإنسان مضرة عليه، ولذلك ورد «من صمت نجا»* ثم خص هذا العام مرة بما لابد منه للإنسان من الأمور الدينية، كذكر الله وما والاه، وأخرى بالأمور الدنيوية، [وما نظام]** أمر المكلف عليه من المباحات، تفضلا من الله تعالى وعفواً منه.

الحديث الثامن عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «قسوة للقلب» أى سبب لقسوة القلب، «مظ» وهى عبارة عن عدم قبول ذكر الله، والخوف، والرجاء، وغير ذلك من الخصال الحميدة، وعدم هذه الخلال يبعد الناس عن الله تعالى ولابد فى الكلام من التقدير بأن يقال: إن أبعد القلوب من الله القلب القاسي، أو إن أبعد الناس من الله من له القلب القاسي. أقول: ويمكن أن يعبر بالقلب عن الشخص؛ لأنه به كما قيل: المرء بأصغريه، أى بقلبه ولسانه أو يقدر: ذو القلب، فلا يحتاج إذن إلى حذف الموصول مع بعض الصلة.

الحديث التاسع عن ثوبان: قوله: «لو علمنا أى المال خير فنتخذه» «لو» للتمني، ولذلك نصب «فنتخذه» و«أى» رفع بالابتداء، والخبر «خير»، والجملة سادة مسد المفعولين لـ« علمنا»

[٢٢٧٦] ضعيف. انظر ضعيف الجامع (٦٢٧٩)، والسلسلة الضعيفة (٩٢٠).

(١) ق: ١٨. (٢) التوبة: ٣٤.

* صحيح أخرجه أحمد والترمذى عن ابن عمرو. وانظر «صحيح الجامع ٦٣٦٧».

** كذا فى «ط» و«ك».

كنَّا معَ النبيِّ ﷺ في بعضِ أسفارِه، فقال بعضُ أصحابه: نزَلَتْ في الذَّهب والفضَّة، لوْ علمنا أيُّ المالِ خيرٌ فنتَّخذَه؟ فقال «أفضلُه لسانٌ ذاكرٌ، وقلبٌ شاكرٌ، وزَوجةٌ مؤْمنةٌ تُعينُه على إيمانِه» رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه.

الفصل الثالث

٢٢٧٨- * عن أبي سعيد، قال: خرجَ معاوية على حَلَقة في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسْنا نذكرُ اللهَ. قال: آللهِ ما أجلسكم إلاَّ ذلكَ؟ قالوا: آللهِ ما أجلسَنا غيرُه. قال: أَما إِني لمْ أستَحلِفكم تُهمَةً لكم، وما كانَ أحدٌ بمنزِلَتي منْ رسول الله ﷺ أقلَّ عنه حديثًا مني، وإنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ على حَلْقة منْ أصحابِه، فقال: «ما أجلسكم ها هُنا؟» قالوا: جلَسنا نذكرُ اللهَ ونحمَدُه على ما هَدانا

تعليقًا، والضمير فى «أفضله» راجع إلى «المال» على تأويل النفع، أى لو علمنا أفضل الأشياء نفعًا فنقتنيه، ولهذا السر استثنى الله تعالى «من أتى الله بقلب سليم»(١) من قوله: «مال ولابنون»(٢) والقلب إذا سلم من آفاته شكر الله تعالى، فسرى ذلك إلى لسانه، فحمد الله وأثنى عليه، ولا يحصل ذلك إلا بفراغ القلب ومعاونة رفيق يعينه فى طاعة الله تعالى.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن أبى سعيد : قوله: «آلله ما أجلسكم؟» هو بالنصب، أى أتقسمون بالله، فحذف الجار وأوصل الفعل، ثم حذف الفعل، وقولهم: «آلله ما أجلسنا غيره» تقديره: إى أو نعم نقسم بالله ما أجلسنا غيره، فوضع الهمزة موضعها مشاكلة وتقريرًا لذلك. وقوله: «وإن رسول الله ﷺ» إلى آخره متصل بقوله: «إنى لم أستحلفكم» اتصال الاستدراك بالمستدرك يدل عليه قوله: «ولكنه أتانى جبريل» وقوله: «وما كان أحد بمنزلتى» إلى آخره اعتراض* وقع تأكيدًا بين الاستدراك والمستدرك، وآذن به أنه لم ينسه.

فإن قلت: ما معنى الاستدراك، وأنه لم يستحلفه تهمة، وإنما استحلفه لما سمع من رسول الله ﷺ ما سمع، وكذا رسول الله ﷺ من جبريل عليه السلام؟ قلت: الجملة القسمية إنما وضعت لدفع التهمة، ورفع الإنكار البليغ، فأوجب أن تضمن التأكيد البليغ. وربما تستعمل فيما لايكون فيه تهمة ولا إنكار، بل يجاء بها لمجرد التأكيد تقريرًا له فى النفوس وتثبيتًا لها، كما تقول لمن بعثته إلى مهم وقد جاءك: والله لقد جئتنى، أي نِعْم ما فعلت، تحسينًا له على

(١) الشعراء: ٨٩. (٢) الشعراء: ٨٨.

* فى (ك): (استعراض).

للإسلامِ، ومَنَّ به علينا. قال: «آللهِ ما أجلَسكم إلاَّ ذلكَ؟» قالوا: آللهِ ما أجلسَنا إلاَّ ذلكَ. قال: «أَما إِني لم أستحلفْكم تُهْمةً لكم، ولكنَّه أتاني جبريلُ فأخبرَني أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُباهي بكمُ الملائكةَ» رواه مسلم.

٢٢٧٩- * وعن عبدِ اللهِ بن بُسرٍ: أنَّ رجلا قال: يارسولَ اللهِ! إن شرائعَ الإِسلامِ قدْ كثُرتْ عَليَّ، فأخبِرني بشيءٍ أتشبَّثُ به. قال: «لايزالُ لسانُكَ رَطْبًا منْ ذِكرِ اللهِ» رواه الترمذيّ، وابنُ ماجه. وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ غريب.

٢٢٨٠- * وعن أبي سعيدٍ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أيُّ العبادِ أفضلُ وأرفعُ درجةً عندَ اللهِ يومَ القيامةِ؟ قال: «الذَّاكرونَ اللهَ كثيرًا والذَّاكراتُ». قيلَ: يارسولَ اللهِ! ومِنَ الغازِي في سبيلِ اللهِ؟ «قال: «لوْ ضربَ بسَيفِه في الكفَّارِ والمشرِكينَ حتى ينكسرَ ويختضِبَ دمًا، فإنَّ الذَّاكرَ للهِ أفضلُ منه درجةً» رواه أحمد، والترمذي. وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريب.

فعله، وعلى هذا جل أقسام الله تعالى: وأكثر أقسام الرسول ﷺ مع المؤمنين، وهو من هذا القبيل.

الحديث الثانى عن عبد الله : قوله: «إن شرائع الإسلام» «نه»: الشريعة مورد الإبل على الماء الجارى، وفى الشريعة ما شرع الله لعباده من الدين، أى سنه لهم، وافترضه عليهم، والتنكير فى بـ«شئ» للتقليل المتضمن لمعنى التعظيم، كقوله تعالى: ﴿ورضوان من الله أكبر﴾[1] معناه أخبرنى بعمل يسير مستجلب لثواب كثير، فألازم عليه، وأعتصم به، ولم يرد بقوله: «كثرت علىّ» أنه يترك ذلك رأسًا، ويشتغل بغيره فحسب، وإنما أراد أنه بعد أداء ما افترض عليه يتشبث بما يستغنى به عن سائر مالم يفترض عليه. وعدى «كثرت» بـ«على» تضمينًا لمعنى غلبتها إياه وعجزه عنها.

الحديث الثالث عن أبى سعيد : قوله: «ومن الغازى» فيه معنى التعجب، وهو عطف على مقدر؛ لأن تقدير السؤال: أى العباد أفضل من غيره؟، وتقرير الجواب الذاكرون الله أفضل من غيرهم، «ومن الغازى» عطف على هذا. وقوله: «فى الكفار» من باب قوله: يجرح في عراقيبها نَصْلى، حيث جعل المفعول به مفعولا فيه مبالغة أى يوجد فيهم الضرب، ويجعلهم مكانًا للضرب بالسيف. قوله: «فإن الذاكر لله أفضل» تكريرللتأكيد والتقرير. وقوله: « درجة» يحتمل الوحدة والنوع، أى درجة عظيمة .

---

(١) التوبة : ٧٢.

٢٢٨١- * وعن ابن عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّيطانُ جاثِمٌ على قلبِ ابنِ آدَم، فإذا ذكرَ اللهَ خَنَسَ، وإذا غفَلَ وَسْوَسَ» رواه البخاريُّ تعليقًا.

٢٢٨٢- * وعن مالك، قال: بلغَني أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يقولُ: «ذاكرُ اللهِ فى الغافلينَ كالمقاتلِ خلفَ الفارِّينَ، وذاكرُ اللهِ فى الغافلينَ كغُصنٍ أخضرَ في شجرٍ يابسٍ»[٢٢٨٢].

٢٢٨٣- * وفي روايةٍ: «مثَلُ الشَّجرةِ الخَضراءِ في وسَطِ الشَّجرِ، وذاكرُ اللهِ في الغافلينَ مثْلُ مصباحٍ في بيتٍ مُظلمٍ، وذاكرُ اللهِ في الغافلينَ يُرِيهِ اللهُ مقعدَه منَ الجنَّةِ وهوَ حَيٌّ، وذاكرُ اللهِ في الغافلينَ يُغفَرُ له بعدَدِ كلِّ فصيحٍ وأعجمَ». والفصيحُ: بنو آدمَ، والأعجمُ: البَهائمُ. رواه رزين.

٢٢٨٤- * وعن معاذ بن جبَلٍ، قال: ما عمِلَ العبدُ عمَلا أنْجى له مِنْ عذابِ اللهِ مِنْ ذِكرِ اللهِ. رواه مالك، والترمذيّ، وابنُ ماجه.

الحديث الرابع عن ابن عباس رضى الله عنهما: قوله: «جاثم» «نه» أصل الجثوم في الطير، والأرانب وما أشبههما مما يجثم بالأرض، أى يلزمها ويلتصق بها، وهو بمنزلة البروك للإبل. «فا» «خنس» انقبض وتأخر، هو من قوله تعالى: **«ومن شر الوسواس الخناس الذى يوسوس فى صدور الناس»**(١). ومعنى التعليق قد سبق.

الحديث الخامس عن مالك: قوله: «ذاكر الله فى الغافلين» من باب الترديد. كرر ليناط به كل مرة مالم ينط به أولا. قوله: «كالمقاتل خلف الفارين» شبه الذاكر الذى يذكر الله بين جماعة لم يذكروا، بالمجاهد الذى يقاتل الكفار بعد فرار أصحابه منهم، فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له، والغافل مقهور ومنهزم منه. ثم شبهه ثانيًا بالغصن الأخضر الذى يعد للإثمار، والغافل باليابس الذى تهيأ للإحراق. ثم شبهه ثالثًا بالمصباح فى مجرد كونه مضيئًا فى نفسه، والغافل فى مجرد الظلمة، كما فى قول الشاعر:

وكأن النجوم بين دجاها ... سنن لاح بينهن ابتداع

شبه النجوم بالسنن فى مجرد الإشراق، والبدع بالليل فى مجرد الظلمة.

[٢٢٨٢] ضعيف لكونه بلاغًا ليس بمتصل.

(١) الناس: ٤ - ٥.

٢٢٨٥- * وعن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى يقولُ: أنا معَ عبْدي إذا ذكَرَني، وتحرَّكتْ بي شفتاهُ» رواه البخاريُّ [٢٢٨٥].

٢٢٨٦- * وعن عبدِ الله بنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه كانَ يقولُ: «لكلِّ شيءٍ صقالَة، وصقَالَةُ القُلوب ذِكرُ اللهِ، وما منْ شيءٍ أنْجى منْ عذابِ اللهِ من ذِكرِ اللهِ». قالوا: ولا الجهادُ في سبيل اللهِ؟ قال: «ولا أنْ يضرِبَ بسيَفهِ حتى ينقطِعَ» رواه البيهقيُّ في «الدَّعَواتِ الكبيرِ».

الحديث السادس والسابع عن أبى هريرة رضى الله عنه: قوله: «أنا مع عبدى»قيل: أى بالرحمة ، والإعانة، والتوفيق. أقول: معنى المعية كناية عن القربة، والشرف، لما ورد «أنا جليس من ذكرنى» كما يقال: فلان جليس السلطان، أى مقرب مشرف عنده والحديث أبلغ حيث لم يقل هو جليسى. وقوله: «وتحركت بى» أى بذكرى، فيه من المبالغة ما ليس فى قوله: إذا ذكرنى باللسان. هذا إذا كان الواو للحال، وأما إذا كان للعطف فيحتمل الجمع بين الذكر باللسان وبالقلب، وهذا الثانى أولى؛ لأن المؤثر النافع هو الذكر باللسان مع حضور القلب، وأما الذكر باللسان والقلب لاهٍ، فهو قليل الجدوى.

الحديث الثامن عن ابن عمر رضى الله عنهما: قوله: «لكل شئ صقالة» «كل شئ» عام خص بقرينة العقل، أى لكل شئ مما يصدأ حقيقةً ومجازًا، فإن صداء القلوب الرين فى قوله تعالى: «**كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون**»(١) بمتابعة الهوى، المعني بها فى قوله تعالى: «**أفرأيت من اتخذ إلهه هواه**»(٢) فكلمة «لا إله» يخليها و«إلا الله» يحليها، وباقى الحديث مضى شرحه فى الفصل الثانى فى حديث أبى الدرداء.

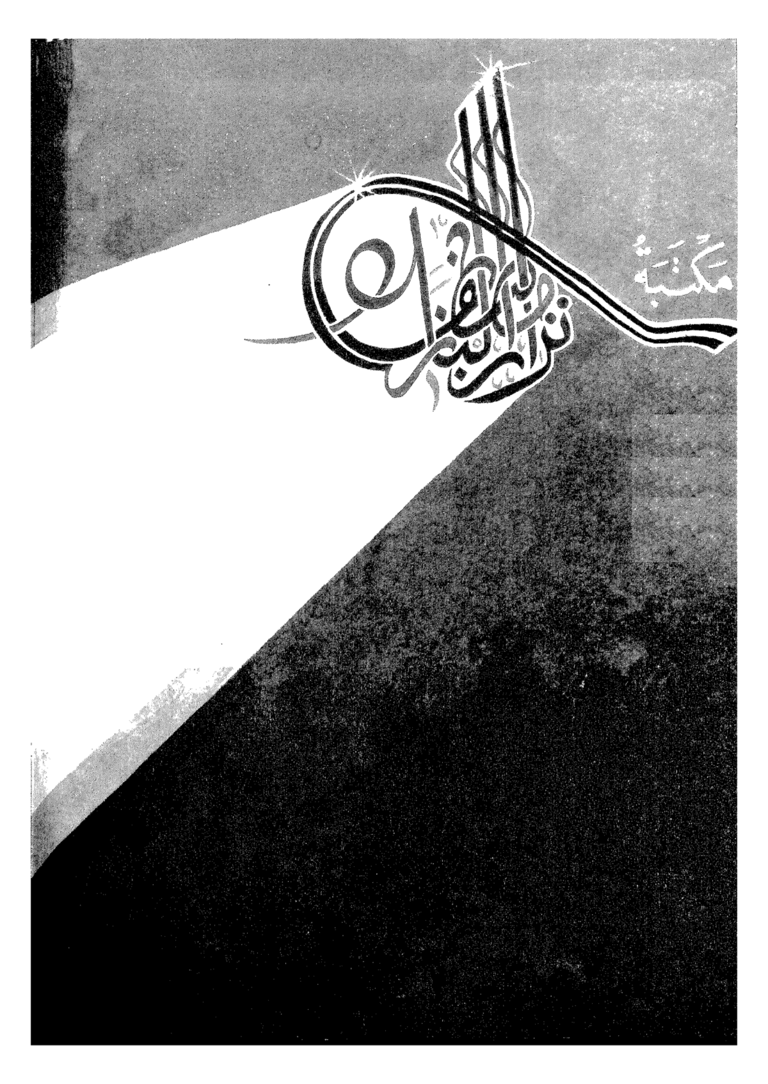
[٢٢٨٥] صحيح انظر صحيح الجامع ح/١٩٠٦ وقد رواه البخارى معلقا.

(١) المطففين: ١٤.

(٢) الجاثية: ٢٣.

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الجزء الخامس لشرح الطيبى


مكتبة
نزار مصطفى الباز



